

تخريج الأحاديث والآثار

الواقعة في تفسيرا لكشاف للنخشي

تأليف
الحافظ جمال الدين أبي محمد عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي
المتوفى ٧٦٤ سنة هجرية

تقديم فضيلة الشيخ
عبد الله بن عبد الرحمن السعد

اعتنى به
سلطان بن فهر (الطبي)

المجلد الأول

الناشر

دار ابن خزيمة

Made searchable using ScribeTools.com

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تخريج الأحاديث والآثار

حقوق الطبع محفوظة
الطبعة الأولى
١٤١٤ هـ

□ المقدمة □

بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمد لله ، نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمد عبده ورسوله .

أما بعد ..

فإن الكتب التي اهتمت بالتفسير المنقول عن النبي ﷺ ثم الصحابة رضي الله عنهم والسلف الصالح رحمهم الله تنقسم إلى قسمين :

١- من اقتصر على ذكر الأحاديث والآثار مع انتقائها وترتيبها ، ومن أحسن التفاسير في هذا تفسير عبد الرحمن بن أبي حاتم - رحمه الله تعالى - وقد قال في مقدمة تفسيره (ج ١ / ص ٩) : سألتني جماعة من إخواني إخراج تفسير القرآن مختصرًا بأصح الأسانيد وحذف الطرق والشواهد والحروف والروايات وتنزيل السور وأن نقصد لإخراج التفسير مجردًا دون غيره مقتص تفسير الآي حتى لا نترك حرفاً من القرآن يوجد له تفسير إلا أخرج ذلك .. قال : فتحررت إخراج ذلك بأصح الأخبار إسنادًا وأشبعها متناً ، فإذا وجدت التفسير عن الرسول ﷺ لم أذكر معه أحدًا من الصحابة ممن أتى بمثل ذلك ، وإذا وجدته عن الصحابة فإن كانوا متفقين ذكرته عن أعلاهم درجة بأصح الإسناد وسميت موافقيهم بحذف الإسناد ، وإن كانوا مختلفين ذكرت اختلافهم وذكرت لكل واحد منهم إسنادًا، وسميت موافقيهم بحذف الأسانيد ، فإن لم أجد عن الصحابة ووجدت عن التابعين، عملت فيما أجد عنهم ما ذكرته من المثال في الصحابة ،

وكذا أجعل المثال في أتباع التابعين وأتباعهم .

٢- من ذكر الأحاديث والآثار المتعلقة بتفسير الآية ووازن بين الأقوال التي قيلت في تفسير الآية ، وذكر الراجح منها، وبين أيضاً ما يستفاد من الآية من أحكام وفوائد ، ومن أحسن التفاسير في هذا تفسير أبو جعفر بن جرير رحمه الله تعالى ، وقد قال (ج ١ / ص ٦) في مقدمة تفسيره : ونحن في شرح تأويله وبيان ما فيه من معانيه منشئون إن شاء الله ذلك كتاباً مستوعباً لكل ما بالناس إليه الحاجة من علمه جامعاً، ومن سائر الكتب غيره في ذلك كافياً ، ومخبرون في كل ذلك بما انتهى إلينا من اتفاق الحجة فيما اتفقت عليه منه ، واختلافها فيما اختلفت فيه منه ، ومبينو علل كل مذهب من مذاهبهم، وموضحو الصحيح لدينا من ذلك ، بأوجز ما أمكن من الإيجاز في ذلك وأقصر ما أمكن من الاختصار فيه .

وقد ألفت تفاسير خارجة عن التقسيم السابق فلم تهتم كثيراً بالرواية وأكثرت من الاعتماد على الرأي وجاءت بما يخالف كتاب الله وسنة رسوله ﷺ ، ومن هذه الكتب تفسير الكشاف للزمخشري ، وقد قام الحافظ جمال الدين الزيلعي بتخريج أحاديث وآثار الكتاب ، وهو من الحفاظ الكبار كما تدل على ذلك مؤلفاته - رحمه الله تعالى - وهو يتصف بثلاث صفات :

١- الحفظ وسعة الاطلاع والدليل على هذا كتابه هذا وكتابه الآخر نصب الراية ، فإنهما يشهدان بذلك ، وانظر كمثال على هذا حديث « بشر المشائين في الظلم بالنور التام يوم القيامة » فقال في تخريجه (ج ١ / ص ٢٥) : قلت : روي من حديث بريدة بن الحصيب ، ومن حديث أنس ، ومن حديث سهل بن سعد الساعدي ، ومن حديث أبي الدرداء ، ومن حديث العباس ، ومن حديث ابن عمر ، ومن حديث زيد بن حارثة ، ومن حديث أبو موسى الأشعري ، ومن حديث أبي أمامة ، ومن حديث عائشة ، ومن حديث أبي سعيد الخدري ، ومن حديث حارثة ابن وهب رضي الله عنه .

○ قلت : ثم خرج جميع هذه الأحاديث ونقل كلام بعض الحفاظ على بعضها .

٢- دقته وضبطه ، وانظر مثال على هذا حديث رقم (٣٤) وهو : « إن الله حي كريم يستحي إذا رفع العبد إليه يديه أن يردهما صفراً حتى يضع فيهما خيراً » فقال: روي من حديث سلمان ، ومن حديث أنس ، ومن حديث جابر ، ومن حديث ابن عمر .

أما حديث سلمان : فرواه أبو داود في سننه في الصلاة ، والترمذي وابن ماجه روياه في الدعاء ، من حديث جعفر بن ميمون ، عن أبي عثمان النهدي ، عن سلمان الفارسي .. قال الترمذي: حديث حسن غريب ، ورواه بعضهم ولم يرفعه . انتهى . ورواه ابن حبان في صحيحه في النوع السابع والعشرين من القسم الثالث ، ولم يقل فيه : « حتى يضع فيهما خيراً » .

ورواه الحاكم في مستدركه في كتاب الدعاء كذلك ، وسكت عنه ، ثم رواه من حديث سليمان التيمي عن أبي عثمان النهدي عن سلمان مرفوعاً.. وقال : حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه . انتهى .

ففي هذا دليل على دقته - رحمه الله تعالى - فذكر أولاً من روى هذا الحديث من الصحابة رضي الله عنهم ، ثم ذكر أن حديث سلمان رواه أبو داود في الصلاة من سننه ، وأن الترمذي وابن ماجه في الدعاء من حديث جعفر بن ميمون .. ورواه ابن حبان في صحيحه في النوع كذا من قسم كذا .. والحاكم في مستدركه في الدعاء ، ثم رواه من حديث سليمان التيمي ، كلاهما عن أبي عثمان النهدي ، فبين كل واحد من هؤلاء أين رواه ، ومن حديث من ، ثم ذكر كلامهم في الحكم عليه ، ثم ذكر أن ابن حبان ليس عنده هذا الحديث بتمامه . وكل هذا من دقته - رحمه الله تعالى - .

٣- الإنصاف وعدم التعصب ، كما يظهر هذا واضحاً في كتابه نصب الراية ، قال الحفاظ ابن حجر عن الزيلعي : جمع تخريج أحاديث الهداية فاستوعب فيه ما ذكره صاحب الهداية من الأحاديث والآثار في الأصل ، وما أشار إليه إشارة ،

ثم اعتمد في كل باب أن يذكر أدلة المخالفين ، ثم هو في ذلك كثير الإنصاف يحكي ما وجده من غير اعتراض ولا تعقب غالباً ، فكثر إقبال الطوائف عليه .

○ أما ميزات هذا الكتاب فهي :

١- إن موضوع هذا الكتاب في غاية الأهمية وهو في بيان درجة أحاديث وآثار تتعلق بتفسير كلام الله تعالى .

٢- استيعاب المصنف لأحاديث وآثار الكتاب وبيان طرقها وشواهدا ، وقد تقدم هذا عند الكلام على صفات الحافظ الزيلعي ، وقد قال الحافظ ابن حجر : واستوعب أيضاً في تخرج أحاديث الكشف ما فيه من الأحاديث المرفوعة خاصة فأكثر من تبين طرقها، وتسمية مخرجيها على نمط ما فيه أحاديث الهداية ، لكن فاته كثير من الأحاديث المرفوعة التي يذكرها الزمخشري بطريق الإشارة ولم يتعرض غالباً لشيء من الآثار الموقوفة .. اهـ .

○ قلت : لعل مقصود الحافظ ابن حجر بقوله : (لكن فاته كثير من الأحاديث التي يذكرها الزمخشري بطريق الإشارة) هو ما قاله صاحب الكشف مثلاً عن سورة الفاتحة مكية ، وقيل : مكية ومدنية ؛ لأنها نزلت بمكة مرة وبالمدينة أخرى .. اهـ .

فيريد من الزيلعي أن يذكر الأحاديث والآثار التي تدل على أنها نزلت في مكة أو بالمدينة وهذا لا يلزم الزيلعي ، وإنما هو من مكملات التخريج .
وأما قول الحافظ ابن حجر : (ولم يتعرض غالباً لشيء من الآثار الموقوفة) فلعل مقصوده من هذا أقوال من دون الصحابة رضي الله عنهم ، لأن الحافظ الزيلعي في الغالب لا يدع أقوال الصحابة في تخرجه هذا ، وأما أقوال التابعين فمن دونهم فهو غير ملتزم فيما يظهر من عمله بتخريجها .
وقال أبو بكر التميمي صاحب الطبقات السنية : خرج أحاديث الهداية وأحاديث الكشف ، فاستوعب ذلك استيعاباً بالغاً . اهـ .

○ قلت : بلغت الأحاديث والآثار التي ذكرها الزمخشري (١٥٧٠) حديثًا وأثرًا ، خرجها الزيلعي كلها إلا التي لم يقف عليها ، وهي قليلة جدًا ، وذكر طرق كل حديث حتى لو جاء بطرق كثيرة عن جمع من الصحابة ، كما تقدم في حديث « بشر المشائين في الظُّلُم إلى المساجد بالنور التام يوم القيامة » ، خرجته عن اثني عشر صحابيًا .

٣- نقده لكثير من الأحاديث والآثار التي ذكرها في التخريج ، إما بنقله لكلام الحفاظ في نقدها ، وإما أن ينقدها هو .

٤- تكلم في كثير من الرواة تعديلًا وتجريحًا ، أو سماعهم ممن رووا عنهم أو لا ، إما أن ينقل كلام النقاد فيهم ، وهذا هو الغالب ، وإما أن يتكلم هو ، وهذا مبثوث في الكتاب بكثرة .

٥- بيانه لبعض الأوهام التي وقعت ممن قبله ، كما في حديث رقم (٣٠) مثلاً ، فبعد أن عزاه لأحمد وبين أن الحديث أصله في الصحيحين ، قال : ووهم الطيبي فعزاه للبخاري ومسلم ولم يخرجوا فيه لفظ المصنف كما ذكرناه .

٦- فيه كثير من النقول من كتب لم نقف عليها ، ككتاب التفسير لابن مردويه ، والترغيب لابن شاهين ، وغيرها ، وأحيانًا يذكر بعض الأجزاء الحديثية ويذكر شيئًا من وصفها .

٧- أبو القاسم الزمخشري من أئمة المعتزلة في زمانه ، وقد ذكر في هذا الكتاب كثيرًا من عقائد المعتزلة ، وقام الحفاظ الزيلعي في بعض الأحيان بالرد عليه في ثنايا تخرجه للأحاديث وآثار هذا الكتاب ، انظر مثلاً تخرج أحاديث النظر إلى وجه الله تعالى في سورة يونس .

وقد قام الشيخ سلطان بن فهد الطبيشي بإخراج هذا الكتاب فجزاه الله خيرًا ويتلخص عمله في التالي :

- ١- إخراج النص وقد اعتمد على نسختين للكتاب .
- ٢- إضافة ما زاده الحافظ ابن حجر في كتابه اختصار تخريج أحاديث الكشاف على المصنف .
- ٣- تتبع ما سكت عنه الحافظان الزيلعي وابن حجر من الأحاديث والآثار، وهذا عمل مهم؛ لأن هذا تكملة لعمل الحافظ الزيلعي مع الاختصار وعدم إثقال الحواشي .
- ٤- وضع فهرس لأطراف الحديث والآثار .

فجزى الله المخرج خيراً، ووفقنا وإياه لما يحبه ويرضاه ... آمين

كتبه

عبد الله بن عبد الرحمن السعد

١٤١٤/٢/٩ هـ

□ ترجمة المؤلف^(١) □

١- اسمه ونسبه :

هو الإمام الحافظ المحدث جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد ابن أيوب بن موسى الحنفي الزيلعي - رحمه الله - .
والزيلعي نسبة إلى زيلع بلدة على ساحل الحبشة .

٢- مولده :

لم نعتز في المصادر الموجودة لدينا على السنة التي ولد فيها المؤلف ، ولا مكان الولادة .

٣- طلبه للعلم ، وثناء العلماء عليه :

قال تقي الدين بن فهد المكي : تفقه وبرع وأدام النظر والاشتغال وطلب الحديث ، واعتنى به فانتقى وخرج وألف وجمع .
وقال تقي الدين أبو بكر التميمي في الطبقات السنية : اشتغل ولازم مطالعة

(١) انظر ترجمة الزيلعي في المصادر التالية : الدرر الكامنة لابن حجر (ج ٢ / ص ٣١٠) ، ولحظ الألبان بذيل طبقات الحفاظ لتقي الدين محمد بن فهد المكي (ص ١٣٠) ، وذيل طبقات الحفاظ لجلال الدين السيوطي (ص ٣٦٣) ، والبدر الطالع للشوكاني (ج ١ / ص ٤٠٢) ، ومقدمة نصب الراية (ج ١ / ص ٥-٨) ، طبقات الحفاظ للسيوطي (ص ٥٣١) ، النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة لابن تغري بردي (ج ١١ / ص ١٠) ، السلوك لمعرفة دول الملوك للمقريزي (ج ٣ / ق ١ / ص ٧٠) ، حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة للسيوطي (ج ١ / ص ٣٥٩) ، الذيل على العبر في خبر من غير لولي الدين العراقي (ج ١ / ص ٥٦) ، وغيرها من الكتب .

كتب الحديث إلى أن خرج أحاديث الهداية وأحاديث الكشف ، فاستوعب ذلك استيعاباً بالغاً .

قال في الدرر (يعني به الحافظ ابن حجر في الدرر الكامنة) : ذكر لي - شيخنا العراقي - أنه كان يرافقه في مطالعة الكتب الحديثية ، لتخريج الكتب التي كانا قد اعتنينا بتخريجها ، فالعراقي لتخريج أحاديث الإحياء ، والأحاديث التي يشير إليها الترمذي في الأبواب ، والزيلعي لتخريج أحاديث الهداية ، والكشاف ، فكان كل منهما يعين الآخر .

قال ابن العديم : ومن خطه نقلت ، شاهدت بخط شيخ الإسلام ابن حجر العسقلاني ما صورته ، واستوعب أيضاً في تخريج الكشف ما فيه من الأحاديث المرفوعة خاصة ، فأكثر من تبين طرقها وتسمية مخرجها على نمط ما في أحاديث الهداية ، لكنه فاته كثير من الأحاديث المرفوعة التي يذكرها الزمخشري بطريق الإشارة ، ولم يتعرض غالباً لشيء من الآثار الموقوفة ، ورأيت بخطه كثيراً من الفوائد مفرقاً . رحمه الله وعفى عنه بمنه وكرمه . انتهى .

وقال ابن تغري بردي في النجوم الزاهرة في وفیات سنة ٧٦٢ هـ ، قال : توفي الشيخ الإمام البارئ المحدث العلامة جمال الدين عبد الله بن يوسف الزيلعي الحنفي في الحادي والعشرين من المحرم وكان رحمه الله فاضلاً بارعاً في الفقه والأصول والحديث والنحو والعربية وغير ذلك وصنف وكتب وأفتى ودرس .. إلى آخر كلامه .

قال الشيخ محمد أنور الكشميري الديوبندي - رحمه الله - : كان الحافظ جمال الدين الزيلعي .. من أكابر المحدثين الحفاظ ، بخور العلم والحديث ، وترى من آثار تركية نفسه أنه لا يتصعب لمذهبه شيئاً ، بل يمشي مع الخصوم ويسايرهم بغاية الإنصاف .

وأخيراً ذكر السخاوي في الضوء اللامع في تراجم عدة أن الزيلعي كان ممن يكتب الطباقي^(١).

٤ - شيوخه وتلاميذه :

قال ابن فهد المكي في ذيل تذكرة الحفاظ : سمع على جماعة من أصحاب النجيب الحرائي ومن بعده كالشهاب أحمد بن فتوح التجيبي ، مسند الإسكندرية ، والشهاب أحمد بن محمد بن محمد بن قيس الأنصاري - فقيه القاهرة والإسكندرية - والشمس محمد ابن أحمد بن عثمان بن عدلان شيخ الشافعية ، وجلال الدين أبي الفتوح علي بن عبد الوهاب بن حسن بن إسماعيل بن مظفر بن الفرات الجريري ، وتقي الدين أحمد ابن عبد الرزاق بن عبد العزيز بن موسى اللخمي الإسكندري ، وتاج الدين محمد ابن عثمان بن عمر بن كامل البليسي الكارمي الإسكندري ، وجمال الدين عبد الله ابن أحمد بن هبة الله البوري الإسكندري .

قال أبو بكر التميمي : وأخذ عن الفخر الزيلعي شارح الكنز ، وعن القاضي علاء الدين بن التركاني وغيرهما .

وزاد السيوطي : وابن عقيل .

وأما تلاميذه : فلم نعث في الكتب التي لدينا على أسماء تلاميذه ، إلا أنهم ذكروا أن الحافظ شمس الدين محمد بن الجزري المقرئ روى عنه كتابه نصب الراية .

٥ - مؤلفاته :

- أ - نصب الراية لتخريج أحاديث الهداية ، وقد طبع .
- ب - تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف ، وهو هذا الكتاب .
- ج - ذكر الكوثري أن من مؤلفات الإمام الزيلعي مختصر معاني الآثار للطحاي ، وهو من محفوظات مكتبة رواق الأتراك - بالأزهر ، والكوبريلي - بالآستانة .

(١) راجع الضوء اللامع لنسخاوي (ج ٩ / ص ٩١ و ٢٠١) (ج ١٠ / ص ٦٠) .

د - قال الوالي العراقي في الذيل على العبر في ترجمة الزيلعي قال: خرج أحاديث الكشف والهداية وغيرهما ، واخترم .

٦ - وفاته :

أما وفاة هذا الإمام الجليل فقد اتفقت كلمة من ترجم له كابن حجر، وابن فهد، والسيوطي ، وغيرهم على وفاته في المحرم سنة اثنتين وستين وسبعمائة (٧٦٢ هـ - في القاهرة) ، وزاد ابن فهد تعيينه بالحدادي عشر من المحرم .

□ تنبيهات □

- ١- تتبعت كلام الحافظ ابن حجر في مختصره واستخرجت منه ما يلي :
 - أ - ما تكلم فيه على بعض الأحاديث بالضعف أو الحسن أو التصحيح .
 - ب - ما تكلم فيه على بعض الرجال كذلك .
 - ج - ما تعقبه على المؤلف .
 - د - ما زاده ابن حجر في تخريج بعض الأحاديث والآثار التي أهملها المؤلف ، ولم يذكرها ، فذكرت ذلك ووضحت أنه من زوائد ابن حجر في الهامش وهي قليلة جدًا .
 - هـ - ذكرت تخريج ابن حجر لبعض الأحاديث التي بيض لها المؤلف ولم يخرجها .
 - و - ذكرت ما زاده ابن حجر لبعض من أخرج الحديث ممن لم يذكره المؤلف .
- ٢- تتبعت حسب الاستطاعة ما سكت عنه المؤلف وابن حجر على بعض الأحاديث وهي قليلة ، وكذلك ما قال فيه المؤلف : أنه غريب أو غريب جدًا ، وما قال فيه ابن حجر : لم أجده ، وبحث عنه فإن وجدت شيئًا ذكرته وإلا تركته ، وميزت كلامي بلفظ (قلت) بعد كلام ابن حجر وفي سطر جديد .
- ٣- زدت ما وجدت في هامش النسخة المصرية ، وهي الأصل الذي اعتمدت عليه في الكتاب .
- ٤- رقت الأحاديث والآثار المذكورة ووضعت لها فهرس مرتبة على حروف الهجاء في آخر الكتاب .
- ٥- إذا كان قد سبق تخريجه من قبل في سورة أخرى ذكرت رقم الحديث ليرجع إليه .
- ٦- في بعض الأحيان أجد نفسي مضطرًا للرجوع إلى تفسير الكشاف لمعرفة بعض الكلمات وزيادة كلمات أخرى ، وهذا قليل .

□ نسخ الكتاب □

اعتمدت في إخراج الكتاب على نسختين خطيتين :

١ - النسخة المصرية : وهي نسخة كاملة للكتاب ، وهي موجودة بدار الكتب المصرية ، ومحفوطة برقم (١٣٢ حديث) وعليها تاريخ النسخ (٨٦٢ هـ) عن نسخة المؤلف ، وهي ٢٨٤ ولوحة ، مقاس الورقة ٢٨ × ١٨ سم . والناسخ هو : على بن سودون بن عبد الله الإبراهيم الحنفي ، وهو أحد تلاميذ شيخ الإسلام ابن حجر . وجعلت هذه النسخة هي الأصل ؛ لجمال خطها وقلة الأخطاء فيها عن النسخة الثانية .

٢ - نسخة مصورة عن الخزانة العامة بالرباط كاتبها هو كاتب النسخة السابقة ، وهي نسخة كاملة ، وفيها سقط بعض الأسطر ، وهي ٣٧٣ ورقة ، مقاس الورقة ٣٣ سم ، وهي محفوظة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية على الفيلم ٦٢٥٨ ، وهي نسخة عن الأولى .

٣ - نسخة ثالثة مخرومة ، تبدأ من سورة مريم إلى آخر الكتاب ، لكن لا يعرف كاتبها ولا وقت نسخها ، وخطها جميل ، وهذه لم أستفد منها إلا في آخر الكتاب ، في ثلاثة مواضع أو أربعة ، وهي موجودة عند أحد الإخوة أحضرها مصورة من الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة ، ولم أطلع عليها كاملة بل بعض المواضع التي احتجت إليها .

٤ - هناك عدة نسخ في كل من تركيا والهند ، لكن لا أعلم عنها شيئاً ، هل هي كاملة أم ناقصة ؟

□ مختصر ابن حجر □

أما مختصر ابن حجر فقد أخذت ما ذكره من :

١- الكتاب المطبوع من مختصر ابن حجر المذكور في آخر تفسير الكشاف ، طبع دار المعرفة ، بيروت ، فقد ذكروا المختصر كاملاً ، وفيه أخطاء كثيرة من جهة أسماء بعض الرجال وبعض الأحاديث ، وسقط بعض الكلام فيه وكذلك بعض الأحاديث ، وفيها زيادات على النسخة الثانية .

٢- النسخة الثانية مخطوط في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، وهي نسخة كاملة بخط نسخ معتاد ، بقلم محمد محمد النبي ، سنة ٨٢٤ هـ .

وختاماً فإنني بذلت جهدي في مقابلة النسختين فإن أصبت فمن الله وإن أخطأت فمن الشيطان ، وأسأل الله أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه .

كتبه

سلطان بن فهد الطيشي

في ١٣/٢/١٤١٤ هـ

سورة الفاتحة

بسم الله الرحمن الرحيم

رب أعن يا كريم ، لا قوة إلا بك ، آمين ، آمين ، آمين^(١)

□ سورة الفاتحة □

١- قوله :

عن ابن عباس : من ترك البسملة ؛ فقد ترك مائة وأربع عشرة آية من كتاب الله .

● قلت : غريب^(٢) ، والذي وجدته عن ابن عباس أنه قال : من ترك البسملة ؛ فقد ترك آية من كتاب الله . رواه البيهقي في كتابه شعب الإيمان ، في الباب التاسع

(١) زوائد ابن حجر من الخطبة قال : قوله : « ففرغ في مقدار خلافة أبي بكر الصديق رضي الله عنه ، وكان يقدر تمامه في ثلاثين سنة » . انتهى . كانت مدة خلافة أبي بكر رضي الله عنه سنتين وثلاثة أشهر على الصواب ، وكأنه ملح بذكر الثلاثين إلى حديث سفينة مرفوعاً : « الخلافة بعدي ثلاثون سنة » أخرجه الترمذي وغيره ، فكأنه قال : يقدر تمامه في مدة الخلفاء الراشدين ، فيسره الله في قدر مدة أولهم وأفضلهم ، وكانت أيضاً أقصر كل من الثلاثة الذين بعده ، لأن خلافة عمر رضي الله عنه كانت عشرين وأشهرًا ، وعثمان رضي الله عنه اثنتي عشرة سنة ، وعلي رضي الله عنه خمس سنين إلا شهرًا ، وقتل علي رضي الله عنه بعد النبي ﷺ بتسع وعشرين سنة ونصف ، وأكمل النصف مدة الحسن بن علي رضي الله عنه ، والله أعلم .

(٢) قال ابن حجر : موقوف ليس بمعروف عنه .

عشر منه ، عن الإمام أبي عبد الله الحاكم بسنده إلى ابن المبارك ، أنا حنظلة بن عبد الله ، عن شهر بن حوشب ، عن ابن عباس قال : من ترك بسم الله الرحمن الرحيم فقد ترك آية من كتاب الله تعالى . انتهى .

وحكي عن ابن الحاجب أنه وهَّم الزمخشري في قوله : مائة وأربع عشرة آية ، وقال : صوابه : مائة وثلاث عشرة آية ، قال : لأن سورة براءة غير مبسمة .

ورأيت حاشية بخط بعض الفضلاء ، حكى الإمام أبو الكرم المبارك الشهرورزي في كتابه المسمى : بالمصباح الزاهر ، عن ابن عباس أنه قال : من ترك البسمة ؛ فقد ترك مائة وثلاث عشرة آية من كتاب الله ، وقال : إنما لم يقل : أربع عشرة ؛ لأن براءة لا بمسمة فيها . انتهى .

● قلت : وقد روى البيهقي في شعب الإيمان في كتابه المذكور ، عن الحاكم بسنده إلى الإمام أحمد بن حنبل أنه قال : من لم يقرأ مع كل سورة بسم الله الرحمن الرحيم ؛ فقد ترك مائة وثلاث عشرة آية من كتاب الله . انتهى^(١) .

٢- الحديث الأول :

عن النبي ﷺ قال : « كل أمر ذي بال لم يبدأ فيه باسم الله فهو أبتر »^(٢) .

(١) قال الحافظ ابن حجر : وقفت على سبب الغلط في منقول الزمخشري ، وذلك أن الحاكم روى في ترجمة عبد الله بن المبارك بسند له عن علي القاشاني قال : رأيت عبد الله بن المبارك رفع يديه في أول تكبيرة على الجنائزة ، ثم الثانية أخفض قليلاً ، والصلوات مثل ذلك . قال علي : قال عبد الله : من ترك بسم الله الرحمن الرحيم في فواتح السور ؛ فقد ترك مائة وثلاث عشرة آية . قال عبد الله : وأخبرنا حنظلة بن عبد الله ، عن شهر ابن حوشب عن ابن عباس رضي الله عنه قال : من ترك بسم الله الرحمن الرحيم ؛ فقد ترك آية من كتاب الله تعالى ، فلما لم يخص ابن عباس سورة دون سورة ، حملة ابن المبارك على الكل إلا براءة ، فكان مائة وثلاث عشرة . انتهى .

(٢) قال ابن حجر : لم أره هكذا .

● قلت : روي من حديث أبي هريرة ، ومن حديث كعب بن مالك .

○ أما حديث أبي هريرة : فأخرجه أبو داود في سننه ، في كتاب الأدب ، والنسائي في اليوم والليلة ، وابن ماجه في النكاح ، من حديث قره بن عبد الرحمن ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « كل أمر ذي بال لم يبدأ فيه باسم الله فهو أبتر » . انتهى^(١) .

ورواه ابن حبان في صحيحه في موضعين منه في النوع الثاني والتسعين من القسم الأول ، وأعاده في النوع السادس والستين من القسم الثالث بالإسناد المذكور ، ولفظه : « كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بحمد الله أقطع » .

ورواه الإمام أحمد في مسنده ، وابن أبي شيبة في مصنفه ، في كتاب الآداب ، وفي مسنده ، وكذلك رواه البزار في مسنده وقال : لا نعلمه روي عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه . انتهى .

ورواه الدارقطني في سننه ، في أوائل كتاب الصلاة ، ورواه البيهقي في شعب الإيمان ، في الباب الثالث والثلاثين ، عن الحاكم بسنده ، إلى قره بن عبد الرحمن به سواء ، ولفظه : « كل أمر لا يبدأ فيه بالحمد لله فهو أقطع » .

ورواه إسحاق بن راهويه في مسنده كذلك ، ولفظه : « كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بذكر الله فهو أقطع » ، وهي رواية الدارقطني ، وأحمد ، والنسائي .

○ والحديث فيه روايات : فروي : « كل أمر » ، وروي : « كل كلام » ، وهي عند أحمد والنسائي ، وروي : « لم يبدأ » ، وقد تقدم ، وروي : « لم يفتح » وهي عند أحمد أيضًا ، وروي : « بحمد الله » ؛ وقد تقدم ، وروي : « بذكر الله » ، وقد تقدم ، وروي : « فهو أقطع » ، وقد تقدم ، وروي : « فهو أبتر » ، وقد تقدم ، وروي : « فهو أجزم » ، وروي : « فهو أكتع » بالكاف ، رواه الإمام إسحاق بن

(١) بعد مراجعة الكتب الثلاثة السابقة لم نجد فيها هذا اللفظ .

راهويه في مسنده : حدثنا بقية بن الوليد ، ثنا شعيب بن أبي حمزة ، عن الزهري قال : قال رسول الله ﷺ : « كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بحمد الله أكتع » ، قال بقية : والأكتع : الذي ذهب أصابعه ، وبقي كفه . انتهى بحروفه ، وهذا معضل . وفيه رواية أخرى ، رواه الإمام أبو بكر الخطيب البغدادي في كتابه : الجامع لأدب الراوي والسماع ، من حديث مبشر بن إسماعيل ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بيسم الله الرحمن الرحيم أقطع »^(١) . انتهى .

* وهذا الحديث أعل من وجهين :

أنه قد روي مرسلًا ، أخرجه كذلك أبو داود والنسائي ، عن أبي سلمة ، عن النبي ﷺ ، ليس فيه أبو هريرة ، قال النسائي : والمرسل أولى بالصواب . انتهى . والثاني : في إسناده قرّة بن عبد الرحمن بن حيويل المعافري ، وفيه مقال ، قال الحاكم في مستدرّكه في أواخر الصلاة : وقد استشهد مسلم رحمه الله بقرّة بن عبد الرحمن في موضوعين من صحيحه . انتهى .

○ أما حديث كعب بن مالك : فرواه الطبراني في معجمه ، حدثنا أحمد بن المولى الدمشقي ، حدثنا عبد الله بن يزيد الدمشقي ، حدثنا صدقة بن عبد الله . عن محمد ابن عبد الوليد^(٢) الزبيدي ، عن الزهري ، عن عبد الله بن كعب بن مالك ، عن أبيه ، عن النبي ﷺ قال : « كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بالحمد لله فهو أقطع » . انتهى ، وهذا الإسناد ...

(١) قال ابن حجر : والراوي له عن مبشر (لم يذكر فيه ابن حجر شيئاً ؛ بل يبض له) .
(٢) كذا في المخطوطة (عبد الوليد) وهو خطأ ، والصواب : الوليد ، كما في معجم الطبراني الكبير .

٣- الحديث الثاني :

عن النبي ﷺ أنه قال : « الحمد رأس الشكر ، ما شكر الله عبد لم يحمده » .

● قلت : روي من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص ، ومن حديث عبد الله ابن عباس .

○ أما حديث ابن العاص : فرواه عبد الرزاق في تفسيره ، أخبرنا معمر ، عن قتادة ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال : قال رسول الله ﷺ ... فذكره^(١) .

ومن طريق عبد الرزاق ، رواه الترمذي الحكيم أبو عبد الله محمد بن علي في كتابه : نوادر الأصول ، في الأصل الرابع والخمسين بعد المائة ، وكذلك البيهقي في شعب الإيمان ، في الباب الثالث والثلاثين منه ، وكذلك الثعلبي في تفسيره .

○ وأما حديث ابن عباس : فرواه البغوي في تفسيره ، في آخر سورة بني إسرائيل فقال : أخبرنا الإمام أبو علي الحسين بن محمد القاضي ، ثنا الإمام أبو الطيب سهل ابن محمد بن سليمان ، ثنا أبو العباس الأصم ، ثنا محمد بن إسحاق ، ثنا نصر بن حماد أبو الحارث الورّاق ، ثنا شعبة ، عن حبيب بن أبي ثابت ، سمعت سعيد بن جبير ، يحدث عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ ... فذكره^(٢) .

٤- ومنه قول صفوان لأبي سفيان :

لأن يربني رجل من قريش أحب إليّ من أن يربني رجل من هوازن .

● قلت : هذا رواه ابن حبان في صحيحه ، في النوع الثالث من القسم الخامس ، من حديث محمد بن إسحاق ، ثني عاصم بن عمر بن قتادة ، عن عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله ، عن أبيه قال : أقبلنا مع رسول الله ﷺ ، فاستقبلنا وادي

(١) قال ابن حجر : فيه انقطاع .

(٢) قال ابن حجر : وفيه نصر بن حماد وهو ضعيف .

حنين ... ، فذكر القصة ، إلى أن قال : فقال صفوان بن أمية : والله لأن يربنى رجل من قريش أحب إلي من أن يربنى رجل من هوازن . انتهى .

ورواه البيهقي في دلائل النبوة ، في باب غزوة حنين ، من حديث ابن إسحاق به .
ورواه الدارقطني في كتابه المسمى : غرائب مالك فقال : حدثنا أبو بكر الشافعي ، ثنا معاذ بن المثني ، ثني عبد الله بن محمد بن أسماء ، ثنا جويرية ، عن مالك ، عن الزهري قال : جاء صفوان بن أمية يسعى حين هزم الناس بحنين ، فقال له ابن أخيه : والله يا أبا وهب لا نرتد أبداً ، فقال صفوان : والله ، لأن يربنى رب من قريش أحب إلي من أن يربنى رب من هوازن لا أعلمه . انتهى .
وبسند ابن حبان ومثته رواه أبو يعلى الموصلي في مسنده^(١) .

٥- الحديث الثالث :

قال المصنف رحمه الله : ومنه قولهم : كما تدين تدان .

● قلت : أوردته هكذا مثلاً ، ولم يورده حديثاً ، وهو حديث مرفوع ، رواه البيهقي في كتابه الأسماء والصفات ، عند كلامه عن : الديان من أسماء الله تعالى ، وكذلك في كتاب الزهد له من طريق عبد الرزاق ، أنا معمر ، عن أيوب ، عن أبي قلابة ، قال رسول الله ﷺ : « الذنب لا ينسى ، والبر لا يبلى ، والديان لا يموت ، فكن كما شئت ، فكما تدين تدان » . انتهى . ثم قال : هذا مرسل . انتهى .

ورواه ابن عدي في كتابه الكامل ، من حديث محمد بن عبد الملك الأنصاري المدني ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ قال : « الذنب لا ينسى ... » إلى آخره ، ثم أسند ابن عدي إلى البخاري أنه قال : محمد بن عبد الملك هذا منكر الحديث ، وإلى النسائي قال : متروك الحديث ، ووافقه ابن عدي وقال :

(١) قال ابن حجر : تنبيه : وقع فيه أن صفوان قال ذلك لأبي سفيان ، والذي في مرسل الزهري أنه قاله لابن أخيه ، والذي في المغازي أنه قاله لأخيه ابن أمه كلفة .

هو ضعيف جدًا ، وكل أحاديثه لا يتابع عليها الثقات . انتهى كلامه .

ورواه الإمام أحمد في كتاب الزهد له موقوفًا على أبي الدرداء^(١) ، فقال :
حدثنا عبد الرزاق ، أنا معمر ، عن أيوب ، عن أبي قلابة ، قال أبو الدرداء : الإثم
لا ينسى ... إلى آخره^(٢) .

٦- الحديث الرابع :

عن ابن عباس : سألت رسول الله ﷺ عن معنى آمين ؟ فقال :
« افعل » .

● قلت : رواه الثعلبي في تفسيره ، أخبرنا أبو القاسم الحسن بن محمد بن جعفر ،
أخبرنا أبو العباس محمد بن إسحاق بن أيوب ، أنا الحسن بن علي بن زياد ، ثنا
عبيد بن يعيش ، عن محمد بن الفضل ، عن الكلبي ، عن أبي صالح ، عن ابن عباس
قال : سألت رسول الله ﷺ ... الحديث^(٣) .

٧- الحديث الخامس :

عن النبي ﷺ قال : « لقني جبريل آمين عند فراغي من قراءة
الفاتحة ، وقال : إنه كالتخم على الكتاب »^(٤) .

● قلت : غريب بهذا اللفظ ، وبمعناه ما رواه ابن أبي شيبة في مصنفه ، في كتاب
الدعاء ، ثنا وكيع ، ثنا إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن أبي ميسرة^(٥) أن جبريل

(١) قال ابن حجر : وهذا منقطع مع وقفه .

(٢) قال ابن حجر : وأخرج ابن أبي عاصم في السنة عن أبي أيوب الخبائري عن سعيد بن
موسى عن رباح بن زيد عن معمر عن الزهري عن أنس حديثًا موضوعًا وفيه : « إن الله
تعالى قال : يا موسى ، كما تدين تدان » والمتمم بوضعه سعيد بن موسى .

(٣) قال ابن حجر : إسناده واه .

(٤) قال ابن حجر : لم أجده هكذا .

(٥) قال ابن حجر : أحد كبار التابعين .

أقرأ النبي ﷺ فاتحة الكتاب ، فلما قال : ﴿ ولا الضالين ﴾ قال له : قل : آمين ، فقال : « آمين » . انتهى ^(١) .

٨- الحديث السادس :

روى أنس ، وعبد الله بن المغفل عن النبي ﷺ الإخفاء بآمين .

● قلت : غريب جداً ^(٢) .

٩- الحديث السابع :

عن وائل بن حجر أن النبي ﷺ كان إذا قرأ ﴿ ولا الضالين ﴾ قال : « آمين » ورفع بها صوته .

● قلت : رواه أبو داود في سننه ، من حديث سفيان الثوري ، عن سلمة بن كهيل ، عن حجر بن عنبس ، عن وائل بن حجر أن النبي ﷺ ... الحديث ، وفيه كلام طويل استوفيته في كتابي على أحاديث الهداية ، فمن أراد الوقوف عليه ؛ فليسارع إليه إن شاء الله تعالى ^(٣) .

١٠- الحديث الثامن :

عن النبي ﷺ أنه قال لأبي بن كعب : « ألا أخبرك بسورة لم تنزل في التوراة والإنجيل والقرآن مثلها » ، قلت : بلى يا رسول الله ، قال : « فاتحة الكتاب ، إنها السبع المثاني والقرآن العظيم الذي أوتيته » .

(١) قال ابن حجر : وعند أبي داود عن أبي زهير قال : « آمين مثل الطابع على الصحيفة » وروى ابن مردويه عن أبي هريرة مرفوعاً : « آمين خاتم رب العالمين على عباده المؤمنين » ، وهو في الدعاء للطبراني .

(٢) قال ابن حجر : لم أجده عن واحد منهما .

(٣) قال ابن حجر : إسناده حسن .

● **قلت :** رواه الترمذي في فضائل القرآن ، والنسائي في التفسير ، من حديث عبد الحميد بن جعفر ، عن العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، أن النبي ﷺ خرج على أبي بن كعب فقال له : « يا أباي » وهو يصلي فلم يجبه ، فخفف ، ثم انصرف إلى رسول الله ﷺ ، فقال : السلام عليك يا رسول الله ، إني كنت في الصلاة ، قال : « ألم تجد فيما أوحى : ﴿ استجبوا لله وللرسول إذا دعاكم لما يحكيكم ﴾ » ، قال : بلى ، ولا أعود إن شاء الله ، قال : « تحب أن أعلمك سورة لم تنزل في التوراة ، ولا في الإنجيل ، ولا في الزبور ، ولا في الفرقان مثلها » ، قال : نعم ، قال : « كيف تقرأ في الصلاة ؟ » ، فقرأ أم القرآن ، فقال رسول الله ﷺ : « والذي نفسي بيده ما أنزل في التوراة ، ولا في الإنجيل ، ولا في الزبور ، ولا في القرآن مثلها ، وإنها سبع من المثاني والقرآن العظيم الذي أعطيته » . انتهى . قال الترمذي : حديث حسن صحيح . انتهى .

ورواه الحاكم في مستدركه كذلك ، وقال : حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه . انتهى .

وعن الحاكم رواه البيهقي في شعب الإيمان ، في الباب التاسع عشر ، ورواه أحمد في مسنده كذلك ، ورواه البزار في مسنده وسكت عنه . ذكره في مسند أبي سعيد الخدري استطراداً .

ورواه مالك في موطئه عن العلاء بن عبد الرحمن ، أن أبا سعيد مولى عامر ابن كريز^(١) أخبره أن النبي ﷺ نادى أبي بن كعب ... فذكره ، وهذا ظاهره أنه منقطع إن لم يكن أبو سعيد هذا سمعه من أبي بن كعب ، فإن كان سمعه منه ؛ فهو على شرط مسلم . والله أعلم .

ووهم صاحب جامع الأصول في أبي سعيد هذا ، فجعله ابن المولى ، وليس كما قال ، فإن أبا سعيد بن المولى صحابي أنصاري ، وهذا تابعي من موالي خزاعة .

(١) قال ابن حجر : وهو مرسل ؛ لأن أبا سعيد هذا تابعي .

واعلم أن هذا الحديث رواه البخاري في صحيحه ، من حديث أبي سعيد بن المولى ، أن النبي ﷺ مر به ، وهو يصلي فدعاه ... الحديث بعينه سواء ، ولم يخرج مسلم في صحيحه لأبي سعيد بن المولى شيئاً ، ولا أخرج له البخاري إلا هذا الحديث . قال البيهقي في شعب الإيمان : ويشبه أن يكون هذا صدر من النبي ﷺ لكلا الرجلين : أبي بن كعب ، وأبي سعيد بن المولى ، إلا أن حديث ابن المولى رجاله أحفظ . انتهى كلامه .

١١- الحديث التاسع :

عن حذيفة بن اليمان أن النبي ﷺ قال : « إن القوم ليعث الله عليهم العذاب حتماً مقضياً ، فيقرأ صبي من صبيانهم في الكتاب : ﴿ الحمد لله رب العالمين ﴾ ، فيسمعه الله تعالى ؛ فيرفع عنهم بذلك العذاب أربعين سنة » .

● قلت : رواه الثعلبي في تفسيره^(١) ، من حديث أبي معاوية الضرير ، عن أبي مالك الأشجعي ، عن ربعي بن حراش ، عن حذيفة ، عن النبي ﷺ ... فذكره سواء^(٢) .

(١) قال ابن حجر : إلا أن دون أبي معاوية من لا يحتج به ، وله شاهد في مسند الدارمي عن ثابت بن عجلان قال : (كان يقال : إن الله ليريد العذاب بأهل الأرض ، فإذا سمع تعليم الصبيان بالحكمة صرف ذلك عنهم) ، يعني بالحكمة : القرآن .

(٢) زوائد ابن حجر : حديث أبي بن كعب رضي الله عنه في فضائل القرآن سورة سورة . أخرجه الثعلبي من طرق عن أبي بن كعب رضي الله عنه كلها ساقطة ، وأخرجه ابن مردويه من طريقين ، وأخرجه الواحدي في الوسيط ، وله قصة ذكرها الخطيب ، ثم ابن الصلاح عمن اعترف بوضعه ، ولهذا روي عن أبي عصمة أنه وضعه .

سورة البقرة

□ سورة البقرة □

وذكر فيها مائة وثلاثة وأربعين حديثًا :

١٢- قوله :

قال قاتل محمد بن طلحة السجاد - وهو شريح بن أبي أوفى

العنسي - :

يذكرني حاميم والرمح شاجر فهلا تلا حاميم قبل التقدم

● قلت : ذكره البخاري في صحيحه معلقًا في التفسير ، في سورة المؤمن ، قال :
ويقال : إن حم : اسم ، لقول شريح بن أبي أوفى العنسي :

يذكرني حاميم والرمح شاجر فهلا تلا حاميم قبل التقدم . انتهى .

ووجدت في مستدرك الحاكم أن قاتل محمد بن طلحة ، وقائل هذا الشعر غير شريح بن أبي أوفى ، رواه في كتاب الفضائل ، في باب فضائل محمد بن طلحة بن السجاد رضي الله عنه ، من طريق محمد بن عمر الواقدي ، حدثني محمد بن الضحاك ابن عثمان الخزامي ، عن أبيه قال : كان محمد بن طلحة بن عبيد الله السجاد يوم الجمل مع علي بن أبي طالب ، ونهى علي عن قتله ، وقال : من رأى صاحب البرنس الأسود ؛ فلا يقتله - يعني : محمد بن طلحة - فقال محمد يومئذ لعائشة : يا أماه ، ما تأمريني ؟ قالت : أرى أن يكون لخير ابن آدم أن تكف يدك ، فكف يده ؛ فقتله رجل من بني أسد بن خزيمه يقال له : طلحة بن مدلجة ، من بني منقذ بن طريف ، ويقال : قتله شداد بن معاوية القيسي ، ويقال : قتله عصام بن مقشعر البصري ، وعليه أكثر الحديث ، وهو الذي يقول في قتله حين قال له محمد :

أذكرك حم ، فطعنه ، ثم قال :

وأشعث قوام بآيات ربه
ذلقت له بالرمح من تحت
شككت إليه بالسنان قميصه
يذكرني حاميم والرمح شاجر
على غير شيء غير أن ليس تابعًا
قليل الأذى فيما يرى الناس مسلم
بزه فخر صريعًا لليدين وللقم
فأرديته عن ظهر طرف مسوم
فهلا تلا حاميم قبل التقدم
عليًا ومن لا يتبع الحق يندم

وكذلك ذكره ابن سعد في الطبقات ، عن الواقدي ، وزاد قال : وأفرج
الناس يوم الجمل عن ثلاثة عشر ألف قتيل ، وقال علي - حين قال له ابنه الحسن :
ما كان أغناك عن هذا - : ود أبوك لو مات قبل هذا اليوم بعشرين سنة . انتهى .

١٣- قوله :

عن ابن عباس : أقسم الله بهذه الحروف يعني : الـم وأخواتها .

● قلت : رواه البيهقي في كتاب الأسماء والصفات ، من طريق عثمان بن سعيد
الدارمي ، ثنا عبد الله بن صالح ، عن علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس أنه قال
في الحروف المقطعة في أوائل السور : كلها أقسام أقسم الله بها . انتهى .

ورواه ابن مردويه في تفسيره ، في سورة طه ، فقال : ثنا عبد الله بن جعفر ،
ثنا إسماعيل بن عبد الله ، ثنا أبو صالح عبد الله بن صالح ، حدثني معاوية بن صالح ،
عن علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس قال : طه وأشباه ذلك قسم أقسم الله بها ،
وهي من أسماء الله تعالى . انتهى .

١٤- الحديث الأول :

عن النبي ﷺ أنه قال : « حم لا ينصرون » .

● قلت : روي من حديث البراء بن عازب ، ومن حديث أنس ، ومن حديث
شيبه بن عثمان الحجبي ، ومن حديث أبي دجانة الأنصاري .

○ أما حديث البراء بن عازب : رواه أبو داود والترمذي والنسائي ، في كتاب الجهاد ، من حديث المهلب بن أبي صفرة عمن سمع النبي ﷺ يقول : « إن يَتَّكُم العدو فليكن شعاركم : حم لا ينصرون » .

ورواه أحمد في مسنده ، والحاكم في مستدركه ، في كتاب الجهاد ، وقال : إنه صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، إلا أن فيه إرسالاً ، قال : والرجل الذي لم يسمه المهلب بن أبي صفرة هو : البراء بن عازب .

(ثم أخرجه عن شريك ، عن أبي إسحاق ، عن المهلب بن أبي صفرة ، عن البراء بن عازب (١) ، عن النبي ﷺ قال : « إنكم تلقون عدوكم غداً ؛ فليكن شعاركم : حم لا ينصرون » . انتهى . وسكت عنه .

قال الترمذي : في الباب عن سلمة بن الأكوع ، وهكذا رواه غير الثوري ، عن أبي إسحاق ، وروي عنه ، عن المهلب بن أبي صفرة ، عن النبي ﷺ مرسلًا . انتهى .

وهذا المرسل الذي أشار إليه الترمذي (رواه النسائي ، في اليوم والليلة ، عن زهير ، عن أبي إسحاق ، عن المهلب بن أبي صفرة ، عن النبي ﷺ مرسلًا (٢) . ورواه النسائي أيضًا من حديث الأجلح ، عن أبي إسحاق ، عن البراء بن عازب قال : قال لنا رسول الله ﷺ : « إنكم ستلقون العدو غداً ، وإن شعاركم : حم لا ينصرون » . انتهى .

وكذلك رواه أحمد في مسنده ، والحاكم في مستدركه ، وسكت عنه . قال النسائي : والأجلح ليس بقوي ، كان مسرفاً في التشيع . انتهى . وأخرجه النسائي أيضًا عن شيبان ، عن أبي إسحاق ، عن البراء مرفوعاً نحوه .

(١) ما بين القوسين في هامش النسخة المصرية .

(٢) ما بين القوسين في هامش النسخة المصرية .

○ أما حديث أنس : فرواه الحافظ أبو نعيم الأصبهاني في كتابه : دلائل النبوة ، في الثامن والعشرين ، في غزوة حنين ، حدثنا سليمان بن أحمد ، ثنا علي بن سعيد الرازي ، ثنا ابن أبي بزة ، ثنا مؤمل بن إسماعيل ، ثنا عمارة بن زاذان ، عن ثابت ، عن أنس قال : انهزم المسلمون بحنين ، ورسول الله ﷺ على بغلته الشهباء ، وكان يقال لها : دلدل ، فقال لها رسول الله ﷺ : « دلدل البدي » ، فألصقت بطنها بالأرض ، فأخذ رسول الله ﷺ حفنة من تراب ، فرمى بها في وجوههم ، وقال : « حم لا تنصرون » ، فانهزم القوم ، وما رمينا بسهم ، ولا طعنا برمح . انتهى .

وعن الطبراني أيضاً رواه ابن مردويه في تفسيره بسنده ومثته ، وسمى ابن أبي بزة أحمد بن محمد بن القاسم بن أبي بزة ، ذكره في الأنفال .

ورواه الطبراني في معجمه الوسط بالسند والمتن المذكورين ، وسمى ابن أبي بزة كما سماه ابن مردويه .

○ وأما حديث شيبه بن عثمان الحجبي : (فرواه الطبراني في معجمه ، من طريق ابن المبارك ، عن أبي بكر الهذلي ، عن عكرمة قال : قال شيبه بن عثمان الحجبي)^(١) : لما غزا النبي ﷺ يوم حنين ... فذكر القصة بطولها ، إلى أن قال : فتناول رسول الله ﷺ من الحصاء ، ففخ في وجوههم ، وقال : « شاهت الوجوه ، حم لا ينصرون » . انتهى .

○ وأما حديث أبي دجانة الأنصاري ، واسمه سماك بن خرشة : فرواه البيهقي في آخر كتابه دلائل النبوة ، من حديث عبد الله بن زيد بن خالد ، ثنا أبي زيد ابن خالد ، ثنا أبي خالد بن أبي دجانة ، سمعت أبا دجانة يقول : شكوت إلى رسول الله ﷺ ، فقلت : يا رسول الله ، بينا أنا مضجع في فراشي ؛ إذ سمعت صريراً كصرير الرحي ودويًا كدوي النحل ولمعاً كلمع البرق ، فرفعت رأسي فرعاً مرعوباً ، فإذا أنا بظل أسود يعلو ويطول بصحن داري ، فأهويت إليه بيدي ، فإذا

(١) ما بين القوسين في هامش النسخة المصرية .

جلده كجلد القنفذ ؛ فرمي في وجهي مثل شرر النار ، فقال رسول الله ﷺ : « ومثلك يؤذى يا أبا دجانة ! هذا عامر الدار ، عامر سوء » ، ثم قال : « اثبوني بدواة وقرطاس » ، فأثى بهما ، فناولهما علي بن أبي طالب وقال : « اكتب يا أبا الحسن » ، قال : وما أكتب يا رسول الله ؟ قال : « اكتب : بسم الله الرحمن الرحيم ، من محمد رسول رب العالمين إلى من طرق الدار من العمار والزوار والصالحين ، إلا طارقاً يطرق بخير يا رحمن ، أما بعد .. فإننا ولكم في الحق سعة ، فإن تك عاشقاً مولعاً ، أو فاجراً مقتحمًا ، أو مدّعي حقّ مبطلًا ، هذا كتاب الله ينطق علينا وعليكم بالحق ، إنا كنا نستنسخ ما كنتم تعملون ، ورسلنا يكتبون ما تمكرون ، اتركوا صاحب كتابي هذا ، وانطلقوا إلى عبدة الأصنام ، وإلى من يزعم أن مع الله إلهًا آخر ، لا إله إلا هو ، كل شيء هالك إلا وجهه ، له الحكم وإليه ترجعون ، يغلبون حم لا ينصرون ، حم عسق تفرق أعداء الله ، وبلغت حجة الله ، ولا حول ولا قوة إلا بالله ، فسيكفيهم الله وهو السميع العليم » ، قال أبو دجانة : فأخذت الكتاب ، فأخرجته وحملته إلى داري ، وجعلته تحت رأسي ، وبت ليلتي ؛ فما انتهت إلا من صراخ صارخ يقول : يا أبا دجانة ، أحرقتنا بالنار ، فبحق صاحبك إلا ما رفعت عنا هذا الكتاب ، فلا عود لنا في دارك ، ولا في موضع يكون فيه هذا الكتاب ، فقلت : لا وحق صاحبي رسول الله ، لا رفعتني حتى أستأمر رسول الله ﷺ ، قال أبو دجانة : فلقد طالت علي ليلتي بما سمعت من أنين الجن وبكائهم حتى أصبحت ، فعدوت إلى رسول الله ﷺ ، فأخبرته بما تم لي معهم ، فقال : « يا أبا دجانة ، ارفع عن القوم فوالذي بعثني بالحق إنهم ليجدون ألم العذاب إلى يوم القيامة » . انتهى .

قال البيهقي : وقد روي في حرز أبي دجانة حديث موضوع لا تحل روايته . انتهى . وهذا الذي أشار إليه رواه ابن الجوزي في الموضوعات وقال : ليس في الصحابة من اسمه موسى . انتهى .

قال المنذري في حواشي السنن : الشعار : العلامة ، كانوا يتعارفون بها في الحرب ، ليعرف الرجل بها رفيقه . قال : وقال ثعلب في قوله : لا ينصرون : أنه

خير ، ولو كان دعاء لكان مجزوماً ، أي : قولوا : حم فإنهم لا ينصرون ، واختار أبو عبيد أن يروى بالجزم جواباً للأمر ، أي : إن قلتم حم لا تنصروا . انتهى . وهذا الذي نقله عن أبي عبيد ذكره أبو عبيد وهو القاسم بن سلام في كتاب فضائل القرآن ، فقال المحدثون : يقولونه : لا ينصرون ، بالنون ، وإعراجه : لا ينصروا . انتهى .

١٥- الحديث الثاني :

عن الحسن بن علي سمعت رسول الله ﷺ يقول : « دع ما يريك إلى ما لا يريك ، فإن الشك رية وإن الصدق طمأنينة » .

● قلت : رواه الترمذي في آخر كتاب الطب ، من حديث شعبة ، عن بريد بن أبي مريم ، عن أبي الحوراء السعدي ، عن الحسن بن علي ، عن جده النبي ﷺ أنه قال : « دع ما يريك إلى ما لا يريك ، فإن الصدق طمأنينة وإن الكذب رية » . انتهى . قال : وفي الحديث قصة ، هذا حديث صحيح . انتهى .

ورواه أحمد في مسنده بالسند والمتن المذكورين ، وكذلك إسحاق بن راهويه في مسنده ، وأبو يعلى الموصلي ، والحاكم في مستدركه ، في كتاب الأحكام ، والطيلاسي في مسنده ، ومن طريقه البزار ، ورواه ابن حبان في صحيحه ، في النوع الثالث والعشرين من القسم الثاني منه بالإسناد المذكور وقال فيه : « فإن الخير طمأنينة وإن الشك رية » .

ورواه الحاكم في مستدركه بالإسناد المذكور ، وقال فيه : « فإن الخير طمأنينة وإن الشر رية » ، ذكره في البيوع .

ورواه البيهقي في شعب الإيمان في الباب التاسع والثلاثين ، من حديث الحسن ابن عبيد الله ، عن بريد بن أبي مريم ، عن أبي الحوراء ، عن الحسن بن علي قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول لرجل أتاه : « دع ما يريك إلى ما لا يريك ، فإن الشر رية ، والخير طمأنينة » ، ثم قال : ورواه شعبة ، عن بريد بن أبي مريم ، فقال فيه : « فإن الصدق طمأنينة ، وإن الكذب رية » . انتهى .

ورواه بلفظ المصنف الطبراني في معجمه ، من حديث شعبة بالإسناد المتقدم ، وقال فيه : « فإن الشك ريبة ، وإن الصدق طمأنينة » .

وكذلك رواه البزار في مسنده ، وزاد فيه : « قنوت الوتر وتمرة الصدقة » . والله أعلم .

وكذلك رواه ابن سعد في الطبقات ، في ترجمة الحسن بن علي ، وهي الطبقة الخامسة ، فيمن مات النبي ﷺ وهم أحداث الأسنان . والله الموفق .

١٦- الحديث الثالث :

قال المصنف رحمه الله : ومنه أنه مر بظني حاقف فقال : « لا يريه أحد بشيء » .

● قلت : روى البزار^(١) في سننيه الكبرى والصغرى ، في كتاب الحج ، من حديث عيسى بن طلحة ، عن عمير بن سلمة الضمري ، عن البهزي ، أن رسول الله ﷺ خرج يريد مكة ، وهو محرم ، حتى إذا كان بالإثابة بين الرويثة والعرج ، إذا ظني حاقف في ظل وفيه سهم ، فأمر رسول الله ﷺ رجلاً أن يقف عنده ، لا يريه أحد من الناس ، حتى تجاوزوه .

وكذلك رواه مالك في موطئه في الحج : أخبرنا يحيى بن سعيد ، عن محمد ابن إبراهيم التيمي ، عن عيسى بن طلحة به .

ومن طريق مالك ، رواه ابن حبان في صحيحه ، في أول النوع الثالث من القسم الرابع .

ورواه إسحاق بن راهويه في مسنده : أخبرنا جرير ، عن يحيى بن سعيد ، عن محمد بن إبراهيم التيمي ، عن عيسى بن طلحة به ، ولفظه : فقال رسول الله ﷺ لبعض القوم : « قف حتى يمر الناس ، ولا يريه أحد بشيء » .

ورواه الدارقطني في كتابه العلل ، من حديث حماد بن زيد ، عن يحيى بن

(١) كذا في المخطوطة ، ولعله سبق قلم ، والصواب هو النسائي .

سعيد ، عن محمد بن إبراهيم التيمي ، عن عيسى بن طلحة به ، ولفظه : فقال :
إن رسول الله ﷺ خرج من المدينة حتى أتى الروحاء ... إلى أن قال : فجاء رجل
من بهز . فذكره ، ثم تكلم عليه كلامًا طويلًا ، وملخصه : أن جماعة جعلوا الحديث
من رواية البهزي عن النبي ﷺ ، وإنما هو من رواية عمير بن سلمة ، عن النبي
ﷺ ومنهم هشيم وحماد بن زيد . قال : والذين قالوا فيه : عن البهزي . إنما هو
لكونه صاحب القصة ، لا أن عمير بن سلمة رواه عنه . قال : ورأيت سليمان
ابن حرب يقول : الحديث من رواية عمير بن سلمة . انتهى كلامه ملخصًا .

وذكر عبد الحق في أحكامه هذا الحديث ، في كتاب الصيد ، من جهة مالك
وسكت عنه ، وأقره ابن القطان عليه ، فهو صحيح عندهما . والله أعلم .

ومن طريق مالك أيضًا رواه البيهقي في المعرفة .

ورأيت في مسند أبي يعلى الموصلي روى عن مخول البهزي حديثًا قريبًا من
هذا ، ولم أعرف هل هو هذا البهزي أو غيره ؟ ولفظه : قال : نصبت حبايل لي ،
فوقع فيها ظبي ، فأفلت والحبل في رجله ، فخرجت أقفوه ، فسبقني إليه رجل ؟
فاختصمنا ، ثم ترافعنا إلى النبي ﷺ ؛ فجعله بيننا نصفين .

وقال ابن عبد البر في التقصي : ومن أصحاب يحيى بن سعيد من يجعل هذا
الحديث عن عمير بن سلمة ، عن النبي ﷺ ، لا يذكر فيه البهزي ، وعمير بن
سلمة من الصحابة . انتهى كلامه .

١٧- الحديث الرابع :

قال رسول الله ﷺ : « من قتل قتيلاً فله سلبه » .

● قلت : رواه الجماعة خلا للنسائي ، من حديث أبي قتادة قال : خرجنا مع
رسول الله ﷺ عام حنين ، فلما التقينا ؛ كانت للمسلمين جولة ، إلى أن قال :
وجلس رسول الله ﷺ فقال : « من قتل قتيلاً له عليه بيعة فله سلبه » ، مختصر ،
ذكره في الجهاد .

وعزاه الطيبي لأبي داود من حديث ابن عباس ، وهو غلط ؛ لأن الذي في أبي داود عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال يوم بدر : « من قتل قتيلاً فله كذا وكذا » ، لم يقل فيه : فله سلبه ، هذا مع ذهنه عن الصحيحين ، وفيهما لفظ الحديث .

١٨- الحديث الخامس :

عن ابن عباس : إذا أراد أحدكم الحج فليتعجل ، فإنه يمرض المريض، وتضل الضالة ، وتلف الحاجة .

● قلت : هكذا ذكره المصنف موقوفاً ، وهو حديث مرفوع ، رواه ابن ماجه في سننه ، في أول كتاب الحج ، عن وكيع ، ثنا أبو إسرائيل ، عن فضيل بن عمرو ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، عن الفضل أو أحدهما عن الآخر ، قال : قال رسول الله ﷺ : « من أراد الحج فليتعجل ؛ فإنه قد يمرض المريض ، وتضل الضالة ، وتعرض الحاجة » . انتهى .

ورواه أحمد في مسنده ، وكذلك إسحاق بن راهويه في مسنده .
وذهل الطيبي أيضاً ، فعزاه لأبي داود فقط ، وقال : ليس فيه الزيادات ، يعني قوله : فإنه قد يمرض المريض ... إلى آخره ، وليس فيه فائدة ؛ لأن المصنف احتج به ، وبحديث : « من قتل قتيلاً » على تسمية الشيء باعتبار ما يؤول إليه ، وأبو داود رواه من حديث مهران ، عن ابن عباس به مختصراً ، وأبو إسرائيل الملائي اسمه إسماعيل ابن أبي إسحاق ، روى عنه جماعة منهم وكيع ، قال أحمد : يكتب حديثه . وقال ابن معين : صالح . وقال أبو حاتم : يكتب حديثه ، ولا يحتج به ، فإنه سيء الحفظ . وقال أبو زرعة : كوفي صدوق . انتهى من الإمام ^(١) .

(١) قال ابن حجر : أبو إسرائيل المكي صدوق سيء الحفظ .

١٩- الحديث السادس والسابع والثامن :

قال : وسمى رسول الله ﷺ الصلاة عماد الدين ، وجعل الفاصل بين الإسلام والكفر ترك الصلاة ، وسمى الزكاة قنطرة الإسلام .

● قلت : الحديث الأول : رواه البيهقي في شعب الإيمان ، في الباب العشرين منه ، عن أبي عبد الله الحاكم بسنده إلى عكرمة ، عن عمر قال : جاء رجل فقال : يا رسول الله ، أي شيء أحب عند الله ؟ فقال : « الصلاة لوقتها ، ومن ترك الصلاة فلا دين له ، والصلاة عماد الدين » . انتهى . ثم قال البيهقي : وعكرمة لم يسمع من عمر ، وأراه عن ابن عمر . انتهى كلامه .

● قلت : الظاهر أن عكرمة هذا هو عكرمة بن خالد بن سعيد بن العاص ، لا عكرمة مولى ابن عباس ، وهو أوثق من مولى ابن عباس ، وروى ابن أبي حاتم في مراسيله ، عن أحمد بن حنبل أنه قال : لم يسمع عكرمة بن خالد من عمر ، إنما سمع من ابن عمر ، بل قال أبو زرعة : عكرمة بن خالد ، عن عثمان مرسل ، فضلاً عن عمر . انتهى .

وقال ابن القطان في كتابه الوهم والإيهام : عكرمة بن خالد رجلان وكلاهما مخزوميان .

أحدهما : عكرمة بن خالد بن سعيد بن العاص ، وهو تابعي ، يروي عن ابن عمر وابن عباس ، وروى عنه عمرو بن دينار وإبراهيم بن مهاجر وابن جريج وعامر الأحول وحنظلة بن أبي سفيان . وثقه النسائي وابن معين وأبو زرعة ، ولم يسمع فيه بتضعيف قط ، وقد أخرج له البخاري ومسلم .

والآخر : عكرمة بن خالد بن سلمة ، يروي عن أبيه ، وعنه مسلم بن إبراهيم ، ونصر بن علي ، ذكره إلياس في الضعفاء ، قال البخاري وأبو حاتم : هو منكر الحديث . وروى أبو القاسم الأصبهاني في كتابه الترغيب والترهيب عن أبي إسحاق ، عن الحارث ، عن علي قال : قال رسول الله ﷺ : « الصلاة عماد الإسلام ،

والجهاد سنام العمل » . انتهى . والحارث ضعيف جدًا .

وذهل ابن صلاح في كتابه : مشكل الوسيط ، فقال : إن هذا الحديث غير صحيح ، ولا معروف ، فقد روي من وجهين كما بيناه ، وكأنه لم يظفر به أصلاً .

○ الحديث الثاني من الثلاثة أحاديث المذكورة : رواه مسلم في صحيحه ، في كتاب الإيمان ، من حديث أبي سفيان طلحة بن نافع ، عن جابر بن عبد الله أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « بين الرجل وبين الكفر ترك الصلاة » . انتهى .

○ الحديث الثالث : رواه البيهقي في شعب الإيمان ، في الباب الحادي والعشرين منه ، عن بقية بن الوليد ، عن الضحاك بن حمزة ، عن حطان بن عبد الله الرقاشي ، عن أبي الدرداء قال : قال رسول الله ﷺ : « الزكاة قنطرة الإسلام » . انتهى .

ورواه إسحاق بن راهويه في مسنده ، أخبرنا بقية بن الوليد به سندًا ومثنا . ومن طريق ابن راهويه رواه الطبراني في معجمه ، ورواه ابن عدي في كتابه الكامل ، ومن طريق ابن عدي ، رواه ابن الجوزي في كتابه العلل المتناهية وأعلاه بالضحاك بن حمزة ، قال ابن عدي : ضعفه النسائي وابن معين ، ومشاه ابن عدي وقال : إن أحاديثه حسان غرائب .

ورواه كذلك القضاعي في : مسند الشهاب ، وأبو القاسم الأصبهاني في كتابه : الترغيب والترهيب^(١) .

٢٠- قوله :

روي أن أصحاب عبد الله بن مسعود ذكروا أصحاب رسول الله ﷺ ، وإيمانهم ، فقال عبد الله بن مسعود : إن أمر محمد كان أمرًا بيننا لمن رآه ، والذي لا إله إلا هو ما آمن مؤمن أفضل من إيمانٍ بغيب . ثم قرأ : ﴿ الذين يؤمنون بالغيب ﴾ ، الآية .

(١) قال ابن حجر : الضحاك بن حمزة ضعيف .

● قلت : رواه الحاكم في مستدركه ، من حديث عبد الرحمن بن يزيد قال :
ذكروا عند عبد الله بن مسعود ... إلى آخره سواء ، وقال : حديث صحيح على
شرط الشيخين ولم يخرجاه . انتهى^(١) .

٢١- الحديث التاسع :

عن سعد بن عبادة ، أنه قال لرسول الله ﷺ في حق عبد الله
ابن أبي : يا رسول الله ، اعف عنه واصفح ، فوالله لقد أعطاك الله الذي
أعطاك ، ولقد اصطاح أهل هذه البحيرة أن يعصبوه بالعصاة ، فلما
رد الله ذلك بالحق الذي أعطاك ؛ شرق بذلك .

● قلت : رواه البخاري في التفسير ، وفي الأدب ، وفي الطب ، ومسلم في
المغازي ، كلاهما من حديث عروة بن الزبير ، عن أسامة أن رسول الله ﷺ ركب
على حمار ، على قطيفة فدكية ، وأردف أسامة بن زيد وراءه ، يعود سعد بن عبادة
في بني الحارث بن الخزرج ... فذكره بطوله إلى أن قال : فقال عليه السلام لسعد :
« ألم تسمع ما يقول أبو حباب ؟ - يريد عبد الله بن أبي - قال : كذا وكذا » ،
فقال سعد بن عبادة : يا رسول الله ، اعف عنه واصفح ، فوالله الذي أنزل عليك
الكتاب لقد جاء الله بالحق الذي أنزل عليك ، ولقد اصطاح أهل هذه البحيرة على
أن يتجوه فيعصبونه بالعصاة ، فلما أبى الله ذلك بالحق الذي أعطاك الله ؛ شرق
بذلك ، فعفا عنه ﷺ . مختصر .

ورواه أحمد في مسنده ، وقال فيه : فوالله لقد أعطاك الله الذي أعطاك .
وكذلك البزار في مسنده .

٢٢- الحديث العاشر :

قال رسول الله ﷺ : « نصرت بالرعب مسيرة شهر » .

(١) قال ابن حجر : إسناده صحيح .

● قلت : رواه الأئمة الستة في كتبهم ، من حديث جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ : « أعطيت خمسًا لم يعطهن أحد من الأنبياء قبلي : نصرت بالرعب مسيرة شهر ، وجعلت لي الأرض مسجدًا وطهورًا فأما رجل من أمتي أدركته الصلاة فليصل ، وأحلت لي الغنائم ولم تحل لأحد قبلي ، وأعطيت الشفاعة ، وكان النبي يبعث إلى قومه ، ويبعث إلى الناس عامة » . انتهى .

٢٣- قوله :

« وخويصة أحدكم » .

● قلت : رواه مسلم في صحيحه ، في كتاب الفتن ، من حديث زياد بن رباح ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ : « بادروا بالأعمال ستًا : الدخان ، والدجال ، ودابة الأرض ، وطلوع الشمس من مغربها ، وأمر العامة ، وخويصة أحدكم » . انتهى . وزاد أحمد في مسنده : قال قتادة : « أمر العامة » ، أي : أمر الساعة .

٢٤- الحديث الحادي عشر :

روي عن النبي ﷺ قال : « إن إبراهيم كذب ثلاث كذبات » .

● قلت : رواه الجماعة إلا ابن ماجه ، فرواه البخاري في كتاب بدء الخلق ، في باب قوله تعالى : ﴿ واتخذ الله إبراهيم خليلًا ﴾ ، ومسلم في كتاب الفضائل ، وأبو داود في كتاب الطلاق ، والنسائي في كتاب المناقب ، كلهم من حديث محمد ابن سيرين ، عن أبي هريرة ، واللفظ للبخاري ، قال : قال رسول الله ﷺ : « لم يكذب إبراهيم إلا ثلاث كذبات : ثنتين منهن في ذات الله عز وجل ، قوله : ﴿ إني سقيم ﴾ ، وقوله : ﴿ بل فعله كبيرهم هذا ﴾ » ، قال : « وبيننا هو ذات يوم وسارة ، إذ أتيا على جبار من الجبابرة ، فقيل له : إن هاهنا رجلًا معه امرأة من أحسن الناس ، فأرسل إليه فسأله عنها ، فقال : من هذه ؟ قال : أختي ، ثم أتى سارة فقال لها : يا سارة ، إنه ليس على وجه الأرض مؤمن غيري وغيرك ، وإن

هذا سألتني عنك ، فأخبرته أنك أختي ؛ فلا تكذبيني ، فأرسل إليها فلما دخلت عليه ، ذهب فتناولها بيده ؛ فأخذ ، فقال لها : ادعي الله لي وأنا لا أضرك ، فدعت الله ، فأطلق ، ثم تناولها الثانية ؛ فأخذ مثلها أو أشد ، فقال : ادعي الله لي ، وأنا لا أضرك ، فدعت الله ؛ فأطلق ، فدعا بعض حجبه ، فقال : إنكم لم تأتونني بإنسان ، إنما أتيتموني بشيطان ؛ فأخدمها هاجر ، فأنت إبراهيم وهو قائم يصلي ، فأومى بيده مهم ، قالت : رد الله كيد الكافر أو الفاجر في نحره ، وأخدم هاجر ، قال أبو هريرة : تلك أمكم يا بني ماء السماء . انتهى .

ورواه الترمذي في التفسير ، في سورة الأنبياء ، من حديث أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، فذكره .

٢٥- الحديث الثاني عشر :

عن أبي بكر قال - وروي مرفوعاً - : « إياكم والكذب ، فإنه بجانب الإيمان » .

● قلت : أما المرفوع : فرواه ابن عدي في أول كتابه : الكامل ، من طريقين دايرين على إسماعيل بن أبي خالد ، عن قيس بن أبي حازم ، عن أبي بكر الصديق ، قال : سمعت النبي ﷺ يقول : « الكذب بجانب الإيمان » . انتهى .

● وأما الموقوف : فرواه أحمد في مسنده ، وابن أبي شبة في مصنفه في كتاب الأدب ، ثنا وكيع ، ثنا إسماعيل بن أبي خالد ، عن قيس بن أبي حازم ، عن أبي بكر الصديق ، قال : إياكم والكذب فإن الكذب بجانب الإيمان .

وكذلك رواه ابن المبارك في كتاب : الزهد والرقائق ، وفي كتاب : البر والصلة .

قال الدارقطني في كتابه العلل : هذا الحديث لم يرفعه إلا إسماعيل بن أبي خالد ، واختلف عنه ، فرفعه عنه يحيى بن عبد الملك ، وجعفر بن زياد الأحمر ،

وعمر بن ثابت ، ووقفه عنه غيرهم ، وهو أصح ، وروي عن أبي أسامة ويزيد ابن هارون أنهما رفعاه ، ولا يثبت عنهما . انتهى .

واستشهد الطيبي للمرفوع بحديث رواه مالك في أواخر الموطأ^(١) ، عن صفوان ابن سليم قلنا : يا رسول الله ، المؤمن يكون جباناً ؟ قال : « نعم » ، قلنا : أيكون بخيلاً ؟ قال : « نعم » ، قلنا : أيكون كذاباً ؟ قال : « لا » . انتهى . وهو مرسل ، وليس بلفظ الكتاب .

٢٦- الحديث الثالث عشر :

قال النبي ﷺ : « مثل المنافق مثل الشاة العائرة بين الغنمين ، تعير إلى هذه مرة ، وإلى هذه مرة » .

● قلت : رواه مسلم في صحيحه ، في كتاب المنافقين ، من حديث موسى بن عقبة عن نافع ، عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال : « مثل المنافق ... » إلى آخره سواء ، وفي رواية لمسلم « تكرر » بكسر الكاف ، قال الجوهري : والكر : هو الرجوع ، وتعير بالعين المهملة أي : تتردد وتذهب .

٢٧- الحديث الرابع عشر :

قال المصنف : ومنه : زعموا مطية الكذب .

● قلت : ذكره المصنف في التغابن ، حديثاً مرفوعاً عن النبي ﷺ ، ولم أجده بهذا اللفظ ، والذي وجدته : « بئس مطية الرجل زعموا » ، رواه البخاري في كتابه المفرد في الأدب : حدثنا يحيى بن موسى ، ثنا عمر بن يونس البجلي ، ثنا يحيى بن عبد العزيز ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي قلابة ، عن أبي المهلب ، أن عبد الله ابن عامر قال : يا أبا مسعود ، ما سمعت رسول ﷺ يقول في زعموا ؟ قال : سمعته يقول : « بئس مطية الرجل زعموا » .

(١) قال ابن حجر : وهو مرسل .

ورواه ابن المبارك : في كتاب الزهد ، أخبرنا الأوزاعي ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي قلابة ، عن أبي مسعود الأنصاري ... فذكره .

ومن طريق ابن المبارك : رواه أبو يعلى الموصلي ، وأحمد في مسنده ، بسنده ومثته .
ورواه إسحاق بن راهويه في مسنده : أخبرنا وكيع ، ثنا الأوزاعي به ، قال :
قال أبو مسعود الأنصاري لحذيفة بن اليمان ، أو حذيفة بن اليمان لأبي مسعود :
ما سمعت من رسول الله ﷺ في زعموا ؟ فقال : سمعته يقول : « بئس مطية الرجل زعموا » .

ورواه القضاعي في مسند الشهاب ، من طريق الإمام أبي جعفر الطحاوي ،
ثنا محمد بن عبد الله بن ميمون البغدادي ، ثنا الوليد بن مسلم ، عن الأوزاعي ،
عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي قلابة ، حدثني أبو عبد الله ، قال : قال رسول الله ﷺ :
« بئس مطية الرجل زعموا » . انتهى . قال القضاعي : وأبو عبد الله هذا
أظنه حذيفة بن اليمان . انتهى .

والمصنف رحمه الله استشهد بالحديث على الإسناد إلى لفظ الفعل نحو : قام
فعل ماض ، وفي ما ذكرناه مقصوده ، وإن كان خلافه .

وروى ابن سعد في الطبقات في ترجمة شريح : أخبرنا محمد بن عبد الله
الأسدي ثنا سفيان ، عن الأعمش ، عن شريح ، أنه قال : زعموا : كنية الكذب . انتهى .

٢٨- قوله :

روي أن عبد الله بن أبي وأصحابه خرجوا ذات يوم ، فاستقبلهم
نفر من أصحاب رسول الله ﷺ ، فقال عبد الله : انظروا كيف أُرْدُ
هؤلاء السفهاء عنكم ، فأخذ بيد أبي بكر رضي الله عنه ، وقال : مرحبًا
بالصديق ، سيد بني تيم ، وشيخ الإسلام ، وثاني رسول الله ﷺ في
الغار ، الباذل نفسه وماله لرسول الله ﷺ ، ثم أخذ بيد عمر وقال :

مرحبًا بسيد بني عدي ، الفاروق ، القوي في دين الله ، الباذل نفسه وماله لرسول الله ﷺ ، ثم أخذ بيد علي ، وقال : مرحبًا بابن عم رسول الله ﷺ ، وختنه ، سيد بني هاشم ما خلا رسول الله ﷺ (زاد في نسخة : فقال له علي : اتق الله يا عبد الله ولا تنافق ، فإن المنافقين شر خلقه الله تعالى ، فقال : مهلاً يا أبا الحسن ، إني لا أقول هذا نفاقاً ، والله إن إيماننا كإيمانكم ، وتصديقنا وكتصديقكم)^(١) ثم افترقوا ، فقال لأصحابه : كيف رأيتموني فعلت ؟ فأتوا عليه خيراً ، فنزلت ﴿ وإذا لقوا الذين آمنوا قالوا آمنا ﴾ . الآية .

● قلت : رواه الواحدي في أسباب النزول له : أخبرنا أحمد بن محمد بن إبراهيم ، أنا شيبه بن محمد ، ثنا علي بن محمد بن برد ، ثنا أحمد بن محمد بن نصير ، ثنا يوسف بن بلال ، ثنا محمد بن مروان ، عن الكلبي ، عن أبي صالح ، عن ابن عباس قال : نزلت هذه الآية في عبد الله بن أبي وأصحابه ، وذلك أنهم خرجوا ذات يوم ... فذكره ، وفي آخره فرجعوا إلى رسول الله ﷺ فأخبروه ، فنزلت^(٢) .

٢٩- قوله :

بلغنا بإسناد صحيح ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، أنه قال : كل ما نزل فيه : يا أيها الناس ؛ فهو مكي ، وما نزل فيه يأيها النبي^(٣) فمدني .

● قلت : رواه ابن أبي شيبه في مصنفه ، في كتاب فضائل القرآن : حدثنا وكيع ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن علقمة قال : كل شيء نزل فيه يأيها الناس فهو

(١) ما بين القوسين في هامش النسخة المصرية .

(٢) قال ابن حجر : ومحمد بن مروان « السدي الصغير » متروك منهم بوضع الحديث ، وسياقه في غاية النكارة .

(٣) هكذا موجود في المخطوطة « يا أيها النبي » ، وبعد مراجعة تفسير الكشاف وُجِدَ ﴿ يا أيها الذين آمنوا ﴾ .

بمكة ، وكل شيء نزل فيه يأياها الذين آمنوا فهو بالمدينة . انتهى .
وكذلك رواه الواحدى في أسباب النزول ، من حديث سفيان الثوري ، عن
الأعمش به سنداً ومثناً وهذا مرسل .

وقد أسند عن عبد الله بن مسعود ، رواه الحاكم في مستدركه ، في آخر كتاب
الهجرة : عن يحيى بن معين ، ثنا وكيع ، عن أبيه ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ،
عن علقمة ، عن عبد الله بن مسعود ... فذكره سواء .

وعن الحاكم رواه البيهقي ، في أواخر كتابه دلائل النبوة بسنده ومثنته ، وكذلك
رواه البزار في مسنده : عن قيس ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن
عبد الله ... فذكره ، ثم قال : وهذا يرويه غير قيس عن علقمة مرسلًا ، ولا نعلم
أحدًا أسنده إلا قيس . انتهى كلامه .

ورواه ابن مردويه في تفسيره ، في سورة الحج ، من حديث وكيع بن
الجراح : ثنا أبي ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله ، وروى
في آخر الكتاب عن عروة بن الزبير نحوه ، واعترض على هذا بأن يأياها الناس قد
ورد في المدنيات ، ويأياها الذين آمنوا قد ورد في المكيات ، والجواب بعد تقرير المكي
والمدني لم يطلق على ثلاث اصطلاحات :

أولها : هو المشهور ، أن المكي : ما نزل قبل الهجرة ، وإن كان بالمدينة ، والمدني :
ما نزل بعد الهجرة ، وإن كان بمكة .

الثاني : أن المكي : ما نزل بمكة ، والمدني : ما نزل بالمدينة .

الثالث : أن المكي : ما وقع خطاباً لأهل مكة ، والمدني : ما وقع خطاباً لأهل
المدينة ، وعليه يحمل هذا الأثر ؛ لأن الغالب كان على أهل مكة الكفر ؛
فخطبوا بآياها الناس ، وإن كان غيرهم داخلياً فيهم ، وكان الغالب على
أهل المدينة الإيمان ؛ فخطبوا بآياها الذين آمنوا ، وإن كان غيرهم داخلياً
فيهم ، وقد اختلف في سورة النساء ، هل هي مكية أو مدنية ؟ وفيها يأياها
الناس ، ويأياها الذين آمنوا . من فوائد شيخنا قاضي القضاة : بهاء الدين

ابن عقيل رحمه الله .

٣٠- الحديث الخامس عشر :

عن أنس قال : كان الرجل إذا قرأ البقرة وآل عمران جدّ فينا .

● قلت : هذه قطعة من حديث رواه الإمام أحمد في مسنده ، وكذلك ابن أبي شينة في مسنده فقالا : حدثنا يزيد بن هارون ، عن حميد ، عن أنس أن رجلاً كان يكتب للنبي ﷺ وقد قرأ البقرة وآل عمران ، وكان الرجل إذا قرأ البقرة وآل عمران ، جد فينا ، يعني : عظم ، فارتد ذلك الرجل عن الإسلام ، ولحق بالمشركين ؛ فرفعوه وقالوا : هذا كان يكتب لمحمد ، فأعجبوا به ، فما لبثوا أن قصم الله عنقه فيهم ، فحفروا له فواروه ، فأصبحت الأرض وقد نبذته على وجهها ، فحفروا له وواروه ، فأصبحت الأرض وقد نبذته على وجهها ، فحفروا له وواروه ، فأصبحت الأرض وقد نبذته على وجهها ؛ فتركوه منبوذاً . انتهى .

والحديث في الصحيحين ، ليس فيه : وكان الرجل إذا قرأ البقرة وآل عمران جد فينا ، رواه البخاري في علامات النبوة ، من حديث عبد العزيز بن صهيب ، عن أنس ، ورواه مسلم في كتاب المنافقين ، من حديث ثابت ، عن أنس قال : كان منا رجل من بني النجار ، قد قرأ البقرة وآل عمران ، وكان يكتب لرسول الله ﷺ ، فانطلق هارباً حتى لحق بأهل الكتاب ، قال : فرفعوه ... الحديث .

ووهم الطيبي ، فعزاه للبخاري ومسلم ، ولم يخرج فيه لفظ المصنف ، كما ذكرناه .

ورواه ابن حبان في صحيحه ، وقال فيه : وكان الرجل منا إذا قرأ البقرة وآل عمران عُذ فينا ذو شأن .

وذكر المصنف هذا الحديث في سورة الجن من رواية عمر ، ولم أجده إلا من رواية أنس هذه . والله أعلم . ولم يعزه صاحب الصحاح من حديث أنس ، أعني الجوهري .

٣١- قوله :

ومنه قول من قال لعدوه وقد رآه بالشاء عليه : أنا دون هذا ،
وفوق الذي في نفسك .

● قلت : القائل هو : علي بن أبي طالب ، والمقول له ذلك هو : الأشعث بن قيس بن معدي كرب ، رواه البزار في مسنده : حدثنا عمرو بن علي ، ثنا وهب ابن إسماعيل الأسدي ، ثنا سعيد بن عبيد الطائي ، عن علي بن ربيعة قال : جاء رجل إلى علي بن أبي طالب فجعل يشني عليه ، وكان يبلغه عنه خلاف ذلك ، فقال : أنا دون هذا الذي تقوله ، ولكنني فوق ما في نفسك . انتهى . وسكت عليه .

٣٢- الحديث السادس عشر :

قال رسول الله ﷺ : « بشر المشائين في الظلم إلى المساجد بالنور التام يوم القيامة » .

● قلت : روي من حديث بريدة بن الحصيب ، ومن حديث أنس ، ومن حديث سهل بن سعد الساعدي ، ومن حديث أبي الدرداء ، ومن حديث ابن عباس ، ومن حديث ابن عمر ، ومن حديث زيد بن حارثة ، ومن حديث أبي موسى الأشعري ، ومن حديث أبي أمامة ، ومن حديث عائشة ، ومن حديث أبي سعيد الخدري ، ومن حديث حارثة بن وهب الخزاعي رضي الله عنهم أجمعين .

○ أما حديث بريدة : فرواه أبو داود والترمذي في الصلاة من حديث إسماعيل ابن سليمان ، عن عبد الله بن أوس ، عن بريدة بن الحصيب ، عن النبي ﷺ قال : « بشر المشائين ... » الحديث ، قال الترمذي : حديث غريب . انتهى .

ورواه الدارقطني في سننه ، وقال : تفرد به إسماعيل بن سليمان الضبي ، عن عبد الله بن أوس . انتهى . ورواه البزار في مسنده ، والنسائي في كتاب الكنى ، وسكت عنه .

○ أما حديث أنس : فرواه ابن ماجة ، حدثنا مجزأة بن سفيان ، ثنا سليمان بن داود الطائفي ، عن ثابت البناني ، عن أنس مرفوعاً نحوه .

ورواه الحاكم في مستدركه ، وسكت عنه ، وسنده : عن داود بن سليمان ابن مسلم ، ثنا أبي ، عن ثابت البناني به ، وكذلك رواه النسائي في كتاب الكنى ، نحو الحاكم .

قال ابن طاهر : لم يتابع داود عليه ، وهو عن ثابت غير ثابت . انتهى .

○ وأما حديث سهل بن سعد الساعدي : فرواه ابن ماجة أيضاً ، من حديث زهير ابن محمد التيمي ، عن أبي حازم ، عن سهل بن سعد الساعدي مرفوعاً ... فذكره .
ورواه الحاكم في مستدركه ، وقال : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، وله شاهد ، ثم أخرجه عن أنس ، وسكت عنه .

○ وأما حديث أبي الدرداء : فرواه ابن حبان في صحيحه ، في النوع الأول من القسم الأول ، عن مكحول ، عن أبي إدريس الخولاني ، عن أبي الدرداء مرفوعاً ... فذكره .

○ وأما حديث ابن عباس : فرواه الطبراني في معجمه ، ثنا محمد بن زكريا الغلابي ، ثنا العباس بن بكار الضبي ، ثنا أبو هلال ، عن قتادة ، عن سعيد بن المسيب ، عن ابن عباس مرفوعاً ... فذكره .

○ وأما حديث ابن عمر : فرواه الطبراني أيضاً ، حدثنا أحمد بن داود المكي ، ثنا إسماعيل بن عبد الله بن زرارة ، ثنا داود بن الزبرقان ، عن زيد بن أسلم ، عن ابن عمر نحوه .

○ وأما حديث زيد بن حارثة : فرواه الطبراني أيضاً ، عن سليمان بن أحمد الواسطي ، عن الوليد بن مسلم ، عن ابن لهيعة ، عن أبي الأسود محمد بن عبد الرحمن ، عن عروة ، عن أسامة بن زيد ، عن أبيه زيد بن حارثة مرفوعاً ... فذكره .

ورواه ابن عدي في كتابه الكامل ، وقال : لم يبلغني هذا الحديث بهذا الإسناد إلا عن سليمان هذا ، وهو عندي ممن يسرق الحديث ، ويشبهه عليه ، وإنما بهذا الإسناد أن النبي ﷺ نضح فرجه . انتهى .

○ وأما حديث أبي موسى الأشعري : فرواه الطبراني في معجمه أيضًا ، ورواه البزار في مسنده ، من حديث علي بن زيد ، عن الحسن ، عن أبي موسى مرفوعًا .
○ وأما حديث أبي أمامة : فرواه الطبراني أيضًا ^(١) .

○ وأما حديث عائشة : فرواه الطبراني في معجمه الوسط : حدثنا أحمد بن محمد ابن صدقة ، ثنا أبو الحسين الرهاوي ، ثنا قتادة بن الفضل بن قتادة ، عن الحسن ابن علي الشروي ، عن عطاء ، عن عائشة ، عن النبي ﷺ ... فذكره ، ثم قال : لم يروه عن عطاء ، عن عائشة إلا الحسن ، تفرد به قتادة بن الفضل .

○ وأما حديث الخدري : فرواه أبو داود الطيالسي في مسنده : ثنا عبد الحكم ، ثنا أبو الصديق الناجي ، عن أبي سعيد مرفوعًا ... فذكره .

وأعله ابن الجوزي في كتابه العلل المتناهية بعبد الحكم السدوسي ، ونقل عن ابن حبان أنه قال : لا يحل كتب حديثه .

وأخرجه أبو يعلى الموصلي في مسنده ، عن عبد الحكم بن عبد الله القاص ، ثنا أبو الصديق الناجي به ^(٢) .

○ وأما حديث حارثة بن وهب الخزاعي : فرواه أبو حفص عمر بن شاهين في كتاب الترغيب له ، حدثنا محمد بن أحمد بن الحسن ، ثنا إبراهيم بن موسى الجوزي ، ثنا عبد الرحيم بن يحيى الديلي ، ثنا ابن عطاء بن مسلم ، عن أبيه ، عن إبراهيم النخعي ، عن معبد بن خالد الجهني ، عن حارثة بن وهب الخزاعي مرفوعًا ...

(١) قال ابن حجر : أخرجه ابن حبان عن أبي الدرداء رضي الله عنه ، والطبراني من رواية ابن عباس وابن عمر وزيد بن حارثة وأبي موسى وأبي أمامة رضي الله عنهم بأسانيد ضعيفة .

(٢) قال ابن حجر : وإسناده ضعيف .

فذكره ، وزاد قال : يعني : صلاتي الفجر والعشاء . انتهى .

٣٣- الحديث السابع عشر :

عن النبي ﷺ قال : « والذي نفس محمد بيده ، إن الرجل من أهل الجنة ليتناول الثمرة ليأكلها فما هي بواصلة إلى فيه حتى يبدل الله مكانها مثلها » .

● قلت : رواه الحاكم في مستدركه ، في كتاب الفتن ، من حديث يحيى بن أبي كثير ، عن أبي قلابة ، حدثني أبو أسماء الرحبي ، عن ثوبان ، عن النبي ﷺ ، قال : « إن ربي زوى لي الأرض ... » ، فذكره بطوله ، إلى أن قال : وزعم أن النبي ﷺ قال : « لا ينزع رجل من أهل الجنة من ثمرها شيئاً إلا أخلف الله مكانها مثلها » ، مختصر ، وقال : حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه .

ورواه الطبراني في معجمه ، والبخاري في مسنده كلاهما من حديث ربحان بن سعيد ، عن عباد بن منصور ، عن أيوب ، عن أبي قلابة ، عن أبي أسماء الرحبي ، عن ثوبان أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « لا ينزع رجل من أهل الجنة من ثمرها إلا أعيد في مكانها مثلها » . انتهى . وسكت عنه البخاري ، ولفظه فيه : « إلا أعيد في مكانها مثلاً » على التثنية ، وهكذا أورده المصنف في سورة الزخرف^(١) ، وسيأتي إن شاء الله تعالى .

٣٤- الحديث الثامن عشر :

عن سلمان قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الله حيي كريم ، يستحي إذا رفع العبد إليه يديه أن يردهما صفراً حتى يضع فيهما خيراً » .

● قلت : روي من حديث سلمان ، ومن حديث أنس ، ومن حديث جابر ، ومن حديث ابن عمر .

(١) انظر رقم : ١١٦٦ .

○ أما حديث سلمان : فرواه أبو داود في سننه ، في الصلاة ، والترمذي وابن ماجه ، في الدعاء ، من حديث جعفر بن ميمون ، عن أبي عثمان النهدي ، عن سلمان الفارسي قال : قال رسول الله ﷺ : « إن ربكم حيي كريم يستحي من عبده إذا رفع يديه إليه أن يردهما صفراً » . انتهى . قال الترمذي : حديث حسن غريب ، ورواه بعضهم ولم يرفعه . انتهى .

ورواه ابن حبان في صحيحه ، في النوع السابع والعشرين من القسم الثالث ، ولم يقل فيه : « حتى يضع فيهما خيراً » .

ورواه الحاكم في مستدركه ، في كتاب الدعاء كذلك ، وسكت عنه ، ثم رواه من حديث سليمان التيمي ، عن أبي عثمان النهدي ، عن سلمان مرفوعاً وقال : حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه . انتهى .

○ وأما حديث أنس : فرواه الحاكم في مستدركه ، من طريق أبي بكر بن أبي الدنيا ، ثنا بشر بن الوليد القاضي ، ثنا عامر بن يساف ، عن حفص بن عمر بن عبد الله ابن أبي طلحة الأنصاري ، حدثني أنس بن مالك أن النبي ﷺ قال : « إن الله رحيم حيي كريم ، يستحي من عبده أن يرفع إليه يديه ثم لا يضع فيهما خيراً » . انتهى . وقال : إسناده صحيح .

ورواه عبد الرزاق في مصنفه ، في الصلاة : أخبرنا معمر ، عن أبان ، عن أنس مرفوعاً ... فذكره ، وكذلك رواه الحافظ أبو نعيم الأصبهاني في كتاب : الحلية ، في ترجمة فضيل بن عياض : عن فضيل بن عياض ، عن أبان ، عن أنس مرفوعاً ... فذكره .

○ وأما حديث جابر : فرواه أبو يعلى الموصلي في مسنده : حدثنا عبد الله بن معاذ ، ثنا ذكوان ، عن يوسف بن محمد بن المنكدر ، عن أبيه ، عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الله تعالى حيي كريم ، يستحي من عبده أن يرفع إليه يديه فيردهما صفراً ليس فيهما شيء » . انتهى . قال ابن طاهر :

ويوسف متروك^(١).

○ وأما حديث ابن عمر : فرواه الطبراني في معجمه .

٣٥- الحديث التاسع عشر :

في الحديث : اضطرب رسول الله ﷺ خاتماً من ذهب .

● قلت : غريب .

وفي البخاري : عن عبد العزيز ، عن أنس ، قال : اصطنع النبي ﷺ خاتماً نقش فيه .

وفي مسلم : عن الزهري ، عن أنس أنه رأى في يد النبي ﷺ خاتماً من ورق يوماً واحداً ، ثم إن الناس اضطربوا الخواتم من ورق فلبسوها .

٣٦- الحديث العشرون :

قال المصنف رحمه الله : سمعنا في صحيح مسلم عن إبراهيم ، عن الأسود قال : دخل شبان من قريش على عائشة رضي الله عنها وهي هنا وهم يضحكون ، فقالت : ما يضحكم ؟ قالوا : فلان خر على طنب فسقاط فكادت عنقه أو عينه أن تذهب ، فقالت : لا تضحكوا ، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول : « ما من مسلم يشاك شوكة فما فوقها إلا كتب الله له بها درجة وحط عنه بها خطيئة » .

● قلت : رواه مسلم في كتاب البر والصلة : عن منصور ، عن إبراهيم ، عن الأسود به بلفظه سواء ، للمصنف حديث غيره .

(١) قال ابن حجر : وفيه يوسف بن محمد بن المنكدر ، وهو متروك .

٣٧- الحديث الحادي والعشرون :

عن النبي ﷺ قال : « ما أصاب المؤمن من مكروه فهو كفارة لخطاياهم ، حتى نخبة التمرة » .

● قلت : غريب جدًا^(١) .

٣٨- الحديث الثاني والعشرون :

وقد ضرب رسول الله ﷺ جناح البعوضة مثلاً للدنيا .

● قلت : كأنه يشير إلى حديث رواه الترمذي ، عن سهل بن سعد قال : قال رسول الله ﷺ : « لو كانت الدنيا تعدل عند الله جناح بعوضة ما سقى كافراً منها شربة ماء » ، وسيأتي في الزخرف^(٢) إن شاء الله تعالى .

٣٩- الحديث الثالث والعشرون :

قالت عائشة رضي الله عنها في حق عبد الله بن عمرو بن العاص :
يا عجباً لابن عمرو هذا .

● قلت : هذه قطعة من حديث رواه مسلم في الحيض ، عن عبيد بن عمير ، قال : بلغ عائشة رضي الله عنها أن عبد الله بن عمرو بن العاص كان يأمر النساء إذا اغتسلن أن ينقضن رؤسهن ، فقالت عائشة : يا عجباً لابن عمرو هذا ، يأمر النساء إذا اغتسلن أن ينقضن رؤسهن ، أفلا يأمرهن أن يحلقن رؤسهن ! لقد كنت أغتسل أنا ورسول الله ﷺ من إناء واحد ، وما أزيد على أن أفرغ على رأسي ثلاث إفراغات . انتهى .

(١) قال ابن حجر : لم أجده ، وأصل الحديث دون ما في آخره مروي بطرق كثيرة .

(٢) انظر حديث ١١٦٢ .

٤٠- الحديث الرابع والعشرون :

عن ابن التيهان أنه قال في بيعة العقبة لرسول الله ﷺ : يا رسول الله ،
إن بيننا وبين القوم حباًلاً ونحن قاطعوها فنخشى إن الله أعزك وأظهرك
أن ترجع إلى قومك .

● قلت : هذه قطعة من حديث بيعة العقبة ، رواه ابن هشام في السيرة ، والإمام
أحمد في مسنده ، والطبراني في معجمه ، والبيهقي في دلائل النبوة ، كلهم من حديث
محمد بن إسحاق ، حدثني معبد بن كعب ، عن أخيه عبيد الله بن كعب بن مالك ،
أن أباه كعب بن مالك - وكان ممن شهد العقبة ، وبايع رسول الله ﷺ بها -
قال : خرجنا في حجاج من المشركين وقد صلينا ، ومعنا البراء بن معرور كبيرنا
وسيدنا ... إلى أن قال : فتكلم رسول الله ﷺ ، ودعا إلى الله ، ورغب في
الإسلام ، وقال : « أبايعكم على أن تمنعوني مما تمنعون منه نساءكم وأبناءكم » ، فأخذ
البراء بن معرور بيده ، ثم قال : نعم والذي بعثك بالحق يا رسول الله ، فبايعنا
يا رسول الله ، فـ

ب ، وأهل الحلقة ، ورثناها كابراً عن كابر ،
سول الله ﷺ - أبو الهيثم بن التيهان ، حليف
الله ، إن بيننا وبين القوم حباًلاً - يعني :
نحن فعلنا ذلك ، ثم أظهرك الله ، أن ترجع
- وقد تبسم - : « بل الدم الدم ، والهدم
تم ، وأسالم من سالمتم ... » الحديث بطوله.

، الكلام إلى الله ما قاله أبونا آدم
بحمدك ، وتبارك اسمك ، وتعالى
ظلمت نفسي فاغفر لي ؛ إنه

قا
بنو
الي
إلى
الها
١
حي
جد
لا

Handwritten signature or mark.

وعن ابن عباس قال : يا رب ، ألم تخلقني بيدك ؟ قال : بلى ،
 يارب ، ألم تنفخ في الروح من روحك ؟ قال : بلى ، يا رب ، ألم تسبق
 رحمتك غضبك ؟ قال : بلى ، قال : ألم تُسكِّنِي جنتك ؟ قال : بلى ،
 قال : يا رب ، إن تبت وأصلحت أراجعي أنت إلى الجنة ؟ قال : نعم .

● قلت : أما حديث ابن مسعود : فرواه ابن أبي شيبة في مصنفه ، في أوائل
 الصلاة ، وليس فيه ذكر آدم ، فقال : حدثنا ابن فضيل وأبو معاوية ، عن الأعمش ،
 عن إبراهيم التيمي ، عن الحارث بن سويد قال : قال ابن مسعود : إن أحب الكلام
 إلى الله أن يقول الرجل : سبحانك اللهم وبحمدك ... إلى آخره^(١) .

○ وأما حديث ابن عباس : فرواه الحاكم في مستدركه ، في كتاب الفضائل ، في
 فضائل آدم ، عن المنهال بن عمرو عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : في
 قوله تعالى : ﴿ فتلقى آدم من ربه كلمات فتاب عليه ﴾ ، قال : قال : يا رب ،
 ألم تخلقني بيدك ؟ ... إلى آخره ، وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه .

٤٢- الحديث الخامس والعشرون :

كان رسول الله ﷺ إذا حزبه أمر فزع إلى الصلاة .

● قلت : رواه أبو داود في سننه ، في صلاة الليل ، من حديث عبد العزيز
 أخي حذيفة ، عن حذيفة ، قال : كان النبي ﷺ إذا حزبه أمر صلى . انتهى . قال
 أبو داود : وقد روي عن عبد العزيز ، عن النبي ﷺ مرسلًا . انتهى .

وكذلك رواه أحمد في مسنده ، والبيهقي في شعب الإيمان ، ورواه مطولاً
 بقصة الخندق ، وكلها في كتابه دلائل النبوة ، ورواه الطبري في تفسيره بلفظ الكتاب .

٤٣- قوله :

وعن ابن عباس أنه نعي إليه أخوه قثم وهو في سفر ، فاسترجع ،

(١) قال ابن حجر : ولم يقل : « ما قال أبونا آدم حين اقترف الخطيئة » .

وتنحى عن الطريق ، وصلى ركعتين أطل فيهما الجلوس ، ثم قام يمشي إلى راحلته ، وهو يقول : ﴿ واستعينوا بالصبر والصلاة ﴾ .

● قلت : رواه البيهقي في شعب الإيمان ، في الباب السبعين ، من حديث سعيد ابن منصور ، أنا إسماعيل بن إبراهيم بن علي ، ثنا عيينة بن عبد الرحمن ، عن أبيه أن ابن عباس نعي إليه أخوه قثم ... إلى آخره .

ورواه الطبري في تفسيره ، ثنا محمد بن العلاء ويعقوب بن إبراهيم قالا : ثنا ابن عُلية به .

٤٤- الحديث السادس والعشرون والسابع والعشرون :

قال رسول الله ﷺ : « جعلت قرعة عيني في الصلاة » ، وكان يقول : « يا بلال روحنا » .

● قلت : هما حديثان :

الحديث الأول: رواه النسائي في سننه الكبرى والصغرى ، في كتاب عشرة النساء ، (من طريقين :

أحدهما)^(١): من حديث سيار بن حاتم ، عن جعفر بن سليمان الضبعي ، عن ثابت ، عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ : « حُب إليَّ من الدنيا النساء والطيب ، وجعلت قرعة عيني في الصلاة » . انتهى .

وبهذا الإسناد والمتن رواه الحاكم في مستدركه ، في كتاب النكاح ، وقال : حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه . انتهى .
الطريق الثاني : رواه من حديث سلام بن سليمان أبي المنذر ، عن ثابت به .

(١) ما بين القوسين في هامش النسخة المصرية .

وهذا الإسناد رواه أحمد وابن أبي شيبة والبخاري في مسانيدهم ،
ورواه ابن عدي في الكامل ، وأعله بسلام ، ونقل عن البخاري
أنه قال فيه : منكر الحديث ، وعن ابن معين أنه قال فيه :
ضعيف ، قال ابن عدي : وأرجو أنه لا بأس به .

ورواه العقيلي أيضًا في ضعفاه ، وأعله بسلام ، ثم قال : وقد روي
من غير هذا الوجه فيها لين ، وكأنه يشير إلى الطريق الأول .
وقال الدارقطني في علله : هذا حديث رواه سلام بن سليمان ،
أبو المنذر ، وسلام بن أبي الصهباء ، وجعفر بن سليمان الضبعي ،
عن ثابت ، عن أنس فرفعه ، وخالفهم حماد بن زيد ، فرواه عن
ثابت مرسلًا ، وكذلك رواه محمد بن عثمان بن ثابت البصري
مرسلًا ، والمرسل أشبه بالصواب . انتهى .

وقد ذكر المصنف الحديث بتمامه في سورة آل عمران^(١) .

الحديث الثاني : رواه أبو داود في سننه ، في كتاب الأدب ، من حديث سالم بن
أبي الجعد ، قال : قال رجل - قال مسعر : أحسبه من خزاعة -
قال : سمعت النبي ﷺ يقول : « يا بلال ، أقم الصلاة وأرحنا
بها » . انتهى . وسنده رجال الصحيحين إلا شيخه مسددًا فأنفرد
عنه البخاري^(٢) .

ورواه أحمد في مسنده ، حدثنا وكيع ، ثنا مسعر ، عن عمرو بن
مرة ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن رجل من أسلم ، وهذا أيضًا
سند الصحيحين .

ورواه أحمد أيضًا ، ثنا عبد الرحمن بن مهدي ، ثنا إسرائيل ، عن

(١) انظر حديث رقم : ٢٠٦

(٢) قال ابن حجر : ورجاله ثقات ، لكن اختلف فيه على سالم اختلافًا كثيرًا .

عثمان بن المغيرة ، عن سالم بن أبي الجعد ، أن محمد بن الحنفية قال : دخلت مع أبي على صهر لنا من الأنصار ، فحضرت الصلاة فقال : يا جارية، اثيني بوضوء ؛ لعلني أصلي فأستريح ؛ فرأى أنا أنكرنا ذلك عليه ، فقال : سمعت رسول الله ﷺ يقول (لبلال) : « قم يا بلال فأرحنا بالصلاة » . انتهى . وهذا الإسناد على شرط البخاري ، وقد زاد فيه محمد بن الحنفية كما تراه ، وكذلك رواه أبو داود في سننه ، عن محمد بن كثير .

ورواه إبراهيم بن الحري في كتابه : غريب الحديث : حدثنا أبو بكر ، ثنا ابن عمر ، عن سفیان الثوري ، عن عثمان بن المغيرة ، عن سالم ، عن ابن الحنفية قال : قال النبي ﷺ لبلال : « يا بلال ، أقم الصلاة ، وأرحنا بها » . انتهى . وقال : ومعناه : نصلي ونروح إلى منازلنا ، وليس من الاستراحة ، وإلا لقال : أرحنا منها . انتهى . وهذا يردده ما تقدم في لفظ أحمد فأستريح . والله أعلم .

ورواه الدارقطني ، في كتابه : العلل ، من حديث أبي خالد القرشي ، ثنا سفیان الثوري ، عن عثمان بن المغيرة ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن ابن الحنفية ، عن علي قال : قال رسول الله ﷺ : « يا بلال ، أرحنا بالصلاة » . انتهى . ثم قال : لم يسنده عن علي غير أبي خالد القرشي ، ثم رواه من حديث حسين بن علوان ، ثنا أبو حمزة الثمالي ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن محمد بن الحنفية ، عن بلال ، أن النبي ﷺ قال له : « يا بلال ، أرحنا بالصلاة » ، انتهى . وسكت عنه .

٤٥- الحديث الثامن والعشرون :

ومنه الحديث في جذعة ابن نيار : « تجزي عنك ، ولا تجزي عن

أحد بعدك » .

● قلت : رواه البخاري ومسلم في الأضحية ، من حديث البراء بن عازب قال : ضحى خالي أبو بردة بن نيار قبل الصلاة ، فقال رسول الله ﷺ : « شاتك شاة لحم » ، قال : يا رسول الله ، إن عندي جذعة ، قال : « اذبحها ، ولن تجزي عن أحد بعدك » . انتهى .

٤٦- الحديث التاسع والعشرون :

ومنه الحديث : « لا يقبل منه صرف ولا عدل » .

● قلت : رواه البخاري في الجهاد ، ومسلم في الحج ، وفي العتق بزيادة : « ومن ادعى إلى غير أبيه أو انتمى إلى غير مواله ، فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، لا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً » ، من حديث إبراهيم التيمي ، عن أبيه ، عن علي ابن أبي طالب قال : ما كتبنا عن النبي ﷺ إلا القرآن ، وما في هذه الصحيفة ، قال النبي ﷺ : « المدينة حرام ما بين عاير إلى كذا ، فمن أحدث حدثاً ، أو آوى محدثاً ؛ فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، لا يقبل منه يوم القيامة صرف ولا عدل ، وذمة المسلمين واحدة يسعى بها أدناهم ، فمن أخفر مسلماً ؛ فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، لا يقبل منه يوم القيامة صرف ولا عدل » . انتهى .

ورواه عبد الرزاق في مصنفه ، وقال في آخره : والصرف والعدل : التطوع والفريضة . انتهى .

وأخرجه مسلم عن عاصم الأحول ، عن أنس نحوه ليس فيه « ذمة المسلمين واحدة » .

وأخرجه البخاري أيضاً عن أبي صالح ، عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال : « المدينة حرم ، فمن أحدث فيها أو آوى محدثاً ؛ فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، لا يقبل منه يوم القيامة صرف ولا عدل » . انتهى .

وأخرج في العتق بهذا السند : « من تولى قومًا بغير إذن مواليه ؛ فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، لا يقبل منه صرف ولا عدل » . انتهى .
وأخرجه البخاري .

ودهل الطيبي ، فعزاه لأبي داود من حديث أبي هريرة ، عن النبي ﷺ :
« من تعلم صرف الكلام ليسبي به قلوب الناس ؛ لم يقبل الله منه يوم القيامة صرفًا ولا عدلاً » . انتهى . وهذا عجز منه وذهول^(١) .

٤٧- قوله :

عن علي رضي الله عنه : من لبس نعلًا صفراء قل همه .

● قلت : غريب عن علي ، ولم أجده إلا عن ابن عباس ، رواه الطبراني في معجمه : حدثنا موسى بن هارون ، ثنا سهل بن صالح ، ثنا ابن العذراء ، عن ابن جريج ، عن عطاء ، عن ابن عباس قال : من لبس نعلًا صفراء ؛ لم يزل في سرور ما دام لابسها . انتهى .

ورواه العقيلي في كتاب الضعفاء ، من حديث الحسن بن علي الثميري ، عن فضل بن الربيع ، عن ابن جريج به وزاد ثم قرأ : ﴿ صفراء فاقع لونها تسر الناظرين ﴾ ، قال : والحسن هذا مجهول ، ورواه في ترجمة الفضل بن الربيع أيضًا ، وقال : لا يتابع عليه من وجه يثبت وإنما تابعه من هو دونه ، انتهى .

فقال ابن أبي حاتم في علله : سألت أبي عن حديث رواه سهل بن عثمان العسكري ، عن ابن العذراء به ، فقال أبي : هذا حديث كذب موضوع ، انتهى .
ورواه الخطيب البغدادي في كتابه الجامع ، عن سهل بن عثمان به سندًا ومثناه .

(١) زوائد ابن حجر : حديث الحسن في قوله : ﴿ أن اضرب بعصاك الحجر ﴾ لم يأمره أن يضرب حجرًا بعينه ، قال : وهو أظهر في الحجة .

٤٨- الحديث الثلاثون :

روي عن النبي ﷺ في حق بني إسرائيل والبقرة : « لو اعترضوا أدنى بقرة لكفتمهم ، ولكن شددوا فشدد الله عليهم » والاستقصاء شؤم .

● قلت : غريب .

ورواه الطبري في تفسيره موقوفاً على ابن عباس ، ولم يقل فيه : والاستقصاء شؤم ، وكذلك رواه أيضاً من كلام أبي العالية .

ورواه عبد الرزاق في تفسيره من كلام عبيدة السلماني .

وعزاه ابن كثير في تفسيره لابن مردويه في تفسيره^(١) ، عن سرور بن المغيرة عن زاذان ، عن عباد بن منصور عن الحسن ، عن حديث أبي رافع ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « لولا أن بني إسرائيل قالوا : ﴿ وَإِنَّا إِن شَاءَ اللَّهُ لَمُهْتَدُونَ ﴾ ما أعطوه أبداً ولو أنهم اعترضوا ... » إلى آخره ، لم يقل فيه : والاستقصاء شؤم^(٢) .

وروى البزار في مسنده من حديث عباد بن منصور ، عن الحسن ، عن أبي رافع عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : « أن بني إسرائيل لو أخذوا أدنى بقرة لأجزأتم ، انتهى .

٤٩- الحديث الحادي والثلاثون :

في الحديث : « أعظم الناس جرماً من سأل عن شيء لم يحرم ، فحرم من أجل مسألته » . انتهى .

● قلت : (رواه البخاري في كتاب الاعتصام ، ومسلم في فضائل النبي ﷺ من حديث عامر بن سعد ، عن أبيه سعد بن أبي وقاص ، أن النبي ﷺ قال : « إن

(١) قال ابن حجر : وفي سنده عباد بن منصور ، وفيه ضعف .

(٢) قال ابن حجر : قوله : والاستقصاء شؤم ، من كلام الزمخشري .

أعظم الناس جرماً من سأل عن شيء لم يحرم ، فحرم من أجل مسأله» ، انتهى^(١).

٥٠- قوله :

وفي الحديث : « لو لم يستثنوا لما يُنبت لهم آخر الأبد »^(٢).

٥١- الحديث الثاني والثلاثون :

روي عن عمر رضي الله عنه : أنه ضحى ببختية بثلاثمائة دينار .

● قلت : رواه أبو داود في كتاب الحج ، من حديث خالد بن يزيد ، عن الجهم ابن الجارود ، عن سالم بن عبد الله ، عن أبيه عبد الله بن عمر قال : أهدى عمر ابن الخطاب ببختية فأعطيت بها ثلاثمائة دينار ، أفأبيعها وأشتري بضمنها بدناً ؟ قال : « لا انحرها إياها » . انتهى .

قال البخاري : لا يعرف للجهم سماع من سالم ، هكذا نقله ابن القطان عنه ، في كتابه : الوهم والإيهام ، وزاد : إنه مجهول ، لا يعرف روى عنه غير أبي عبد الرحيم خالد بن يزيد ، قال : ولم يذكره البخاري وأبو حاتم بأكثر من ذلك . انتهى .
وبختية : ضبطه الشيخ زكي الدين في حواشيه بالباء والحاء ، قال : والبخت من الإبل معرب ، وقيل : هو عربي ، وهي الطوال الأعناق ، وقيل : هي الغلاظ ذات سنامين ، الواحد : بختي ، والأنثى : ببختية ، وجمعها : بخاتي ، غير مصروف ذلك إن يخفف الياء . انتهى .

وسياقي الحديث بتمامه في سورة الحج إن شاء الله تعالى^(٤).

(١) ما بين القوسين في هامش النسخة المصرية .

(٢) قال ابن حجر : أخرجه ابن جرير من طريق ابن جريج مرفوعاً ... وهو معضل .

(٣) زوائد ابن حجر : حديث عمر بن عبد العزيز يعني أنه كتب لعامله : إذا أمرتك أن تعطي فلاناً شاة سألتني أضأن أم ماعز ... الحديث .

(٤) انظر حديث رقم : ٨١٧ .

٥٢- الحديث الثالث والثلاثون :

قال النبي ﷺ عند موته : « ما زالت أكلة خيبر تُعَادُّني ، فهذا أوان قطعت أبهري » .

● قلت : رواه البزار في مسنده : حدثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري ، ثنا سعيد ابن محمد الوراق ، ثنا محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « ما زالت أكلة خيبر تعادني حتى هذا أوان قطعت أبهري » . انتهى . ثم قال : وسعيد بن محمد الوراق من أهل الكوفة وليس بالقوي ، وقد حدث عنه جماعة من أهل العلم ، واحتملوا حديثه .

ورواه كذلك أبو نعيم في كتاب الطب له ، عن سعيد بن محمد به ، وقال فيه : « تعادني كل عام ... » الحديث .

ورواه ابن عدي في الكامل ، وأعله بسعيد بن محمد ، ونقل تضعيفه عن النسائي وابن معين^(١) .

ورواه الطبري: حدثنا محمد بن بشار ، ثنا محمد بن جعفر ، ثنا عوف ، عن ميمون بن عبد الله ، عن عبد الله بن بريدة ، عن أبيه قال : خرجنا مع رسول الله ﷺ إلى خيبر ... ، فذكر القصة بطولها ، إلى أن قال : فلما اطمأن^(٢) رسول الله ﷺ - يعني بخيبر - أهدت زينب بنت الحارث إليه شاة مصلية ، وقد جعلت فيها من السم ، وكان معه بشر بن البراء فتناولوا منها ، فقال عليه السلام : « إن هذا العظم يخبرني أنه مسموم » ، فدعا بها ، فاعترفت ، وقالت : إن كنت نبياً فستخبر ، وإن كنت غير ذلك استرحنا منك ، ومات بشر من أكلته تلك ، وقال النبي ﷺ : « يا أم بشر ، ما زالت أكلة خيبر التي أكلت مع ابنك تعادني ، فهذا أوان قطعته »

(١) قال ابن حجر : وسعيد ضعيف .

(٢) قال ابن حجر : من قوله : فلما اطمأن ... إلخ ، ليس هو في حديث بريدة ؛ وإنما هو

من كلام الطبري ، وهو في مغازي ابن إسحاق بهذا اللفظ .

أبهري » ، مختصر .

وروى أبو عبيد القاسم بن سلام في كتابه غريب الحديث ، ثنا سفيان بن عيينة ، عن العلاء بن أبي العباس ، عن أبي جعفر ، يرفعه إلى النبي ﷺ أنه قال : « ما زالت أكلة خيبر تعادني ، فهذا أوان قطعت أبهري » . انتهى .

ورواه الإمام أبو إسحاق إبراهيم الحربي ، في كتابه : غريب الحديث : حدثنا إسحاق بن إسماعيل ، ثنا سفيان ، عن العلاء بن أبي العباس ، سمع محمد بن علي يقول : قال رسول الله ﷺ : ... فذكره بلفظ أبي عبيد ، وكلاهما معضلان .

قال أبو عبيد : قال الأصمعي : وتعادني : من العداد ، وهو الشيء الذي يأتي لوقت دون وقت ، كحصى الربع والغب ونحو ذلك ، والأبهر : عرق متصل بالقلب ، إذا انقطع لم تكن معه حياة . انتهى . قال ابن دحية : وأوان ضبطنا بالرفع على أنه خبر المبتدأ ، وبالنصب على البناء ؛ لإضافته إلى مبني وهو الماضي .

* ذكر ما جاء في ذلك من الأحاديث واختلاف رواياتها :

روى الحاكم في مستدركه ، في كتاب وفاة النبي ﷺ ، من حديث عنبة ، ثنا يونس ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة قالت : كان النبي ﷺ يقول في مرضه الذي مات فيه : « يا عائشة ، ما زلت أجد ألم الطعام الذي أكلت بخير ، فهذا أوان وجدت انقطاع أبهري من ذلك السم » . انتهى . قال : حديث صحيح على شرط الشيخين ، وقد أخرجه البخاري تعليقا . انتهى .

● قلت : رواه البخاري في صحيحه تعليقا ، في آخر كتاب المغازي ، ولفظه : وقال يونس عن الزهري ، قال عروة : قالت عائشة ... فذكره .

وعن الحاكم رواه البيهقي في دلائل النبوة ، في أواخر الكتاب بسنده ومثته . ورواه البزار في مسنده كذلك ، وقال : لا نعلم رواه عن يونس إلا عنبة . وروى البخاري في الهبة ، ومسلم في الطب ، من حديث هشام بن زيد ، عن أنس أن امرأة يهودية أتت النبي ﷺ بشاة مسمومة ؛ فأكل منها ، فجيء بها

إلى رسول الله ﷺ ، فسألها عن ذلك ، فقالت : أريد قتلك ، فقال : « ما كان الله ليسلطك عليّ » ، فقالوا : يا رسول الله ، أنقتلها ؟ قال : « لا » ، قال : فما زلت أعرفها في لهوات النبي ﷺ . انتهى .

وروى ابن هشام في سيرته عن ابن إسحاق في قصة خير ، قال : فلما اطمأن رسول الله ﷺ - يعني بخير - أهدت زينب بنت الحارث امرأة سلام بن مشكم ، شاة مصلية ، وقد سألت : أي عضو من الشاة أحب إليه ؟ فقبل لها : الذراع ، فأكثر فيه من السم ، ثم جاءت فوضعت بين يدي رسول الله ﷺ ، وكان معه بشر بن البراء بن معرور ، فتناول منه ، فأما بشر فإنه أساغها ، وأما النبي ﷺ فإنه لاكها ثم لفظها ، وقال : « إن هذا العظم يخبرني أنه مسموم » ، ثم دعا بها فاعترفت ، وقالت : إن كنت ملكاً استرحنا منك ، وإن كنت نبياً فستخير ، فتجاوز عنها رسول الله ﷺ ومات بشر من أكلته التي أكل .

قال ابن إسحاق : فحدثني مروان بن عثمان بن أبي سعيد بن المعلى ، أن النبي ﷺ قال لأم بشر ، وقد دخلت عليه : « يا أم بشر ، إن هذا لأوان وجدت انقطاع أبهري من الأكلة التي أكلت مع ابنك بخير » ، قال : فإن كان المسلمون ليرون أن رسول الله ﷺ مات شهيداً ، مع ما أكرمه الله من النبوة . انتهى .

وروى الحاكم في مستدركه ، في الفضائل ، من طريق أحمد بن حنبل ، ثنا إبراهيم بن خالد ، ثنا رباح بن أبي معروف ، عن معمر ، عن الزهري ، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك ، عن أبيه ، عن أم بشر ، قالت : دخلت على رسول الله ﷺ في وجعه الذي قبض فيه ، فقلت : بأبي أنت وأمي يا رسول الله ، ما تهم بنفسك ، فأني لا أتهم بابني إلا الطعام الذي أكله معك بخير ، وكان ابنها بشر بن البراء بن معرور مات قبل النبي ﷺ ، فقال : « وأنا لا أتهم غيرها ، فهذا أوان انقطع أبهري » . انتهى . وقال : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، وهكذا رواه أحمد في مسنده .

ثم أخرج الحاكم عن حماد بن سلمة ، عن محمد بن عمرو الليثي ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، أن امرأة يهودية أتت النبي ﷺ بشاة مصلية ، (فجعلته للنبي ﷺ وأصحابه يأكلون ، فوضع لقمة ؛ ثم قال لهم : « أمسكوا ، إن هذه الشاة مسمومة »)^(١) ، فقال لليهودية : « ويلك ، لأي شيء سممتيني ؟ » قالت : أردت أن أعلم إن كنت نبياً لا يضرك ، وإن كنت غير ذلك أن أريح الناس منك ، فأكل منها بشر بن البراء ؛ فمات ، فقتلها رسول الله ﷺ . انتهى . وقال : صحيح على شرط مسلم .

وروى البيهقي في آخر كتابه دلائل النبوة قصة خير بطولها ، من حديث الزهري ، وقال في آخر القصة : قال الزهري : قال جابر بن عبد الله : واحتجم رسول الله ﷺ يومئذ على الكاهل ، وبقي رسول الله ﷺ بعده ثلاث سنين ، حتى كان وجعه الذي توفي فيه ، فقال : « ما زلت أجد من الأكلة التي أكلت من الشاة يوم خير عداً ، حتى كان هذا أوان انقطع الأبر مني » ، فتوفي رسول الله ﷺ شهيداً . انتهى .

وروى الدارقطني في سننه ، في الحدود ، من حديث إسحاق بن بهلول الأنباري ، ثنا ابن أبي فديك ، عن يحيى بن عبد الرحمن بن أبي ليبة ، عن جده ليبة الأنصاري ، قال : أهدت يهودية إلى رسول الله ﷺ شاة مسمومة مصلية ، فأكل منها هو وبشر بن البراء بن معرور ، فمرضا مرضاً شديداً ، ثم إن بشراً مات ، فأرسل رسول الله ﷺ إلى اليهودية ، فقال لها : « ويحك ما أطعمتينا ؟ » قالت : السم ، قال : « ما حملك على هذا ؟ » قالت : إن كنت نبياً علمت أنها لا تضرك ، وإن كنت غير ذلك فأردت أن أريح الناس منك ، ثم أمر بها رسول الله ﷺ فضلبت . انتهى . وهكذا رواه الطبراني في معجمه .

(١) ما بين القوسين في هامش النسخة المصرية .

وروى أبو داود في سننه ، في كتاب الديات ، حدثنا سليمان بن داود المهري ، ثنا ابن وهب ، أخبرني يونس ، عن ابن شهاب ، قال : كان جابر بن عبد الله يحدث أن يهودية من أهل خيبر سمت شاة مصلية ، ثم أهدتها لرسول الله ﷺ ، فأخذ رسول الله ﷺ الذراع فأكل منها ، وأكل رهط من أصحابه معه ، ثم قال لهم رسول الله ﷺ : « ارفعوا أيديكم » ، وأرسل رسول الله ﷺ إلى اليهودية ، فدعاها فقال لها : « أسممت هذه الشاة ؟ » قالت اليهودية : من أخبرك ؟ قال : « أخبرتني هذه في يدي » للذراع ، قالت : نعم ، قال : « فما أردت إلى ذلك ؟ » قالت : قلت : إن كان نبياً ؛ فلن يضره ، وإن لم يكن نبياً ؛ استرحنا منه ، فعفا عنها رسول الله ﷺ ولم يعاقبها ، وتوفي بعض الذين أكلوا من الشاة ، واحتجم رسول الله ﷺ على كاهله . انتهى .

ثنا وهب بن بقية ، ثنا خالد ، عن محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، أن رسول الله ﷺ أهدت له يهودية بخيبر شاة مصلية - نحو حديث جابر - قال : فمات بشر بن البراء بن معرور ؛ فأرسل إلى اليهودية : « ما حملك على الذي صنعت » ، ثم أمر بها رسول الله ﷺ فقتلت ، ولم يذكر الحجامة . انتهى . وهذا الثاني مرسل ، وقد تقدم للحاكم مسنداً ، من حديث حماد بن سلمة ، عن محمد ابن عمرو الليثي ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ... فذكره ، وقال : على شرط مسلم . وذكر عبد الحق في أحكامه هذا المرسل فقط ، وأعله بالإرسال ، ثم قال : والصحيح حديث أنس ، وحديث أنس تقدم عند البخاري ومسلم .

قال السهيلي في الروض الأنف : ووجه الجمع بين الروایتين ، أنه عليه السلام قتلها وأنه لم يقتلها ، أنه عليه السلام صفح عنها في الأول ؛ لأنه كان لا ينتقم لنفسه ، فلما مات بشر بن البراء من تلك الأكلة ؛ قتلها ، وذلك أنه يزل معتلاً حتى مات بعد حول ، وقد روى معمر بن راشد في جامعه ، عن الزهري ، أنه قال : أسلمت فتركها رسول الله ﷺ ، قال معمر : هكذا قال الزهري : أسلمت ، والناس يقولون : قتلها ، وأنها لم تسلم . انتهى كلامه .

وقال البيهقي في المعرفة ، في القصاص في الجمع بين الروایتين كما قال السهيلي .
وقال ابن سعد في الطبقات ، في باب غزوة خيبر : وفي الغزوة سميت زينب
بنت الحارث ، امرأة سلام بن مشكم رسول الله ﷺ ، أهدت له شاة مسمومة ،
فأكل منها هو وناس من أصحابه ، فيهم بشر بن البراء بن معرور ؛ فمات منها ،
فيقال : إن رسول الله ﷺ قتلها ، وهو الثابت عندنا ، ثم روى في آخر سيرة النبي
ﷺ ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن مرسلًا : أن بشر بن البراء لما مات ، أمر بها
عليه السلام فقتلت ، ثم قال : حدثنا محمد بن عمرو هو الواقدي ، حدثني إبراهيم
ابن إسماعيل بن أبي حبيبة ، عن داود بن الحصين ، عن أبي سفيان ، عن أبي هريرة
قال : وحدثنا محمد بن عبد الله ابن أخي الزهري ، عن عبد الرحمن بن عبد الله
ابن كعب بن مالك ، عن جابر بن عبد الله قالا : لما فتح رسول الله ﷺ خيبر
واطمان ؛ عمدت زينب بنت الحارث إلى شاة فصلتها ، وشاورت يهود في سم تجعله
فيها ، فأجمعوا لها على سم بعينه لا يطبى ، يقول : يقتل من ساعته ، فسمت الشاة ،
وأكثر منه في الكتف ، فلما صلى رسول الله ﷺ المغرب وجلس في أصحابه ،
أتت إليه ، فقالت : يا محمد ، هدية أهديتها إليك ، ثم وضعتها بين يديه فقال
لأصحابه : « ادنوا فتعشوا » ، فتناول عليه السلام الذراع فانتهسها ، وتناول بشر
ابن البراء عظمًا آخر فانتهسه ، فقال عليه السلام : « ارفعوا أيديكم ، فإن هذه
الذراع تخبرني أنها مسمومة » ، فقال بشر : والله يا رسول الله لقد وجدت منها
ما وجدت ، ولكن كرهت أن أنفصل طعامك ، فلم يقم بشر من مكانه حتى عاد
لونه كالطيلسان ، وتمادى به وجعه سنة ثم مات ، وقال بعضهم : لم يرم من مكانه
حتى مات ، قال : وطرح منها لكلب فأكل ، فلم يتبع يده حتى مات ، فدعاها
عليه السلام ، فسألها عن ذلك ، فقالت : قتلت أبي وعمي وزوجي ، وقلت : إن
كنت نبيًا فستخبر ، وإن كان غير ذلك استرحنا منه ، فدفعها عليه السلام إلى ولادة
بشر بن البراء فقتلوها ، وهو الثابت عندنا ، واحتجم عليه السلام ، وأمر أصحابه
فاحتجموا في رؤوسهم ، وعاش عليه السلام بعد ذلك ثلاث سنين ، وقال : « ما زلت

أجد من أكلة خبير عداً حتى كان هذا أوان انقطاع أبهري » ، وتوفي رسول الله ﷺ شهيداً . انتهى .

● قلت : ذكر الواقدي هذا الكلام في المغازي ، من غير سند ، ولم يقل فيه : فدفعها عليه السلام إلى أولياء بشر ، فقتلوها ، وإنما قال : وقد اختلف عليها في هذه المرأة ، فقال قائل : إنه عليه السلام قتلها ، وقال قائل : إنه عفا عنها ، وقال فيه : أنه أكل منها مع النبي ﷺ غير بشر ثلاثة نفر ، إلا أنهم لم يسيغوا ولم يسغ منها غير النبي ﷺ وبشر .

٥٣- وقوله :

عن علي أنه كان يطوف بين الصفين في غلاته ، قال له ابنه الحسن : ما هذا بزى المحاربين ، فقال : يا بني لا يبالي أبوك سقط على الموت ، أم الموت سقط عليه .

وعن حذيفة أنه كان يتمنى الموت ، فلما احتضر قال : حبيب جاء على فاقة . وقال عمار بصفين : الآن ألاقى الأحبه محمداً وحزبه .

● قلت :

○ أما حديث حذيفة : فرواه الحاكم في مستدركه ، في كتاب الفتن ، من حديث يحيى بن أبي كثير ، عن زيد بن سلام ، عن أبيه ، عن جده ، أن حذيفة بن اليمان لما احتضر قال : حبيب جاء على فاقة . انتهى . وقال : صحيح الإسناد .

○ وأما حديث عمار : فرواه الطبراني في معجمه ، والبخاري في مسنده ، كلاهما من حديث ربيعة بن ناجد ، قال : قال عمار يوم صفين : اليوم ألاقى الأحبه محمداً وحزبه ، لقد قاتلت بهذه الراية ثلاثاً مع رسول الله ﷺ ، وهذه الرابعة . انتهى . قال البخاري : لا نعلم روى ربيعة بن ناجد عن عمار إلا هذا الحديث .

ورواه أبو نعيم في الحلية ، في ترجمة عمار ، عن أبي سنان الدؤلي ، قال :

رأيت عمار بن ياسر يوم صفين دعا بشراب فأتي بقدر من لبن فشرب منه ، ثم قال : صدق الله ورسوله ، اليوم ألقى الأحبه محمداً وحزبه .

٥٤- الحديث الرابع والثلاثون :

روي عن النبي ﷺ قال : « لو تمنوا الموت - يعني اليهود - لغص كل أحد بريقه فمات مكانه » .

● قلت : غريب بهذا اللفظ .

وروى البخاري في صحيحه ، في كتاب بدء الخلق ، من حديث عبد الكريم الجزري ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : قال أبو جهل : إن رأيت محمداً عند الكعبة لآتينه حتى أطأ على عنقه ، فقال النبي ﷺ : « لو فعل لأخذته الملائكة عياناً ، ولو أن اليهود تمنوا الموت لمتوا ورأوا مقاعدهم في النار »^(١) .

وروى البيهقي في دلائل النبوة من حديث الكلبي ، عن أبي صالح ، عن ابن عباس ، أن النبي ﷺ قال لليهود : « إن كنتم صادقين في مقاتلكم فقولوا : اللهم أمتنا ، فوالذي نفسي بيده ، لا يقولها رجل منكم إلا غص بريقه ، ومات مكانه » ، قالوا : فأنزل الله : ﴿ ولن يتمنوه ﴾ ، الآية .

وذكره الثعلبي من غير سند ، فقال : وروى ابن عباس ، عن النبي ﷺ أنه قال ، فذكره بلفظ المصنف .

وروى الطبري في تفسيره موقوفاً على ابن عباس بلفظ المصنف سواء .

٥٥- الحديث الخامس والثلاثون :

روي أن عبد الله بن سوريا حاج رسول الله ﷺ ، وسأله عمن عليه يهبط بالوحي ؟ فقال : « ذاك جبريل » ، فقال : ذاك عدونا ،

(١) قال ابن حجر : أخرجه ابن مردويه من هذا الوجه مثله ، وزاد بعد قوله : « لمتوا... ورأوا مقاعدهم في النار »

ولو كان غيره لآمنا بك ، وقد عادانا مرارًا ، وأشدّها أنه أنزل على نبينا أن بيت المقدس سيخر به بختصر ، فبعثنا إليه من يقتله ، فلقيه بباب غلامًا مسكينًا ، فدفعه عنه جبريل ، وقال : إن كان الله أمره بهلاككم فلن يسلمكم عليه ، وإن لم يكن إياه فعلى أي شيء تقتلونّه ، فصدقه صاحبنا ورجع عنه ، ثم إن بختصر كبر وقوي فغزانا ، وخرّب بيت المقدس ، فلذلك نتخذّه عدونا . فأنزل الله الآية .

● قلت : حديث غريب ، وذكره الثعلبي ، ثم البغوي ، والواحد في أسباب النزول من غير سند ، فقالوا : وروى ابن عباس أن حبرًا من أحبار اليهود من فذك ، يقال له : عبد الله بن سوريا حاج النبي ﷺ ... إلى آخره سواء^(١) .

٥٦- الحديث السادس والثلاثون :

روي أنه كان لعمر أرض بأعلى المدينة ، وكان ممره على مدراس اليهود ، وكان يجلس إليهم ، ويسمع كلامهم ، وقالوا : يا عمر ، قد أحبينك ، وإنا لنطمع فيك ، فقال : والله ما أجيبكم لحبكم ، ولا أسألكم لأني شاك في ديني ، وإنما أدخل عليكم ؛ لأزداد بصيرة في أمر محمد ، وأرى آثاره في كتابكم ، ثم سأهم عن جبريل ، فقالوا : ذاك عدونا ؛ يطلع محمدًا على أسرارنا ، وهو صاحب كل خسف وعذاب ، وإن ميكائيل يجيء بالخصب والسلام ، فقال لهم : وما منزلتهم من الله ؟ قالوا : أقرب منزلة جبريل عن يمينه ، وميكائيل عن يساره ، وميكائيل عدو لجبريل ، فقال عمر : لئن كان كما تقولون ، فما هما بعدوين ، ولأنتم أكفر من الحمير ، من كان عدوًّا لأحدهما ، كان عدوًّا للآخر ، ومن

(١) قال ابن حجر : ولم أقف له على سند ، ولعله في تفسير الكلبي ، عن أبي صالح عنه .

كان عدوًا لهما كان عدوًا لله ، ثم رجع عمر ، فوجد جبريل قد سبقه بالوحي ، فقال النبي ﷺ : « لقد وافقك ربك يا عمر » فقال عمر : لقد رأيته في دين الله بعد ذلك أصلب من الحجر .

● قلت : رواه الطبري في تفسيره ، حدثنا موسى بن هارون ، ثنا عمرو بن حماد ، ثنا أسباط ، عن السدي ، قال في قوله تعالى : ﴿ قل من كان عدوًا لجبريل فإنه نزل على قلبك ﴾ الآية ، قال : كان لعمر بن الخطاب أرض بأعلى المدينة ... فذكره إلى آخره ، إلا أنه قال : فوجد جبريل قد سبقه بالوحي ، قال : فدعاه النبي ﷺ ، فقال عمر : والذي بعثك بالحق ، لقد جيتك وما أريد إلا أن أخبرك . انتهى .

ورواه الواحدي في أسباب النزول له ، أخبرنا أبو بكر الأصبهاني ، أنا أبو الشيخ الحافظ ، أنا أبو يحيى الرازي ، ثنا سهل بن عثمان ، ثنا علي بن مسهر ، عن داود ، عن الشعبي قال : كان لعمر ... فذكره بلفظ المصنف ، وزاد في أثناؤه زيادة يسيرة . وذكره الثعلبي ، ثم البغوي ، عن قتادة وعكرمة والسدي من غير سند ، لكن سنده إليهم مذكور في أول كتابه .

٥٧- الحديث السابع والثلاثون :

عن ابن عباس أن ابن صوريا قال لرسول الله ﷺ : ما جئنا بشيء نعرفه ، وما أنزل عليك من آية فتبعك لها . فنزلت .

● قلت : رواه الطبري ، حدثنا أبو كريب ، ثنا يونس بن بكير ، ثنا محمد بن إسحاق ، ثنا محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت ، حدثني سعيد بن جبير أو عكرمة ، عن ابن عباس قال : قال ابن صوريا لرسول الله ﷺ : ما جئنا ... إلى آخره ، قال : فأنزل الله تعالى : ﴿ ولقد أنزلنا إليك آيات بينات وما يكفر بها إلا الفاسقون ﴾ . انتهى . وذكره الثعلبي من غير سند .

٥٨- الحديث الثامن والثلاثون :

روي أن سعد بن معاذ سمعها من اليهود - يعني : قولهم : راعنا - فقال : يا أعداء الله ، عليكم لعنة الله والذي نفسي بيده لئن سمعتها من رجل منكم يقولها لرسول الله ﷺ لأضربن عنقه .

● قلت : رواه الحافظ أبو نعيم في كتابه : دلائل النبوة : أخبرنا إبراهيم بن أحمد المقرئ ، ثنا أحمد بن فرح ، ثنا أبو عمر الدوري ، ثنا محمد بن مروان ، عن محمد ابن السائب الكلبي ، عن أبي صالح ، عن ابن عباس في قوله تعالى : ﴿ لا تقولوا راعنا ﴾ قال : راعنا بلسان اليهود : السب القبيح ، وكانت اليهود يقولونها لرسول الله ﷺ سرًا ، فلما سمعوا أصحابه ؛ أعلنوا بها ، وكانوا يقولونها ويضحكون منها ، فسمعها سعد بن معاذ منهم ، فقال : يا أعداء الله ... إلى آخره سواء^(١) .

٥٩- الحديث التاسع والثلاثون :

روي أن فنحاص بن عازورا ، وزيد بن قيس ، ونفراً من اليهود قالوا لحذيفة بن اليمان ، وعمار بن ياسر - بعد واقعة أحد - : ألم تروا ما أصابكم ؟ ولو كنتم على الحق ما هزمتم ، فارجعوا إلى ديننا ؛ فهو خير لكم وأفضل ، ونحن أهدي منكم سبيلاً ، فقال عمار : كيف نقض العهد فيكم ؟ قالوا : شديد ، قال : فإني عاهدت أن لا أكفر بمحمد ما عشت ، فقال اليهود : أما هذا فقد صبا ، وأما حذيفة فقال : رضيت بالله رباً ، وبمحمد نبياً ، وبالإسلام ديناً ، وبالقرآن إماماً ، وبالكعبة قبله ، وبالمؤمنين إخواناً ، ثم أتيا رسول الله ﷺ فأخبراه ، فقال : « أصبتما خيراً وأفلحتما » .

(١) قال ابن حجر : السدي (محمد بن مروان) هذا الصغير متروك وكذا شيخه .

● قلت : غريب ، وهو في تفسير الثعلبي هكذا ، من غير سند ولا راو^(١) .

٦٠- الحديث الأربعون :

روي أن وفد نجران لما قدموا على رسول الله ﷺ أتاهم أحبار اليهود فتناظروا ، حتى ارتفعت أصواتهم ، فقالت اليهود : ما أنتم على شيء ، وكفروا بعمسى والإنجيل ، وقالت النصارى لهم : نحوه وكفروا بموسى والتوراة .

● قلت : رواه الطبري في تفسيره من حديث محمد بن إسحاق ، ثني محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت ، ثني سعيد بن جبير أو عكرمة ، عن ابن عباس قال : لما قدم أهل نجران من النصارى على رسول الله ﷺ ، أتتهم أحبار يهود ، فتنازعوا عند رسول الله ﷺ ، فقال رافع بن حرملة : ما أنتم على شيء وكفر بعمسى والإنجيل ، فقال رجل من أهل نجران من النصارى لليهود : ما أنتم على شيء ، وجحد نبوة موسى ، وكفر بالتوراة ، فأنزل الله تعالى : ﴿ وقالت اليهود ليست النصارى على شيء وقالت النصارى ... ﴾ الآية .

٦١- الحديث الحادي والأربعون :

قال رسول الله ﷺ : « ألا لا يحجن بعد هذا العام مشرك ، ولا يطوفن بالبيت عريان » .

● قلت : رواه البخاري في تفسير سورة براءة ، ومسلم في الحج ، من حديث حميد بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة أن أبا بكر بعثه في الحجة التي أمره رسول الله ﷺ عليها ، قبل حجة الوداع ، في رهط يؤذنون في الناس يوم النحر : « ألا لا يحجن بعد العام مشرك ، ولا يطوف بالبيت عريان » . انتهى . زاد البخاري قال حميد :

(١) قال ابن حجر : لم أجده مسندا .

ثم أردف رسول الله ﷺ بعلي فأمره أن يؤذن ببراءة ، قال أبو هريرة : فأذن معنا علي في أهل منى يوم النحر ببراءة ، ولا يحجن بعد العام مشرك ، ولا يطوف بالبيت عريان . انتهى .

٦٢- الحديث الثاني والأربعون :

روي عن النبي ﷺ أنه أخذ بيد عمر ، قال : « هذا مقام إبراهيم » . فقال عمر : أفلا نتخذه مصلى ، فقال : « لم أؤمر بذلك » ، فلم تغب الشمس حتى نزلت .

● قلت : غريب ، بهذا اللفظ ، ويقرب منه ما رواه أبو نعيم في الحلية ، في ترجمة مجاهد ، من حديث جعفر بن محمد المدائني ، حدثني أبي ، عن هارون الأعور ، عن أبان بن تغلب ، عن الحكم بن مجاهد ، عن ابن عمر ، أن النبي ﷺ أخذ بيد عمر ، فمر على المقام ، فقال له : يا نبي الله ، هذا مقام إبراهيم ؟ قال : « نعم » ، قال : ألا نتخذه مصلى ؟ فأنزل الله : ﴿ واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى ﴾ الآية . انتهى . ثم قال : غريب من حديث مجاهد ، عن ابن عمر ، تفرد به جعفر بن محمد المدائني ، عن هارون ، رواه تابعي ، عن تابعي ، عن تابعي ، فإن أبان بن تغلب لقي أنس بن مالك ، والحكم لقي عدة من الصحابة ، ومجاهد لقي أكابر الصحابة ، والحديث (صحيح) ثابت من حديث جعفر بن محمد ، عن أبيه . انتهى .

والحديث في الصحيحين ، بغير هذا اللفظ : عن أنس قال : قال عمر : وافقني ربي في ثلاث ، قلت : يا رسول الله ، لو اتخذت من مقام إبراهيم مصلى ، فنزلت : ﴿ واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى ﴾ ، وآية الحجاب ، واجتمع نساء النبي ﷺ في الغيرة ، فقلت لهن : ﴿ عسى ربه إن طلقكن أن يبدله أزواجاً خيراً منكن ﴾ ، فنزلت . انتهى .

٦٣- الحديث الثالث والأربعون :

عن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ استلم الحجر ، ورمى ثلاثة أشواط ، ومشى أربعة ، حتى إذا فرغ عمد إلى مقام إبراهيم فصلى خلفه ركعتين ، ثم قرأ : ﴿ واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى ﴾ .

● قلت : هكذا لفظه ، والذي في حديث جابر الطويل في الحج^(١) : أنه قرأ الآية قبل صلاته ، ولفظه : حتى إذا أتينا البيت معه ، استلم الركن ، فرمى ثلاثاً ، ومشى أربعاً ، ثم نفذ إلى مقام إبراهيم عليه السلام ، فقرأ : ﴿ واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى ﴾ ، فجعل المقام بينه وبين البيت ، وصلى ركعتين قرأ فيهما : ﴿ قل هو الله أحد ﴾ و ﴿ قل يأياها الكافرون ﴾ ... الحديث بطوله .

ثم وجدت نسخة أخرى من الكشاف معتمدة ، وفيها بالواو ، وهو الصواب.

٦٤- الحديث الرابع والأربعون :

روي أن الله تعالى أنزل البيت ياقوته من يواقيت الجنة ، له بابان : شرقي وغربي ، وقال لآدم : أهبط لك ما يطاف به كما يطاف حول عرشي ، فتوجه آدم من أرض الهند إليه ماشياً ، وتلقته الملائكة ، فقالوا : بر حجك يا آدم ، لقد حججنا هذا البيت قبلك بألفي عام^(٢).

(١) قال ابن حجر : الذي في صحيح مسلم .

(٢) قال ابن حجر : الفاكهي في كتاب مكة من رواية الضحاك هو ابن مزاحم ، قال : قال حذيفة وسلمان الفارسي : سمعنا رسول الله ﷺ يقول : « إن الله أنزل البيت من ياقوته حمراء ، نزلت به الملائكة مع آدم ، فنزلت به في الحرم ، ونزل آدم في الهند في جبل يقال له : واشب بأرض الهند ، ونزل إبليس بالحرم ؛ فحول الله إبليس إلى أرض الهند وحول آدم إلى الحرم ... » الحديث وفي إسناده ضعف وانقطاع . ورواه أيضاً من طريق ابن إدريس عن أبيه عن عطاء أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه سأل كعباً قال : أخبرني عن بناء هذا البيت ، ما كان أمره ؟ فقال : إن هذا البيت أنزله الله من السماء ياقوته =

٦٥- الحديث الخامس والأربعون :

قال النبي ﷺ : « أنا دعوة أبي إبراهيم ، وبشرى عيسى ، ورؤيا أمي » .

● قلت : روي من حديث عرياض بن سارية ، ومن حديث أبي أمامة ، ومن حديث شداد بن أوس .

○ فحديث عرياض بن سارية : رواه ابن حبان في صحيحه ، في النوع التاسع والمائة من القسم الثاني ، من حديث سعيد بن سويد ، عن عبد الأعلى بن هلال السلمي ، عن العرياض بن سارية ، قال له : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « أنا عبد الله وخاتم النبيين ، وأبي آدم لمنجدل في طينته ، وسأخبركم عن ذلك ، أنا دعوة أبي إبراهيم ، وبشارة عيسى ، ورؤيا أمي التي رأت » ، وإن أم رسول الله ﷺ رأت حين وضعته نوراً أضاءت له قصور الشام ، ثم تلا : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴾ الآية .

وكذلك رواه الحاكم في مستدركه ، في تفسير سورة الأحزاب ، وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه .

ورواه أحمد في مسنده ، والطبراني في معجمه ، وابن راهويه في مسنده ، وأبو يعلى الموصلي في مسنده ، والبزار في مسنده ، وقال : وسعيد بن سويد ليس به بأس . ورواه البيهقي في شعب الإيمان ، وفي دلائل النبوة .

= حمراء مجوفة مع آدم وفي رواية النهاس بن قهم : سمعت عطاء يقول : وقال : آدم : يارب أين توجهني ؟ قال : تبني لي بهامة بيتاً مما يلي البحر يطاف حوله ، كما تطوف الملائكة حول عرشي ، ويصلي عنده كما تصلي الملائكة عند عرشي ، فأقبل نحو البيت مما يلي الصفاء ، فطاف بالبيت وصلى عنده ، قال النهاس : وحدثني عقيل بن سفيان حدثنا عطاء عن عبد الله بن عمرو بمثله ، وقال الفاكهي في كتاب مكة أيضاً : حدثنا ابن عمرو حدثنا سفيان عن ابن أبي ليبد قال : حج آدم فتلفته الملائكة فقالوا : أبر نسك ، فقد حججنا هذا البيت قبلك بألفي عام وهكذا هو في جامع سفيان بن عيينة .

○ وأما حديث أبي أمامة : فرواه أحمد ، وأبو داود الطيالسي في مسنديهما ، والبيهقي في شعب الإيمان ، كلاهما من حديث فرج بن فضالة ، عن لقمان بن عامر ، عن أبي أمامة قال : قلت : يا رسول الله ، ما كان بدء أمرك ؟ قال : « دعوة أبي إبراهيم ، وبشرى عيسى ، ورأت أمي أنه خرج منها نور أضاءت منه قصور الشام » . انتهى .

زاد البيهقي فيه ، قال : دعوة إبراهيم فهي قوله : ﴿ ربنا وابعث فيهم رسولاً ﴾ ، وأما بشارة عيسى : فهي أن الله تعالى أمر عيسى أن يبشر به قومه ، وأما رؤيا أمه ... ؛ ثم ساق بسنده إلى ابن إسحاق قال : كانت آمنة بنت وهب أم رسول الله ﷺ تحدث : أنها أتيت حين حملت بمحمد ﷺ ، فقيل لها : إنك قد حملت بسيد هذه الأمة ، فإذا وقع على الأرض فقولي : أعيذه بالواحد من شر كل حاسد ، في كل بر عاهد ، وكل عبد رايد ، يراود غير رايد ، فإنه عبد الحميد الماجد ، حتى أراه قد أتى المشاهد ، قال : وآية ذلك يخرج معه نور يملأ قصور بصرى ، فإذا وقع فسميه محمدًا ، فسمته بذلك . انتهى .

○ وللحديث طريق آخر : عند الحاكم رواه في كتاب الفضائل من المستدرک ، من طريق ابن إسحاق ، عن ثور بن يزيد ، عن خالد بن معدان ، عن أصحاب رسول الله ﷺ ، قالوا : يا رسول الله ، أخبرنا عن نفسك ، قال : « دعوة أبي إبراهيم ، وبشرى عيسى ، ورأت أمي أنه خرج منها نور أضاءت منه قصور الشام » . انتهى . وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه . انتهى ، والله أعلم .

○ وأما حديث شداد بن أوس : فرواه أبو يعلى الموصلي في مسنده ، ثنا يحيى ابن حجر بن النعمان السامي ، ثنا محمد بن يعلى الكوفي ، ثنا عمر بن صبيح ، عن ثور بن يزيد ، عن مكحول ، عن شداد بن أوس ، قال : قال النبي ﷺ : « أنا دعوة أبي إبراهيم ، وبشرى أخي عيسى بن مريم ، وإن أمي رأت في بطنها نورًا ، قالت : فجعلت أتبع بصري النور ، فجعل النور يسبق بصري ، حتى أضاء لي مشارق الأرض ومغاربها » ، مختصر .

٦٦- الحديث السادس والأربعون :

في الحديث : « الكبر أن تسفه الحق ، وتغمص الناس » .

● قلت : روي من حديث أبي هريرة ، ومن حديث ابن مسعود ، ومن حديث عبد الله بن عمرو بن العاص ، ومن حديث أبي ریحانة ، ومن حديث ثابت بن قيس بن شماس ، ومن حديث سواد بن عمرو الأنصاري ، ومن حديث ابن عباس ، ومن حديث ابن عمر ، ومن حديث جابر بن عبد الله ، ومن حديث عقبة بن عامر ، ومن حديث الحسين بن علي رضي الله عنهم أجمعين .

○ أما حديث أبي هريرة : فرواه ابن حبان في صحيحه ، في النوع الخامس والستين من القسم الثالث^(١) ، عن أبي يعلى الموصلي بسنده إلى محمد بن سيرين ، عن أبي هريرة قال : جاء رجل إلى النبي ﷺ ، فقال : يا رسول الله ، إني حبيب إليّ الجمال ، فما أحب أن يفوقني أحد فيه بشراك ، أفمن الكبر هذا ؟ قال : « لا » ، قال : « إنما الكبر من سفه الحق ، وغمص الناس » . انتهى .

رواه الحاكم في مستدركه ، في كتاب اللباس ، وقال : صحيح الإسناد . انتهى .
○ وأما حديث ابن مسعود : فرواه الحاكم أيضاً من حديث ابن عون ، عن عمرو ابن سعيد ، عن حميد بن عبد الرحمن ، عن ابن مسعود ، أن مالك بن مرارة الرهاوي ، قال : يا رسول الله ، إن لي من الجمال ما ترى ، وإني لا أحب أحدًا يفضلني بشراكين فما فوقهما ، أفهذا من البغي ؟ قال : « لا » ، إنما البغي من سفه الحق ، وغمص الناس » ، قال الحاكم : صحيح الإسناد ولم يخرجاه .

ورواه كذلك إسحاق بن راهويه ، وأبو يعلى الموصلي في مسنديهما ، ثنا النضر بن شميل ، ثنا ابن عون به ، وزاد فيه ، قال النضر : غمط الناس ، أي : احتقرهم . انتهى .

(١) في هامش النسخة المصرية مكتوب ما نصه : (قال المخرج : ينظر فلعل هنا بعض شيء سقط بين أبي يعلى وابن حبان) ، ثم قال كاتب النسخة : ثم رأيت بخط الحافظ ابن حجر ما نصه : (ما سقط شيء يا قاضي يا تاج الدين ، فإن ابن حبان مكث عن أبي يعلى) .

○ وأما حديث عبد الله بن عمرو بن العاص : (فرواه الطبراني في معجمه ، من حديث محمد بن إسحاق ، عن عمرو بن دينار ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص)^(١) ، قلت : يا رسول الله ، أمن الكبر أن ألبس الثوب الحسن ؟ قال : « لا » ، قلت : يا رسول الله ، فما الكبر ؟ قال : « أن تسفه الحق ، وتغمص الناس » ، مختصر .

ورواه البخاري في كتابه المفرد في الأدب : حدثنا سليمان بن حرب ، ثنا حماد ابن زيد ، عن الصقعب بن زهير ، عن زيد بن أسلم ، قال : لا أعلمه إلا عن عطاء بن يسار ، عن عبد الله بن عمرو ، قال : جاء رجل ، فقال : يا رسول الله ، الكبر أن يكون لأحدنا حلة يلبسها ؟ قال : « لا » ، قال : فهو أن يكون له نعلان حسنتان ؟ قال : « لا » ، قال : فهو أن يكون له دابة يركبها ؟ قال : « لا » ، قال : فهو أن يكون له أصحاب يجلسون إليه ؟ قال : « لا » ، قال : يا رسول الله ، فما الكبر ؟ قال : « سفه الحق ، وغمص الناس » ، مختصر .

ورواه أحمد في كتاب الزهد ، حدثنا علي بن ثابت ، ثنا هشام بن سعد ، عن زيد بن أسلم به .

ورواه البخاري في كتاب الأدب أيضاً ، ثنا عبد الله بن مسلمة ، ثنا عبد العزيز ، عن زيد بن أسلم به .

ورواه البزار في مسنده ، عن أبي بكر بن أبي سبرة به ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن عبد الله بن عمرو ... فذكره . وسكت عنه .

○ وأما حديث أبي ريمانة : فرواه الطبراني في معجمه ، والبيهقي في شعب الإيمان ، في الباب السادس والخمسين ، كلاهما من حديث حريز بن عثمان ، عن سعيد بن مرثد الرحبي ، عن عبد الرحمن بن حوشب ، عن ثوبان بن شهر الأشعري ، قال : سمعت كريب بن أبرهة بن الصباح ، وهو جالس مع عبد الملك بن مروان على

(١) ما بين القوسين في هامش النسخة المصرية .

سطح ، وذكروا الكبر ، فقال كريب : سمعت أبا ریحانة يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إنه لا يدخل شيء من الكبر الجنة » ، فقال رجل : يا رسول الله ، إني أحب أن أتجمل في جلان سوطي ، وشسع نعلي ، فقال عليه الصلاة والسلام : « إن ذلك ليس بالكبر ، إن الله جميل يحب الجمال ، إنما الكبر من سفه الحق ، وغمص الناس » . انتهى . ورواه أحمد في مسنده كذلك .

○ وأما حديث ثابت بن قيس بن شماس : (فرواه الطبراني في معجمه ، من حديث ابن أبي ليلى ، عن أخيه عيسى ، عن أبيه عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن ثابت بن قيس بن شماس)^(١) ، عن النبي ﷺ نحوه .

ورواه البزار في مسنده ، وابن مردويه في تفسيره^(٢) .

○ وأما حديث سواد بن عمرو الأنصاري : فرواه الطبراني أيضًا عن المعاف بن عمران ، عن هشام بن حسان ، عن محمد بن سيرين ، عن سواد بن عمر الأنصاري ، عن النبي ﷺ نحوه .

○ وأما حديث ابن عمر : فرواه البزار في مسنده ، من طريق محمد بن إسحاق ، عن عمرو بن دينار ، عن ابن عمر ، قيل : يا رسول الله ، أمن الكبر أن يتخذ الرجل الطعام فيكون عليه الجماعة ، أو يلبس القميص النظيف ؟ قال : « ليس ذلك بالكبر ، إنما الكبر أن يسفه الحق ، ويغمص الناس » ، وذكر فيه قصة ، وقال : لا نعلم أحدًا رواه عن عمرو عن ابن عمر إلا ابن إسحاق .

ورواه الطبراني في مسند الشاميين ، من حديث موسى بن عيسى القرشي ، ثنا عطاء الخراساني ، عن نافع ، عن ابن عمر .

ورواه في المعجم الوسط ، ثنا أبو زرعة عبد الرحمن بن عمرو ، ثنا سليمان ابن عبد الرحمن ، ثنا عيسى بن موسى الدمشقي به .

(١) ما بين القوسين في هامش النسخة المصرية .

(٢) قال ابن حجر : رواه الدارمي .

○ وأما حديث ابن عباس : فرواه عبد بن حميد في مسنده ، ثنا يزيد بن هارون ، أنا سالم بن عبيد ، عن أبي عبد الله ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، سمع ابن عباس يقول : قال رجل من الأنصار : يا رسول الله ، إني أحب أن أتجمل بجمالة سيفي ، وبغسل ثيابي من الدرن ، وبحسن الشراك والنعال ، فقال رسول الله ﷺ : « ليس ذاك أعني ، إنما الكبر من سفه الحق ، وغمص الناس » . مختصر .

○ وأما حديث جابر : فرواه عبد بن حميد أيضًا في مسنده أخبرنا عبيد الله بن موسى ، عن موسى بن عبيدة ، عن زيد بن أسلم ، عن جابر بن عبد الله ، قال : قال رسول الله ﷺ : « ألا أخبركم بشيء أمر به نوح ابنه ... » إلى أن قال : فقال معاذ : يا رسول الله ، الكبر أن يكون لأحدنا الدابة فيركبها ، أو النعلان يلبسهما ، أو الثياب يلبسها ، أو الطعام يجمع عليه أصحابه ؟ قال : « لا ، ولكن الكبر أن يسفه الحق ، ويغمص المؤمنين » . مختصر^(١) .

○ وأما حديث عقبة بن عامر : فرواه أبو القاسم الأصبهاني ، في كتاب الترغيب والترهيب ، من حديث أبي مسلم الكجي ، ثنا عبد الله بن رجاء ، أنا عبد الحميد ، عن شهر بن حوشب ، قال : سمعت رجلاً يحدث عن عقبة بن عامر الجهني ، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « ما من رجل يموت ، وفي قلبه مثقال حبة من خردل من كبر يحل له الجنة أن يريح ريحها ، ولا يراها » ، فقال له رجل - يقال له : أبو دجانة - : يا رسول الله ، إني لأحب الجمال ، حتى إني لأحبه في علاقة سوطي ، وفي شراك نعلي ، فقال رسول الله ﷺ : « ليس ذاك كبرًا ، إن الله جميل يحب الجمال ، ولكن الكبر من سفه الحق ، وغمص الناس » . انتهى^(٢) .

○ وأما حديث الحسين بن علي : فرواه الطبراني في معجمه ، من حديث عبد الحميد ابن سليمان ، عن عمارة بن غزية ، عن فاطمة بنت الحسين ، عن أبيها ، أن عبد الله ابن عمرو قال : يا رسول الله ، أمن الكبر أن ألبس الحلة الحسنة ؟ قال : « لا » ،

(١) قال ابن حجر : وموسى ضعيف .

(٢) قال ابن حجر : أخرجه أبو مسلم في الجامع من السنن له .

قال : أمن الكبر أن أركب الناقة البختية ؟ قال : « لا » ، قال : فما الكبر ؟ قال : « أن تسفه الحق ، وتغمص الناس » . انتهى . ذكره في ترجمة الحسين بن علي .

٦٧- الحديث السابع والأربعون :

قال رسول الله ﷺ : « لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد » .

● قلت : روي من حديث أبي هريرة ، ومن حديث جابر ، ومن حديث عائشة .
○ أما حديث أبي هريرة : فرواه الحاكم في مستدركه ، في كتاب الصلاة ، من حديث يحيى بن إسحاق ، عن سليمان بن داود اليمامي ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « لا صلاة ... » الحديث ، وسكت عنه .

وكذلك رواه الدارقطني في سننه .

قال ابن القطان في كتاب الوهم والإيهام : سليمان بن داود اليمامي المعروف بأبي الجمل : ضعيف ، وعامة ما يرويه بهذا الإسناد لا يتابع عليه . انتهى^(١) .

○ أما حديث جابر : فرواه الدارقطني في الصلاة ، من حديث محمد بن سكين السفري ، عن عبد الله بن بكير الغنوي ، عن محمد بن سودة ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر مرفوعاً نحوه .

ورواه ابن عدي في الكامل ، وأعله بمحمد بن سكين ، وقال : إنه ليس بمعروف . وذكره العقيلي في ضعفاه . قال ابن القطان : ودون محمد بن سكين من لا يعرف حاله ، وهما زكريا بن يحيى الطائي ، وجنيد بن حكيم . انتهى^(٢) .

○ وأما حديث عائشة : فرواه ابن الجوزي في العلل المتناهية من طريق الدارقطني ، عن ابن حبان بسنده إلى عمر بن راشد ، عن ابن أبي ذئب ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة مرفوعاً نحوه ، ثم قال : هذا حديث لا يصح عن رسول الله

(١) قال ابن حجر : وفيه سليمان بن داود اليمامي ، وهو ضعيف .

(٢) قال ابن حجر : وفيه محمد بن سكين ، وهو ضعيف .

ﷺ ، قال أحمد بن حنبل : عمر بن راشد لا يساوي حديثه شيئاً ، وقال ابن حبان : وضع الحديث لا يحل ذكره إلا على سبيل القدر . انتهى .

وقال ابن حزم : هو صحيح من قول علي .
قلت : هكذا رواه ابن أبي شيبة في مصنفه موقوفاً على علي^(١) .

٦٨- الحديث الثامن والأربعون ، والتاسع والأربعون ، والخمسون :

عن النبي ﷺ أنه قال : « عم الرجل صنو أبيه » .
وقال في العباس : « هذا بقية آبائي » ، وقال : « ردوا علي أبي ،
فإني أخشى أن تفعل به قريش ما فعلت ثقيف بعروة بن مسعود » .

● قلت : الحديث الأول : رواه البخاري ومسلم في الزكاة ، من حديث أبي هريرة
عن النبي ﷺ قال لعمر : « يا عمر ، أما شعرت أن عم الرجل صنو أبيه » ، مختصر .

○ والحديث الثاني : رواه ابن أبي شيبة في مصنفه ، في كتاب الفضائل ، ثنا سفيان
ابن عيينة ، عن داود بن سابور ، عن مجاهد قال : قال رسول الله ﷺ : « احفظوني
في العباس ، فإنه بقية آبائي ، وإن عم الرجل صنو أبيه » . انتهى .

ورواه عبد الرزاق في تفسيره ، في سورة الرعد : أنا معمر ، عن ابن عيينة به .

وعن عبد الرزاق رواه الطبري في تفسيره ، عند قوله تعالى : ﴿ صنوان وغير
صنوان ﴾ ، وهو مرسل .

ورواه الطبراني في معجمه الوسط ، من حديث موسى بن عبد الله بن موسى
ابن عبد الله بن حسين بن الحسن بن أبي طالب ، عن أبيه عبد الله بن موسى ،
عن أبيه عبد الله ، عن أبيه الحسين ، عن أبيه الحسن بن أبي طالب ، عن النبي ﷺ
قال : « احفظوني ... » الحديث بحروفيه^(٢) .

(١) قال ابن حجر : وقد صح موقوفاً على علي رضي الله عنه ، أخرجه ابن أبي شيبة .

(٢) ما بين القوسين في هامش النسخة المصرية .

○ والحديث الثالث : رواه ابن أبي شيبة في مصنفه ، في كتاب المغازي ، في باب فتح مكة ، حدثنا سليمان بن حرب ، ثنا حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن عكرمة ، قال : لما وادع رسول الله ﷺ أهل مكة ... فذكر الحديث بطوله ، إلى أن قال : فانطلق العباس فركب بغلة النبي ﷺ الشهباء ، وانطلق إلى قريش ليدعوهم إلى الله ، فأبطأ عليه ، فقال رسول الله ﷺ : « ردوا علي أبي ، فإن عم الرجل صنو أبيه ، إني أخاف أن تفعل به قريش ما فعلت ثقيف بعروة بن مسعود ، دعاهم إلى الله فقتلوه ، أما والله لئن ركبوها ؛ لأضرمها عليهم ناراً » ، مختصر .

○ والحديث الثاني : أسنده الطبراني في معجمه الكبير ، فقال : ثنا عبدان بن أحمد ، ثنا زيد بن الحريش ، ثنا عبد الله بن خراش ، عن العوام بن حوشب ، عن مجاهد ، عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله ﷺ : « احفظوني في العباس فإنه بقية آبائي ، وإن عم الرجل صنو أبيه » . انتهى .

وروى أيضًا : حدثنا علي بن محمد العلوي ، ثنا موسى بن عبد الله بن الحسن ابن علي بن أبي طالب (حدثني أبي ، عن أبيه موسى بن عبد الله ، عن أبيه عبد الله ابن الحسن ، عن أبيه الحسن بن علي بن أبي طالب)^(١) قال : قال رسول الله ﷺ : « احفظوني في العباس ؛ فإنه بقية آبائي » ، وهذا رواه في معجمه الصغير ، وقال : لا يروى عن الحسن إلا بهذا الإسناد ، تفرد به علي بن محمد العلوي . انتهى .

وروى في معجمه الكبير أيضًا : حدثنا الحسين بن محمد الخياط الرامهرمزي ، ثنا أحمد بن رشد بن خيثم ، ثنا عمي سعيد بن خيثم ، ثنا حنظلة بن أبي سفيان ، عن طاوس ، عن ابن عباس ، أن أباه العباس أتى النبي ﷺ ، فقام إليه ، وقبل ما بين عينيه ، وأقعدته عن يمينه ، ثم قال : « هذا عمي ، فمن شاء فليباهي بعمه » ،
(١) رواه الطبراني في معجمه الوسط من حديث موسى بن عبد الله بن موسى بن عبد الله ابن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب ، قال : حدثني أبي عبد الله بن موسى ، عن أبيه موسى بن عبد الله ، عن أبيه الحسن بن الحسن بن الحسن ، عن أبيه الحسن بن علي بن أبي طالب ، عن النبي ﷺ .

فقال العباس : بعض القول يا رسول الله ، قال : « ولم لا أقول وأنت عمي بقية آباي ، والعم والد » ، مختصر .

٦٩- الحديث الحادي والخمسون :

قال النبي ﷺ : « يا بني هاشم ، لا تأتيني الناس بأعمالهم ، وتأتونني بأنسابكم » .

● قلت : غريب جدًا^(١) .

٧٠- قوله :

قال عدي بن حاتم : إني من دين . يعني : من أهل دين .

هكذا رواه ابن سعد في الطبقات ، في ترجمة عدي بن حاتم ، أخبرنا عارم ابن الفضل ، ثنا حماد بن زيد ، ثنا أيوب وهشام ، عن محمد بن سيرين ، عن أبي عبيدة بن حذيفة ، قال : قال عدي بن حاتم لما بعث رسول الله ﷺ ... ، فذكر قصة إسلامه ، وفيه قال النبي ﷺ : « يا عدي أسلم تسلم » ، قال : إني من دين ، قال : « أنا أعلم بدينك منك ... » الحديث بطوله .

٧١- الحديث الثاني والخمسون :

وعن النبي ﷺ أنه قال : « وانطوا الشبجة » .

● قلت : ذكره القاضي عياض في الشفاء ، في الفصل الأول ، في فصل : فصاحته عليه السلام ، قال : ومن كتابه عليه السلام لوائل بن حجر : « إلى الأقيال العاهلة ، والأرواع والمشاييب ، وفيه في التبعة شاة لا مقورة الألياط ولا ضناك ، وانطوا

(١) قال ابن حجر : لم أجده .

قلت : روى الحكيم الترمذي حديثًا بمعناه عن أبي هريرة مرفوعًا : « يا بني عبد مناف ، يا بني عبد المطلب ... لا يأتيني الناس بالأعمال وتأتونني بالدنيا تحملونها ... » إلى آخر الحديث (كنز العمال ج ١٦ / رقم الحديث ٤٣٧٤٨) .

الثبجة ، وفي السيوب الخمس ، ومن زنا مم بكر ، فاصعقوه مائة ، واستوفضوا عامًا ، ومن زنا مم ثيب ، فضرجوه بالأضاميم ، ولا توصيم في الدين ، ولا غمة في فرائض الله ، وكل مسكر حرام ، ووائل يترفل على الأقيال » . انتهى .

● قلت : غريب أيضًا ، وأعاده في سورة الكوثر ^(١) .

٧٢- الحديث الثالث والخمسون :

عن ابن عباس قال : كانت قبلة النبي ﷺ بمكة بيت المقدس ، إلا أنه كان يجعل الكعبة بينه وبينه .

● قلت : روى البزار في مسنده ، ثنا محمد بن المثني ، ثنا يحيى بن حماد ، ثنا أبو عوانة ، عن سليمان ، عن مجاهد ، عن ابن عباس قال : كان رسول الله ﷺ يصلي بمكة نحو بيت المقدس ، والكعبة بين يديه ، وبعدما هاجر إلى المدينة ستة عشر شهرًا . انتهى . وقال : لا نعلم أحدًا رواه إلا الأعمش عن مجاهد ، عن ابن عباس ، ولا عن الأعمش إلا أبو عوانة .

ورواه الطبراني في معجمه ، عن يحيى بن حماد به .
ورواه إسحاق بن راهويه في مسنده ، من طريق أبي عوانة به ، وكذلك ابن سعد في الطبقات .

٧٣- الحديث الرابع والخمسون :

روي أن الأمم يوم القيامة يجحدون تبليغ الأنبياء ، فيطالب الله تعالى الأنبياء بالبينه ، على أنهم قد بلغوا ، وهو أعلم ، فيؤتى بأمة محمد ﷺ ؛ فيشهدون ، فتقول الأمم : من أين عرفتم ؟ فيقولون : علمنا ذلك (بإخبار الله) في كتابه ، الناطق على لسان نبيه الصادق ، فيؤتى بمحمد ﷺ فيسأل عن حال أمته ، فيزكيهم ، ويشهد بعداتهم ، وذلك قوله :

(١) انظر حديث رقم ٦٠٣ ، ١٥٤٤ .

﴿ فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد ﴾ الآية .

● قلت : رواه الطبري في تفسيره ، من قول زيد بن أسلم ، ورواه في سورة النساء أيضًا من قول السدي .

وبعض الحديث في البخاري ، عن أبي سعيد الخدري ، قال : يُدعى نوح يوم القيامة ، فيقول : لبيك وسعديك يا رب ، فيقول : هل بلغت ؟ فيقول : نعم ، فيقال لأمته : هل بلغكم ؟ فيقولون : ما أأتانا من نذير . فيقول : من يشهد لك ؟ فيقول : محمد وأمته ، فيشهدون أنه بلغ ، ثم قرأ رسول الله ﷺ : ﴿ وكذلك جعلناكم أمة وسطًا ﴾ الآية . انتهى .

وروى البيهقي في كتاب البعث والنشور : أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، ثنا أحمد بن عبد الجبار ، ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله ﷺ : « يجيء النبي يوم القيامة ومعه الثلاثة والأربعة والرجلان ، حتى يجيء النبي وليس معه أحد ؛ فيقال لهم : هل بلغتم ؟ فيقولون : نعم ، قال : فتدعى قومهم ، فيسألون : هل بلغوكم ؟ فيقولون : لا . فيقال للنبيين : من يشهد لكم أنكم بلغتم ؟ فيقولون : أمة محمد » ، قال : « فتدعى أمة محمد ، فيشهدون أنهم قد بلغوا ، فيقال لهم : وما علمكم أنهم بلغوا ؟ فيقولون : جاءنا رسولنا بكتاب ، أخبرنا فيه أنهم قد بلغوا فصدقناه » ، قال : « صدقتم . وذلك قوله تعالى : ﴿ وكذلك جعلناكم أمة وسطًا ﴾ الآية . انتهى . وهو قريب للفظ الكتاب .

٧٤- الحديث الخامس والخمسون :

عن ابن عباس رضي الله عنه قال : لما وُجِّه رسول الله ﷺ إلى الكعبة ، قالوا : كيف بمن مات قبل التحويل من إخواننا ؟ فنزلت : ﴿ وما كان الله ليضيع إيمانكم ﴾ .

● قلت : رواه أبو داود في كتاب السنة ، والترمذي في التفسير ، كلاهما من

حديث سماك ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : لما وجه النبي ﷺ إلى الكعبة ، قالوا : يا رسول الله ، كيف إخواننا الذين ماتوا وهو يصلون إلى بيت المقدس ؟ فأنزل الله : ﴿ وما كان الله ليضيع إيمانكم ﴾ الآية ، قال الترمذي : حديث حسن صحيح .

ورواه الحاكم في مستدركه ، وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، قال عبيد الله ابن موسى : وهذا الحديث يخبرك أن الصلاة من الإيمان . انتهى .

ومعنى الحديث في البخاري ، من حديث البراء ، قال : كان الذي مات على القبلة قبل أن تحول قبل البيت ، رجال قتلوا ، لم ندر ما نقول فيهم ، فأنزل الله تعالى : ﴿ وما كان الله ليضيع إيمانكم ﴾ الآية .

٧٥- الحديث السادس والخمسون :

وكان رسول الله ﷺ يتوقع من ربه أن يحول إلى الكعبة ؛ لأنها قبلة أبيه إبراهيم .

● قلت : هو في الحديث بعده .

٧٦- الحديث السابع والخمسون :

عن البراء بن عازب ، قال : قدم النبي ﷺ ، فصلى نحو بيت المقدس ستة عشر شهراً ، ثم وجه إلى الكعبة .

● قلت : رواه البخاري ، ومسلم في الصلاة ، من حديث أبي إسحاق ، عن البراء ، أن النبي ﷺ صلى إلى بيت المقدس ستة عشر أو سبعة عشر شهراً ، وكان يعجبه أن تكون قبلته قبل البيت ، وأنه صلى أول صلاة صلاها العصر ، وصلى معه قوم ، فخرج رجل ممن كان صلى معه ، فمر على أهل المسجد وهم راكعون ، فقال : أشهد بالله لقد صليت مع رسول الله ﷺ قبل مكة ؛ فداروا كما هم نحو البيت . انتهى . ولفظ ابن حبان فيه : وكان يحب أن يحول نحو البيت .

● قلت : وقيل : كان ذلك في رجب ، بعد زوال الشمس ، قبل قتال بدر بشهرين ، ورسول الله ﷺ في مسجد بني سلمة ، وقد صلى بأصحابه ركعتين من صلاة الظهر ، فتحول في الصلاة واستقبل الميزاب ، وحول الرجال مكان النساء ، والنساء مكان الرجال ، فسمي المسجد : مسجد القبليتين ، ذكره أبو الفتح اليعمري في سيرته نقلًا عن الواقدي .

وفي الطبقات لابن سعد ، قال الواقدي : ويقال : إن النبي ﷺ صلى في مسجد بني سلمة بأصحابه الظهر ، ثم أمر في الركعتين أن يتوجه إلى الكعبة ، فاستدار إلى الكعبة واستقبل الميزاب ، فسمي المسجد : مسجد القبليتين ، وذلك يوم الإثنين للنصف من رجب على رأس سبعة عشر شهرًا ، قال الواقدي : وهذا الثابت عندنا .

٧٧- الحديث الثامن والخمسون :

في الحديث : « تمام النعمة دخول الجنة » .

● قلت : رواه الترمذي ، في كتاب الدعوات ، من حديث أبي الورد عن اللجلاج ، حدثني معاذ أن رسول الله ﷺ أتى على رجل وهو يقول : اللهم إني أسألك تمام نعمتك ، فقال له عليه السلام : « هل تدري ما تمام النعمة ؟ » قال : يا رسول الله ، دعوة دعوت بها أرجو الخير ، قال : « إن تمام النعمة : دخول الجنة ، وفوز من النار » ، مختصر . وسيأتي بتامه في سورة الرحمن^(١) .

ورواه أحمد في مسنده ، والبخاري في مسنده ، وعبد بن حميد في مسنده ، وابن أبي شيبه في مسنده ، ومن طريق ابن أبي شيبة ، رواه الطبراني في معجمه ، ومن طريق الطبراني ، رواه البيهقي في كتاب الأسماء والصفات ، ورواه البخاري في كتابه : المفرد في الأدب ، كلهم من حديث سعيد الجريري ، عن أبي الورد به .

قال ابن أبي حاتم في علله : قال أبو زرعة : أبو الورد لا يسمى .

انتهى كلامه .

(١) انظر حديث رقم : ١٢٨١ .

٧٨- الحديث التاسع والخمسون :

قال النبي ﷺ : « من استرجع عند المصيبة ؛ جبر الله مصيبته ، وأحسن عقابه ، وجعل له خلفاً صالحاً يرضاه » .

● قلت : قال الطيبي : ما وجدته ، والحديث رواه الطبراني في معجمه ، عن بكر ابن سهل ، ثنا عبد الله بن صالح ، حدثني معاوية بن صالح ، عن علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس ، قال في قوله تعالى : ﴿ الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ ... ﴾ الآية : إن المؤمن إذا سلم لأمر الله ، واسترجع عند المصيبة ، أحرز ثلاث خصال من الخير : الصلاة من الله ، والرحمة ، وتحقيق سبيل الهدى ، وقال رسول الله ﷺ : « من استرجع عند المصيبة ، جبر الله مصيبته ... » إلى آخره .

ورواه البيهقي في شعب الإيمان ، في الباب السبعين ، من طريق عثمان بن سعيد ، أنا عبد الله بن صالح به سواء .

ورواه الطبري في تفسيره ، حدثنا المشني ، ثنا عبد الله بن صالح به سواء .

٧٩- الحديث الستون :

روي أنه طفىء سراج لرسول الله ﷺ ، فقال : « إنا لله وإنا إليه راجعون » ، قيل : يا رسول الله ، أمصيبة ؟ قال : « نعم ، كل شيء يؤذي المؤمن فهو له مصيبة » .

● قلت : رواه أبو داود في المراسيل ، من حديث عمران القصير ، قال : طفىء مصباح النبي ﷺ فاسترجع ، فقالت عائشة : إنما هذا مصباح ! فقال : « كل ما ساء المؤمن فهو مصيبة » . انتهى .

٨٠- الحديث الحادي والستون :

عن النبي ﷺ قال : « إذا مات ولد العبد ؛ قال الله تعالى

للملائكة : أقبضتم ولد عبدي ؟ فيقولون : نعم ، فيقول : أقبضتم ثمرة
فؤاده ؟ فيقولون : نعم ، فيقول الله تعالى : ماذا قال عبدي ؟ فيقولون :
حمدك واسترجع ، فيقول الله : ابنوا لعبدي بيتًا في الجنة ، وسموه
بيت الحمد .

● قلت : رواه الترمذي في الجنايز ، من حديث حماد بن سلمة ، عن أبي سنان ،
قال : دفنت ابني سنان ، وأبو طلحة الخولاني جالس على شفير القبر ، فلما أردت
الخروج أخذ بيدي ، وقال : ألا أبشرك يا أبا سنان ؟ قلت : بلى ، قال : ثني
الضحاك بن عبد الرحمن بن عرزب ، عن أبي موسى الأشعري أن رسول الله ﷺ
قال : « إذا مات ولد العبد ، قال الله تعالى لملائكته : ... » فذكره إلى آخره .
وقال : حديث حسن غريب .

ورواه ابن حبان في صحيحه ، في النوع الأول من القسم الأول ، عن حماد
ابن سلمة به سندًا ومثنيًا ، ثم قال : وأبو سنان هذا هو الشامي ، واسمه : سعيد
ابن سنان وأبو سنان الكوفي اسمه : ضرار بن مرة . انتهى .

ورواه أحمد وعبد بن حميد وأبو داود الطيالسي في مسانيدهم ، ومن طريق
أبي داود الطيالسي رواه البيهقي في شعب الإيمان ، في الباب السبعين ، قال البيهقي :
وقد رواه أبو أسامة عن أبي سنان ، (فوقه على أبي موسى ، كما أخبرنا أبو عبد
الله الحافظ أسند إلى أبي أسامة ، عن أبي سنان ^(١)) ، عن الضحاك بن عبد الرحمن ،
عن أبي موسى ، قال : إذا قبض الله ولد العبد ... فذكره موقوفًا .

٨١- الحديث الثاني والستون :

قال النبي ﷺ : « اسعوا ، فإن الله كتب عليكم السعي » .

● قلت : روي من حديث ابن عباس ، ومن حديث صفية بنت شيبة ، ومن

(١) ما بين القوسين في هامش النسخة المصرية .

حديث حبيبة بنت أبي تجرة ، ومن حديث تملك العبدرية .

○ فحديث ابن عباس : رواه الطبراني في معجمه ، ثنا محمد بن النضر الأزدي ، عن معاوية بن عمرو ، عن الفضل بن صدقة ، عن ابن جريج ، وإسماعيل بن مسلم ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن ابن عباس قال : سئل رسول الله ﷺ عام حج عن الرمل ، فقال : « إن الله كتب عليكم السعي ؛ فاسعوا » . انتهى .

○ وأما حديث صفية بنت شيبة : فرواه الطبراني أيضًا ، ثنا محمد بن عبد الله الحضرمي ، ثنا علي بن حكيم الأودي ، ثنا حميد بن عبد الرحمن ، عن المثني بن الصباح ، عن المغيرة بن حكيم ، عن صفية بنت شيبة ، قالت : قال رسول الله ﷺ : « اسعوا ، فإن الله كتب عليكم السعي » . انتهى .

○ وأما حديث حبيبة بنت أبي (تجرة) : فرواه أحمد ، وإسحاق بن راهويه ، والشافعي في مسانيدهم ، من حديث عبد الله بن المؤمل^(١) ، عن عمر بن عبد الرحمن ابن^(٢) محيصن ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن حبيبة بنت أبي تجرة ، قالت : رأيت رسول الله ﷺ يطوف بين الصفا والمروة ، والناس بين يديه ، وهو وراءهم وهو يسعى ، حتى إني لأرى ركبته من شدة السعي ، وهو يقول : « اسعوا ، فإن الله كتب عليكم السعي » . انتهى .

ومن طريق الشافعي ، رواه الدارقطني في سننه .

ومن طريق أحمد ، رواه الطبراني في معجمه ، ورواه الحاكم في مستدركه كذلك ، وسكت عنه .

ورواه في كتاب الفضائل من طريق آخر ، عن عبد الله بن أبي نبيه ، عن جدته صفية ، عن حبيبة بنت أبي تجرة ، قالت : اطلعت من كوة بين الصفا والمروة ، فأشرفت على رسول الله ﷺ ، وإذا هو يسعى ويقول لأصحابه : « اسعوا ،

(١) قال ابن حجر : ضعيف .

(٢) ما بين القوسين في هامش النسخة المصرية .

فإن الله كتب عليكم السعي . انتهى . وسكت عنه أيضًا .

○ وأما حديث تملك العبدرية : فرواه البيهقي في سننه ، عن تملك العبدرية ، قالت : نظرت إلى رسول الله ﷺ وأنا في غرفة لي بين الصفا والمروة ، وهو يقول : « أيها الناس ، إن الله كتب عليكم السعي ، فاسعوا » . انتهى^(١) ، تفرد به مهران ابن أبي عمر ، قال البخاري : في حديثه اضطراب .

٨٢- الحديث الثالث والستون :

عن النبي ﷺ أنه قال : « ويل لمن قرأ هذه الآية فمَج فيها » .
● قلت : غريب جدًا .

وذكره الثعلبي هكذا ، من غير سند ولا راوٍ ، كتب في آل عمران ، ولعل الذي بعده أيضًا في آل عمران .

٨٣- الحديث الرابع والستون :

عن النبي ﷺ أنه قال : « يقول الله تعالى : إني والجن والإنس في نأ عظيم ، أخلق ويعبد غيري ، وأرزق ويشكر غيري » .

● قلت : رواه البيهقي في شعب الإيمان ، في الباب الثالث والثلاثين ، أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، أنا جعفر الخلدي ، ثنا أبو العباس بن مسروق ، ثنا مهنى بن يحيى ، ثنا بقية ، ثنا صفوان بن عمرو ، ثنا عبد الرحمن بن جبير بن نفير وشریح ابن عبيد الحضرميان ، عن أبي الدرداء ، عن النبي ﷺ قال : « قال الله عز وجل : إني والجن والإنس ... » إلى آخره سواء .

ورواه الإمام أبو عبد الله الترمذي الحكيم في كتابه : نوادر الأصول ، في الأصل التاسع والثمانين بعد المائة ، حدثنا عمر بن أبي عمر ، يرفعه إلى أبي الدرداء

(١) قال ابن حجر : أخرجه الطبراني والبيهقي ، من رواية ابن عيينة : عن المثني بن الصباح عن المغيرة بن حكيم عن صفية عن تملك ... الحديث ، والمثنى ضعيف . وأخرجه الطبراني ، من رواية حميد بن عبد الرحمن : عن المثني بن الصباح فلم يذكر تملك .

قال : قال رسول الله ﷺ فذكره .

ورواه الطبراني في كتابه : مسند الشاميين : حدثنا موسى بن عيسى بن المنذر الحمصي ، ثنا حيوة بن شريح ، ثنا بقیة به .

٨٤- الحديث الخامس والستون :

قال النبي ﷺ : « أحلت لنا ميتتان ودمان » .

● قلت : رواه ابن ماجه في سننه ، في كتاب الأطعمة ، من حديث عبد الرحمن ابن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : « أحلت لنا ميتتان ودمان ، فأما الميتتان : فالحوت والجراد ، وأما الدمان : فالكبد والطحال » . انتهى .

ورواه أحمد وعبد بن حميد والشافعي في مسانيدهم ، ورواه الدارقطني في سننه . وفيه كلام استوفيته في كلامي على أحاديث الهداية .

٨٥- الحديث السادس والستون :

عن ابن مسعود قال : أن تؤتیه وأنت صحيح شحيح ، تأمل العيش ، وتخشى الفقر ، ولا تمهل حتى إذا بلغت الحلقوم ؛ قلت : لفلان كذا ، ولفلان كذا .

● قلت : هكذا ذكره المصنف غير مرفوع ، وقد روي موقوفاً ومرفوعاً ، فرواه عبد الرزاق في تفسيره ، وفي مصنفه في كتاب الوصايا ، حدثنا سفيان الثوري ، عن زيد ، عن مرة بن شراحيل ، عن عبد الله بن مسعود ، قال في قوله تعالى : ﴿ وَأَقِ الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى ﴾ ، قال : أن تؤتیه وأنت صحيح تأمل العيش ، وتخاف الفقر . انتهى .

ومن طريق عبد الرزاق ، رواه الطبراني في معجمه ، ورواه الحاكم في مستدركه كذلك ، وقال : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه .

ورواه أبو نعيم في الحلية ، في ترجمة مسعر ، عن زبيد ، عن مرة ، عن ابن مسعود موقوفاً (ثم قال : هكذا رواه شعبة ، والناس عن زبيد موقوفاً ، وتفرد برفعه مخلد بن يزيد ، فرفعه عن سفيان الثوري ، عن زبيد ، ثم ساقه بسنده إلى مخلد بن يزيد ، عن سفيان الثوري ، عن زبيد ، عن مرة ، عن ابن مسعود ^(١)) ، عن النبي ﷺ ... فذكره .

ورواه البيهقي في شعب الإيمان ، في الباب الثاني والعشرين ، عن شعبة ، عن زبيد ، عن مرة ، عن ابن مسعود ، موقوفاً ، ثم قال : وقد رواه سلام بن سليم المدائني ، عن محمد بن طلحة ، عن زبيد ، فرفعه وهو ضعيف . انتهى .
ورواه الطبري في تفسيره من ثلاثة طرق ، كلها موقوفة .

وكلهم لم أجد عندهم قوله : ولا تمهل ... إلى آخره ، وإنما هو في حديث أبي هريرة ، رواه البخاري ومسلم في صحيحهما عنه ، قال : قال رجل للنبي ﷺ : يا رسول الله ، أي الصدقة أفضل ؟ قال : « أن تصدق وأنت صحيح شحيح ، تأمل الغنى وتحشى الفقر ، ولا تمهل حتى إذا بلغت الحقوم ، قلت : لفلان كذا ، ولفلان كذا ، وقد كان لفلان » . انتهى . وفي لفظ لمسلم : « أما وأبيك لتنبأه أن تصدق وأنت صحيح شحيح ... » الحديث إلى آخره .

٨٦- الحديث السابع والستون :

قال النبي ﷺ : « صدقتك على المسكين صلة ، وعلى ذي الرحم اثنتان ، صدقة وصلة » .

● قلت : رواه الترمذي ، والنسائي ، وابن ماجه في الزكاة ، من حديث حفصة بنت سيرين ، عن الرباب أم الرائح بنت صليح ، عن سلمان بن عامر قال : قال رسول الله ﷺ : « الصدقة على المسكين ... » إلى آخره ، قال الترمذي : حديث حسن .
ورواه ابن حبان في صحيحه .

(١) ما بين القوسين في هامش النسخة المصرية .

وذكر ابن طاهر في إسناده اختلافاً ، ثم قال : ولهذا الاختلاف لم يخرجاه في الصحيح . انتهى .

ويكفينا صحيح ابن حبان ، والحاكم في مستدركه ، وقال : صحيح الإسناد . ورواه الطبراني في معجمه ، من حديث أبي طلحة ، فقال : حدثنا علي بن سعيد الرازي ، ثنا هارون بن موسى بن راشد المستملي ، ثنا عمر بن أيوب الموصلي ، عن مصاد بن عقبة ، عن يحيى بن أبي إسحاق ، عن أنس بن مالك ، عن أبي طلحة أن رسول الله ﷺ قال : « الصدقة على المسكين ... » الحديث .

ورواه أحمد ، وابن أبي شيبة ، والدارمي في مسانيدهم - أعني : حديث سلمان بسند السنن - .

ورواه الطبراني في معجمه ، من حديث أبي أمامة بنحوه .
واسم أبي طلحة : زيد بن سهل ، هو بدري .

٨٧- الحديث الثامن والستون :

قال عليه الصلاة والسلام : « أفضل الصدقة على ذي الرحم الكاشح » .

● قلت : روي من حديث أبي أيوب ، ومن حديث حكيم بن حزام ، ومن حديث أم كلثوم ، ومن حديث أبي هريرة .

○ أما حديث أبي أيوب : فرواه أحمد ، وابن أبي شيبة ، وإسحاق بن راهويه في مسانيدهم ، والطبراني في معجمه ، كلهم من حديث الحجاج بن أرطاة ، عن ابن شهاب الزهري ، عن حكيم بن بشير ، عن أبي أيوب الأنصاري قال : قال رسول الله ﷺ : « إن أفضل الصدقة على ذي الرحم الكاشح » . انتهى .

قال الدارقطني في علله : لم يروه عن الزهري غير الحجاج بن أرطاة ، ولا يثبت . انتهى .

○ وأما حديث حكيم بن حزام : فرواه أحمد في مسنده ، من حديث سفيان بن حسين : عن الزهري ، عن أيوب بن بشير الأنصاري ، عن حكيم بن حزام أن رجلاً سأل النبي ﷺ عن الصدقات أيها أفضل ؟ قال : « على ذي الرحم الكاشح » . انتهى .

وكذلك رواه الدارمي في مسنده ، ورواه الطبراني في معجمه ، من حديث الحجاج بن أرطاة ، عن ابن شهاب الزهري ، عن أيوب بن بشير ، عن حكيم بن حزام ... فذكره .

○ وأما حديث أم كلثوم : فرواه الحاكم في مستدركه ، في آخر كتاب الزكاة ، من حديث سفيان بن عيينة : عن الزهري ، عن حميد بن عبد الرحمن ، عن أمه أم كلثوم بنت عقبة - قال سفيان : وكانت ممن صلت القبليتين مع النبي ﷺ - أن النبي ﷺ قال : « أفضل الصدقة على ذي الرحم الكاشح » . انتهى . وقال : حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه .

ورواه عبد الرزاق في مصنفه ، ومن طريقه رواه البيهقي في شعب الإيمان ، وكذلك رواه الطبراني في معجمه .

○ وأما حديث أبي هريرة : فرواه الإمام أبو عبيد القاسم بن سلام في كتاب الأموال : حدثنا علي بن ثابت ، عن إبراهيم بن يزيد المكسي ، عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة أن النبي ﷺ سئل ، أي الصدقة أفضل ؟ فقال : « الصدقة على ذي الرحم الكاشح » . انتهى . ثم قال : ورواه عقيل بن خالد ، عن ابن شهاب فلم يسنده ، حدثنا بذلك عبد الله بن صالح ، عن الليث ، عن عقيل بن خالد ، عن ابن شهاب الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن النبي ﷺ مثل ذلك . انتهى^(١) .

(١) قال ابن حجر : فهذه الطرق كلها تدور على الزهري مع اختلافهم عليه ، وأحفظهم سفيان بن عيينة ، وعقيل أحفظ منه ، وروايته أشبه بالصواب .

٨٨- الحديث التاسع والستون :

قال النبي ﷺ : « للسائل حق وإن جاء على ظهر فرسه » .

● قلت : روي من حديث علي بن أبي طالب ، ومن حديث ابنه الحسين بن علي ، ومن حديث أمه فاطمة الزهراء ، ومن حديث أبي هريرة ، ومن حديث الهرماس ابن زياد رضي الله عنهم .

○ أما حديث علي : فرواه أبو داود في سننه ، في كتاب الزكاة ، من حديث مصعب ابن محمد : عن فاطمة بنت الحسين ، عن أبيها الحسين بن علي ، عن علي ، عن النبي ﷺ قال : « للسائل حق وإن جاء على فرس » . انتهى . ومصعب بن محمد بن عبد الرحمن بن شُرْحُبِيل العبدي من بني عبد الدار ، سئل عنه أحمد ، فقال : لا أعلم إلا خيرًا ، ووثقه ابن معين ، وقال أبو حاتم : يكتب حديثه ولا يحتج به ^(١) .

○ وأما حديث الحسين : فرواه أبو داود أيضًا : عن مصعب بن محمد ، عن يعلى ابن أبي يحيى ، عن فاطمة بنت الحسين ، عن أبيها الحسين بن علي بن أبي طالب ، قال : قال رسول الله ﷺ ... فذكره .

وحديث الحسين هذا لا يوجد في بعض نسخ أبي داود ، فلذلك لم يذكره ابن عساكر في أطرافه لأبي داود إلا من رواية علي ، وعزاه شيخنا أبو الحجاج المزي في أطرافه لأبي داود من الروایتين ، ويقوي ذلك أن البيهقي رواه في شعب الإيمان ، في الباب الحادي والعشرين منه ، من طريق أبي داود عن علي وعن الحسين أيضًا ، وقد اختلف في سماع الحسين على قولين : قال المنذري في مختصره : قال أبو علي ابن السكن : قد روي من وجوه صحيحة حضور الحسين رسول الله ﷺ ، ولعبه بين يديه ، وتقبيله إياه ، قال : فأما الأحاديث التي تأتي عن الحسين بن علي عن النبي

(١) قال ابن حجر : أبو داود ، من رواية فاطمة بنت الحسين بن علي : عن أبيها عن علي رضوان الله عليه ، ومن رواية الحسين بن علي من غير ذكر أبيه ، في إسنادهما يحيى بن أبي يعلى ، وقيل : يعلى بن أبي يحيى ، وهو مجهول .

ﷺ فكلها مراسيل ، وكذلك أبو القاسم البغوي ، وقال أبو عبد الله محمد بن يحيى ابن الخذاء : سمع الحسين النبي ﷺ ورآه ، ولم يكن بينه وبين الحسن إلا ظهر واحد . انتهى كلامه .

وبالجملة ، فالحديث معلول ، وفي سنده أيضاً يعلى بن أبي يحيى ، ويقال : بالعكس ، غير معروف ، قال ابن أبي حاتم في علله : سئل أبي عنه فقال : مجهول . انتهى .

ورواه أحمد ، وابن أبي شيبة ، والبزار في مسانيدهم ، ورواه الطبراني في معجمه ، وأبو نعيم في الحلية .

○ وأما حديث فاطمة الزهراء : فرواه إسحاق بن راهويه في مسنده ، من حديث مصعب بن محمد بن شرحبيل : ثني يعلى بن أبي يحيى ، عن فاطمة بنت الحسين ، عن فاطمة رضي الله عنها ، عن النبي ﷺ أنه قال : « للساءل حق وإن جاء على ظهر فرس » . انتهى .

○ وأما حديث أبي هريرة : فرواه ابن عدي في كامله من طريقين : أحدهما : عن عبد الله بن زيد^(١) بن أسلم ، عن أبيه ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة مرفوعاً نحوه ، وضعف عبد الله بن زيد بن أسلم عن ابن معين ، ووثقه عن أحمد .

ورواه مالك في آخر الموطأ : أخبرنا زيد بن أسلم أن رسول الله ﷺ قال : ... فذكره مرسلًا .

والآخر : عن عمر بن يزيد المدائني ، عن عطاء ، عن أبي هريرة مرفوعاً نحوه ، وضعف عمر بن يزيد وقال : إنه منكر الحديث^(٢) .

(١) قال ابن حجر : وعبد الله ضعيف .

(٢) قال ابن حجر : وعمر ضعيف .

○ وأما حديث الهرماس بن زياد : فرواه الطبراني في معجمه : حدثنا الحسن بن جرير الصوري ، ثنا سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي ، ثنا عثمان بن فائد ، عن عكرمة بن عمار ، عن الهرماس بن زياد قال : قال رسول الله ﷺ : « للسائل حق وإن جاء على فرس » . انتهى^(١) .

٨٩- الحديث السبعون :

روي في الحديث : « نسخت الزكاة كل صدقة » .

● قلت : رواه الدارقطني ، ثم البيهقي في سننهما في كتاب الأضحية ، من حديث المسيب بن واضح : ثنا المسيب بن شريك ، عن عتبة بن اليقظان ، عن الشعبي ، عن مسروق ، عن علي قال : قال رسول الله ﷺ : « نسخت الزكاة كل صدقة ، ونسخ صوم رمضان كل صوم ، ونسخ غسل الجنابة كل غسل ، ونسخت الأضاحي كل ذبح » . انتهى^(٢) . ثم قال الدارقطني : المسيب بن واضح : ضعيف ، والمسيب ابن شريك وعتبة بن اليقظان : متروكان . انتهى .

ورواه ابن عدي في الكامل ، وضعف المسيب بن شريك عن ابن معين والسعدي والنسائي .

ورواه عبد الرزاق في مصنفه ، في آخر أبواب النكاح موقوفاً على علي .

٩٠- الحديث الحادي والسبعون :

روي : « ليس في المال حق سوى الزكاة » .

● قلت : رواه ابن ماجه في سننه ، في كتاب الزكاة ، من حديث شريك عن أبي حمزة ، عن الشعبي ، عن فاطمة بنت قيس أنها سمعت يعني : النبي ﷺ يقول : « ليس في المال حق سوى الزكاة » ، وهو كذلك . انتهى . ذكره في باب : ما أدى

(١) قال ابن حجر : وفيه عثمان بن فائد ، وهو ضعيف .

(٢) قال ابن حجر : وإسناده ضعيف .

زكاته فليس بكنز ، هكذا وجدت هذا الحديث بهذا اللفظ في عدة نسخ من سنن ابن ماجة ، ولم يعزه ابن عساكر في أطرافه لابن ماجة ، وإنما عزى إليه بهذا الإسناد « إن في المال حقاً سوى الزكاة » ، وهو كذلك عند الترمذي ، وكذلك في معجم الطبراني ، فهذا اضطراب في المتن واختلاف في النسخ فليُنظر .

ثم وجدت الشيخ تقي الدين في الإمام ذكره بهذا اللفظ في كتاب الزكاة ، وعزاه لابن ماجة وقال : هكذا وقع في رواياتنا ، وقد أخرجه ابن ماجة تحت ترجمة : ما أدى زكاته فليس بكنز ، وهو دليل على أن لفظ الحديث كذلك ، وقد قال البيهقي : والذي يرويه أصحابنا في التعاليق : « ليس في المال حق سوى الزكاة » لا أحفظ له إسناداً ، ويجب أن يتنبه لشيء وهو أن الترمذي روى بهذا الإسناد بعينه حديثاً ضد هذا الحديث : « إن في المال حقاً سوى الزكاة » . انتهى كلامه .

وقال النووي في الخلاصة : حديث ليس في المال حق سوى الزكاة حديث منكر ، ثم نقل كلام البيهقي برمته .

وبالجملة : فالحديث كيفما كان ضعيف بأبي حمزة ميمون الأعور ، ضعفه الترمذي ، وقال البيهقي : لا يثبت إسناده ، تفرد به أبو حمزة الأعور ، وهو ضعيف ، ومن تابعه أضعف منه . انتهى .

قال الترمذي : هذا حديث ليس إسناده بذاك ، وأبو حمزة ميمون الأعور يضعف في الحديث ، وقد روى بيان وإسماعيل بن سالم هذا الحديث عن الشعبي قوله ، وهو أصح . انتهى .

ورواه أبو يعلى الموصلي في مسنده : حدثنا بشر بن الوليد الكندي ، ثنا شريك به بلفظ الترمذي .

٩١- الحديث الثاني والسبعون :

قال النبي ﷺ : « المسلمون متكافؤ دماؤهم » .

● قلت : روي من حديث علي ، ومن حديث عبد الله بن عمرو بن العاص ،

ومن حديث عائشة ، ومن حديث ابن عباس ، ومن حديث معقل بن يسار ، وجابر .

○ أما حديث علي : فرواه أبو داود والنسائي في سننهما في كتاب الديات ، عن قيس بن عباد ، قال : دخلت أنا والأشتر على علي بن أبي طالب يوم الجمل ، فقلت : هل عهد إليك رسول الله ﷺ عهدًا دون العامة ؟ قال : لا ، إلا هذا ، وأخرج من قراب سيفه ، فإذا فيها : « المؤمنون تكافأ دماؤهم ، ويسعى بذمتهم أدناهم ، وهم يد على من سواهم ، لا يقتل مؤمن بكافر ولا ذو عهد في عهده » . انتهى .

ورواه الحاكم في مستدركه ، في كتاب قسم الفيء ، من طريق أحمد بن حنبل بسنده إلى قيس به ، وقال : حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه . انتهى .

○ وأما حديث ابن العاص : فرواه أبو داود وابن ماجه ، من حديث عمرو بن شعيب : عن أبيه ، عن جده قال : قال رسول الله ﷺ : « المسلمون تكافأ دماؤهم ، ويسعى بذمتهم أدناهم ، ويجير عليهم أقصاهم ، وهم يد على من سواهم » .

○ وأما حديث عائشة : فرواه الدارقطني في سننه ، في الحدود ، من حديث مالك ابن محمد بن عبد الرحمن : عن عمرة ، عن عائشة ، قالت : وجد في قائم سيف رسول الله ﷺ كتابان ، في أحدهما : المؤمنون تكافأ دماؤهم ، (ويسعى بذمتهم أدناهم . مختصر . ورواه البخاري في تاريخه .

○ وأما حديث ابن عباس رضي الله عنه : رواه ابن ماجه في الديات : عن المعتمر ابن سليمان ، عن حنش ، عن عكرمة ، عن ابن عباس مرفوعًا « المسلمون تكافأ دماؤهم »^(١) ، وهم يد على من سواهم .

○ وأما حديث معقل بن يسار : فرواه ابن ماجه أيضًا : عن عبد السلام ابن أبي الجنوب ، عن الحسن ، عن معقل بن يسار مرفوعًا : « المسلمون يد على من سواهم ، تكافأ دماؤهم » . انتهى .

(١) ما بين القوسين في هامش النسخة المصرية .

○ وأما حديث جابر : فرواه الطبراني في معجمه الوسط : حدثنا محمد بن عيسى ابن شيبه ، ثنا سعيد بن يحيى بن سعيد الأموي ، ثنا أبو القاسم بن أبي الزناد ، أخبرني إبراهيم بن نافع ، عن أبي الزبير ، عن جابر أن النبي ﷺ قال : « المسلمون يد على من سواهم ، تتكافأ دماؤهم ويسعى بذمتهم أدناهم » . انتهى .

٩٢- الحديث الثالث والسبعون :

روي أن حين من العرب كان بينهما دم في الجاهلية ، وكان لأحدهما طول على الآخر ، فأقسموا : لنقتلن الحر منكم بالعبد والذكر بالأنثى والاثنين بالواحد ، فتحاكموا إلى رسول الله ﷺ حين جاء الله بالإسلام ؛ فنزلت : ﴿ الحر بالحر والعبد بالعبد ﴾ الآية . وأمرهم أن يتباؤوا .
● قلت : غريب جداً^(١) .

٩٣- الحديث الرابع والسبعون :

قال النبي ﷺ : « واعفوا للحي » .

● قلت : رواه البخاري في اللباس ، ومسلم في الطهارة ، من حديث نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ قال : « احفوا الشوارب واعفوا للحي » . انتهى .

٩٤- قوله :

عن عائشة أن رجلاً أراد أن يوصي ، وله عيال وأربعمئة دينار ، فقالت : ما أرى فيه فضلاً ، وأراد آخر أن يوصي ، فسأله كم مالك ؟

(١) قال ابن حجر : لم أجده .

قلت : أخرجه ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير قال ... فذكره ، وأخرجه أبو عبيد القاسم ابن سلام في الناسخ والمنسوخ في القرآن العزيز رقم (٢٥١) عن الشعبي به بنحو كلام المصنف .

فقال : ثلاثة آلاف ، قالت : كم عيالك ؟ قال : أربعة ، قالت : إنما قال الله : ﴿ إن ترك خيراً ﴾ ، وإن هذا لشيء يسير ، فاتركه لعيالك .
وعن علي أن مولى له أراد أن يوصي وله سبعمائة ، فمنعه وقال : قال الله : ﴿ إن ترك خيراً ﴾ والخير : المال الكثير .

● قلت :

الأول : رواه عبد الرزاق في أمصنفه ، في كتاب الوصايا : أخبرنا سفيان الثوري ، عن منصور بن صفية ، ثنا عبد الله بن عبيد بن عمير أن عائشة سئلت عن رجل مات وله أربعمائة دينار وله عدة من الولد ؟ فقالت عائشة : ما في هذا فضل عن ولده . انتهى .

أخبرنا ابن جريج : أنا منصور بن عبد الرحمن ، عن أمه ، عن عائشة ، مثل حديث الثوري ، وزاد : فلامته عائشة ، وقالت : إن ذلك لقليل . انتهى^(١) .

الثاني : رواه ابن أبي شيبة في مصنفه ، في الوصايا : ثنا أبو معاوية ، عن محمد بن شريك ، عن ابن أبي مليكة ، عن عائشة أن رجلاً قال لها : إني أريد أن أوصي ، فقالت : كم مالك ؟ قال : ثلاثة آلاف ، قالت : فكم عيالك ؟ قال : أربعة ، فقالت : إن الله يقول : ﴿ إن ترك خيراً ﴾ ، فإنه شيء يسير فدعه لعيالك .

الثالث : رواه ابن أبي شيبة ، وعبد الرزاق واللفظ له ، قال ابن أبي شيبة : أنا أبو خالد الأحمر ، وقال عبد الرزاق : أنا معمر ، قالوا : أنا هشام بن عروة ، عن أبيه قال : دخل على علي مولى له في الموت ، فقال له : ألا أوصي ؟ فقال علي : إنما قال الله تعالى : ﴿ إن ترك خيراً ﴾ ، وليس له كبير مال ، وكان له سبعمائة درهم . انتهى .

(١) قال ابن حجر : منصور بن عبد الرحمن هو ابن صفية ، فكأنه سمعه من أمه ومن عبد الله ، كلاهما عن عائشة رضي الله عنها .

٩٥- الحديث الخامس والسبعون :

قال النبي ﷺ: « إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه ، ألا لا وصية لوارث » .

● قلت : روي من حديث أبي أمامة ، ومن حديث عمرو بن خارجة ، ومن حديث أنس .

○ أما الأول : فرواه أبو داود في البيوع ، والترمذي فيه وفي الوصايا ، وابن ماجه في الوصايا ، من حديث إسماعيل بن عياش : عن شرحبيل بن مسلم ، عن أبي أمامة سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه ، فلا وصية لوارث » . وفيه قصة ، قال الترمذي : حديث حسن .

○ وأما الثاني : فرواه الترمذي والنسائي وابن ماجه ، من حديث شهر بن حوشب : عن عبد الرحمن بن غنم ، عن عمرو بن خارجة أن النبي ﷺ خطب على ناقته ، وأنا تحت جرانها ، وهي تقصع بجرانها ، فسمعتة يقول : « إن الله قد أعطى ... » فذكره ، قال الترمذي : حديث حسن صحيح .

○ وأما الثالث : فرواه ابن ماجه : ثنا هشام بن عمار ، ثنا محمد بن شعيب بن سابور ، ثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ، عن سعيد بن أبي سعيد ، أنه حدثه عن أنس بن مالك ، قال : إني لتحت ناقة رسول الله ﷺ يسيل علي لعابها فسمعتة يقول : « إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه ، فلا وصية لوارث » . انتهى . وفيه كلام مستوفى في أحاديث الهداية .

٩٦- الحديث السادس والسبعون :

قال النبي ﷺ: « فعليه بالصوم ، فإن الصوم له وجاء » .

● قلت : رواه الأئمة الستة في كتبهم ، من حديث ابن مسعود أن النبي ﷺ قال : « يا معشر الشباب ، من استطاع منكم الباءة فليتزوج ؛ فإنه أغض للبصر ،

وأحسن للفرج ، ومن لم يستطع فعله بالصوم ؛ فإنه له وجاء » . انتهى .
رواه البخاري ومسلم في النكاح ، وكذلك أبو داود والترمذي وابن ماجه ،
ورواه النسائي في الصوم .

٩٧- قلت :

عن أبي عبيدة بن الجراح أنه قال : لم يرخص الله لكم في فطره
وهو يريد أن يشق عليكم في قضاائه .

وعن علي وابن عمر أنه يقضي كما فات متتابعًا .

● قلت : حديث أبي عبيدة رواه الدارقطني .
وحديث علي وابن عمر رواه عبد الرزاق في مصنفه ، قال : يقضيه تباغًا .

٩٨- الحديث السابع والسبعون :

قال ﷺ : « من صام رمضان إيمانًا واحتسابًا غفر له » .

● قلت : رواه البخاري ومسلم في الصلاة من حديث أبي هريرة ، عن النبي ﷺ
قال : « من صام رمضان إيمانًا واحتسابًا ؛ غفر له ما تقدم من ذنبه ، ومن قام ليلة
القدر إيمانًا واحتسابًا ؛ غفر له ما تقدم من ذنبه » . انتهى .

٩٩- الحديث الثامن والسبعون :

قال ﷺ : « من أدرك رمضان فلم يغفر له ... » .

● قلت : هذا قطعة من حديث رواه الترمذي في كتاب الدعوات : حدثنا محمد
ابن إبراهيم الدورقي ، ثنا ربيع بن إبراهيم ، عن عبد الرحمن بن إسحاق ، عن سعيد
ابن أبي سعيد المقبري ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « رغم أنف
رجل ذكرت عنده فلم يصل ، ورغم أنف رجل دخل عليه رمضان ثم انسلخ قبل
أن يغفر له ، ورغم أنف رجل أدرك عنده أبواه الكبر فلم يدخلا الجنة » ، (قال

عبد الرحمن : وأظنه قال : « أو أحدهما » ^(١) انتهى . وقال : حديث حسن غريب من هذا الوجه ، ورعي بن إبراهيم هو : أخو إسماعيل بن إبراهيم ، وهو ابن عليّة ، وهو ثقة . انتهى .

والمصنف احتج بهذا الحديث والذي قبله على خلو رمضان عن شهر .

١٠٠- الحديث التاسع والسبعون :

روي عن النبي ﷺ قال : « نزلت صحف إبراهيم أول ليلة من رمضان ، وأنزلت التوراة لست مضين ، والإنجيل لثلاث عشرة ، والقرآن لأربع وعشرين » .

● قلت : رواه أحمد في مسنده ، والطبراني في معجمه ، والبيهقي في شعب الإيمان ، في الباب التاسع عشر منهم من حديث عبد الله بن رجاء ، عن عمران بن داود القطان ، عن قتادة ، عن أبي المليح ، عن واثلة بن الأسقع ، أن رسول الله ﷺ قال : « أنزلت صحف إبراهيم في أول ليلة من رمضان ، وأنزلت التوراة لست مضين منه ، والإنجيل لثلاث عشرة خلّت ، والقرآن لأربع وعشرين خلّت من رمضان » . انتهى .

وكذلك رواه الواحدي في أسباب النزول ، وكذلك رواه الطبري في تفسيره . ورواه الثعلبي في تفسيره من حديث أبي ذر ، فقال : حدثنا أبو بكر محمد ابن أحمد بن عبدوس المزكي ، أنا عبد الله بن محمد بن الحسن الشرقي ، ثنا أحمد بن جعفر بن عبد الله ، ثنا منصور بن جعفر ، ثنا نهشل بن سعيد ، عن عمرو بن دينار ، عن طارق بن إياس ، عن شهاب بن طارق ، عن أبي ذر الغفاري ، عن النبي ﷺ نحوه سواء .

ورواه أبو يعلى الموصلي في مسنده : حدثنا سفيان بن وكيع ، ثنا أبي ، عن عبيد الله بن أبي حميد ، عن أبي المليح ، ثنا جابر بن عبد الله ... فذكره موقوفاً على جابر نحوه .

(١) قال ابن حجر : ليس هذا موافقاً للفظ المصنف ، والموافق له ما أخرجه ابن حبان .

١٠١- الحديث الثمانون :

روي أن أعرابياً قال لرسول الله ﷺ : أقریب ربنا فنناجیه ،
أم بعيد فننادیه ؟ فنزلت : ﴿ وإذا سألك عبادي عني ﴾ الآية .

● قلت : رواه الدارقطني في كتابه : المؤتلف والمختلف ، في ترجمة الصلب بن حكيم ،
فقال : ثنا القاضي الحسين بن إسماعيل المحاملي ، ثنا يوسف ، ثنا جرير ، عن عبدة
ابن أبي برزة السجستاني ، عن الصلب بن حكيم بن معاوية بن حيدة ، عن أبيه ،
عن جده معاوية بن حيدة ، أن أعرابياً قال : يا رسول الله ، أقریب ربنا فنناجیه ،
أم بعيد فننادیه ؟ فسكت عنه ، فأنزل الله : ﴿ وإذا سألك عبادي عني ﴾ الآية .
ورواه الطبري ، وابن أبي حاتم ، وابن مردويه في تفاسيرهم عن جرير به .

١٠٢- الحديث الحادي والثمانون :

عن النبي ﷺ قال : « هو بينكم وبين أعناق رواحلكم » .

● قلت : رواه البخاري ومسلم ، من حديث أبي عثمان النهدي عن أبي موسى
الأشعري قال : كنا مع رسول الله ﷺ في غزوة ، فلما قفلنا أشرفنا على المدينة ،
فكبر الناس ورفعوا أصواتهم ، فقال عليه السلام : « إن ربكم ليس بأصم ولا غائب ،
هو بينكم وبين رؤوس رواحلكم » . انتهى .

ورواه الترمذي وقال فيه : « هو بينكم وبين رؤوس رواحلكم » .

١٠٣- الحديث الثاني والثمانون :

روي أن عمر رضي الله عنه واقع أهله بعد صلاة العشاء الآخرة
فلما اغتسل أخذ يكي ويلوم نفسه ، فأقى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله ،
إني أعتذر إلى الله وإليك من نفسي الخاطئة ، وأخبره بما فعل ، فقال ﷺ :
« ما كنت جديراً بذلك يا عمر » ، فقام رجال فاعترفوا بما كانوا يصنعون
بعد العشاء ، فنزلت : ﴿ أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم ﴾ .

● قلت : رواه الطبري في تفسيره : حدثني محمد بن سعد ، حدثني أبي ، ثني عمي ، ثني أبي ، عن أبيه ، عن ابن عباس في قوله تعالى : ﴿ أحل لكم ليلة الصيام الرفث ... ﴾ الآية ، قال : كان الناس أول ما أسلموا إذا صاموا يطعمون من الطعام فيما بين المساء والعتمة ، فإذا صلوا العتمة ؛ حرم عليهم الطعام حتى يمسوا من الليلة القابلة ، وإن عمر بن الخطاب بينما هو نائم إذ سولت له نفسه ، فأقأ أهله ، فلما اغتسل أخذ يكي ويلوم نفسه ، ثم أتى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله ، إني أعتذر إلى الله وإليك من نفسي الخاطئة ، وأخبره بما فعل ، فقال : « لم تكن حقيقاً بذلك يا عمر » ، فلما بلغ بيته نزلت : ﴿ أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم ﴾ الآية ، فأرسل إليه وأنبأه بعذره^(١) . انتهى .

ثم أخرجه عن السدي فذكر فيه قصة ، وفيها : وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه وقع على جارية له في ناس من المسلمين لم يملكوا أنفسهم ، فأقأ عمر النبي ﷺ فاعتذر إليه وقال : يا رسول الله ، ... فذكر نحوه .

١٠٤ - قلت :

روي عن ابن عباس أنه أنشد وهو محرم :
وهن يمشين بنا هميسا إن تصدق الطير نك لميسا
فقليل له : أرفثت ؟ فقال : الرفث : ما كان عند النساء .

● قلت : رواه الحاكم في مستدركه : عن زياد بن الحصين ، عن أبي العالية ، عن ابن عباس أنه تمثل بهذا البيت وهو محرم ، فقال له أبو العالية : أترثت وأنت محرم ؟ فقال : إنما الرفث ما روجع به النساء . انتهى . ثم قال : حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه .

ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه ، والطبري في تفسيره كذلك .

(١) قال ابن حجر : ليس فيه (فقام رجال فاعترفوا) .

قال السرقسطي في غريبه : الهميس : ضرب من السير لا يسمع له وقع ، وفي الحديث : أنه عليه السلام كان إذا أخذ مضجعه همس ، أي : ذكر الله في مضجعه ، هكذا فسرهُ أبو حاتم عن أبي عبيدة .

١٠٥- الحديث الثالث والثمانون :

عن عدي بن حاتم قال : عمدت إلى عقالين أبيض وأسود فجعلتهما تحت وسادتي ، فكنت أقوم من الليل فأنظر إليهما فلا يتبين لي الأبيض من الأسود ، فلما أصبحت غدوت إلى رسول الله ﷺ فأخبرته فضحك وقال : « إن كان وسادك لعريضاً » ، وفي رواية : « إنك لعريض القفا ، إنما ذاك بياض النهار وسواد الليل » .

● قلت : رواه البخاري في التفسير ، ومسلم في الصوم ، من حديث الشعبي عن عدي بن حاتم ، أنه أخذ عقالاً أبيض وعقالاً أسود ، حتى كان بعض الليل نظر فلم يستبين ، فلما أصبح أتى النبي ﷺ ، فقال : يا رسول الله ، جعلت تحت وسادي ... قال : « إن وسادك إذا لعريض ، إن كان الخيط الأبيض والأسود تحت وسادتك » . انتهى .

ورواية : « إنك لعريض القفا » عند البخاري رواها أيضاً من حديث الشعبي ، عن عدي ، قلت : يا رسول الله ، ما الخيط الأبيض من الأسود ، أهما الخيطان ؟ قال : « إنك لعريض القفا إن أبصرت الخيطين » ، ثم قال : « لا ، بل هو سواد الليل وبياض النهار » . انتهى .

١٠٦- الحديث الرابع والثمانون :

عن سهل بن سعد الساعدي أن الآية نزلت ، ولم ينزل : ﴿ من

الفجر ﴾ ، وكان رجال إذا أرادوا الصوم ، ربط أحدهم في رجله الخيط الأبيض والخيط الأسود ، فلا يزال يأكل ويشرب حتى يتبين له ، فنزل بعد

ذلك : (﴿ من الفجر ﴾ ، فعلموا أنه إنما يعني بذلك الليل والنهار .

● قلت : رواه البخاري في التفسير ، ومسلم في الصوم ، من حديث أبي حازم : عن سهل بن سعد قال : نزلت : ﴿ وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود ﴾ ، ولم ينزل ^(١) ﴿ من الفجر ﴾ ، وكان رجال إذا أرادوا الصوم ربط أحدهم في رجله الخيط الأبيض والخيط الأسود ، فلا يزال يأكل حتى يتبين له رؤيتهما ، فأنزل الله بعده : ﴿ من الفجر ﴾ ، فعلموا أنه إنما يعني : الليل والنهار . انتهى .

١٠٧- الحديث الخامس والثمانون :

قال رسول الله ﷺ : « إن لكل ملك حمى ، وحى الله تعالى محارمه ، فمن وقع حول الحمى يوشك أن يقع فيه » .

● قلت : رواه الأئمة الستة في كتبهم ، في البيوع ، من حديث عامر الشعبي : عن النعمان بن بشير قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الحلال بين ، وإن الحرام بين ، وبينهما مشبهات ، لا يعلمهن كثير من الناس ، فمن اتقى الشبهات ؛ استبرأ لدينه وعرضه ، ومن وقع في الشبهات ؛ وقع في الحرام ، كالراعي يرعى حول الحمى ، يوشك أن يقع فيه ، ألا وإن لكل ملك حمى ، وحى الله تعالى محارمه » . انتهى .

والحديث روي بالفاظ متقاربة مختلفة .

١٠٨- الحديث السادس والثمانون :

عن النبي ﷺ أنه قال للخصمين : « إنما أنا بشر ، وأنتم تختصمون إليّ ، ولعل بعضكم ألحن بحجته من بعض ، فأقضي له على نحو ما أسمع

(١) ما بين القوسين في هامش النسخة المصرية .

منه ، فمن قضيت له بشيء من حق أخيه فلا يأخذن منه شيئاً ، فإنما أقضي له بقطعة من النار » ، فبكيا ، وقال كل واحد منهما : حقي لصاحبي ، فقال : « اذهبا فتوخيا ثم استهما ، ثم ليحلل كل واحد منهما صاحبه » .

● قلت : رواه أبو داود في سننه ، في القضاء ، من حديث أسامة بن زيد عن عبد الله بن رافع مولى أم سلمة ، عن أم سلمة أن النبي ﷺ أتاه رجلان يختصمان في مواريث وأشياء قد درست ... فذكره .

ورواه الحاكم في مستدركه ، في كتاب الأحكام ، وقال : صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه .

ورواه أحمد ، وأبو يعلى الموصلي ، وإسحاق بن راهويه في مسانيدهم ، وابن أبي شيبة في مصنفه ، قالوا ثلاثتهم : ثنا وكيع ، ثنا أسامة بن زيد الليثي ، عن عبد الله بن رافع به .

ورواه الدارقطني في سننه ، في الأقضية ، وبعضه في الصحيحين .

١٠٩- الحديث السابع والثمانون :

روي أن معاذ بن جبل وثعلبة بن غنم الأنصاري قالا : يا رسول الله ، ما بال الهلال يبدو دقيقاً مثل الخيط ، ثم يزيد حتى يستوي ، ثم لا يزال ينقص حتى يعود كما بدأ ؟ فنزلت : ﴿ يسألونك عن الأهلة ﴾ الآية .

● قلت : غريب^(١) ، ونقله الواحدي في أسباب النزول ، عن الكلبي أنه قال : نزلت : ﴿ يسألونك عن الأهلة ﴾ ، في معاذ بن جبل وثعلبة بن غنم الأنصاري قالا ... فذكره

(١) قلت : ذكر السيوطي في لباب النقول (ص ٣٥) قال : أخرج أبو نعيم وابن عساكر في تاريخ دمشق ، من طريق السدي الصغير عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس أن معاذ ... فذكره .

وهو عند الثعلبي كما ذكره المصنف .

١١٠- الحديث الثامن والثمانون :

روي أن رجلاً من المهاجرين حمل على صف العدو ، وصاح به الناس : ألقى بيده إلى التهلكة ، فقال أبو أيوب الأنصاري : نحن أعلم بهذه الآية ، وإنما أنزلت فينا ، صحبتنا رسول الله ﷺ فنصرناه وشهدنا معه المشاهد ، وآثرناه على أهاليها وأموالنا وأولادنا ، فلما فشا الإسلام وكثر أهله ، ووضعت الحرب أوزارها ، رجعنا إلى أهليها وأولادنا وأموالنا نصلحها ، ونقيم فيها ، فكانت التهلكة الإقامة في الأهل والمال ، وترك الجهاد .

● قلت : رواه أبو داود في الجهاد ، والترمذي والنسائي في التفسير ، من حديث أسلم أبي عمران ، قال : خرجنا من المدينة نريد القسطنطينية ، وعلى الجماعة عبد الرحمن ابن خالد بن الوليد ، فخرج من المدينة صف عظيم من الروم ، وصفنا لهم صفًا عظيمًا مسلمين ، فحمل رجل من المسلمين على صف الروم ، حتى دخل بهم ، فصاح الناس : ألقى بيده إلى التهلكة ، فقال أبو أيوب الأنصاري : يأبها الناس ، إنكم تتأولون هذه الآية على هذا التأويل ، وإنما أنزلت هذه الآية فينا معشر الأنصار ، لما نصر الله نبيه ﷺ قلنا : هل نقيم في أموالنا ونصلحها ؟ فأنزل الله تعالى : ﴿ وَلَا تَلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ ﴾ . والإلقاء بأيدينا إلى التهلكة : أن نقيم في أموالنا ونصلحها وندع الجهاد ، قال أبو عمران : فلم يزل أبو أيوب الأنصاري يجاهد في سبيل الله حتى دفن بالقسطنطينية . انتهى . قال الترمذي : حديث حسن صحيح ، وقال : فضالة بن عبيد عوض عبد الرحمن بن خالد ، وقال النسائي : على أهل مصر عقبة بن عامر ، وعلى أهل الشام فضالة .

ورواه ابن حبان في صحيحه ، في النوع الرابع والستين من القسم الثالث ، ورواه الحاكم في مستدركه وقال : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه . ولفظهما كالنسائي .

ورواه أحمد ، وإسحاق بن راهويه ، وأبو يعلى الموصلي ، وأبو داود الطيالسي في مسانيدهم .

ورواه الطبري ، وعبد بن حميد ، وابن أبي حاتم ، وابن مردويه في تفاسيرهم . وكذلك رواه الواحدي في أسباب النزول ، كلهم بلفظ النسائي .
ورواه الثعلبي في تفسيره ، من طريق عثمان بن سعيد الدارمي : ثنا عبد الله ابن صالح ، ثنا الليث بن سعد ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن أسلم أبي عمران ... فذكره بلفظ المصنف سواء .
وعن الحاكم رواه البيهقي في المعرفة ، بسنده ومثته .

١١١- الحديث التاسع والثمانون :

روي أنه قيل لرسول الله ﷺ : العمرة واجبة مثل الحج ؟ قال : « لا ، ولكن أن تعتمر خير لك » .

● قلت : رواه الترمذي ، من حديث الحجاج بن أرطاة : عن محمد بن المنكدر ، عن جابر أن النبي ﷺ سئل عن العمرة ، أواجبة هي ؟ قال : « لا ، وأن تعتمروا هو أفضل » . انتهى . وقال : حديث حسن صحيح .
ورواه الطبراني في معجمه ، من حديث سعيد بن عفير : ثنا يحيى بن أيوب ، عن عبيد الله بن المغيرة ، عن أبي الزبير ، عن جابر ... فذكره وقال : « وأن تعتمر خير لك » .

ورواه الدارقطني في سننه بالسندين والمتين ، وهو ضعيف من الطريقتين ، وقد بينته في أحاديث الهداية .

١١٢- الحديث التسعون :

قال النبي ﷺ : « الحج جهاد ، والعمرة تطوع » .

● قلت : روي من حديث طلحة بن عبيد الله ، ومن حديث ابن عباس ، ومن

حديث ميمونة .

○ أما حديث طلحة : فرواه ابن ماجة في سننه من حديث إسحاق بن طلحة :
عن أبيه طلحة بن عبيد الله ، سمع رسول الله ﷺ يقول : « الحج جهاد ، والعمرة
تطوع » . انتهى .

○ أما حديث ابن عباس : فرواه الطبراني في معجمه : حدثنا أحمد بن الجعد ،
ثنا محمد بن بكار ، ثنا محمد بن الفضل بن عطية ، عن سالم الأفتس ، عن سعيد
ابن جبير ، عن ابن عباس مرفوعاً نحوه^(١) .

○ وأما حديث ميمونة : فرواه الإمام أبو بكر عبد الله بن أبي داود سليمان بن الأشعث
السجستاني في كتاب المصاحف ، فقال : حدثنا يعقوب بن عبد الله بن أبي مخلد ،
ثنا أبو منصور ، ثنا عمر بن قيس ، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ، عن
عمه ، عن ميمونة ، عن النبي ﷺ قال : « الحج جهاد ، والعمرة تطوع » . انتهى .

قال الدارقطني في علله : هذا الحديث رواه الحارث بن منصور : عن عمر
ابن قيس ، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ، عن عمه ، عن معاوية ، عن
النبي ﷺ قال : « الحج جهاد ، والعمرة تطوع » ، وهذا وهم ، ولعله أراد إسحاق
ابن يحيى بن طلحة ، عن عمه عيسى بن طلحة ؛ لأن هذا الحديث ليس من رواية
إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ، ولا يثبت عن معاوية ، وإنما يعرف من رواية
معاوية بن إسحاق بن طلحة ، عن عمته عائشة بنت طلحة ، عن عائشة . ومن
حديث حبيب بن أبي عمرو ، وعن عائشة بنت طلحة عن عائشة أم المؤمنين ، وقال
في موضع آخر : هذا حديث يرويه معاوية بن إسحاق ، عن أبي صالح ، (عن أبي هريرة ،
وخالفه أصحاب شعبة ، منهم : غندر ، ومحمد بن كثير ، وعفان روه عن شعبة ،
عن معاوية بن أبي إسحاق ، عن أبي صالح)^(١) مرسلًا . انتهى .

(١) قال ابن حجر : وفيه محمد بن الفضل بن عطية ، وهو ضعيف .

(٢) ما بين القوسين في هامش النسخة المصرية .

ونقل ابن القطان هذا الكلام في كتابه الوهم والإيهام ، ثم قال : وقد رواه ابن أبي شيبه مسندًا ، فقال : حدثنا جرير ، عن معاوية بن إسحاق ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة مرفوعًا ... فذكره . انتهى .

● قلت : لم أجده في مصنف ابن أبي شيبه إلا مرسلًا بهذا الإسناد عن أبي صالح ماهان ، عن النبي ﷺ ليس فيه أبو هريرة . والله أعلم .

قال البيهقي : وقد روي من حديث شعبة ، عن معاوية بن إسحاق ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة موصولًا والطريق فيه إلى شعبة طريق ضعيف . انتهى .

١١٣- قوله :

عن ابن عباس : إن العمرة لقرينة الحج .

● قلت : ذكره البخاري في صحيحه تعليقًا ، فقال : وقال ابن عباس : إنها لقرينة الحج في كتاب الله تعالى ، قال : ﴿ وَأَتَمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ ﴾ . انتهى .

ورواه البيهقي في كتاب المعرفة ، من طريق الشافعي : أخبرنا ابن عيينة ، عن عمرو بن دينار ، عن طاوس ، عن ابن عباس قال : إنها لقرينة الحج في كتاب الله : ﴿ وَأَتَمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ ﴾ .

١١٤- الحديث الحادي والتسعون :

عن عمر رضي الله عنه أن رجلاً قال له : إني وجدت الحج والعمرة مكتوبين عليّ ، فأهللت بهما جميعًا ، فقال : هديت لسنة نبيك ﷺ .

● قلت : رواه أبو داود والنسائي ، وابن ماجه ، من حديث أبي وائل ، قال : أتى الصبي بن معبد إلى عمر بن الخطاب ، فقال : يا أمير المؤمنين ، إني أسلمت وأنا حريص على الجهاد ، وإني وجدت الحج والعمرة مكتوبين عليّ ؛ فأهللت بهما ، فقال عمر : هديت لسنة نبيك ﷺ . انتهى . وعند النسائي فيه قصة .

ورواه ابن حبان في صحيحه ، في النوع العاشر من القسم الخامس ، من حديث ابن عيينة ، عن عبدة ، عن أبي لبابة ، عن أبي وائل به .

١١٥- الحديث الثاني والتسعون :

عن النبي ﷺ قال : « من كسر أو عرج ، فقد حل ، وعليه الحج من قابل » .

● قلت : رواه أصحاب السنن الأربعة ، من حديث الحجاج بن عمرو بن غزية الأنصاري ، قال : قال رسول الله ﷺ : « من كسر أو عرج فقد حل ، وعليه حجة أخرى » . انتهى .

ورواه الحاكم في مستدركه : عن يحيى بن أبي كثير ، عن عكرمة ، عن الحجاج بن عمرو به ، وقال : حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه . انتهى .
ورواه عبد الرزاق في مصنفه : ثنا معمر ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن عكرمة ، عن عبد الله بن رافع مولى أم سلمة ، عن الحجاج بن عمرو به .
وعن عبد الرزاق رواه أحمد في مسنده ، ومن طريق أحمد رواه الطبراني في معجمه .

ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه ، وإسحاق بن راهويه في مسنده .

١١٦- الحديث الثالث والتسعون :

روي أن النبي ﷺ نحر هديه حين أحصر ، قال المصنف : وكان محصره طرف الحديبية الذي إلى أسفل مكة ، وهو من الحرم .
قال : وعن الزهري : أنه عليه السلام نحر هديه في الحرم .

● قلت : روى البخاري في الشهادات ، من حديث ابن عمر أن رسول الله ﷺ خرج معتمراً ، فحال كفار قريش بينه وبين البيت ، فنحر هديه وحلق رأسه

بالحدیبة ، وقاضاهم على أن يعتمر العام القابل ... الحديث .

○ وحديث الزهري : لم أجده ، لكن روى الطبري في تفسيره : حدثني الفضل ابن سهل ، ثنا مخول بن إبراهيم ، ثنا إسرائيل ، عن مجزة بن زاهر الأسلمي ، عن أبيه ، عن ناجية بن جندب الأسلمي قال : أتيت النبي ﷺ حين صد عن الهدي ، فقلت : يا رسول الله ، ابعث معي بالهدي فلننحره بالحرم ، قال : « كيف تصنع به ؟ » قال : آخذ به أودية فلا يقدرון عليه ، فانطلقت به حتى نحرته بالحرم . انتهى .

١١٧- قوله :

عن كعب بن عجرة أن رسول الله ﷺ قال : « لعلك آذاك هَوَامُ رَأْسِكَ ؟ » قال : نعم يا رسول الله ، قال : « احلق رأسك وصم ثلاثة أيام ، أو أطعم ستة مساكين ، أو انسك » .

وروي أنه قال له - وقد قرح رأسه - : « كفى بهذا أذى » ، وأمره أن يحلق ويطعم أو يصوم .

● قلت : رواه الأئمة الستة في كتبهم ، فرواه البخاري في الحج ، وفي المغازي ، وفي التفسير ، وفي الطب ، ورواه الباقر في الحج ، واللفظ للبخاري : عن عبد الله ابن مغفل ، عن كعب بن عجرة قال : حملت إلى النبي ﷺ والقمل يتناثر على وجهي ، فقال : « ما كنت أرى أن الجهد بلغ بك ما أرى » ، وفي رواية « أيؤذيك هَوَامُ رَأْسِكَ ؟ » قال : نعم ، قال : « احلق ، واذبح شاة ، أو صم ثلاثة أيام ، أو أطعم ستة مساكين ، كل مسكين نصف صاع من طعام » فنزلت : ﴿ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ ﴾ ، فَيُخَصِّصْ لَهُ مِنْ رَأْسِهِ . انتهى . وفي ألفاظه اختلاف .

ورواه مالك في الموطأ^(١) بلفظ المصنف ، قال أبو مصعب : حدثنا مالك ،

(١) قال ابن حجر : والأقرب للفظ المصنف ما رواه مالك .

عن حميد بن قيس ، عن مجاهد ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن كعب بن عجرة أن رسول الله ﷺ قال له : « لعلك يؤذيك هوام رأسك ؟ » قال : قلت : نعم ، قال : « اخلق رأسك وصم ثلاثة أيام ، أو أطعم ستة مساكين ، أو انسك شاة » . انتهى .

○ وأما الرواية الثانية : فيقرب منها ما رواه الطبراني في معجمه : حدثنا عبد الله ابن أحمد بن حنبل ، حدثني محمد بن حميد الرازي ، ثنا هارون بن المغيرة ، ثنا عمرو ابن أبي قيس ، عن الزبير بن عدي ، عن أبي وائل قال : لقيت كعب بن عجرة بالسوق ، فسألته عن حلق رأسه ، فقال : لقيني رسول الله ﷺ فمسح رأسي فتناثر القمل ، فقال : « كفى بهذا أذى ، انطلق فاحلق وتصدق على ستة مساكين » . انتهى .
ورواه إسحاق بن راهويه في مسنده ولفظه : فقال : « إن هذا لأذى » ، وأمره أن يحلق ، وأن ينسك ، أو يصوم ، أو يطعم ، وهو كذلك في لفظ عند الدارقطني في سننه .

١١٨- الحديث الرابع والتسعون :

قال النبي ﷺ : « من حج هذا البيت فلم يرفث ولم يفسق خرج كهيئته يوم ولدته أمه » .

● قلت : رواه البخاري ومسلم ، في الحج ، من حديث أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « من حج لله فلم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته أمه » . انتهى .

١١٩- الحديث الخامس والتسعون :

عن ابن عمر أن رجلاً قال له : إنا قوم نكري في هذا الوجه ، وإن قومًا يزعمون أنه لا حج لنا ؟! فقال : سألت رجل رسول الله ﷺ عما سألت فلم يرد عليه ، حتى نزلت : ﴿ ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلاً من ربكم ﴾ فدعا به ، فقال : « أنتم حجاج » .

● قلت : أخرجه أبو داود في الحج ، من حديث العلاء بن المسيب : ثنا أبو أمامة التيمي ، قال : كنت أكرى في هذا الوجه ، وإن ناسًا يقولون : إنه ليس لك حج ، فقال ابن عمر : أأنت تحرم وتلبى وتطوف بالبيت وتفيض من عرفات وترمي الجمار ؟ قلت : بلى ، قال : فإن لك حجًا ، جاء رجل إلى النبي ﷺ فسأله ما سألتني فلم يجبه ، حتى نزلت : ﴿ ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلًا من ربكم ﴾ الآية . فأرسل إليه عليه السلام ، وقرأ الآية ، وقال له : « حج » . انتهى .

ورواه أحمد ، وأبو داود الطيالسي في مسنديهما ، ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه وعبد الرزاق .

ومن طريق عبد الرزاق رواه الطبري ، كلهم من حديث العلاء بن المسيب به . وكذلك رواه الحاكم في مستدركه ، وقال : حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه . ورواه إسحاق بن راهويه في مسنده : أخبرنا أسباط بن محمد ، ثنا الحسن بن عمرو الفقيمي ، عن أبي أمامة التيمي به .

١٢٠- قوله :

عن عمر رضي الله عنه أنه قيل له : هل كنتم تكرهون التجارة في الحج ؟ فقال : وهل كانت معاشنا إلا من التجارة في الحج !

● قلت : رواه الطبري : حدثني أحمد بن إسحاق ، ثنا أبو أحمد ، ثنا مندل ، عن عبد الرحمن بن المهاجر ، عن أبي صالح مولى عمر قال : قلت : يا أمير المؤمنين ، كنتم تتجرون في الحج ؟ قال : وهل كانت معاشنا إلا في الحج ! . انتهى^(١) .

١٢١- قوله :

في حديث أبي بكر : صب في ذفران ، وهو يحرش بغيره بمحجنه .

● قلت : احتج به المصنف على حذف مفعول صب ، قال : ومعنى أفاض : من

(١) قال ابن حجر : وفي إسناده مندل بن علي ، وهو ضعيف .

إفاضة الماء ، وهو : صبه بكثرة ، وأصله : أفضتم أنفسكم ، فنزل ذكر المفعول كما نزل دفعوا من موضوع كذا ، وصبوا . انتهى .

وهذا الحديث لم أجده بهذا اللفظ ، والذي وجدته في غريب أبي عبيد القاسم ابن سلام ، قال : حدثت عن ابن عيينة ، عن محمد بن المنكدر ، عن عبد الرحمن ابن سعيد بن يربوع ، عن جبير بن الحويرث قال : رأيت أبا بكر على قرح ، وهو يحرش بعيره بمحجنه . انتهى .

وكذلك رواه إبراهيم الحربي في كتابه : غريب الحديث : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، عن سفيان بن عيينة به قال : رأيت أبا بكر على قرح ، كأني أنظر إلى فخذيه قد انكشف ، مما يحرش بعيره بمحجنه . انتهى .

وكذلك رواه البيهقي ، في المعرفة ، من طريق الشافعي : ثنا سفيان ، عن محمد بن المنكدر به سواء .

وكذلك رواه ابن سعد في الطبقات : أخبرنا سفيان بن عيينة به .

١٢٢- الحديث السادس والتسعون :

عن النبي ﷺ قال : « الحج عرفة ، فمن أدرك عرفة ، فقد أدرك الحج » .

● قلت : رواه أصحاب السنن الأربعة ، من حديث عبد الرحمن بن يعمر عن النبي ﷺ ، لكن بألفاظ مختلفة ، فلفظ أبي داود قال : جاء ناس من أهل نجد ، فقالوا : يا رسول الله ، كيف الحج ؟ فأمر منادياً فنادى : « الحج الحج يوم عرفة ، من جاء قبل صلاة الصبح من ليلة جمع ، فقد تم حجه » . مختصر .

ورواه الترمذي كذلك ، إلا أنه لم يكرر لفظ الحج ، ورواه في تفسير سورة البقرة ، وقال : « الحج عرفات ، من أدرك عرفة قبل أن يطلع الفجر ؛ فقد أدرك الحج » وحسنه وصححه .

ورواه الحاكم في مستدركه على الشك : الحج عرفة أو عرفات ، وصححه .

١٢٣- الحديث السابع والتسعون :

روى جابر أن النبي ﷺ لما صلى الفجر - يعني : بالمزدلفة - بغلس ، ركب ناقته حتى أتى المشعر الحرام ، فدعا وكبر وهلل ، ولم يزل واقفاً حتى أسفر .

● قلت : رواه مسلم في حديث جابر الطويل ، قال : ثم أتى المزدلفة فصلى بها المغرب والعشاء بأذان واحد وإقامتين ولم يسبح بينهما ، ثم اضطجع رسول الله ﷺ حتى طلع الفجر ، وصلى الفجر حتى تبين له الصبح ، بأذان وإقامة ثم ركب القصواء حتى أتى المشعر الحرام ، قاستقبل القبلة ، ودعا وكبره وهلله ووحدته ، فلم يزل واقفاً حتى أسفر جداً فدفع قبل أن تطلع الشمس . مختصر .

١٢٤- الحديث الثامن والتسعون :

روي أنه يحاسب الخلائق في قدر حلب شاة^(١) .

وروي في مقدار فواق ناقة .

وروي في مقدار لحة .

١٢٥- قوله :

عن عبد الله بن سلام أنه استأذن رسول الله ﷺ أن يقيم على السبت ، وأن يقرأ من التوراة في صلاته بالليل .

● قلت : روى الطبري في تفسيره : حدثنا الحسين ، حدثني حجاج ، عن ابن

(١) قلت : ذكره القرطبي في تفسيره (ج ٢ - ص ٤٣٥) حديثاً بدون إسناد هو : « إن الله

يحاسب في قدر حلب شاة » ، وذكر في موضع آخر في تفسيره (ج ١٨ - ص ١٨٣)

قول معاذ يرفعه : « يحاسبكم الله بمقدار ما بين الصلاتين » .

جرج ، عن عكرمة في قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ ﴾ قال : نزلت في أناس من اليهود أسلموا ، كعبد الله ابن سلام وثعلبة وابن يامين وأسد بن كعب وطائفة من يهود ، استأذنوا رسول الله ﷺ أن يسبوا ، وأن يقوموا بالتوراة ليلاً فأمرهم الله بإقامة شعائر الإسلام ، والرغبة عما عداها فقال : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً ﴾ الآية . انتهى^(١).

وروى الواحدي في أسباب النزول له : أخبرني أبو نعيم الأصبهاني فيم أذن له في روايته عنه ، أنا أبو القاسم سليمان بن أحمد ، ثنا بكر بن سهل ، ثنا عبد الغني ابن سعيد^(٢) ، عن موسى بن عبد الرحمن الصنعاني ، عن ابن جرج ، عن عطاء ، عن ابن عباس قال : نزلت هذه الآية في عبد الله بن سلام وأصحابه ، وذلك أنهم حين آمنوا بالنبي ﷺ آمنوا بشريعته وشريعة موسى ، فعظموا السبت ، وكرهوا لحمان الإبل وألبانها بعد ما أسلموا ، فأنكر ذلك عليهم المسلمون ، فقالوا : إنا نقوى على هذا وهذا ، وقالوا للنبي ﷺ : إن التوراة كتاب الله فدعنا فلنعمل بها ، فأنزل الله هذه الآية : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً ﴾ .

١٢٦- الحديث التاسع والتسعون :

روي أن رسول الله ﷺ بعث عبد الله بن جحش على سرية في جمادى الآخرة - قبل قتال بدر بشهرين - ليرصد عيراً لقريش فيها عمرو ابن عبد الله الحضرمي وثلاثة معه ، فقتلوه وأسرُوا اثنين واستاقوا العير وفيها من تجارة الطائف ، وكان ذلك أول يوم من رجب ، وهم يظنونونه من جمادى الآخرة ، فقالت قريش : قد استحل محمد الشهر الحرام ،

(١) قال ابن حجر : فهذا أولى - يقصد أولى من حديث ابن عباس - وابن جرج لم يسمع من عكرمة .

(٢) قال ابن حجر : عبد الغني بن سعيد الثقفي في تفسيره عن موسى بن عبد الرحمن الصنعاني ... إلى آخر الحديث ، وهي نسخة موضوعة .

شهرًا يأمن فيه الخائف ، وينذعر الناس إلى معاشهم ، فوقف رسول الله ﷺ ، وعظم ذلك على أصحاب السرية ، وقالوا : ما نبرح حتى تنزل توبتنا ورد رسول الله ﷺ العير والأسارى .

● قلت : رواه البيهقي في دلائل النبوة ، في أول باب المغازي بتغيير يسير : أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، ثنا أحمد بن عبد الجبار ، ثنا يونس بن بكير ، عن ابن إسحاق ، حدثني يزيد بن رومان ، عن عروة بن الزبير أن رسول الله ﷺ بعث سرية من المسلمين ، وأمر عليهم عبد الله بن جحش الأسدي ، وقال له : « كن بها - يعني : نخلة - حتى تأتينا بخبر من أخبار قريش » ولم يأمره بقتال ... إلى أن قال : فمر بهم عمرو بن الحضرمي والحكم بن كيسان ، وهرب المغيرة فأعجزهم ، واستاقوا العير فقدموا بها على رسول الله ﷺ ، فقال لهم : « والله ما أمرتكم بالقتال في الشهر الحرام » ، فأوقف رسول الله ﷺ الأسيرين والعير ، فلم يأخذ منها شيئاً ، فلما سمعوا ما قال عليه السلام ، أسقط في أيديهم ، وعنفهم إخوانهم من المسلمين ، وقالت قريش - حين بلغهم ذلك - : قد استحل محمد الشهر الحرام ، وسفك فيه الدم ، وأخذ المال ، وأسر الرجال ، فأنزل الله تعالى : ﴿ يسألونك عن الشهر الحرام ﴾ الآية ، فأخذ رسول الله ﷺ العير ورد الأسيرين . مختصر .

وساقه من طريق أخرى بزيادات فيه وقال فيه : وكان ذلك في رجب ، قبل بدر بشهرين .

وذكره الثعلبي في تفسيره بلفظ المصنف سواء ، من غير سند .
والقصة في سيرة ابن هشام مطولة ، عن ابن إسحاق^(١) .
ورواه الواحدي في أسباب النزول بسنده ، إلى عروة بن الزبير ... فذكره

(١) قال ابن حجر : وأخرجه الطبراني من حديث جندب بن عبد الله البجلي موصولا .

بزيادات ونقص ، ثم أسند إلى الزهري ، قال : بعث رسول الله ﷺ عبد الله بن جحش ومعه نفر من المهاجرين ، فقتل عبد الله بن واقد الليثي عمرو بن الحضرمي في آخر يوم من رجب ، وأسروا رجلين ، واستاقوا العير ، فوقف ذلك رسول الله ﷺ وقال : « لم آمركم بالقتال في الشهر الحرام » ، فقالت قريش : قد استحل محمد الشهر الحرام ، فنزلت : ﴿ يسألونك عن الشهر الحرام ﴾ الآية ، ثم قال الواحدي : وقال المفسرون : بعث رسول الله ﷺ عبد الله بن جحش في جمادى الآخرة - قبل قتال بدر بشهرين - على رأس سبعة عشر شهرًا من مقدمه المدينة ... فذكره مطولاً ، وفيه لفظ المصنف بتمامه .

١٢٧- الحديث المائة :

روي أنه لما نزلت : ﴿ ومن ثمرات النخيل والأعناب تتخذون منه سكراً ورزقاً حسناً ﴾ ، وكان المسلمون يشربونها وهي لهم حلال ، ثم إن عمر ومعاذاً ونفراً من الصحابة قالوا : يا رسول الله ، أفتنا في الخمر ، فإنها مذهبة للعقل مسلبة للمال ، فنزلت : ﴿ فيها إثم كبير ومنافع للناس ﴾ ، فشربها قوم وتركها آخرون ، ثم دعا عبد الرحمن بن عوف ناساً منهم فشربوا وسكروا ، فأمر بعضهم بعضاً ، فقرأ : قل يا أيها الكافرون أعبد ما تعبدون ، فنزلت : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى ﴾ فقل من يشربها ، ثم دعا عتبان بن مالك قومًا فيهم سعد بن أبي وقاص ، فلما سكروا ؛ افتخروا وتفاخروا وتناشدوا ، حتى أنشد سعد شعرًا فيه هجاء الأنصار ، فضربه أنصاري بلحي بعير فشجه موضحة ، فشكا إلى رسول الله ﷺ ، فقال عمر : اللهم بين لنا في الخمر بيانًا شافيًا ، فنزلت : ﴿ إنما الخمر والميسر ﴾ إلى قوله : ﴿ فهل أنتم متبهون ﴾ فقال عمر : انتبهنا يارب .

● قلت : غريب بهذا اللفظ ، وذكره الثعلبي هكذا من غير سند^(١).

١٢٨- قوله :

عن النبي ﷺ^(٢) : « لو وقعت قطرة في بئر ، فبني مكانها منارة لم أوازن عليها ، ولو وقعت في بحر ، ثم جفت ونبت فيه الكلاء لم أرعه »^(٣).

وعن ابن عمر قال : لو أدخلت أصبعي فيه لم يتبعني .

● قلت :

○ حديث ابن عمر : رواه ابن أبي شيبة في مصنفه ، في كتاب الأشربة : حدثنا ابن المبارك ، عن الأوزاعي ، عن سليمان بن حبيب ، أن ابن عمر قال : لو أدخلت أصبعي في خمر ما أحببت أن ترجع إلي . انتهى .

١٢٩- الحديث الحادي بعد المائة :

عن النبي ﷺ : « إياكم وهاتين اللعبتين المشئومتين ، فإنهما من ميسر العجم » .

● قلت : روي من حديث ابن مسعود ، وله طرق :

الأول : رواه البخاري في كتابه المفرد في الأدب : حدثنا مسدد ، ثنا معمر ، سمعت عبد الملك ، عن أبي الأحوص ، عن عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله ﷺ : « اتقوا هاتين اللعبتين المشئومتين ، اللتين يزجران زجرًا ، فإنهما من ميسر العجم » . انتهى .

(١) قال ابن حجر : وسيأتي في تفسير سورة النساء من حديث أبي هريرة معناه .
(٢) في تفسير الكشاف : القول هذا منسوب إلى علي بن أبي طالب ، وليس للنبي ﷺ .
(٣) قال ابن حجر : لم أجده .

الثاني : رواه أحمد في مسنده : ثنا علي بن عاصم ، ثنا إبراهيم الهجري ، عن أبي الأحوص ، وهذا رواه ابن عدي في كامله : عن إبراهيم بن مسلم ، عن أبي الأحوص ، وأسند إلى النسائي أنه قال في إبراهيم هذا : ضعيف ، وكذلك أسند إلى ابن معين أنه قال فيه : ضعيف ، ليس بشيء .

ورواه البيهقي في سننه ، في كتاب الشهادات ، ورواه ابن مردويه في تفسيره ، من حديث الحسن بن دينار : عن عبد الملك بن عمير ، عن يزيد بن أبي زياد ، عن أبي الأحوص به .

ورواه أيضاً من حديث علي بن يزيد : عن القاسم ، عن أبي أمامة ، عن أبي موسى الأشعري ، عن النبي ﷺ نحوه .

ورواه أيضاً من حديث عثمان بن أبي شيبة : ثنا عمران بن موسى بن عبد الملك ابن عمير ، عن عبد الملك بن عمير ، عن حصين بن أبي الحر ، عن سمرة ابن جندب ، عن النبي ﷺ نحوه . ولفظه في الجميع : «إياكم وهاتين اللعبتين ..» الحديث .

١٣٠- قوله :

وعن علي : إن النرد والشطرنج من الميسر .

● قلت : رواه الثعلبي في تفسيره ، من حديث قتبية : ثنا حاتم بن إسماعيل ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، أن علياً قال في النرد والشطرنج : هما من الميسر . انتهى .
ورواه ابن أبي حاتم في تفسيره : حدثنا أبي ، عن عبد الله بن مرحوم ، عن حاتم بن إسماعيل به ، ولم يذكر فيه النرد ، وكذلك رواه البيهقي ، ثم قال : هذا مرسل^(١) ولكن له شواهد .

(١) قال ابن حجر : وهو منقطع .

١٣١- الحديث الثاني بعد المائة :

عن النبي ﷺ أن رجلاً أتاه بيضة من ذهب ، أصابها في بعض المغازي ، فقال : خذها مني صدقة ، فأعرض عنه ، فأتاه من الجانب الأيمن ، فقال مثله ، فأعرض عنه ، ثم أتاه من الجانب الأيسر ، فأعرض عنه ، ثم قال : « هاتها » مغضباً ، فأخذها فحذفه بها حذفاً لو أصابه لشجه أو عقره ، وقال : « يجيء أحدكم بماله كله يتصدق به ، ويجلس يتكفف الناس ، إنما الصدقة عن ظهر غنى » .

● قلت : رواه أبو داود في سننه ، في كتاب الزكاة ، من حديث محمد بن إسحاق ، عن عاصم بن عمر بن قتادة ، عن محمود بن لبيد ، عن جابر بن عبد الله قال : كنا عند رسول الله ﷺ إذ جاء رجل بمثل بيضة من ذهب ، فقال : يا رسول الله ، أصبت هذه من معدن ، فخذها فهي صدقة ، ما أملك غيرها ، فأعرض عنه رسول الله ﷺ ثم أتاه من قبل ركنه الأيمن ، فقال مثل ذلك فأعرض عنه ، ثم أتاه من قبل ركنه الأيسر فأعرض عنه ، ثم أتاه من خلفه فأخذها رسول الله ﷺ فحذفه بها ، فلو أصابته لأوجعته أو لعقرته ، ثم قال : « يأتي أحدكم بما يملك فيقول : هذه الصدقة ، ثم يقعد يستكف الناس ، خير الصدقة عن ظهر غنى » . انتهى .

ورواه ابن حبان في صحيحه ، في النوع ٢٣ من القسم ٢ بالسند المذكور ، فذكره بلفظ المصنف سواء .

وكذلك الحاكم في مستدركه ، في أواخر الزكاة ، وقال : صحيح على شرطهما ولم يخرجاه . إلا أنهما قالوا فيه : المعادن عوض المغازي .

وروى البزار في مسنده ، كذلك بلفظ المصنف وقال : أصابها في بعض المغازي ، وقال : لا نعلم أسند محمود بن لبيد ، عن جابر غير هذا الحديث . انتهى .

ورواه الدارمي ، وأبو يعلى الموصلي ، وابن أبي شيبة ، وعبد بن حميد في

مسانيدهم ، وكلهم قالوا : أصابها في بعض المغازي ، قال الدارمي : وقال أحمد في روايته : أصابها في بعض المعادن ، وهو الصواب . انتهى .

ورواه كذلك إسحاق بن راهويه في مسنده ، ولم يقل لا في المعادن ولا في المغازي ، وإنما قال أصابها فقط ، ثم ذكر الحديث .

وزاد البزار في الحديث زيادة ليست عند غيره ، قال : « إنما الصدقة عن ظهر غنى ، خذ مالك لا حاجة لنا به » فأخذها ثم ذهب . انتهى . وهي عند أبي يعلى أيضًا .
ورواه ابن سعد في الطبقات ، في ترجمة أبي حصين السلمي : أخبرنا محمد ابن عمر الواقدي ، ثنا عبد الله بن أبي يحيى الأسلمي ، عن عمر بن الحكم بن ثوبان ، عن جابر بن عبد الله قال : قدم أبو حصين السلمي بذهب أصابه من معدنهم ، فقضى منه دينًا كان عليه ، وفضل معه مثل بيضة الحمامة ، فأتى بها رسول الله ﷺ ، فقال : يا رسول الله ، ... إلى آخر لفظ أبي دواد ، وفيه فائدة تسمية الرجل^(١) .

١٣٢- الحديث الثالث بعد المائة :

روي أن رسول الله ﷺ بعث مرثد بن أبي مرثد الغنوي إلى مكة ؛ ليخرج منها ناسًا من المسلمين ، وكان يهوى امرأة في الجاهلية اسمها عناق ، فأنته فقالت : ألا تخلو ؟ فقال : ويحك ، إن الإسلام حال بيننا ، قالت : فهل لك أن تتزوج بي ؟ قال : نعم . ولكن حتى أرجع فأستأمر رسول الله ﷺ ، فنزلت : ﴿ ولأمة مؤمنة خير من مشركة ﴾ الآية .

● قلت : رواه الترمذي ، في تفسير سورة النور ، والنسائي وأبو داود في النكاح ، بتغيير يسير ، من حديث عمرو بن شعيب : عن أبيه ، عن جده قال : كان رجل يقال له : مرثد بن أبي مرثد الغنوي ، وكان رجلًا شديدًا يحمل الأسارى من مكة حتى يأتي بهم المدينة ، قال : وكانت امرأة بغي بمكة يقال لها : عناق ، وكانت صديقة

(١) قال ابن حجر : وفي إسناده الواقدي .

له ، وإنه كان واعد رجلاً من أسارى مكة يحمله ، قال : فجئت ، حتى انتهيت إلى حائط من حوائط مكة في ليلة مقمرة ، قال : فجاءت عناق ، فأبصرت سواد ظلي بجانب الحائط ، فلما انتهت إلي عرفتي ، قالت : مرثد ، قلت : نعم . قالت : مرحباً وأهلاً يا مرثد ، انطلق الليلة فبت عندنا في الرحل ، قلت : يا عناق ، إن رسول الله ﷺ حرم الزنا ، فقالت : يأهل الخيام ، هذا الرجل يحمل أسراكم من مكة إلى المدينة ، قال : فتبعني منهم ثمانية حتى انتهت إلى غار أو كهف ، فجاءوا حتى صاروا على رأسي ، وبالوا فأصابني بولهم وأعماهم الله عني ، ثم رجعوا ورجعت إلى صاحبي فحملته ، فلما انتهت به إلى الأراك ، فككت عنه كُبْلَه وجعلت أحمله ، وهو يعينني ، حتى قدمت المدينة فأتيت رسول الله ﷺ ، فقلت : يا رسول الله ، أنكح عناقاً ؟ فسكت ولم يرد عليّ شيئاً حتى نزلت : ﴿ الزاني لا ينكح إلا زانية أو مشركة والزانية لا ينكحها إلا زان أو مشرك ﴾ فدعاني رسول الله ﷺ فقرأها عليّ وقال : « لا تنكحها » . انتهى . قال الترمذي : حديث حسن غريب ، لا نعرفه إلا من هذا الوجه .

وكذلك رواه الحاكم في مستدركه في النكاح ، وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه .

ورواه إسحاق بن راهويه في مسنده ، وكذلك البزار في مسنده ، وقال : لا نعلم أسند مرثد بن أبي مرثد إلا هذا الحديث ، ولا نعلم له غير هذا الإسناد . انتهى . فظهر أن هذا الحديث ليس في هذه الآية التي في البقرة ، وإنما هو في الآية التي في النور ، لكن ذكره الواحدي في أسباب النزول ، في هذه الآية التي في البقرة ، عن الكلبي ، عن أبي صالح ، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ بعث رجلاً يقال له : مرثد بن أبي مرثد ... فذكره^(١) بلفظ المصنف سواء .

(١) قال ابن حجر : ونزولها في هذه القصة ليس بصحيح .

١٣٣- الحديث الرابع بعد المائة :

روي أن ناسًا من الأعراب قالوا : يا رسول الله ، البرد شديد والثياب قليلة ، فإن آثرناهن الثياب هلك سائر أهل البيت ، وإن استأثرنا بها هلكت الحيض ، فقال ﷺ : « إنما أمرتم أن تعتزلوا مجامعتن إذا حضن ولم يأمركم بإخراجهن من البيوت كما تفعل الأعاجم »^(١).

١٣٤- قلت :

روى محمد بن الحسن ، عن عائشة أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهم سأها : هل يياشر الرجل امرأته وهي حائض ؟ فقالت : ليشد إزارها على أسفلها ، ثم يياشرها إن شاء .

● قلت : رواه مالك في موطئه : عن نافع أن عبد الله بن عمر أرسل إلى عائشة يسأها : هل يياشر الرجل امرأته وهي حائض ؟ فقالت : لتشد إزارها ... إلى آخره . وعن مالك رواه محمد بن الحسن في موطئه . ورواه عبد الرزاق في مصنفه ، في الحيض : أخبرنا ابن جريج ، عن سليمان ابن موسى ، عن نافع أن ابن عمر سأل عائشة . ورواه الدارمي في مسنده ، من طريق مالك ، وعن مالك أيضًا رواه الشافعي في سننه ، ومن طريق الشافعي رواه البيهقي في المعرفة .

١٣٥- الحديث الخامس بعد المائة :

روى زيد بن أسلم أن رجلاً سأل النبي ﷺ : ما يحل لي من امرأتي وهي حائض ؟ قال : « لتشد عليها إزارها ثم شأنك بأعلاها » . ● قلت : رواه مالك في موطئه : عن زيد بن أسلم أن رجلاً سأل رسول الله

(١) قال ابن حجر : لم أجده .

عليه السلام ... إلى آخره سواء . ومن طريق مالك رواه الدارمي في مسنده .

وأُسند الطبراني في معجمه فرواه : حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي ، ثنا أبو نعيم ضرار بن صرد ، ثنا عبد العزيز بن محمد ، عن صفوان بن سليم وزيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن ابن عباس مرفوعاً نحوه سواء .

وقد أرسل من وجه آخر ، فرواه ابن الجوزي في التحقيق ، من حديث سعيد ابن منصور : ثنا عبد العزيز ، عن صفوان بن سليم ، عن عطاء بن يسار قال : قال رجل : يا رسول الله ، ما يحل لي من امرأتي ؟ ... الحديث .

ومعنى الحديث عند أبي داود : عن حرام بن حكيم ، عن عمه عبد الله بن سعد أنه سأل رسول الله ﷺ : ما يحل لي من امرأتي وهي حائض ؟ قال : « لك ما فوق الإزار » . انتهى .

وعن معاذ بن جبل قال : سألت رسول الله ﷺ عما يحل للرجل من امرأته وهي حائض ؟ قال : « ما فوق الإزار ، والتعفف عن ذلك أفضل » . انتهى (١) . وضعفهما عبد الحق في أحكامه ، فقال في الأول : حرام بن حكيم ، وهو ضعيف ، والثاني : بقية عن سعيد الأغطش ، وهما ضعيفان .

١٣٦- قوله :

عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت : يجتنب من الحائض شعار الدم وله ما سوى ذلك .

● قلت : رواه الدارمي في مسنده : أخبرنا محمد بن يوسف ، ثنا سفيان ، عن خالد بن أيوب ، عن رجل ، عن عائشة أنها قالت لإنسان : اجتنب شعار الدم ، ولك ما سواه . انتهى .

(١) قال ابن حجر : وإسناده ضعيف .

١٣٧- الحديث السادس بعد المائة :

روي أن اليهود كانوا يقولون : من جامع امرأته وهي محببة من دبرها في قبلها كان ولدها أحول ، فذكر ذلك لرسول الله ﷺ ، فقال : « كذبت اليهود » فنزلت : ﴿ فَأَتُوا حُرثَكُمْ أَنْتُمْ شَتَمَ ﴾ .

● قلت : رواه الأئمة الستة في كتبهم : فالبخاري والترمذي والنسائي في التفسير ، ومسلم في النكاح ، وأبو داود وابن ماجه في النكاح ، كلهم من حديث محمد بن المنكدر عن جابر قال : كانت اليهود تقول : إذا جامعها من ورائها ؛ جاء الولد أحول ، فنزلت : ﴿ نَسَاؤُكُمْ حُرثَ لَكُمْ فَأَتُوا حُرثَكُمْ أَنْتُمْ شَتَمَ ﴾ . انتهى . زاد مسلم في رواية من قول الزهري : إن شاء محببة ، وإن شاء غير محببة ، غير أن ذلك في صمام واحد . انتهى .

ورواه النسائي في سننه الكبرى ، في عشرة النساء ، والبزار في مسنده ، وفيه : وهي محببة ، وكذلك هو عند ابن حبان في صحيحه . ولم أجد عند أحد منهم قوله : فذكر ذلك لرسول الله ﷺ ، فليُنظر فيه . ورواه البزار في مسنده من حديث خفيف ، عن محمد بن المنكدر عن جابر^(١) فذكره بلفظ الصحيحين ، وزاد فيه : « وإنما الحرث من حيث يخرج الولد » . انتهى . وقال : لا نعلمه بهذا اللفظ إلا بهذا الإسناد .

١٣٨- الحديث السابع بعد المائة :

قال النبي ﷺ لعبد الرحمن بن سمرة : « إذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيراً منها ، فأْتِ الذي هو خير ، وكفّر عن يمينك » .

● قلت : رواه الأئمة الستة إلا ابن ماجه في الأيمان : عن عبد الرحمن بن سمرة قال : قال لي رسول الله ﷺ : « يا عبد الرحمن ، لا تسأل الإمارة فإنك إن أعطيتها

(١) قال ابن حجر : تفرد به خفيف ، وهو ضعيف .

عن مسألة وكلت إليها ؛ وإن أعطيتها عن غير مسألة أعنت عليها ، وإذا حلفت على يمين ... » إلى آخره .

استدل المصنف على تسمية (المحلوف عليه يمينًا بطريق المجاز ؛ لتلبسه باليمين)^(١) .

١٣٩- الحديث الثامن بعد المائة :

قال النبي ﷺ : « دعي الصلاة أيام أقرائك » .

● قلت : رواه بهذا اللفظ الدارقطني والطحاوي : عن فاطمة بنت أبي حبيش قالت : يا رسول الله ، إني امرأة أستحاض فلا أطهر ، قال : « دعي الصلاة أيام أقرائك » ، ثم اغتسلي وصلي » .

١٤٠- الحديث التاسع بعد المائة :

قال النبي ﷺ : « طلاق الأمة تطليقتان وعدتها حيضتان » .

● قلت : روي من حديث عائشة ، ومن حديث ابن عمر ، ومن حديث ابن عباس .
○ أما حديث عائشة : فرواه أبو داود والترمذي وابن ماجه من حديث مظاهر بن أسلم : عن القاسم ، عن عائشة ، عن النبي ﷺ ... فذكره ، قال أبو داود : هذا حديث مجهول ، وقال الترمذي : حديث غريب لا نعرفه مرفوعًا إلا من حديث مظاهر ابن أسلم ، ومظاهر لا يعرف له في العلم غير هذا الحديث . انتهى .

ورواه الحاكم في مستدركه ، في كتاب الطلاق ، من رواية عاصم : عن ابن جريج عن مظاهر بن أسلم ، عن القاسم ، عن عائشة مرفوعًا ، ثم قال : قال أبو عاصم : فذكرته لمظاهر بن أسلم ، فقلت له حدثني كما حدثت ابن جريج فحدثني مظاهر ، عن القاسم ، عن ابن عباس ، عن النبي ﷺ ... فذكره ، ثم قال : ومظاهر بن أسلم شيخ من أهل البصرة ، لم يذكره أحد من متقدمي مشايخنا بجرح ، فإذا الحديث صحيح

(١) ما بين القوسين في هامش النسخة المصرية .

ولم يخرجاه . انتهى^(١) .

○ وأما حديث ابن عمر : فرواه ابن ماجة في سننه ، من حديث عمر بن شبيب : عن عبد الله بن عيسى ، عن عطية ، عن ابن عمر مرفوعاً نحوه .
ورواه الدارقطني كذلك في سننه ، وقال : تفرد به عمر بن شبيب ، وهو ضعيف^(٢) . انتهى .

وفي الحديث كلام طويل استوفيته في أحاديث الهداية .

١٤١- الحديث العاشر بعد المائة :

روي أن سائلاً سأل النبي ﷺ : أين الطلقة الثالثة ؟ فقال : ﴿ أو تسريح بإحسان ﴾ .

● قلت : رواه الدارقطني في سننه ، في أول كتاب الطلاق من طريقين ، عن أنس . أحدهما : عن عبد الله بن جرير بن جبلة ، ثنا عبيد الله بن عائشة ، ثنا حماد بن سلمة ، عن قتادة ، عن أنس بن مالك قال : قال رجل للنبي ﷺ : إني أسمع الله عز وجل يقول : ﴿ الطلاق مرتان ﴾ ، فأين الثالثة ؟ قال : ﴿ إمساك بمعروف أو تسريح بإحسان ﴾ هي الثالثة . انتهى .

الثاني : رواه من حديث إدريس عبد الكريم المقرئ : ثنا ليث بن حماد ، ثنا عبد الواحد بن زياد (ثنا إسماعيل بن سميع الحنفي ، عن أنس ... فذكره ، ثم قال : هكذا قال : عن أنس والصواب)^(٣) عن إسماعيل بن سميع (عن النبي ﷺ مرسلًا ، وقال في علله : وهم فيه ليث بن حماد ، وإنما هو : عن إسماعيل بن سميع)^(٤) ، عن أبي رزين الأسدي مرسلًا . انتهى .

(١) قال ابن حجر : ومظاهر ضعيف .

(٢) قال ابن حجر : وعمر بن شبيب ضعيف .

(٣) ما بين القوسين في هامش النسخة المصرية .

(٤) ما بين القوسين في هامش النسخة المصرية .

وهذا المرسل عن أبي رزين رواه أبو داود في مراسيل عنه ، قال : جاء رجل ... فذكره .

ورواه ابن أبي شيبة وعبد الرزاق في مصنفيهما في الطلاق ، قال ابن أبي شيبة : حدثنا أبو معاوية ، وقال عبد الرزاق : أنا سفيان الثوري ، قالوا : أنا إسماعيل بن سميع ، عن أبي رزين ... فذكره .

وكذلك رواه أحمد في مسنده ، ورواه عبد الرزاق وابن مردويه وابن أبي حاتم في تفاسيرهم.

قال ابن القطان في كتاب الوهم والإيهام : روى الدارقطني في سننه هذا الحديث من طريقين عن أنس ، وجعله عن أبي رزين ، عن النبي ﷺ مرسلًا أصح ، وعندني أن الطريقين صحيحان :

أما الأول : فإن عبيد الله بن عائشة ثقة ، وكان من سادات أهل البصرة ، وهو : عبيد الله بن محمد بن حفص ، أبو عبد الرحمن القرشي ، يعرف بابن عائشة ، وعبد الله بن جرير بن جبلة بن أبي رواد أبو العباس ، وقيل : أبو الحسن العتكي البصري ، قال الخطيب : ثقة .

وأما الثاني : فإن مداره على إسماعيل بن سميع ، وعليه اختلفوا ، فمن قائل : عنه عن أبي رزين ، هكذا رواه عنه الثوري ، ومن قائل : عنه عن أنس ، هكذا رواه عنه عبد الواحد بن زياد ، وهو ثقة . والطريق إليه صحيح ، فإن ليث بن حماد أبو عبد الرحمن الصفار : بصري صدوق ، قاله الخطيب ، (وإدريس بن عبد الكريم الحداد صاحب خلف بن هشام : ثقة وفوق الثقة بدرجة ، قاله الخطيب ^(١)) ، وإسماعيل بن سميع في نفسه : كوفي ثقة مأمون ، قاله ابن معين ، وقال أبو حاتم : صدوق صالح الحديث ، وقال يحيى بن سعيد : لم يكن به بأس ، وقال أحمد بن

(١) ما بين القوسين في هامش النسخة المصرية .

حنبل : صالح الحديث ، وقال النسائي : ليس به بأس . فالطريقان صحيحان . والله أعلم . انتهى كلامه .

١٤٢- الحديث الحادي عشر بعد المائة :

عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال له : « إنما السنة أن تستقبل الطهر استقبالا ، فتطلقها لكل قرء تطليقة » .

● قلت : رواه الدارقطني في سننه ، من حديث معلى بن منصور : ثنا شعيب بن رزيق أن عطاء الخراساني حدثهم عن الحسن ، ثنا عبد الله بن عمر أنه طلق امرأته تطليقة وهي حائض ، ثم أراد أن يتبعها تطليقتين أخريين عند القرءين ، فبلغ رسول الله ﷺ فقال : « يابن عمر ، ما هكذا أمر الله ، قد أخطأت السنة ، والسنة أن تستقبل الطهر فتطلق لكل قرء » ، فأمرني فراجعتها ، فقال : « إذا هي طهرت فطلق عند ذلك أو أمسك » ، فقلت : يا رسول الله ، أ رأيت لو طلقها ثلاثا ، أكان يحل لي أن أراجعها ؟ قال : « لا ، كانت تبين منك وكانت معصية » . انتهى .

قال عبد الحق في أحكامه : ومعلى بن منصور رماه أحمد بالكذب . انتهى .

● قلت : رواه الطبراني في معجمه ، من حديث عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصي ، ثنا شعيب بن رزيق به .

١٤٣- الحديث الثاني عشر بعد المائة :

روي في حديث العجلاني الذي لاعن امرأته ، أنه طلقها ثلاثا بين يدي رسول الله ﷺ ولم ينكر عليه .

● قلت : رواه البخاري ومسلم ، من حديث سهل بن سعد الساعدي أن عويمر العجلاني جاء إلى عاصم بن عدي الأنصاري ... فذكره إلى أن قال : فأقبل عويمر حتى أتى رسول الله ﷺ ، فقال : يا رسول الله ، أ رأيت رجلا وجد مع امرأته رجلا أ يقتله فتقتلونه أم كيف يفعل ؟ فقال عليه السلام : « قد أنزل الله فيك وفي

صاحبك ، فاذهب فأت بها » ، قال سهل : فتلاعنا وأنا مع الناس عند رسول الله ﷺ ، فلما فرغا قال عويمر : يا رسول الله ، كذبت عليها إن أمسكتها ، فطلقها ثلاثا قبل أن يأمره النبي ﷺ^(١) .

قال عبد الحق في أحكامه : لم يصح اللفظ بالثلاث إلا في حديث الملاعن ، ثم ذكره من جهة الدارقطني ، حديث سلمة بن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبيه أن خفص بن المغيرة طلق امرأته فاطمة بنت قيس على عهد رسول الله ﷺ ثلاث تطليقات بكلمة واحدة ، فأبأنها منه النبي ﷺ ، ولم يبلغنا أنه عليه السلام عاب عليه ذلك . انتهى . ثم قال : وسلمة بن أبي سلمة ضعيف . انتهى .

وفيما قال نظر ، فإن حديث فاطمة بنت قيس في صحيح مسلم ، من رواية الشعبي : عن فاطمة بنت قيس قالت : طلقني زوجي ثلاثا ، فخاصمته إلى رسول الله ﷺ في السكنى والنفقة ، فلم يجعل لي سكنى ولا نفقة ، وأمرني أن أعتد في بيت أم مكتوم . انتهى . إلا أن يريد بقوله : لم يصح اللفظ بالثلاث ، يعني : بين يدي النبي ﷺ ، فيصح على بعد .

١٤٤- الحديث الثالث عشر بعد المائة :

روي أن جميلة بنت عبد الله بن أبي كانت تحت ثابت بن قيس ابن شماس ، وكانت تبغضه وهو يحبها ، فأت رسول الله ﷺ فقالت : يا رسول الله ، لا أنا ولا ثابت يجمع رأسي ورأسه شيء ، والله لا أعتب عليه في خلق ولا دين ، ولكني أكره الكفر في الإسلام ، ما أطيقه بغضا ، إني رفعت جانب الحياء فرأيتُه أقبل في عدة فإذا هو أشدهم سوادا ، وأقصرهم قاما ، وأقبحهم وجهًا ، فنزلت ، وكان قد أصدقها حديقة ،

(١) قال ابن حجر : قيل : إن قوله : (فطلقها ثلاثا قبل أن يأمره النبي ﷺ بطلاقها) إنه من كلام الزهري رواية عن سهل .

فاختلفت منه بها ، وهو أول خلع كان في الإسلام .

● قلت : أصل الحديث في البخاري ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : جاءت امرأة ثابت بن قيس إلى النبي ﷺ ، فقالت : يا رسول الله ، والله ما أنقم على ثابت في خلق ولا دين ، ولكنني أكره الكفر في الإسلام ، قال : « أتردين عليه حديثه ؟ » ، قالت : نعم . فردت عليه ، وأمره أن يفارقها . انتهى .

ولفظ المصنف رواه الطبري في تفسيره ، لم يترك منه إلا اسم المرأة ، فقال : حدثنا محمد بن عبد الأعلى ، ثنا المعتمر بن سليمان قال : قرأت على فضيل ، عن أبي حريز أنه سئل عكرمة : هل كان للخلع أصل ؟ قال : كان ابن عباس يقول : إن أول خلع كان في الإسلام في أخت عبد الله بن عبد الله بن أبي بن سلول ، أتت إلى رسول الله ﷺ فقالت : يا رسول الله ، أنا وثابت لا يجمع رأسي ورأسه شيء ... إلى قولها : وأقبحهم وجهًا ، فقال زوجها : يا رسول الله ، إني أعطيتها أفضل مالي ؛ حديقة لي ، فإن ردت علي حديقتي ، قال : « ما تقولين ؟ » ، قالت : نعم . قال : ففرق بينهما . انتهى .

واختلفت الروايات في تسمية هذه المرأة فوقع في لفظ المصنف هنا : جميلة بنت عبد الله بن أبي ، وهو كذلك عند عبد الرزاق في مصنفه ، أن امرأة أتت النبي ﷺ وهي جميلة بنت عبد الله بن أبي ... الحديث .

وعند البخاري أيضًا في سند مرسل ، فإنه ساق حديثها : عن عكرمة عن ابن عباس أن امرأة ثابت بن قيس ولم يسمها ، ثم قال : حدثنا سليمان بن حرب ، ثنا حماد بن زيد ، ثنا أيوب ، عن عكرمة أن جميلة رضي الله عنها ، يعني : في هذا الحديث ، وعند ابن ماجه ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، أن جميلة بنت سلول ... فذكره ، والأكثر على تسميتها : حبيبة ، كما رواه مالك في موطئه : عن يحيى بن سعيد ، عن عمرة بنت عبد الرحمن بن سعيد بن زرارة أنها أخبرته ، عن حبيبة بنت سهل الأنصاري أنها كانت تحت ثابت بن قيس بن شماس ، وأن رسول الله

ﷺ خرج إلى الصبح فوجدها عند بابه في الغلس ، فقال ﷺ : « من هذه ؟ »
قالت : أنا حبيبة بنت سهل ، قال : « ما شأنك ؟ » قالت : لا أنا ولا ثابت بن
قيس ... فلما جاء ثابت قال له عليه السلام : « هذه هي حبيبة بنت سهل قد ذكرت
ما شاء الله أن تذكر » ، فقالت حبيبة : يا رسول الله ، كل ما أعطاني عندي ،
فقال له عليه السلام : « خذ منها » ، فأخذ منها وجلست في أهلها . انتهى .

ومن طريق مالك رواه أبو داود ، والنسائي ، وأحمد في مسنده بلفظه .
ورواه ابن ماجه ، من حديث عمرو بن شعيب : عن أبيه ، عن جده قال :
كانت حبيبة بنت سهل تحت ثابت بن قيس بن شماس ، وكان رجلاً ذميماً ، فقالت :
يا رسول الله ، لولا مخافة الله لبزقت في وجهه ، فقال عليه السلام : « أتردين عليه
حديثه ؟ » قالت : نعم . وردت عليه حديثه ، وفرق بينهما . انتهى .

وكذلك رواه أحمد في مسنده : عن سهل بن أبي حثمة قال : كانت حبيبة
بنت سهل ... إلى آخره .

ووقع في سنن الدارقطني تسميتها : زينب ، أخرجه : عن حجاج ، عن ابن
جريح ، أنا أبو الزبير أن ثابت بن قيس كانت عنده زينب بنت عبد الله بن أبي بن
سلول ، وكان أصدقها حديقة فكرهته ... إلى آخره^(١) .

١٤٥- قوله :

روي أن امرأة نشزت على زوجها ، فرفعت إلى عمر رضي الله
عنه ، فأباتها في بيت الزبل ثلاث ليال ثم دعاها ، فقال لها : كيف
وجدت ميتك ؟ قالت : ما بت منذ كنت عنده أقر لعيني منهن ، فقال
لزوجها : اخلعها ولو بقرطها .

● قلت : رواه ابن أبي شيبة وعبد الرزاق في مصنفهما ، في كتاب الطلاق ، قال

(١) قال ابن حجر : فإن كان محفوظاً فيحتمل أن يكون لها اسمان .

ابن أبي شيبة : حدثنا إسماعيل بن علي ، وقال عبد الرزاق : أنا معمر ، قالا : أنا أيوب ، عن كثير مولى سمرة أن عمر أتى بامرأة ناشزة ، فأمر بها إلى بيت الزبل ، وتركها ثلاثاً ثم دعاها ، فقال : كيف وجدت ؟ قالت : ما وجدت راحة منذ كنت عنده إلا هذه الليالي ، فقال لزوجها : ويحك اخلعها ولو من قرطها . انتهى .

ورواه الطبري في تفسيره بسند ابن أبي شيبة ، ورواه إبراهيم الحربي في أواخر كتابه غريب الحديث ، عن أيوب به ، ثم قال : المرأة الناشزة : التي تعصي زوجها . انتهى .

١٤٦- الحديث الرابع عشر بعد المائة :

روى عروة عن عائشة أن امرأة رفاعة جاءت إلى النبي ﷺ ، فقالت : إن رفاعة طلقني ، فبت طلاقي ، وإن عبد الرحمن بن الزبير تزوجني ، وإن ما معه مثل هدبة الثوب ، فقال عليه السلام : « أتريدين أن ترجعي إلى رفاعة ؟! لا ، حتى تذوق عسيلته ويذوق عسيلتك » .

● قلت : رواه البخاري ومسلم من حديث عروة ، عن عائشة باللفظ المذكور سواء ، إلا أن فيه : فتبسم رسول الله ﷺ وقال لها : « أتريدين أن ترجعي إلى رفاعة » .

١٤٧- ثم قال المصنف :

وروي أنها لبثت بعد ذلك ما شاء الله ثم رجعت ، فقالت له : إنه كان قد مسني ، فقال لها : « كذبت في قولك الأول ، فلن أصدقك في الآخر » فلبثت حتى قبض النبي ﷺ ، وأتت أبا بكر فقالت : أرجع إلى زوجي الأول ؟ فقال لها : قد عهدت رسول الله ﷺ حين قال لك ما قال ، فلا ترجعي إليه ، فلما قبض أبو بكر رضي الله عنه قالت مثله لعمر ، فقال لها : إن أتيتني بعد مرتك هذه رجمتك ، فمنعها .

● قلت : يقرب منه ما رواه عبد الرزاق في مصنفه : أخبرنا ابن جريج ، عن ابن شهاب ، عن عروة عن عائشة ... فذكره بلفظ الصحيح ، وزاد : فقعدت ما شاء الله ثم جاءته بعد فأخبرته أن قد مسها ، فمنعها أن ترجع إلى زوجها الأول ، وقال : « اللهم إن كان إنما بها أن يحلها لرفاعة فلا يتم لها نكاحه مرة أخرى » ، ثم أتت أبا بكر وعمر في خلافتها فمنعها . انتهى .

١٤٨- الحديث الخامس عشر بعد المائة :

روي عن النبي ﷺ أنه لعن المحلل والمحلل له .

● قلت : روي من حديث ابن مسعود ، ومن حديث علي ، ومن حديث جابر ، ومن حديث عقبة بن عامر ، ومن حديث أبي هريرة ، ومن حديث ابن عباس ، وقد استوفيناها في أحاديث الهداية^(١) .

١٤٩- قوله :

عن عمر رضي الله عنه : لا أوتي بمحلل ولا محلل له إلا رجتهما .
وعن عثمان رضي الله عنه : لا ، إلا نكاح رغبة ، غير مدالسة .

● قلت :

○ الحديث الأول : رواه ابن أبي شيبة وعبد الرزاق في مصنفهما في النكاح ، قال الأول : حدثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن المسيب بن رافع ، عن قبيصة ابن جابر ، عن عمر قال : لا أوتي بمحلل ... إلى آخره .
وقال الثاني : أخبرنا سفيان الثوري ، ومعمار ، عن الأعمش به .

(١) قال ابن حجر : أحال بها على تخرج الهداية ، وحديث ابن مسعود أخرجه الترمذي والنسائي ، وصححه ابن دقيق العيد على شرط البخاري ، وحديث ابن عباس أخرجه ابن ماجه ، وحديث علي أخرجه أحمد وأبو داود ، وحديث أبي هريرة رواه أحمد والبيهقي ، وحديث عقبة بن عامر أخرجه ابن ماجه ، وحديث جابر ذكره الترمذي .

○ والحديث الثاني : لم أجده عن عثمان ، ولكنني وجدته مرفوعًا ، رواه الطبراني في معجمه : ثنا أحمد بن سهل بن أيوب الأهوازي ، حدثنا إسحاق بن محمد الفروي ، ثنا إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة ، عن داود بن الحصين ، عن عكرمة ، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ سئل عن المحلل ، فقال : « لا ، إلا نكاح رغبة ، غير دلسة ، ولا مستهزىء بكتاب الله ، لم يذق العسيلة »^(١) . انتهى .

وروى الحاكم في كتاب الطلاق ، من حديث سعيد بن أبي مریم : ثنا أبو غسان محمد بن مطرف المدني ، عن عمر بن نافع ، عن أبيه أنه قال : جاء رجل إلى ابن عمر فسأله عن رجل طلق امرأته ثلاثًا ، فتزوجها أخ له من غير مؤامرة منه ليحلها لأخيه ، هل تحل للأول ؟ قال : لا ، إلا نكاح رغبة ، كنا نعد هذا سفاحًا على عهد رسول الله ﷺ ، وقال : حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه .

١٥٠- الحديث السادس عشر بعد المائة :

عن النبي ﷺ قال : « ثلاث جدهن جد وهزلهن جد ، الطلاق والنكاح والرجعة » .

● قلت : رواه أبو داود وابن ماجه في النكاح ، والترمذي في النكاح ، من حديث عبد الرحمن بن حبيب بن أردك : عن عطاء بن أبي رباح ، عن يوسف بن ماهك ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ ... فذكره سواء^(٢) . قال الترمذي : حديث حسن غريب .

ورواه الحاكم في مستدركه ، في أول الطلاق ، وقال : حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، وعبد الرحمن بن أردك من ثقات المدنيين . انتهى .

ورواه البيهقي والدارقطني في سننهما ، وفيه كلام استوفيناه في أحاديث الهداية .

(١) قال ابن حجر : وفي إسناده إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة ، وهو ضعيف .

(٢) قال ابن حجر : وفي إسناده ضعف .

١٥١- الحديث السابع عشر بعد المائة :

روى ابن المبارك^(١) عن عبد الرحمن بن سليمان ، عن خاله - وهي سكينه بنت حنظلة - قالت : دخل عليّ أبو جعفر محمد بن علي وأنا في عدتي ، فقال لها : قد علمت قرابتي من رسول الله ﷺ ، وحق جدي عليّ وقدمي في الإسلام ، فقلت له : غفر الله لك ، أتخطبني في عدتي وأنت يؤخذ عنك ؟! فقال : أوقد فعلت أو قد تسافهت علي ، إنما أخبرتك بقرابتي من رسول الله ﷺ وموضعي ، قد دخل رسول الله ﷺ علي أم سلمة - وكانت عند ابن عمها أبي سلمة ، فتوفي عنها - فلم يزل يذكر لها منزلته من الله وهو متحامل ، حتى أثر الحصر في يده من شدة تحامله عليها ، فما كانت تلك خطبة .

● قلت : رواه الدارقطني في سننه ، في أوائل كتاب النكاح ، بتغيير يسير ، من حديث محمد بن الصلت : عن عبد الرحمن بن سليمان بن الغسيل ، عن عمته سكينه بنت حنظلة ، قالت : استأذن عليّ محمد بن عليّ ولم تنقصر عدتي من مهلك زوجي ، فقال : قد عرفت قرابتي من رسول الله ﷺ ، وقرابتي من علي ، وموضعي في العرب ، قلت : قد غفر الله لك يا أبا جعفر ، إنك رجل يؤخذ عنك ، تخطبني في عدتي ؟ قال : إنما أخبرك بقرابتي من رسول الله ﷺ ومن علي ، وقد دخل رسول الله ﷺ علي أم سلمة وهي متأمة من أبي سلمة ، فقال : « لقد علمت أني رسول الله ، وخيرته ، وموضعي في قومي » أكانت تلك خطبة . انتهى .

١٥٢- الحديث الثامن عشر بعد المائة :

قال النبي ﷺ : « لا صيام لمن لم يعزم الصيام من الليل » ، ويروى : « من لم يبيت » .

(١) قال ابن حجر : هكذا هو في كتاب النكاح لابن المبارك .

● قلت : الحديث رواه أصحاب السنن الأربعة ، في الصوم ، من حديث عبد الله ابن عمر : عن حفصة قالت : قال رسول الله ﷺ : « لا صيام لمن لم يجمع الصيام من الليل » . انتهى .

ولفظة : « يعزم » لم أجدها ، وأما رواية « يبيت » فهي عند النسائي ، (ولها عنه سياقان ، أحدهما : « من لم يبيت الصيام قبل الفجر فلا صيام له » ، ثانيًا : « من لم يبيت الصيام من الليل فلا صيام له »)^(١) .

وفي الحديث كلام وروايات مستوفى في أحاديث الهداية .

١٥٣- الحديث التاسع عشر بعد المائة :

عن النبي ﷺ أنه قال لرجل من الأنصار - تزوج امرأة ولم يسم لها مهرًا ، ثم طلقها قبل أن يمسه - : « أمتعتها ؟ » قال : لم يكن عندي شيء ، قال : « متعها بقلنسوتك »^(٢) .

١٥٤- الحديث العشرون بعد المائة :

قال عليه السلام : « من قتل قتيلاً فله سلبه » .

● قلت : تقدم في أوائل البقرة^(٣) .

١٥٥- قوله :

عن جبير بن مطعم أنه دخل على سعد بن أبي وقاص ، فعرض عليه بنتاً له فتزوجها ، فلما خرج طلقها ، وبعث إليها بالصداد كاملاً ،

(١) ما بين القوسين في هامش النسخة المصرية .

(٢) قال ابن حجر : لم أجده .

قلت : ذكر ابن الجوزي في تفسيره عند الآية (٢٣٦) من سورة البقرة ، فقال : قال مقاتل بن سليمان : نزلت هذه الآية في رجل من الأنصار تزوج امرأة ... إلى آخر الحديث ، ومقاتل بن سليمان قال الذهبي : أجمعوا على تركه .

(٣) راجع حديث رقم : ١٧ .

فقيل له : لِمَ تزوجتها ؟ قال : عرضها عليّ فكرهت ردها ، قيل : فلم بعث بالصدّاق ؟ قال : فأين الفضل .

● قلت : رواه الطبري في تفسيره ، فقال : حدثنا أحمد بن حازم ، ثنا أبو نعيم ، ثنا ابن أبي ذئب ، عن سعيد بن محمد بن جبير بن مطعم ، عن جده جبير بن مطعم ... فذكره سواء .

١٥٦- الحديث الحادي والعشرون بعد المائة :

عن النبي ﷺ أنه قال يوم الأحزاب : « شغلونا عن الصلاة الوسطى ، صلاة العصر ، ملأ الله بيوتهم نارًا » .

● قلت : رواه مسلم ، من حديث شتير بن شكل ، عن علي قال : قال رسول الله ﷺ يوم الأحزاب : « شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر ، ملأ الله قبورهم ويوتهم نارًا » ، ثم صلاها بين المغرب والعشاء . انتهى .

ورواه أيضًا من حديث مرة ، عن ابن مسعود قال : حبس المشركون رسول الله ﷺ عن صلاة العصر حتى احمرت الشمس أو اصفرت ، فقال عليه السلام : « شغلونا عن الصلاة الوسطى ، صلاة العصر ، ملأ الله ، أو حشا الله ، أجوافهم أو قبورهم نارًا » . انتهى .

وفي لفظ للبخاري : « حتى غابت الشمس ، وهي صلاة العصر » ، خرجه في الأدعية .

والحديث في الكتب الستة من رواية علي ، لكن ليس فيه ذكر صلاة العصر إلا عند مسلم .

○ وفي الباب أحاديث : فعند الترمذي : عن ابن مسعود مرفوعًا : « الصلاة الوسطى : صلاة العصر » ، وحسنه وصححه ، وعنده أيضًا : عن الحسن ، عن سمرة مرفوعًا نحوه ، وحسنه أيضًا وصححه .

وعند الطبري بسند جيد : عن أبي هريرة مرفوعاً نحوه ، وعنده أيضاً بسند جيد : عن أبي مالك الأشعري مرفوعاً نحوه .

وروى ابن حبان في صحيحه حديث ابن مسعود .
فهذه نصوص في المسألة لا تختمل شيئاً ، ويؤكددها حديث عمر : « من فاتته صلاة العصر فكأنما وتر أهله وماله » ، رواه الستة ، وفي الصحيح عن بريدة : « من ترك صلاة العصر ؛ فقد حبط عمله » .

١٥٧- الحديث الثاني والعشرون بعد المائة :

قال عليه السلام : « إنها الصلاة التي شغل عنها سليمان بن داود حتى توارت بالحجاب » .

● قلت : رواه ابن عدي في الكامل ، من حديث مقاتل بن سليمان الأزدي ، صاحب التفسير ، عن أبي إسحاق السبيعي أنه حدثه ، عن الحارث الأعور ، عن علي أن رسول الله ﷺ قال : « صلاة الوسطى : صلاة العصر ، التي غفل عنها سليمان بن داود حتى توارت بالحجاب » . انتهى . ثم أسند إلى البخاري أنه قال في مقاتل : منكر الحديث ، وإلى ابن معين قال : ليس بشيء ولينه هو ، قال : ومع ضعفه يكتب حديثه^(١) . انتهى .

ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه في الصلاة موقوفاً على علي ، فقال : حدثنا أبو الأحوص ، عن أبي إسحاق به موقوفاً^(٢) .
وفي تفسير الطبري نحوه ، عن ابن عباس .

(١) قال ابن حجر : وفي إسناده مقاتل بن سليمان ، وهو ساقط .

(٢) قال ابن حجر : وهو أشبه بالصواب .

١٥٨- الحديث الثالث والعشرون بعد المائة :

عن حفصة رضي الله عنها أنها قالت لمن كتب لها المصحف : إذا بلغت الآية فلا تكتبها حتى أمليها عليك كما سمعت رسول الله ﷺ يقرأها، فأملت عليه : والصلاة الوسطى صلاة العصر .

وروي عن عائشة وابن عباس : والصلاة الوسطى وصلاة العصر، بالواو .

● قلت :

○ أما حديث حفصة : فرواه مالك في موطنه : حدثنا زيد بن أسلم ، عن عمرو ابن رافع أنه قال : كنت أكتب مصحف حفصة زوج النبي ﷺ ، قالت لي : إذا بلغت هذه الآية فأذني ، فلما بلغت آذنتها ، فقالت : اكتب (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر وقوموا لله قانتين) . انتهى .

وعن مالك رواه محمد بن الحسن في موطنه .

ورواه ابن حبان في صحيحه ، في النوع الثامن من القسم الخامس ، عن أبي يعلى الموصلي بسنده إلى ابن إسحاق : حدثني أبو جعفر محمد بن علي ونافع بن عمرو ابن رافع مولى عمر بن الخطاب ، حدثهما أنه كان يكتب المصاحف في عهد أزواج النبي ﷺ ، قال : فاستكتبنتني حفصة مصحفًا ، وقالت : إذا بلغت هذه الآية من سورة البقرة فلا تكتبها حتى تأتيني بها ، فأملها عليك مما حفظتها من رسول الله ﷺ ، فلما بلغت جئتها بالورقة التي أكتبها ، فقالت لي : اكتب (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر وقوموا لله قانتين) . انتهى .

ورواه أبو يعلى الموصلي في مسنده ، وكذلك الطحاوي في شرح الآثار .

ورواه عبد الرزاق في مصنفه : أنا ابن جريج ، عن نافع ، عن حفصة نحوه

سواء .

ورواه الطبري في تفسيره من ثلاث طرق كلها بالواو :

الأول : وهو أصرحها : حدثنا محمد بن المثني ، ثنا عبد الوهاب ، ثنا عبيد الله بن عمر ، عن نافع أن حفصة أمرت مولى لها أن يكتب لها مصحفاً ، فقالت : إذا بلغت هذه الآية فلا تكتبها ، حتى أملها عليك كما سمعت النبي ﷺ يقرأها ، فلما بلغها أمرته فكتب : (حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وصلاة العصر وقوموا لله قانتين) ، قال نافع : فقرأت ذلك المصحف فوجدت فيه الواو . انتهى .

الثاني : حدثنا محمد بن بشار ، ثنا محمد بن جعفر ، ثنا شعبة ، عن أبي بشر ، عن عبد الله بن يزيد الأزدي ، عن سالم بن عبد الله أن حفصة أمرت إنساناً أن يكتب ... إلى آخره ، ليس فيه قول نافع .

الثالث : من حديث عمرو بن رافع بلفظ ابن حبان سواء ، ثم رواه الطبري بلفظ المصنف فقال : حدثني يعقوب ، ثنا هشيم ، عن أبي بشر ، عن سالم ، عن حفصة أنها أمرت رجلاً يكتب لها مصحفاً ، فقالت : إذا بلغت هذا المكان فأعلمني ، فلما بلغ : ﴿ حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى ﴾ ، قالت : اكتب (صلاة العصر) انتهى .

ثم ساقه من طريق آخر وفيه : فلما بلغ ، قالت له : اكتب ، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : (حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وهي صلاة العصر) ، فتحرر أن حفصة عنها روايتان ، ذكر المصنف منهما رواية حذف الواو وهي أضعف الروايتين .

وقد روى الإمام أبو بكر عبد الله بن أبي داود السجستاني في كتاب المصاحف حديث حفصة من نحو عشرين طريقة ، كلها « وصلاة العصر » بالواو .

○ وأما حديث عائشة : فرواه مسلم من حديث أبي يونس مولى عائشة قال : أمرتني عائشة أن أكتب لها مصحفاً ، وقالت : إذا بلغت هذه الآية فأذني ، فلما

بلغتها آذنتها فأملت علي : (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر)
وقالت : سمعتها من رسول الله ﷺ . انتهى .

وكذلك رواه أبو داود ، والترمذي ، والنسائي ، وأحمد ، ومالك ، والشافعي .

○ وأما حديث ابن عباس : فرواه عبد الله بن أبي داود في كتاب المصاحف :
حدثنا محمد بن بشار ، ثنا محمد بن جعفر ، ثنا شعبة ، عن أبي إسحاق ، عن عمرو
ابن مريم ، عن ابن عباس أنه كان يقرأ (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى
وصلاة العصر) . انتهى .

ورواه الطبري في تفسيره : ثنا محمد بن المثنى ، ثنا وهب بن جرير ، ثنا
شعبة ، إلا أنه قال : عمير ، فلي نظر .

١٥٩- قوله :

عن ابن عمر أنها صلاة الظهر ؛ لأنها في وسط النهار ، وعن
قيصة بن ذؤيب أنها المغرب ؛ لأنها وتر النهار ولا تنقص في السفر .

● قلت : رواهما الطبري ، حدثنا ابن حميد ، ثنا عبيد الله بن يزيد ، ثنا حيوة بن
شرح وابن لهيعة قالا : ثنا أبو عقيل زهرة بن معبد أن سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير
وإبراهيم بن طلحة سألوا ابن عمر عن الصلاة الوسطى ؟ فقال : هي الظهر . انتهى .

أخبرنا أحمد بن إسحاق : ثنا أبو أحمد ، ثنا عبد السلام ، عن إسحاق بن
أبي فروة ، عن رجل عن قبيصة بن ذؤيب قال : الصلاة الوسطى : صلاة
المغرب ، ألا ترى أنها ليست بأقلها ، ولا أكثرها ، ولا تقصر في السفر . انتهى^(١) .

١٦٠- الحديث الرابع والعشرون بعد المائة :

عن ابن عباس رضي الله عنه : كنا نتذاكر في المسجد فضل الأنبياء ،
فذكرنا نوحًا بطول عبادته ، وإبراهيم بخلته ، وموسى بتكليم الله إياه ،

(١) قال ابن حجر : وإسحاق متروك ، وشيخه مجهول .

وعيسى برفعه إلى السماء ، وقلنا : رسول الله ﷺ أفضل منهم : بعث إلى الناس كافة ، وغفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ، وهو خاتم الأنبياء ، فدخل فقال : « فيم أنتم ؟ » فذكرنا له ، فقال : « لا ينبغي لعبد أن يكون خيرًا من يحيى بن زكريا » فذكر أنه لم يعمل سيئة قط ، ولم يهم بها .

● قلت : رواه إسحاق بن راهويه في مسنده : أخبرنا أبو عاصم عبد الله بن عبيد العبَّاداني ، أنا علي بن زيد بن جدعان ، عن يوسف بن مهران ، عن ابن عباس ، قال : كنا نتذاكر في حلقة في المسجد فضائل الأنبياء ، أيهم أفضل ؟ فذكرنا نوحًا وطول عبادته ، وذكرنا إبراهيم وخلته ، وذكرنا موسى مكلم الله ، وذكرنا عيسى ، وذكرنا رسول الله ﷺ ، فبينما نحن كذلك ، إذ خرج علينا رسول الله ﷺ ، فقال : « ما تذكرون ؟ » قلنا : يا رسول الله ، تذاكرنا فضائل الأنبياء ، أيهم أفضل ؟ فذكرنا نوحًا وطول عبادته ، وذكرنا إبراهيم خليل الرحمن ، وذكرنا موسى مكلم الله ، وذكرنا عيسى بن مريم ، وذكرناك يا رسول الله ، قال : « فمن فضلتم ؟ » قالوا : فضلناك يا رسول الله ، بعثك الله إلى الناس كافة ، وغفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر ، وأنت خاتم الأنبياء ، فقال عليه السلام : « ما ينبغي أن يكون أحد خيرًا من يحيى بن زكريا » قلنا : يا رسول الله ، وكيف ذلك ؟ قال : « ألم تسمعوا الله يقول : ﴿ يا يحيى خذ الكتاب بقوة وآتيناه الحكم صبيًا وحنانًا من لدنا ﴾ إلى آخر الآية ، ﴿ مصدقًا بكلمة من الله سيّدًا وحصورًا ونبيًا من الصالحين ﴾ ، لم يعمل قط سيئة ولم يهم بها » . انتهى .

رواه البزار في مسنده ، والطبراني في معجمه ، من حديث أبي عاصم به ، قال البزار : لا نعلم حدّث به إلا يوسف بن مهران عن ابن عباس ، ولا نعلم أحدًا روى عن يوسف بن مهران إلا علي بن زيد وحده . انتهى .
رواه ابن مردويه في تفسيره ، في سورة مريم ، من حديث أبي عاصم

العباداني به سواء^(١).

١٦١- الحديث الخامس والعشرون بعد المائة :

حديث موسى أنه سأل الملائكة ، وكان (ذلك من قومه كطلب الرؤية)^(٢) أينام ربنا ؟ فأوحى الله إليهم أن يوقظوه ، ولا يتركوه ينام ، ثم قال : خذ بيدك قارورتين مملوءتين ، فأخذهما ، وألقى الله عليه النعاس ، فضرب إحدهما على الأخرى فانكسرتا ، ثم أوحى الله إليه : قل هؤلاء إني أمسك السموات والأرض بقدرتي ، فلو أخذني نوم أو نعاس لزلتا .

● قلت : رواه أبو يعلى الموصلي في مسنده ، وابن مردويه في تفسيره : والطبري في تفسيره ، حدثنا إسحاق بن أبي إسرائيل ، ثنا هشام بن يوسف ، عن أمية بن شبل ، عن الحكم بن أبان ، عن عكرمة ، عن أبي هريرة قال : سمعت رسول الله ﷺ يحكي عن موسى عليه السلام على المنبر قال : « وقع في نفس موسى : هل ينام ربنا عز وجل ؟ فأرسل الله إليه ملكًا فأرقه ، ثم أعطاه قارورتين ، في كل يد قارورة ، وأمره أن يحتفظ بهما ، قال : فجعل ينام وكاد يداه يلتقيان ، يستيقظ فيحبس إحدهما عن الأخرى ، حتى ينام نومة فاصطفقت يداه فانكسرت القارورتان » قال : « ضرب الله تعالى مثلاً له ، أن الله تعالى لو كان ينام لم تستمسك السماء والأرض » . انتهى .

ورواه البيهقي في كتاب الأسماء والصفات ، عند كلامه على : القيوم من أسماء الله تعالى ، عن أبي عبد الله الحاكم بسنده إلى إسحاق بن أبي إسرائيل بسنده ومثته ، ثم رواه موقوفاً ، قال : وهذا هو الأشبه . انتهى .

(١) قال ابن حجر : رواه البزار والطبراني وابن مردويه ، من حديث أبي عاصم العباداني به ، وهو ضعيف وشيخه .

(٢) قال ابن حجر : قوله : وذلك من قومه كطلب الرؤية ، من كلام الزرخشري أدرجه في الخبر .

ورواه ابن الجوزي في كتابه العلل المتناهية ، من طريق الدارقطني ^(١) بسنده إلى إسحاق بن أبي إسرائيل به سندًا ومتمًا ، ثم قال : قال الدارقطني : تفرد به الحكم ابن أبان ، عن عكرمة ، وتفرد به أمية ، عن الحكم ، وتفرد به هشام عن أمية ، وقال الخطيب : هكذا رواه أمية بن شبل ، عن الحكم بن أبان موصولاً مرفوعاً ، وخالفه معمر بن راشد ، فرواه عن الحكم ، عن عكرمة قوله : لم يذكر فيه النبي ﷺ ولا أبا هريرة ^(٢) ، وقال ابن الجوزي : وهذا الحديث لا يثبت عن رسول الله ﷺ غَضٌّ من رفعه .

والظاهر أن عكرمة رأى هذا في كتب اليهود فرواه ، ولم يزل عكرمة يروي عنهم أشياء ، ومثل هذا فلا يجوز أن يخفى على نبي الله موسى ، وهو أجل من أن يجوز على الله تعالى النوم .

وقد روى عبد الله بن أحمد بن حنبل في كتاب السنة : عن سعيد بن جبير قال : إن بني إسرائيل قالوا لموسى : هل ينام ربنا ؟ وهذا هو الصحيح ، فإن القوم كانوا جهلاً بالله تعالى . انتهى كلامه .

ورواه عبد الرزاق في تفسيره : أخبرنا معمر ، أخبرني الحكم بن أبان ، عن عكرمة ، عن ابن عباس في قوله تعالى : ﴿ لَا تَأْخُذْهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ ﴾ أن موسى عليه السلام سأل الملائكة : هل ينام الله عز وجل ؟ فأوحى الله إليهم أن يؤرقوه ثلاثاً ، ولا يتركوه ينام ، ففعلوا ، ثم أعطوه قارورتين فأمسكهما ، ثم تركوه وحذروه ، قال : فجعل ينعس ويستيقظ وهما في يده ، حتى نعس نعيسة فضربت إحداهما الأخرى فانكسرتا . قال معمر : إنما هو مثل للسماوات والأرض . انتهى .
والظاهر أن هذا الخبر من الإسرائيليات المنكرة ، وإلا فكيف يجوز موسى عليه السلام النوم على الله عز وجل ، وهو يقول : ﴿ لَا تَأْخُذْهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ ﴾ .

(١) قال ابن حجر : رواه الدارقطني في الأفراد .

(٢) قال ابن حجر : ورواية عبد الرزاق ترد عليه ، لكنها موقوفة .

١٦٢- الحديث السادس والعشرون بعد المائة :

قال النبي ﷺ في فضل آية الكرسي : « ما قُرئت هذه الآية في دار ؛ إلا هجرتها الشياطين ثلاثين يومًا ، ولا يدخلها ساحر ولا ساحرة أربعين ليلة ، يا علي ، علمها ولدك وأهلك وجيرانك ، فما نزلت آية أعظم منها »^(١).

١٦٣- الحديث السابع والعشرون بعد المائة :

عن علي رضي الله عنه قال : سمعت نبيكم على أعواد المنبر يقول : « من قرأ آية الكرسي في دبر كل صلاة مكتوبة ؛ لم يمنعه من دخول الجنة إلا الموت ، ولا يواظب عليها إلا صديق أو عابد ، ومن قرأها إذا أخذ مضجعه ؛ آمنه الله على نفسه وجاره وجار جاره والأبيات حوله » .

● قلت : رواه البيهقي في شعب الإيمان ، في الباب التاسع عشر منه ، عن أبي عبد الله الحاكم بسنده إلى نهشل بن سعيد الضبي ، عن أبي إسحاق الهمداني ، عن حبة العرني ، قال : سمعت علي بن أبي طالب يقول : سمعت رسول الله ﷺ على أعواد المنبر يقول : « من قرأ آية الكرسي في دبر كل صلاة لم يمنعه من دخول الجنة إلا الموت ، ومن قرأها حين يأخذ مضجعه آمنه الله على داره ودار جاره والدويرات حوله » انتهى^(٢).

ثم روي عن الحاكم أيضًا بسنده إلى سالم الخياط : عن الحسن بن مختار ، عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ : « من قرأ آية الكرسي دبر كل صلاة ؛ لم يكن بينه وبين أن يدخل الجنة إلا أن يموت »^(٣). انتهى . ومحمد بن حمير ، ومحمد بن

(١) قال ابن حجر : لم أجده .

(٢) قال ابن حجر : وفي إسناده نهشل بن سعيد ، وهو متروك ، وكذلك حبة العرني .

(٣) قال ابن حجر : إسناده ضعيف ، وصدر الحديث أخرجه النسائي وابن حبان ، من حديث =

زياد من رجال البخاري ، فهو على شرط البخاري .

وأورده ابن الجوزي أيضًا في الموضوعات ، وأنكر عليه بعض المتأخرين وخطأه في ذلك وقال : إنه حديث صحيح .

○ ووجدت له سندًا آخر : رواه أبو نعيم الأصبهاني في كتابه الحلية ، في ترجمة محمد بن كعب القرظي ، فقال : حدثنا أبو أحمد محمد بن أحمد بن القاضي ، ثنا إبراهيم بن زهير ، ثنا مكّي بن إبراهيم ، ثنا هاشم بن هاشم ، عن عمر بن إبراهيم ، عن محمد بن كعب القرظي ، عن المغيرة بن شعبة قال : قال رسول الله ﷺ : « من قرأ آية الكرسي ... » إلى آخره ، وقال : غريب من حديث المغيرة .

١٦٤- الحديث الثامن والعشرون بعد المائة :

روي أن الصحابة رضي الله عنهم تذاكروا أفضل ما في القرآن ، فقال لهم علي : أين أنتم من آية الكرسي ؟ قال لي رسول الله ﷺ : « يا علي ، سيد البشر آدم ، وسيد العرب محمد ولا فخر ، وسيد الفرس سلمان ، وسيد الروم صهيب ، وسيد الحبشة بلال ، وسيد الجبال الطور ، وسيد الأيام يوم الجمعة ، وسيد الكلام القرآن ، وسيد القرآن البقرة ، وسيد البقرة آية الكرسي »^(١).

= أبي أمامة ، وإسناده صحيح .

(١) قال ابن حجر : لم أجده ، وقد ذكره صاحب الفردوس ، ولم يخرج ابنه . قلت : ذكر السيوطي في الجامع الكبير هذا الحديث وقال بعده : أخرجه أبو عبد الله منصور بن أحمد الهروي في حديثه ، والدليمي عن الشعبي عن عبد الله بن عبد الله قال : كنا جلوساً عند عمر فتذاكرنا فضائل القرآن ... إلى آخر الحديث ، وقال المناوي في فيض القدير (ج ٤ / ١٢٣) : وفيه محمد بن عبد القدوس عن مجالد بن سعيد ، ومحمد قال الذهبي : مجهول ، ومجالد قال أحمد : ليس بشيء ، وضعفه غيره ، ورواه أيضاً ابن السني ، وعنه تلقاه الدليمي مصرحاً .

● قلت : ذكره أبو شجاع الديلمي في كتاب الفردوس من حديث علي مرفوعاً .
والله أعلم .

١٦٥- الحديث التاسع والعشرون بعد المائة :

روي أنه كان لأنصاري من بني سالم بن عوف ابنان ، فتصبرا قبل أن يبعث رسول الله ﷺ ، ثم قدما المدينة فقال : لا أدعكما حتى تسلما فأبوا ، فاخصموا إلى رسول الله ﷺ ، فقال الأنصاري : يا رسول الله ، أيدخل بعضي النار وأنا أنظر !! فنزلت : ﴿ لا إكراه في الدين ﴾ الآية ، فخلاهما .

● قلت : روى الطبري في تفسيره ، من حديث محمد بن إسحاق : عن محمد بن أبي محمد الحرشي ، مولى زيد بن ثابت ، عن عكرمة أو سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، في قوله تعالى : ﴿ لا إكراه في الدين ﴾ ، قال : نزلت في رجل من الأنصار ، من بني سالم بن عوف ، يقال له : الحصين ، كان له ابنان نصرانيان ، وكان هو مسلماً ، فقال للنبي ﷺ : يا رسول الله ، ألا أستكرهما ؟ فإنهما قد أبيا إلا النصرانية ، فأنزل الله فيه الآية فتركهما . انتهى .

وذكره الواحددي في أسباب النزول له ، من قول مسروق ، قال : كان لأنصاري من بني سالم ... فذكره بلفظ المصنف سواء ، وكذلك فعل البغوي في كتابه .

١٦٦- قوله :

روي عن عمر رضي الله عنه أنه سأل الصحابة عن قوله تعالى : ﴿ كمثل جنة بربوة ﴾ الآية ، فقالوا : الله أعلم . فغضب وقال : قولوا : نعم أو لا نعم ، فقال ابن عباس : في نفسي منها يا أمير المؤمنين ، قال : قل يا ابن أخي ولا تحقر نفسك ، قال : ضرب فيها مثل العمل ، قال : لأي عمل ؟ قال : لرجل عني بالحسنات ، ثم بعث الله له الشيطان فعمل بالمعاصي حتى أغرق أعماله كلها .

● قلت : رواه البخاري في صحيحه ، من حديث عبيد بن عمير ، أن عمر سأل أصحاب النبي ﷺ ... إلى آخره سواء .

ووهم الحاكم في مستدركه فرواه ، وقال : على شرط الشيخين ولم يخرجاه .

١٦٧- قوله :

عن ابن عباس قال : صدقات السر في التطوع تفضل علانيتها سبعين ضعفًا .

● قلت : رواه أبو عبد الله الترمذي الحكيم في كتابه نوادر الأصول ، في الأصل الخامس والستين بعد المائتين ، فقال : ثنا أبو سنان البلخي ، يرفعه إلى ابن عباس ، في قوله تعالى : ﴿ إِن تَبَدُّواْ لِّلصَّدَقَاتِ فَنِعْمَا هِيَ ﴾ قال : جعل صدقة السر التطوع تفضل علانيتها سبعين ضعفًا ، وجعل صدقة الفريضة علانيتها تفضل سرها بخمسة وعشرين ضعفًا ، وكذلك جميع الفرائض والنوافل في الأشياء كلها . انتهى .

ورواه الطبري في تفسيره ، من حديث علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس ... فذكره .

١٦٨- الحديث الثلاثون بعد المائة :

عن ابن عباس قال : وقف رسول الله ﷺ على أصحاب الصفة ، فرأى فقرهم وجهدهم وطيب قلوبهم ، فقال : « أبشروا يا أصحاب الصفة ، فمن بقي من أمتي على النعت الذي أنتم عليه راضيًا بما فيه ؛ فإنه من رفقائي »^(١) .

(١) قال ابن حجر : لم أجده .

قلت : ذكر السيوطي في الجامع الصغير زيادته هذا الحديث وعزاه إلى الخطيب البغدادي في تاريخه (ج ١٣ / ٢٧٧) من طريق السلمى إلى ابن عباس به ، وزاد السيوطي في الجامع الكبير أيضًا السلمى في سننه ، ومن طريق السلمى رواه الديلمي في الفردوس (راجع السلسلة الضعيفة للألباني رقم ١٥٨٩) .

١٦٩- الحديث الحادي والثلاثون بعد المائة :

عن رسول الله ﷺ أنه قال : « إن الله يحب الحيي الحليم المتعفف ،
ويغض البذيء السائل الملحف » .

● قلت : روي من حديث أبي هريرة ، ومن حديث ابن مسعود .

○ أما حديث أبي هريرة : فروي من طرق :

○ الطريق الأول : رواه البزار في مسنده : حدثنا عبد الرحمن بن الأسود ، ثنا محمد بن كثير الملائي ، عن ليث بن أبي سليم ، عن مجاهد ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه ، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليسكت ، إن الله يحب الحيي الحليم العفيف ، ويغض الفاحش البذيء السائل الملحف ، إن الحياء من الإيمان ، والإيمان في الجنة ، والفحش من البذاء ، والبذاء في النار » . انتهى . وقال : لا نعلمه يروى عن أبي هريرة إلا بهذا الإسناد^(١) .

○ الطريق الثاني : رواه إسحاق بن راهويه في مسنده ، ومن طريقه الطبراني في مسند الشاميين : أخبرنا كلثوم بن محمد بن أبي سدره ، ثنا عطاء بن مسلم الخراساني ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : « إن الله يحب الحليم المتحلم العفيف المتعفف ، ويكره الفاحش المتفحش البذيء السائل الملحف » . انتهى .

○ الطريق الثالث : رواه أبو نعيم الأصبهاني في تاريخ أصبهان ، وأبو القاسم حمزة ابن يوسف السهمي في تاريخ جرجان ، من حديث عيسى بن خالد البلخي : ثنا ورقاء ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الله إذا أنعم على عبد نعمة أحب أن يرى أثر نعمته عليه ، ويكره البؤس والتبؤس ، ويغض السائل الملحف ، ويحب العفيف المتعفف » . انتهى .

(١) قال ابن حجر : وإسناده ضعيف .

○ وأما حديث ابن مسعود : فرواه الطبراني في معجمه ، من حديث سوار بن مصعب : عن عمرو بن قيس ، عن سلمة بن كهيل ، عن شقيق ، عن عبد الله بن مسعود ، عن النبي ﷺ ... فذكره^(١) بلفظ البزار ، وزاد فيه زيادات .

وفيه حديث مرسل ، رواه ابن أبي شيبة في مصنفه ، في كتاب الأدب : حدثنا ابن إدريس ، عن الأعمش ، عن حبيب ، عن ميمون بن أبي شبيب ، قال : قال رسول الله ﷺ ... فذكره بلفظ المصنف سواء ، إلا أنه قال : « ويغض الفاحش البذيء » .

١٧٠- الحديث الثاني والثلاثون بعد المائة :

في الحديث : « ما نقصت زكاة من مال قط » .

● قلت : رواه مسلم في صحيحه ، في كتاب البر والصلة ، من حديث العلاء بن عبد الرحمن : عن أبيه ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « ما نقصت صدقة من مال ، وما زاد الله عبداً بعفو إلا عزاً ، وما تواضع أحد لله إلا رفعه الله » انتهى . ورواه البزار في مسنده ، وقال : فيه « قط » .

١٧١- الحديث الثالث والثلاثون بعد المائة :

عن النبي ﷺ أنه قال : « لا يحل ذئب رجل مسلم فيؤخره ، إلا كان له بكل يوم صدقة » .

● قلت : روي من حديث بريدة ، ومن حديث عمران بن حصين ، ومن حديث ابن عباس .

○ فحديث بريدة : رواه ابن ماجه في سننه ، في كتاب الأحكام : حدثنا محمد

(١) قال ابن حجر : وفي إسناده سوار بن مصعب وهو ضعيف .

ابن عبد الله بن نمير ، ثنا أبي ، ثنا الأعمش ، عن نفع أبي داود^(١) ، عن بريدة ، عن النبي ﷺ قال : « من أنظر معسرًا كان له كل يوم صدقة ما لم يحل ومن أنظره بعد حله كان له مثله في كل يوم صدقة » . انتهى .

ورواه أحمد في مسنده ، وابن أبي شيبة في مسنده أيضًا : حدثنا عفان ، ثنا عبد الوارث ، ثنا محمد بن جحادة ، عن سليمان بن بريدة ، عن أبيه مرفوعًا نحوه . ومن طريق ابن أبي شيبة ، رواه الحاكم في مستدركه ، في كتاب البيوع ، وقال : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه .

وكذلك رواه البيهقي في أواخر كتابه شعب الإيمان . وكذلك رواه إسحاق بن راهويه في مسنده : حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث ، ثنا أبي به .

ورواه أبو يعلى الموصلي في مسنده ، عن محمد بن جحادة به . وكذلك رواه الطبراني في جمعه أحاديث محمد بن جحادة . وهو جزء لطيف خمس عشرة ورقة .

○ وأما حديث عمران بن حصين : فرواه أحمد في مسنده : ثنا أسود بن عامر ، أنا أبو بكر بن عياش ، عن الأعمش ، عن أبي داود ، عن عمران بن حصين قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا كان لرجل على آخر حق ، فأخره إلى أجله ، كان له صدقة ، فإن أخره بعد أجله ، كان له بكل يوم صدقة » . انتهى .

ورواه الطبراني في معجمه عن أبي بكر بن عياش به .

○ وأما حديث ابن عباس : فرواه الطبراني في معجمه ، من حديث يزيد بن أبي زياد عن مقسم ، عن ابن عباس مرفوعًا ، بلفظ ابن أبي شيبة ، وزاد فيه : « وما مد عبد يده

(١) قال ابن حجر : أبو داود ضعيف ، وقد اختلف عليه فيه ، فرواه عبد الله بن نمير ، عن الأعمش هكذا ، وخالفه أبو بكر بن عياش فرواه عن الأعمش ، عن أبي داود ، عن عمران بن حصين .

بصدقة إلا ألقيت في يد الله قبل أن تقع في يد السائل » . انتهى .

١٧٢- قوله :

عن ابن عباس قال : أشهد أن الله أباح السلم المضمون إلى أجل معلوم في كتابه ، وأنزل فيه أطول آية .

● قلت : رواه الحاكم في مستدركه ، من حديث أبي حسان الأعرج : عن ابن عباس قال : أشهد أن السلم المضمون إلى أجل مسمى ، أن الله عز وجل أحله في الكتاب وأذن فيه ، وقرأ هذه الآية : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدِينٍ إِلَى أَجَلٍ مَّسْمُومٍ فَاكْتُبُوهُ ﴾ وقال : حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه .

١٧٣- الحديث الرابع والثلاثون بعد المائة :

في الحديث : « لا يقول المؤمن : كسلت » .

وأعاده في براءة^(١) .

١٧٤- الحديث الخامس والثلاثون بعد المائة :

عن النبي ﷺ أنه رهن درعه في غير سفر .

● قلت : رواه الأئمة الستة في كتبهم ، في البيوع ، من حديث الأسود بن يزيد ، عن عائشة قالت : إن رسول الله ﷺ اشترى من يهودي طعاماً إلى أجل ، ورهنه درعاً له من حديد . انتهى .

وروى البخاري من حديث قتادة عن أنس قال : ولقد رهن رسول الله ﷺ درعاً له بالمدينة عند يهودي ، وأخذ منه شعيراً لأهله . انتهى . وزيادة قوله : بالمدينة ،

(١) انظر حديث رقم: ٥٥٢ ، وذكر السيوطي في الدر المنثور (ج ٢ / ٢٣٥) حيث قال: أخرج ابن المنذر وابن أبي حاتم وابن أبي الدنيا في الصمت (رقم: ٣٦٧) عن ابن عباس: أنه كان يكره أن يقول الرجل : إني كسلان ، ويتأول هذه الآية .

صریح علی أنه كان في حضر .

١٧٥- قوله :

عن عبد الله بن عمر أنه تلا قوله تعالى : ﴿ إِنْ تَبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفَوْهُ ﴾ الآية ، فقال : لئن أخذنا الله بهذا لنهلكن ، ثم بكى حتى سمع نشيجه ، فذكر لابن عباس فقال : يغفر الله لأبي عبد الرحمن ، قد وجد المسلمون منها مثل ما وجد ، فنزل : ﴿ لَا يَكْلَفُ اللَّهُ نَفْسًا ... ﴾ الآية .

● قلت : رواه الطبري : أخبرنا ابن وهب ، أخبرني يونس بن يزيد ، عن ابن شهاب ، عن سعيد بن مرجانة ، عن ابن عمر ... فذكره .

ورواه الحاكم في مستدرکه ، من حديث سالم : عن أبيه عبد الله بن عمر ... فذكره بنحو منه ، وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه .

١٧٦- الحديث السادس والثلاثون بعد المائة :

عن ابن عباس أن النبي ﷺ لما دعا بهذه الدعوات : ﴿ ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا ﴾ الآية . قيل له عند كل كلمة : قد فعلت .

● قلت : رواه مسلم في صحيحه ، في كتاب الإيمان ، من حديث آدم بن سليمان : عن سعيد بن جبیر ، عن ابن عباس قال : لما نزلت هذه الآية : ﴿ إِنْ تَبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفَوْهُ يُحَاسِبُكُمْ بِهِ اللَّهُ ﴾ قال : دخل قلوبهم منها شيء لم يدخل قلوبهم ، فقال النبي ﷺ : « قولوا : ﴿ سمعنا وأطعنا ﴾ » قال : فألقى الله الإيمان في قلوبهم . فأنزل الله : ﴿ لَا يَكْلَفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وَسْعَهَا هَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا ﴾ قال : « قد فعلت » . انتهى .

ووهم الحاكم فرواه في مستدرکه ، وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه .

١٧٧- الحديث السابع والثلاثون بعد المائة :

عن النبي ﷺ أنه قال : « أنزل الله آيتين من كنوز الجنة ، كتبهما

الرحمن بيده قبل أن يخلق الخلق بألفي سنة ، من قرأهما بعد العشاء الآخرة
أجزأته عن قيام الليل .

● قلت : رواه ابن عدي في الكامل ، من حديث الوليد بن عباد : عن أبان بن
أبي عياش ، عن عاصم بن بهدلة ، عن زر بن حبيش ، عن علقمة بن قيس ، عن
أبي مسعود الأنصاري ، عن النبي ﷺ قال : « إن الله أنزل ... » إلى آخره ، ثم
قال : والوليد بن عباد ليس بمعروف ، وليس حديثه بمستقيم . انتهى .
ومن طريق ابن عدي رواه أبو القاسم حمزة بن يوسف السهمي في تاريخ
جرجان بسنده ومثته^(١) .

١٧٨- الحديث الثامن والثلاثون بعد المائة :

عن النبي ﷺ أنه قال : « من قرأ الآيتين من آخر سورة البقرة
في ليلة كفتاه » .

● قلت : رواه الأئمة الستة في كتبهم : فرواه البخاري في المغازي ، في باب شهود
الملائكة بدرًا من حديث عبد الرحمن بن يزيد : عن علقمة ، عن أبي مسعود
الأنصاري ، قال : قال رسول الله ﷺ : « من قرأ الآيتين من آخر سورة البقرة في
ليلة كفتاه » قال عبد الرحمن : ثم لقيت أبا مسعود وهو يطوف بالبيت فحدثني ، انتهى .
ورواه مسلم والترمذي والنسائي ، في فضائل القرآن ، ورواه أبو داود وابن
ماجة ، في الصلاة ، كلهم من حديث عبد الرحمن بن يزيد ، عن أبي مسعود ،
لم يذكروا فيه علقمة .

ورواه أحمد في مسنده بالوجهين ، ورواه الطبراني في معجمه وزاد فيه :
﴿ آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه ﴾ إلى آخر السورة .

(١) قال ابن حجر : وفي إسناده الوليد بن عباد ، وهو مجهول ، عن أبان بن أبي عياش ،
وهو متروك .

واختلفوا في قوله : « كفتاه » ، ف قيل : أي أجزأته عن قيام الليل ، وقيل : كفتاه عن كل شيطان ، وقيل : كفتاه ما يكون من الآفات تلك الليلة ، وقيل : أي : فضلًا وأجرًا .

١٧٩- الحديث التاسع والثلاثون بعد المائة :

عن النبي ﷺ أنه قال : « أوتيت خواتيم سورة البقرة من كنز تحت العرش ، لم يؤتني نبي قبلي » .

● قلت : روي من حديث حذيفة ، ومن حديث أبي ذر .

○ فحديث حذيفة : رواه النسائي في سننه الصغرى ، في كتاب فضائل القرآن ، من حديث أبي مالك الأشجعي : عن ربعي بن حراش ، عن حذيفة بن اليمان ، قال : قال رسول الله ﷺ : « فضلنا على الناس بثلاث : جعلت لي الأرض كلها لنا مسجدًا ، وجعلت تربتها لنا طهورًا ، وجعلت صفوفنا كصفوف الملائكة ، وأوتيت هؤلاء الآيات : آخر سورة البقرة من كنز تحت العرش ، لم يعط منه أحد قبلي ، ولا يعطى منه أحد بعدي » . انتهى .

ووهم الحاكم في مستدركه ، فقال في باب فضائل القرآن : وقد خرج مسلم رحمه الله حديث أبي مالك الأشجعي ، عن ربعي بن حراش ، عن حذيفة أن رسول الله ﷺ قال : « أعطيت خواتيم سورة البقرة من كنز تحت العرش » . انتهى . وهذا وهم ، وإنما روى مسلم بهذا الإسناد أن النبي ﷺ قال : « فضلنا على الناس بثلاث : جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة ، وجعلت لنا الأرض كلها مسجدًا ، وجعلت تربتها لنا طهورًا إذا لم نجد الماء » ، وذكر خصلة أخرى^(١) . انتهى بحروفه في الصلاة ؛ فلذلك عدلت عنه إلى لفظ النسائي ، فإنه أقرب إلى لفظ الكتاب ، وعجبت من

(١) قال ابن حجر : فأبهما ، وذكرها أصحاب المستخرجات ، من طريق شيخه بإسناده فيه ، ولعل مسلمًا إنما أبهما للاختلاف على ربعي فيها .

شيخنا الذهبي كيف لم يتعقبه في مختصره ؟! وأصحاب الأطراف جعلوه حديثًا واحدًا وعزوه لمسلم والنسائي ، على عادتهم في الرجوع إلى أصل الحديث ، دون مراعاتهم لاختلاف ألفاظه .

ورواه أحمد ، والبخاري ، وابن أبي شيبة في مسانيدهم ، ورواه ابن حبان في صحيحه ، في النوع الثاني والثلاثين من القسم الثالث ، عن ابن خزيمة بسندهم إلى أبي مالك الأشجعي به .

وكذلك رواه البيهقي في كتابيه دلائل النبوة وشعب الإيمان ، في الباب التاسع عشر منه .

وله طريق آخر عند الطبراني في معجمه الوسط فرواه في ترجمة المحدثين ، من حديث الحسن بن سالم بن أبي الجعد ، سمعت نعيم بن أبي هند ، ثنا ربيعة بن حراش ، حدثني حذيفة بن اليمان ... فذكره بلفظ النسائي ، وزاد : ثم قرأ : ﴿ الله ما في السموات وما في الأرض ﴾ حتى ختم السورة . انتهى .

ووقع لعبد الحق هاهنا ذهول ، فذكره في أحكامه - الحديث - في أول باب التيمم ، وفي باب المساجد في الجمع بين الصحيحين بلفظ مسلم وعزاه له ، ثم قال : وذكر ابن أبي شيبة في مسنده الخصلة التي لم يذكرها مسلم ، ثم ساقه بلفظ النسائي وهذا ذهول منه ، فإنه عند النسائي في سنته .

وعجبت من ابن القطان كيف لم يستدركه في كتابه الوهم والإيهام ؟ مع كثرة تتبعه وتعقبه عليه في مثل ذلك ، والله أعلم .

○ وأما حديث أبي ذر : فرواه أحمد ، وإسحاق بن راهويه في مسنديهما : حدثنا جرير ، عن منصور ، عن ربيعة بن حراش ، عن زيد بن ظبيان ، عن أبي ذر قال : قال رسول الله ﷺ : « أعطيت خواتيم سورة البقرة من كنز تحت العرش ، لم يؤتهن نبي قبلي » . انتهى .

ورواه البيهقي في شعب الإيمان ، في الباب التاسع عشر منه ، من حديث سفيان ،

عن منصور سندًا ومتنًا .

١٨٠- الحديث الأربعون بعد المائة والحادي والأربعون :

قال المصنف : جاء في حديث النبي ﷺ من آخر سورة البقرة ،
وخواتيم سورة البقرة .

● قلت :

الأول : تقدم في حديث أبي مسعود ، عن النبي ﷺ : « من قرأ الآيتين من آخر
سورة البقرة في ليلة كفتاه » ، رواه الأئمة الستة .

والثاني : رواه مسلم في صحيحه ، في كتاب الإيمان ، من حديث مرة ، عن ابن
مسعود قال : أعطني رسول الله ﷺ ثلاثًا ، أعطني الصلوات الخمس ،
وأعطني خواتيم سورة البقرة ، وغفر لمن لا يشرك بالله شيئًا من أمته
المقحّمات . انتهى .

وروى أيضًا في الصلاة ، من حديث سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال :
بينما جبريل عند النبي ﷺ إذ نزل ملك ، فقال : هذا ملك لم ينزل إلى الأرض
إلا اليوم ، فسلم وقال : أبشر بنورين أوتيتهما لم يؤتهما نبي قبلك ، فاتحة الكتاب
وخواتيم سورة البقرة ، لن تقرأ حرفًا منها إلا أعطيته . انتهى .

١٨١- الحديث الثاني والأربعون بعد المائة :

عن ابن مسعود أنه رمى الجمرة ثم قال : من هاهنا - والذي
لا إله إلا هو - رمى الذي أنزلت عليه سورة البقرة .

● قلت : رواه الأئمة الستة في كتبهم ، في الحج مختصرًا ومطولًا ، عن عبد الرحمن
ابن يزيد ، قال : رمى عبد الله بن مسعود رمي جمره العقبة من بطن الوادي بسبع
حصيات ، يكبر مع كل حصاة ، فقليل له : إن أناسًا يرمونها من فوقها فقال : هذا -
والذي لا إله إلا الله هو - مقام الذي أنزلت عليه سورة البقرة . انتهى .

١٨٢- الحديث الثالث والأربعون بعد المائة :

عن رسول الله ﷺ قال : « السورة التي تذكر فيها البقرة فسطاط فتعلموها ، فإن تعلمها بركة ، وتركها حسرة ، ولن تستطيعها البطلة » ، قيل : وما البطلة ؟ قال : « السحرة » .

● قلت : غريب بهذا اللفظ ، والذي رواه مسلم في فضائل القرآن ، من حديث أبي أمامة ، عن النبي ﷺ قال : « اقرؤا سورة البقرة ، فإن أخذها بركة ، وتركها حسرة ، ولا تستطيعها البطلة » قال معاوية : بلغني أن البطلة : السحرة . انتهى .
وبهذا اللفظ رواه ابن حبان في صحيحه والحاكم في مستدركه ، وكذلك أحمد ، وابن راهويه ، وابن أبي شيبة ، والدارمي والبزار في مسانيدهم .
ورواه الثعلبي ، والبغوي من حديث بريدة كذلك .

* تنبيه :

والمصنف رحمه الله استدل بهذا الحديث للقائلين : السورة التي يذكر فيها كذا ، وبالثلاثة الأحاديث التي قبله على جواز ذلك .

وفي الباب حديث لم يظفر به المصنف ، رواه ابن مردويه في تفسيره ، فقال : حدثنا محمد بن معمر ، ثنا الحسن بن علي بن الوليد الفارسي ، ثنا خلف بن هشام ، ثنا عيسى بن ميمون ، عن موسى بن أنس بن مالك ، عن أبيه ، قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تقولوا سورة البقرة ، ولا سورة آل عمران ، ولا سورة النساء ، وكذلك القرآن كله ولكن قولوا : السورة التي يذكر فيها البقرة ، والتي يذكر فيها آل عمران ، وكذلك القرآن كله » . انتهى .

وهذا الحديث معلول بعيسى بن ميمون ، وهو : أبو سلمة الخواص ، وهو ضعيف لا يحتج به .

ورواه الطبراني في معجمه الوسط ، حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي ،

ثنا خلف بن هشام البزار به سندًا ومُتَنًا^(١).

وحديث الكتاب ذكره أبو شجاع الديلمي في كتاب الفردوس ، من رواية
أبي سعيد الخدري بلفظ الكتاب سواء .

(١) قال ابن حجر : وفي إسناده عيسى بن ميمون أبو سلمة الخواص ، وهو ساقط .

سورة آل عمران

□ سورة آل عمران □

ذكر فيها سبعة وتسعين حديثًا :

١٨٣- الحديث الأول :

روي أن النبي ﷺ جمع اليهود في سوق بني قينقاع بعد وقعة بدر ، فقال : « يا معشر اليهود ، احذروا مثلما نزل بقريش ، وأسلموا قبل أن ينزل بكم ما نزل بهم ، فقد عرفتم أنني نبي مرسل » ، فقالوا : لا يغرنك أنك لقيت أقوامًا أغمارًا لا خبرة لهم بالحرب ؛ فأصبت منهم فرصة ، لئن قاتلتنا ؛ لعلمت أنا نحن الناس . فنزلت .

● قلت : رواه أبو داود في سننه ، في كتاب الخراج ، من حديث محمد بن إسحاق : حدثني محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت ، عن سعيد بن جبير وعكرمة كلاهما ، عن ابن عباس ، قال : لما أصاب رسول الله ﷺ قريشًا يوم بدر وقدم المدينة ؛ جمع اليهود في سوق بني قينقاع ، فقال : « يا معشر يهود أسلموا ... » إلى آخره سواء .

ومن طريق ابن إسحاق أيضًا رواه الطبري بسنده ومثله ، وراه ابن هشام في السيرة عن ابن إسحاق ، فلم يجاوزه .

١٨٤- الحديث الثاني :

قال النبي ﷺ : « إنا معشر الأنبياء لا نورث » .

● قلت : رواه النسائي في سننه الكبرى ، في كتاب الفرائض : أخبرنا محمد بن

منصور المكي ، عن سفيان ، عن عمرو بن دينار ، عن الزهري ، عن مالك بن
أوس بن الحدثان قال : قال عمر لعبد الرحمن وسعد وعثمان وطلحة والزبير : أنشدكم
بالله الذي قامت له السموات والأرض ، سمعتم النبي ﷺ يقول : « إنا معشر الأنبياء
لا نورث ، ما تركناه صدقة » ؟ قالوا : اللهم نعم . انتهى .

ورواه أحمد في مسنده : حدثنا وكيع ، ثنا سفيان ، عن أبي الزناد ، عن
الأعرج ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « إنا معشر الأنبياء لا نورث ،
ما تركت بعد مؤنة عاملي ونفقة نسائي صدقة » . انتهى .

والحديث في الصحيحين من رواية عائشة ليس فيه : « إنا معشر الأنبياء »
ولفظهما قالت : قال رسول الله ﷺ : « لا نورث ، ما تركنا فهو صدقة » . انتهى .
قيل : وروى الترمذي في غير جامعه ، بسند على شرط مسلم ، من حديث
عمر ، عن أبي بكر قال : قال رسول الله ﷺ : « إنا معشر الأنبياء لا نورث ،
ما تركنا صدقة » . انتهى .

ورواه النسائي في كتاب الكنى : أخبرني إسحاق بن موسى ، ثنا تليد بن
سليمان أبو إدريس ، عن عبد الملك بن عمير ، عن الزهري ، عن مالك بن أوس
ابن الحدثان قال : قال أبو بكر : إن رسول الله ﷺ قال : « إنا معشر الأنبياء
لا نورث ، ما تركنا صدقة » . انتهى ، قال : وتليد بن سليمان كوفي ليس بالقوي .
وقال ابن معين : ليس بشيء .

١٨٥- الحديث الثالث :

عن أبي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه قال : قلت : يا رسول الله ،
أي الناس أشد عذاباً يوم القيامة ؟ قال : « رجل قتل نبياً أو رجلاً أمر
بمعروف أو نهى عن منكر » ثم قرأ : ﴿ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّنَّ ﴾ الآية ، ثم
قال : « يا أبا عبيدة ، قتلت بنو إسرائيل ثلاثة وأربعين نبياً من أول النهار

في ساعة واحدة، فقام مائة واثنًا عشر رجلاً من عباد بني إسرائيل فأمرُوا قتلهم بالمعروف ، ونهوههم عن المنكر ، فقتلوا جميعاً من آخر النهار .

● قلت : رواه البزار في مسنده : حدثنا محمد بن الحارث البغدادي ، ثنا عبد الوهاب ابن نجدة ، حدثني محمد بن حمير ، ثني أبو الحسن مولى بني أسد ، عن مكحول ، عن قبيصة بن ذؤيب ، عن أبي عبيدة بن الجراح قال : قلت : يا رسول الله ، أي الشهداء أكرم على الله ؟ قال : « رجل قام إلى أمير جائر فأمره بمعروف ونهاه عن منكر ؛ فقتله » ، (قيل : فأَي الناس أشد عذاباً ؟ قال : « رجل قتل نبياً أو قتل رجلاً أمره بمعروف أو نهاه عن المنكر » ^(١) فقتله » ، ثم قرأ : ﴿ وَيَقْتُلُونَ النَّبِينَ بِغَيْرِ حَقٍّ ﴾ الآية ، ثم قال : « يا أبا عبيدة ، ... » . الحديث إلى آخره . وقال : لا نعلم له عن أبي عبيدة طريقاً غير هذه الطريق ، ولم نسمع أحداً سمي أبا الحسن هذا الذي روى عنه محمد بن حمير . انتهى .

ورواه الطبري ، وابن أبي حاتم ، والثعلبي ، ومن طريقه البغوي في تفسيرهم ، عن ابن حمير به ^(٢) .

١٨٦- الحديث الرابع :

روي أن رسول الله ﷺ دخل مدراسهم - يعني : اليهود - فدعاهم ، فقال له نعيم بن عمرو ، والحارث بن زيد : على أي دين أنت ؟ قال : « على ملة إبراهيم » . قالوا : إن إبراهيم كان يهودياً ، قال لهم : « إن بيننا وبينكم التوراة فهلوموا إليها » فأبوا ، فنزلت : ﴿ أَلَمْ تَر إِلَى الَّذِينَ أَوْتُوا نَصِيحاً مِنَ الْكِتَابِ يَدْعُونَ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ ﴾ الآية .

● قلت : رواه الطبري في تفسيره ، من حديث محمد بن إسحاق : حدثني محمد

(١) ما بين القوسين في هامش النسخة المصرية .

(٢) قال ابن حجر : وفيه أبو الحسن مولى بني أسد ، وهو مجهول .

ابن أبي محمد مولى زيد بن ثابت ، حدثني سعيد بن جبير أو عكرمة ، عن ابن عباس قال : دخل رسول الله ﷺ بيت المدراس على جماعة من يهود ، فدعاهم إلى الله ، فقال له نعيم بن عمرو ... إلى آخره .

وذكره ابن هشام في سيرته من قول ابن إسحاق لم يجاوز به .
وذكره الواحدى في أسباب النزول عن ابن عباس .

١٨٧- الحديث الخامس :

روي أن رسول الله ﷺ حين افتتح مكة وعد أمته مُلك فارس والروم ، فقال المنافقون واليهود : هيهات هيهات من أين محمد ملك فارس والروم ؟ هم أعز وأمنع من ذلك .

● قلت : غريب^(١) ، وذكره الواحدى في أسباب النزول له ، عن ابن عباس وأنس قالا : لما فتح رسول الله ﷺ مكة ... فذكره إلى آخره ، وذكره البغوي من قول قتادة فقط .

١٨٨- الحديث السادس :

روي أن رسول الله ﷺ لما خط الخندق عام الأحزاب ، وقطع لكل عشرة أربعين ذراعًا ، وأخذوا يحفرون ؛ خرج من بطن الخندق صخرة كالتل العظيم ، لم يعمل فيها المعاول ، فوجهوا سلمان إلى رسول الله ﷺ يخبره ، فأخذ المعول من سلمان فضربها ضربة صدعها ، وبرق منها برق أضاء ما بين لابتيها لكأن مصباحًا في جوف بيت مظلم ، وكبر وكبر المسلمون ، وقال : « أضاءت لي منه قصور الحيرة ، كأنها أنياب الكلاب » ، ثم ضرب الثانية فقال : « أضاءت لي منها القصور الحمر

(١) قال ابن حجر : ولم أجد له إسنادًا .

من أرض الروم » ثم ضرب الثالثة فقال : « أضاءت لي قصور صنعاء ، وأخبرني جبريل أن أمتي ظاهرة على كلها فأبشروا » ، فقال المنافقون : ألا تعجبون ! يمينكم ويعدكم الباطل ، ويخبركم أنه يصير من يثرب قصور الحيرة ومدائن كسرى ، وإنها تفتح لكم ، وأنتم إنما تحفرون الخندق من الفرق لا تستطيعون أن تبرزوا فنزلت : ﴿ قل اللهم مالك الملك ... ﴾ الآية .

● قلت : روي من حديث البراء بن عازب ، ومن حديث عمرو بن عوف المزني .

○ أما حديث البراء : فرواه النسائي في سننه ، في الجهاد ، من حديث ميمون ، عن البراء بن عازب قال : أمرنا رسول الله ﷺ بحفر الخندق ، قال : وعرض لنا فيه صخرة ، لم تأخذ فيها المعاول فشكوناها إلى رسول الله ﷺ فجاء فأخذ المعول ثم قال : « بسم الله » فضرب ضربة فكسر ثلث الحجر وقال : « الله أكبر أعطيت مفاتيح الشام والله ، إني لأبصر قصورها الحمر من مكاني هذا » ، ثم قال : « بسم الله » وضرب ضربة أخرى فكسر ثلث الحجر فقال : « الله أكبر أعطيت مفاتيح فارس وإني لأبصر المدائن ، وأبصر قصرها الأبيض من مكاني هذا » ، ثم قال : « بسم الله » وضرب ضربة أخرى ، فقلع بقية الحجر ، فقال : « الله أكبر أعطيت مفاتيح اليمن ، والله إني لأبصر أبواب صنعاء من مكاني هذا . انتهى .

ورواه أحمد ، وإسحاق بن راهويه ، وابن أبي شيبة ، وأبو يعلى الموصلي في مسانيدهم^(١) .

وذكره عبد الحق في أحكامه ، في كتاب الجهاد من جهة النسائي وسكت عنه ، فهو صحيح عنده على قاعدته في ذلك ، وتعقبه ابن القطان في كتابه فقال : وميمون هذا هو مولى عبد الرحمن بن سمره ، يكنى أبا عبد الله ، يروي عن زيد

(١) قال ابن حجر : وإسناده حسن .

ابن أرقم والبراء ، روى عن قتادة وخالد الحذاء وشعبة وعوف الأعرابي . قال أحمد : حديثه منكر ، وقال ابن معين : لا شيء ، وقال البخاري عن ابن المديني : كان يحيى لا يحدث عنه ، وكل من رأته من مؤلفي الضعفاء ذكره في جملتهم ، فأقل أحواله ألا يكون ثابت العدالة إن لم يثبت جرحه . انتهى كلامه .

○ أما حديث عمرو بن عوف : فرواه البيهقي في دلائل النبوة ، في باب غزوة الخندق ، عن الحاكم بسنده ، إلى محمد بن خالد بن عثمة ، ثنا كثير بن عبد الله ابن عمرو بن عوف المزني ، حدثني أبي ، عن أبيه قال : خط رسول الله ﷺ الخندق عام الأحزاب ، ثم قطع أربعين ذراعًا بين كل عشرة ، قال عمرو بن عوف : فكنت أنا وسلمان وحذيفة بن اليمان والنعمان بن مقرن وستة نفر من الأنصار في أربعين ذراعًا ، فحفرنا حتى إذا بلغنا الثدي ، أخرج الله تعالى من بطن الخندق صخرة بيضاء مدورة فكسرت حديدنا وشقت علينا ، فذهب سلمان وأخبر رسول الله ﷺ ، فهبط مع سلمان في الخندق ، وأخذ المعول من سلمان ، فضرب الصخرة ضربة صدعها ، وبرق منها برقة أضاء ما بين لابتها - يعني : المدينة - حتى لكان مصباحًا في جوف ليل مظلم ، فكبر وكبر المسلمون ، ثم ضربها الثانية فصدعها ، ثم ضربها الثالثة فكسرها ، وقال : « لما ضرب الضربة الأولى فبرق الذي رأيت أضاءت لي منها قصور الحيرة ، ومدائن كسرى ، كأنها أنياب الكلاب ، وأخبرني جبريل أن أمتي ظاهرة عليها ، ثم ضربت الثانية فأضاءت لي قصور الحمر من أرض الروم ، وأخبرني جبريل أن أمتي ظاهرة عليها ، ثم ضرب الثالثة فأضاءت لي قصور صنعاء ، وأخبرني جبريل أن أمتي ظاهرة عليها ، فأبشروا » فاستبشر المسلمون وقالوا : الحمد لله ، موعود صادق ، وعدنا النصر بعد الحصر ، وقال المنافقون : ألا تعجبون ! يحدثكم ويمنيكم ويعدكم الباطل ، يخبركم أنه يبصر من يثرب قصور الحيرة ومدائن كسرى وأنها تفتح لكم وأنتم تحفرون الخندق لا تستطيعون أن تبرزوا ، فأنزل الله : ﴿ وإذ يقول المنافقون والذين في قلوبهم مرض ما وعدنا الله ورسوله إلا غرورًا ﴾ مختصر .

ورواه أبو نعيم في دلائل النبوة له ، في الباب الثامن والعشرين ، والواحد

في أسباب النزول له ، والطبري والثعلبي والبغوي من طريق الثعلبي في تفاسيرهم كلهم عن محمد بن خالد بن عثمة به سواء .

ورواه ابن سعد في الطبقات ، في ترجمة سلمان : أخبرنا محمد بن إسماعيل ابن أبي فديك ، ثنا كثير بن عبد الله به سواء .

ورواه الواقدي في كتاب المغازي : حدثني عاصم بن عبد الله الحكمي ، عن عمر بن الحكم قال : كان عمر بن الخطاب يومئذ - يعني يوم الخندق - يضرب بالمعول إذ صادف حجرًا صلدًا ، فأخذ رسول الله ﷺ منه المعول وهو عند جبل بني عبيد ، فضرب ضربة ... فذكره بنحوه .

١٨٩- الحديث السابع :

قال النبي ﷺ : « كما تكونون يولى عليكم » .

● قلت : هذا رواه القضاعي في مسند الشهاب : ثنا هبة الله بن أبي غسان الفارسي ، أنا عبد الملك بن الحسن البكاري ، ثنا أبو بكر محمد بن إبراهيم بن عمران الجوري ، ثنا أحمد بن إبراهيم بن عثمان بن المثني أبو المثني الباهلي ، أن أباه وعمه محمد بن يحيى المثني حدثاه ، قالا : أنا الكرماني بن عمرو ، ثنا المبارك بن فضالة ، عن الحسن ، عن أبي بكرة قال : قال رسول الله ﷺ : « كما تكونون يولى عليكم » ، وفي لفظ « يؤمر عليكم » . انتهى^(١) .

قال ابن طاهر في كلامه على أحاديث الشهاب : هذا حديث رواه أحمد بن إبراهيم بن عثمان بن المثني ، عن الكرماني بن عمرو ، عن المبارك بن فضالة ، والمبارك ابن فضالة - وإن ذكر بشيء من الضعف - فإن العهدة على من رواه عنه فإن فيهم جهالة ، والحسن عن أبي هريرة منقطع . انتهى . وفيه تخطيط فليحذر .

(١) قال ابن حجر : وفي إسناده إلى المبارك مجاهيل .

١٩٠- الحديث الثامن :

يروى في الحديث : « ما من مولود يولد إلا والشيطان يمسه حين يولد ، فيستهل صارخًا من مس الشيطان إياه ، إلا مريم وابنها » ، ثم قال المصنف : الله أعلم بصحته .

● قلت : رواه البخاري ومسلم ، في فضائل الأنبياء ، من حديث أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « ما من مولود ... » إلى آخره سواء ، وزاد : ثم قال أبو هريرة اقرعوا إن شئتم : ﴿ وإني أعينها بك وذريتها من الشيطان الرجيم ﴾ . انتهى .

١٩١- الحديث التاسع :

روي عن النبي ﷺ أنه جاع في زمن قحط فأهدت له فاطمة رغيقين وبضعة لحم آثرته بها ، فرجع بها إليها ، وقال : « هلمي يابنية » فكشفت عن الطبق فإذا هو مملوء خبزًا ولحمًا ، فبهتت وعلمت أنها نزلت من عند الله ، فقال لها ﷺ : « أتى لك هذا » فقالت : هو من عند الله ، إن الله يرزق من يشاء بغير حساب ، فقال النبي عليه السلام : « الحمد لله الذي جعلك شبيهة بسيدة نساء بني إسرائيل » ، ثم جمع رسول الله ﷺ علي بن أبي طالب والحسن والحسين وجميع أهل بيته عليه حتى شبعوا وبقي الطعام كما هو ، فأوسعت فاطمة على جيرانها .

● قلت : رواه أبو يعلى الموصلي في مسنده : ثنا سهل بن زنجلة أبو عمران الداري ، ثنا عبد الله بن صالح ، ثنا عبد الله بن لهيعة ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر أن رسول الله ﷺ أقام أيامًا لم يطعم طعامًا ، حتى شق ذلك عليه فطاف في منازل أزواجه فلم يصب عند واحدة منهن شيئًا ، فأتى فاطمة فقال : « يا بنية هل عندك شيء آكله فإني جائع ؟ » فقالت : لا والله بأبي أنت وأمي ، فلما خرج من عندها عليه السلام ، بعثت إليها جارة لها برغيقين وقطعة لحم ، فأخذته منها ووضعت في

جفنة لها وغطته ، وقالت : لأوثرن بها رسول الله ﷺ ، ثم بعثت إليه حسناً أو حسيناً فرجع إليها ، فقالت له : بأبي أنت وأمي ، قد أتى الله بشيء فخبأته لك ، قال : « هلمي » فأتته فكشفت عن الجفنة فإذا هي مملوءة خبزاً ولحماً ، فلما نظرت إليها بهت وعرفت أنها بركة من الله عز وجل ، فلما قدمته إليه ؛ حمد الله تعالى وقال لها : « من أين لك هذا؟ » قالت : يا أبت ، هو من عند الله ، إن الله يرزق من يشاء بغير حساب ، فقال : « يا بنية ، الحمد لله الذي جعلك شبيهة بسيدة نساء بني إسرائيل » ، ثم بعث رسول الله ﷺ إلى علي ، وأكل عليه الصلاة والسلام هو وعلي وفاطمة وحسن وحسين وجميع أهل بيته جميعاً ، حتى شبعوا ، وبقيت الجفنة كما هي ؛ فأوسعت فاطمة على جيرانها ، وجعل الله فيها بركة وخيراً كثيراً . انتهى^(١) .

وسهل بن زنجلة حافظ ثقة أخرج له ابن ماجه ، روى عنه ابن عيينة والقطان .

١٩٢- الحديث العاشر :

قول أهل خير محمد والخميس .

● قلت : هذه القطعة من حديث رواه البخاري ومسلم ، من حديث أنس في غزوة خير قال : صبح رسول الله ﷺ خير وقد خرجوا بالمساحي على أعناقهم ، فلما رأوه قالوا : هذا محمد والخميس ؛ فلدجئوا إلى الحصن ، فرفع رسول الله ﷺ يديه وقال : « الله أكبر خربت خير » .

وسياقي بتمامه في سورة الصفات ، إن شاء الله تعالى^(٢) .

١٩٣- الحديث الحادي عشر :

روي عن النبي ﷺ أنه لما دعاهم - يعني : النصارى - إلى المباهلة قالوا : حتى نرجع وننظر ، فلما تخالوا قالوا للعاقب - وكان ذا

(١) قال ابن حجر : والمتن ظاهر النكارة .

(٢) انظر حديث رقم : ١٠٩٤ .

رأيهم - : يا عبد المسيح ما ترى؟ فقال: والله لقد عرفتم يا معشر النصارى أن محمدًا نبي مرسل ، ولقد جاءكم بالفصل من أمر صاحبكم ، والله ما باهل قوم نبياً قط فعاش كبيرهم ونبت صغيرهم ، ولئن فعلتم لتهلكن ، فإن أبيتن إلا إلف دينكم والإقامة على ما أنتم عليه ، فوادعوا الرجل ، وانصرفوا إلى بلادكم ، فأتوا رسول الله ﷺ وقد غدا محتضنا الحسين آخذاً بيد الحسن وفاطمة تمشي خلفه وعليّ خلفهما وهو يقول : « إذا أنا دعوت فأمنوا » ، فقال أسقف نجران : يا معشر النصارى إني لأرى وجوهاً لو شاء الله أن يزيل جبلاً من مكانه لأزاله بها ، فلا تباهلوا فتهلكوا ، ولا يبقى على وجه الأرض نصراي إلى يوم القيامة ، فقالوا : يا أبا القاسم رأينا ألا نباهلك وأن نقرك على دينك ، وثبت على ديننا ، قال : « فإذا أبيتن الباهلة ؛ فأسلموا يكن لكم ما للمسلمين وعليكم ما عليهم » فأبوا ، قال : « فإني أناجزكم » قالوا : ما لنا بحرب العرب طاقة ، ولكن نصالحك على : ألا تغزونا ، ولا تخيفنا ، ولا تردنا عن ديننا ؛ على أن نؤدي إليك كل عام ألفي حلة: ألف في صفر وألف في رجب ، وثلاثين درعاً عارية من حديد فصالحهم على ذلك ، وقال : « والذي نفسي بيده إن الهلاك قد تدلى على أهل نجران ، ولو لاعنوا لمسخوا قردة وخنازير ولاضطرم عليهم الوادي ناراً ، ولاستأصل الله نجران وأهله حتى الطير على رؤس الشجر ، ولما حال الحول على النصارى كلهم حتى يهلكوا » .

● قلت : رواه أبو نعيم في كتابه دلائل النبوة ، في الباب الحادي والعشرين : حدثنا إبراهيم بن أحمد بن فرج ثنا أبو عمر الدوري : ثنا محمد بن مروان ، عن محمد بن السائب الكلبي ، عن أبي صالح ، عن ابن عباس أن وفد نجران من النصارى قدموا على رسول الله ﷺ وهم أربعة عشر رجلاً من أشrafهم ، منهم السيد : وهو

الكبير والعاقب : وهو الذي بعده ، وكان صاحب رأيهم واسمه : عبد المسيح ، وقال لهم رسول الله ﷺ : « أسلموا » ثم تلا عليهم : ﴿ إِنَّ مِثْلَ عِيسَى عِنْدَ اللَّهِ كَمِثْلِ آدَمَ خَلَقَهُ ... ﴾ الآية . فلما قرأها عليهم قالوا : ما نعرف ما تقول ، فقال : « إن الله قد أمرني إن لم تقبلوا هذا أن أباهلكم » ، قالوا : يا أبا القاسم ، حتى نرجع فننظر في أمرنا ثم نأتيك ، قال : فخلا بعضهم ببعض ، وقال السيد للعاقب : يا عبد المسيح ، قد والله علمتم أن الرجل لنبي مرسل ، وما لاعتن قوم قط نبياً فتبقى كبيرهم ولا نبت صغيرهم ، فإن أنتم لم تتبعوه وأبيتم إلا ألف دينكم فوادعوه وارجعوا إلى بلادكم ، وكان النبي ﷺ قد خرج بنفر من أهله ، فجاء عبد المسيح بابنه وابن أخ له ، وجاء رسول الله ﷺ ومعه علي والحسن والحسين وفاطمة ، فقال عليه السلام : « إذا أنا دعوت فأمنوا » ، فأبوا أن يلاعنوا ، وصالحوه على الجزية ، وقالوا : يا أبا القاسم نرجع على ديننا وندعك ودينك^(١) .

ثم أخرج نحوه عن الشعبي مرسلًا وفيه ، فقال النبي ﷺ : « فإن أبيتم المباهلة ، فأسلموا ولكم ما للمسلمين وعليكم ما عليهم ، فإن أبيتم فأعطوا الجزية ، كما قال الله » قالوا : ما نكلم إلا أنفسنا ، قال : « فإن أبيتم فإني أبذل إليكم على سواء » ، قالوا : ما لنا طاقة بحرب العرب ، ولكن نؤدي الجزية ، فجعل عليهم كل سنة ألفي حلة ، ألفاً في صفر وألفاً في رجب ، فقال النبي ﷺ : « لقد أتاني البشير بهلكة أهل نجران لو تموا على الملاعة » مختصر .

ورواه الطبري في تفسيره ، من حديث محمد بن إسحاق : حدثني محمد بن جعفر بن الزبير في قوله تعالى : ﴿ إِنَّ هَذَا هُوَ الْقَصَصُ الْحَقُّ ﴾ إلى قوله : ﴿ فَقُولُوا أَشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴾ قال : لما دعا رسول الله ﷺ الوفد من نصارى نجران إلى الملاعة ، قالوا : يا أبا القاسم ، دعنا ننظر في أمرنا ثم نأتيك بما نريد أن نفعل فيما دعوتنا إليه ، فانصرفوا عنه ، ثم خلوا بالعاقب - وكان ذا رأيهم - فقالوا : يا عبد المسيح ،

(١) قال ابن حجر : وابن مروان متروك متهم بالكذب .

ما ترى ؟ قال : والله يا معشر النصارى ، لقد علمتم أن محمدًا لنبي مرسل ولقد جاءكم بالفصل من خبر صاحبكم ، وقد علمتم ما لاعن قوم نبيًا قط ، فبقى كبيرهم ولا نبت صغيرهم ، وإنه للاستئصال منكم إن فعلتم ، فإن كنتم قد أبيتم إلا إلف دينكم ، والإقامة على ما أنتم عليه من القول في صاحبكم ؛ فوادعوا الرجل ، ثم انصرفوا إلى بلادكم ، فأتوا رسول الله ﷺ ، فقالوا : يا أبا القاسم ، قد رأينا ألا نلاعنك ، وأن نتركك على دينك ونرجع إلى ديننا .

ثم أسند إلى السدي قال : فأخذ النبي ﷺ الحسن ، والحسين ، وفاطمة ، وقال لعلي : « اتبعنا » فخرج معهم ولم تخرج النصارى يومئذ ، وقالوا : إنا نخاف أن يكون هذا هو النبي وليست دعوة النبي كغيره ، فتخلفوا عنه ، فقال رسول الله ﷺ : « لو خرجوا لاحترقوا » ، فصالحوه على أن له عليهم ثمانين ألفا ، فما عجزت الدراهم ففي العروض ، الحلة بأربعين ، وعلى أن له عليهم ثلاثا وثلاثين درعًا ، وثلاثا وثلاثين بعيًا ، وأربعة وثلاثين فرسًا غازية ، كل سنة . وأن رسول الله ﷺ ضامن لها حتى يؤديها إليهم . انتهى . وذكره ابن هشام في السيرة من قول ابن إسحاق : لن يجاوز به ، ومصالحة أهل نجران على ألفي حلة ، وعارية ثلاثين درعًا .

ورواه أبو داود : (في سننه ، في كتاب الخراج من حديث السدي : عن ابن عباس قال : صالح الرسول ﷺ أهل نجران على ألفي حلة : النصف في صفر ، والبقية في رجب - يؤدونها إلى المسلمين - وعارية ثلاثين درعًا ، وثلاثين فرسًا ، وثلاثين بعيًا ، وثلاثين من كل صنف من أصناف السلاح يغزون بها ، والمسلمون ضامنون لها حتى يردوها عليهم . مختصر ^(١) .

١٩٤- الحديث الثاني عشر :

عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ خرج وعليه مرط من رجل من شعر أسود ، فجاء الحسن فأدخله ، ثم جاء الحسين فأدخله ،

(١) ما بين القوسين في هامش النسخة المصرية .

ثم فاطمة ، ثم علي ، ثم قال : ﴿ إِنَّمَا يَرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ ... ﴾ .

● قلت : رواه مسلم في صحيحه ، في كتاب الفضائل ، من حديث صفية بنت شيبة : عن عائشة قالت : خرج رسول الله ﷺ غداة وعليه مرط مرحل من شعر أسود ، فجاء الحسن بن علي فأدخله ، ثم جاء الحسين فأدخله ، ثم جاءت فاطمة فأدخلها ، ثم جاء علي فأدخله ، ثم قال : ﴿ إِنَّمَا يَرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾ . انتهى .

ووهم الحاكم فرواه في مستدركه ، في كتاب الفضائل ، وقال : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه .
قال المنذري في حواشيه : مرحل : يروى بالجيم وبالحاء وهو كساء من صوف أو خز .

وقال عبد الحق في أحكامه : المرحل بالحاء والجيم : هو الموشى بمثل صور الرجال .

١٩٥- الحديث الثالث عشر :

عن النبي ﷺ أنه لما نزلت : ﴿ لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأُمِّيْنِ سَبِيلٌ ﴾ قال : « كَذَبَ أَعْدَاءُ اللَّهِ ، مَا مِنْ شَيْءٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ إِلَّا وَهُوَ تَحْتَ قَدَمِي ، إِلَّا الْأَمَانَةُ فَإِنَّهَا مُودَاةٌ إِلَى الْبَارِ وَالْفَاجِرِ » .

● قلت : رواه الطبري في تفسيره : أخبرنا ابن حميد ، ثنا يعقوب القمي ، ثنا جعفر : عن سعيد بن جبير قال : لما قال أهل الكتاب : ليس علينا في الأميين سبيل قال النبي ﷺ : « كَذَبَ أَعْدَاءُ اللَّهِ ... » إلى آخره .

ورواه ابن أبي حاتم في تفسيره : حدثنا محمد بن يحيى ، أنا أبو الربيع الزهراني ، ثنا يعقوب القمي به سنداً ومثناً ، وهذا مرسل .

قال أبو عبيد القاسم بن سلام في غريبه : ومعنى قوله عليه السلام « تحت

قدمي « ، أي : أهدرته كله ، وهذا في لغة العرب ، يقول الرجل للرجل إذا وقع بينهم شر ثم أراد الصلح : اجعل ذلك تحت قدميك ، أي : أبطله . انتهى .

١٩٦- قوله :

عن ابن عباس أنه سأله رجل ، فقال : إنا نصيب في الغزو من أموال أهل الذمة الدجاجة والشاة ، قال : فيقولون : ماذا ؟ قال : يقول : ليس علينا في ذلك بأس . قال : هذا كما قال أهل الكتاب : ﴿ ليس علينا في الأميين سبيل ﴾ إنهم إذا أدوا الجزية لم يحل أكل أموالهم إلا بطيبة أنفسهم .

● قلت : رواه عبد الرزاق في مصنفه ، وفي تفسيره : أخبرنا معمر ، عن أبي إسحاق الهمداني ، عن صعصعة بن معاوية أنه سأل ابن عباس ، فقال : إنا نمر بأهل الذمة فيذبحون لنا الدجاجة والشاة ؟ قال : ويقولون ماذا ؟ ... إلى آخره . وكذلك رواه الطبري في تفسيره : حدثنا ابن وكيع ، ثنا أبي ، ثنا سفيان ، عن أبي إسحاق به .

١٩٧- الحديث الرابع عشر :

روي عن الأشعث بن قيس قال : نزلت في : ﴿ يشتركون بعهد الله ثمناً قليلاً ﴾ قال : كانت بيني وبين رجل خصومة في بئر ، فاختمنا إلى رسول الله ﷺ ، فقال : « شاهدك أو يمينه » فقلت : إذا يحلف ولا يبالي ، فقال : « من حلف على يمين يستحق بها مالاً هو فيها فاجر ؛ لقي الله وهو عليه غضبان » .

● قلت : رواه البخاري في صحيحه ، في عدة مواضع منه ، ومسلم في كتاب الأيمان : عن أبي وائل قال : قال عبد الله بن مسعود : من حلف على يمين يستحق بها مالاً ، وهو فيها فاجر ؛ لقي الله وهو غضبان ، فأنزله الله تصديق ذلك : ﴿ إن

الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمناً قليلاً ﴿ إلى ﴿ عذاب أليم ﴾ ثم إن الأشعث ابن قيس خرج إلينا ، فقال : ما يحدثكم أبو عبد الرحمن؟ قال : فحدثناه ، فقال : صدق لفي والله نزلت ، كان بيني وبين رجل خصومة في بئر ، فاختصمنا إلى رسول الله ﷺ ، فقال : « شاهداك أو يمينة » ، قلت : إنه إذا يحلف ولا يبالي ، فقال عليه السلام : « من حلف على يمين يستحق بها مالاً هو فيها فاجر لقي الله وهو عليه غضبان » . انتهى .

١٩٨- الحديث الخامس عشر :

روي أن أبا رافع القرظي والسيد من نصارى نجران قالوا لرسول الله ﷺ : أتريد أن نعبدك ونتخذك رباً؟ قال : « معاذ الله أن يعبد غير الله ، أو أن نأمر بعبادة غير الله ، فما بذلك بعثني ، ولا بذلك أمرني » ، فنزلت : ﴿ ما كان لبشر أن يؤتيه الله الكتاب ... ﴾ الآية .

● قلت : رواه البيهقي في دلائل النبوة ، في أبواب الوفود ، في باب : وفود نجران ، عن أبي عبد الله الحاكم بسنده إلى محمد بن إسحاق ، حدثني محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت ، ثني سعيد بن جبير أو عكرمة ، عن ابن عباس قال : اجتمعت نصارى نجران وأخبار يهود عند رسول الله ﷺ فتنازعوا عنده ، فقالت الأخبار : ما كان إبراهيم يهودياً ، وقالت النصارى : ما كان إلا نصرانياً ؛ فأنزل الله فيهم : ﴿ يا أهل الكتاب لم تحاجون في إبراهيم وما أنزلت التوراة والإنجيل إلا من بعده ﴾ إلى قوله : ﴿ والله ولي المؤمنين ﴾ فقال أبو رافع القرظي ورجل آخر منهم يقال له : الرئيس - وهو السيد - لرسول الله ﷺ وقد دعاهم للإسلام : أتريد منا يا محمد أن نعبدك كما تعبد النصارى عيسى بن مريم؟ فقال عليه السلام : « معاذ الله أن أعبد غير الله أو أمر بعبادة غيره ، ما بذلك بعثني ، ولا بذلك أمرني ، فأنزل الله تعالى في ذلك : ﴿ ما كان لبشر أن يؤتيه الله الكتاب والحكم والنبوة ثم يقول للناس كونوا عباداً لي من دون الله ... ﴾ إلى آخر الآيات .

ورواه الطبري في تفسيره ، من طريق ابن إسحاق بسنده المذكور ومثته ، وذكره ابن هشام في سيرته من قول ابن إسحاق ، لم يجاوز به : إلا أن عنده وعند الطبري : أبو نافع بالنون .

وذكره الواحدي في أسباب النزول له عن الكلبي ، وعطاء عن ابن عباس : أن أبا رافع والرئيس من نصارى نجران قالا : يا محمد ، ... إلى آخره سواء .

١٩٩- الحديث السادس عشر :

روي أن رجلاً قال : يا رسول الله ، نسلم عليك كما يسلم بعضنا على بعض أفلا نسجد لك ؟ قال : « لا ينبغي أن يسجد لأحد من دون الله ، ولكن أكرموا نبيكم واعرفوا الحق لأهله » .

● قلت : غريب^(١) ، ونقله الواحدي في أسباب النزول عن الحسن قال : بلغني أن رجلاً قال .. فذكره .

٢٠٠- روي أن أهل الكتاب اختصموا إلى رسول الله ﷺ فيما اختلفوا فيه من دين إبراهيم عليه السلام ، وكل واحد من الفريقين ادعى أنه أولى به فقال ﷺ : « كلا الفريقين بريء من دين إبراهيم » ، فقالوا : ما نرضى بقضائك ولا نأخذ بدينك ، فنزلت .

● قلت : غريب^(٢) أيضاً ، ونقله الواحدي في أسباب النزول ، عن ابن عباس :

(١) قال ابن حجر : لم أجد له إسناداً .

قلت : ذكر السيوطي في لباب النقول : ص ٥٤ : أخرج عبد الرزاق في تفسيره عن الحسن قال : بلغني أن رجلاً قال : يا رسول الله نسلم عليك ... إلى آخر الحديث ، وذكر أيضاً في الدر المنثور (ج ٢ / ٤٦) : أن عبد بن حميد أخرجه عن الحسن مثله .

(٢) قال ابن حجر : لم أجد له إسناداً .

قلت : ذكر القرطبي في تفسيره عند الآية (٨٣) قال : قال الكلبي : إن كعب الأشرف

أن أهل الكتاب اختصموا ... إلى آخره سواء .

٢٠١- الحديث السابع عشر :

روي أنه لما نزلت : ﴿ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تَحِبُّونَ ﴾ جاء أبو طلحة فقال : يا رسول الله ، إن أحب أموالي إليّ بيرحاء ، فضعها يا رسول الله ، حيث أراك الله ، فقال ﷺ : « بخ بخ ، ذاك مال رابح ، وإني أرى أن تجعلها في الأقربين » فقال طلحة : أفعلها يا رسول الله ، وقسمها في أقاربه .

● قلت : رواه البخاري في التفسير ، وفي الوقف ، ومسلم في الزكاة ، من حديث إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ، عن أنس بن مالك قال : لما نزلت : ﴿ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تَحِبُّونَ ﴾ قام أبو طلحة فقال : يا رسول الله ، إن الله يقول : ﴿ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تَحِبُّونَ ﴾ وإن أحب أموالي إليّ بيرحاء ، وإنها صدقة لله أرجو برها وذخرها ، فضعها حيث أراك الله ، فقال : « بخ ذاك مال رابح » أو قال : « رابح » - شك أبو سلمة - « وقد سمعت ما قلت ، وإني أرى أن تجعلها في الأقربين » قال أبو طلحة : أفعل يا رسول الله ، فقسمها أبو طلحة في أقاربه وبني عمه . انتهى .

٢٠٢- الحديث الثامن عشر :

روي أن زيد بن حارثة جاء بفرس ، وكان يحبها ، فقال : هذه في سبيل الله ، فحمل عليها رسول الله ﷺ أسامة بن زيد ، وكأن زيّدا وجد في نفسه ، وقال : إنما أردت أن أتصدق به ، فقال رسول الله ﷺ : « أما إن الله قد قبلها منك » .

= وأصحابه اختصموا مع النصارى إلى النبي ﷺ فقالوا : أينأ أحق بدين إبراهيم ... إلى آخر الحديث .

● قلت : رواه الطبري في تفسيره : حدثني يونس بن عبد الأعلى ، أنا ابن وهب ، حدثني داود بن عبد الرحمن المكي ، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين ، عن عمرو بن دينار قال : لما أنزلت هذه الآية : ﴿ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تَحِبُّونَ ﴾ جاء زيد بفرس له ، يقال له : سبل ، فقال : يا رسول الله ، تصدق بهذه ، قال : فأعطاها النبي ﷺ ابنه أسامة بن زيد بن حارثة ، فكان زيّداً وجد في نفسه... إلى آخره ، وهذا مرسل^(١) .

ورواه عبد الرزاق في تفسيره : أخبرنا معمر ، عن أيوب وغيره أنه لما نزلت : ﴿ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ ... ﴾ جاء زيد بن حارثة بفرس له وكان يحبها ... فذكره إلى آخره . ومن طريق عبد الرزاق رواه الطبري بهذا الإسناد أيضاً ، وهو معضل .

٢٠٣- قوله :

كتب عمر - رضي الله عنه - إلى أبي موسى الأشعري : أن يتاع له جارية من سبي جلولاء يوم فتحت مدائن كسرى ، فلما جاءت أعجبته ، فقال : إن الله تعالى يقول : ﴿ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تَحِبُّونَ ﴾ فأعتقها .

وروي أن أبا ذر نزل به ضيف ، فقال للراعي : ائني بخير إيلي ، فجاء بناقة مهزولة ، فقال : خنتني ، قال : وجدت خير الإبل فحلها فذكرت يوم حاجتكم إليه ، فقال : إن يوم حاجتي إليه ليوم أوضع في حفرتي^(٢) .

● قلت : الأول : رواه الطبري : حدثنا محمد بن عمرو ، ثنا أبو عاصم ، عن عيسى ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد في قوله تعالى : ﴿ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا ﴾

(١) قال ابن حجر : ورجاله ثقات .

(٢) قلت : أخرجه عبد بن حميد مطولاً عن رجل من بني سليم . قال : جاورت أبا ذر

بالريذة ... إلى آخره (راجع الدر المنثور ج ٢ / ص ٥١) .

مما تحبون ﴿﴾ قال : كتب عمر بن الخطاب إلى أبي موسى الأشعري ... إلى آخره .
ورواه الواحدي في تفسيره الوسيط ، من حديث جعفر بن محمد بن الليث :
ثنا موسى بن مسعود ، ثنا شبل ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد ... فذكره .

٢٠٤- الحديث التاسع عشر :

عن عائشة قالت : كنت أطيّب رسول الله ﷺ لحله وحرمه .

● قلت : رواه الأئمة الستة في كتبهم في الحج عنها .

٢٠٥- الحديث العشرون :

عن رسول الله ﷺ أنه سئل عن أول مسجد وضع للناس ؟
قال : « المسجد الحرام ، ثم بيت المقدس » وسئل كم بينهما ؟ قال :
« أربعون سنة » .

● قلت : رواه البخاري ومسلم في الصلاة ، من حديث إبراهيم بن يزيد بن شريك التيمي ، عن أبيه ، عن أبي ذر قال : سألت رسول الله ﷺ عن أول مسجد وضع للناس ؟ قال : « المسجد الحرام » ، قلت : ثم أي ؟ قال : « بيت المقدس » ، قلت : كم بينهما ؟ قال : « أربعون عامًا ، ثم الأرض لك مسجد فحيثما أدركتك الصلاة فصل » . انتهى .

٢٠٦- الحديث الحادي والعشرون :

قال النبي ﷺ : « حبب إلي من دنياكم ثلاث^(١) : الطيب ، والنساء ، وقرة عيني في الصلاة » .

● قلت : رواه النسائي في سننه الكبرى والصغرى في كتاب عشرة النساء من طريقين :
(١) قال ابن حجر : ليس في شيء من طرقه لفظ « ثلاث » ، بل أوله عند الجميع : « حبب إلي من دنياكم النساء ... » الحديث ، وزيادة « ثلاث » تفسد المعنى ، على أن الإمام أبابكر بن فورك شرحه في جزء مفرد باثباتها . وكذلك أورده الغزالي في الإحياء ، واشتهر على الألسنة .

أحدهما

: عن سيار بن حاتم ، عن جعفر بن سليمان الضبعي ، عن ثابت ، عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ : « حب إلي من الدنيا النساء والطيب ، وجعلت قرّة عيني في الصلاة » . انتهى .
وبهذا السند والمتن رواه الحاكم في مستدركه ، في كتاب النكاح ، وقال : حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه . انتهى .
ورواه أحمد في كتاب الزهد .

الطريق الثاني : عن أبي المنذر سلام بن سليمان ، عن ثابت به .

وبهذا السند رواه أحمد ، وابن أبي شيبة ، وأبو يعلى الموصلي ، وابن سعد في الطبقات ، والبخاري في مسانيدهم .
ورواه ابن عدي في الكامل ، وأعله بسلام ، ونقل عن البخاري أنه قال فيه : منكر الحديث ، وعن ابن معين أنه قال : ضعيف ، قال ابن عدي : وأرجو أنه لا بأس به .

ورواه العقيلي في ضعفاه ، وأعله بسلام ، ثم قال : وقد روي من غير هذا الوجه ، فيها لين ، وكأنه يشير إلى الطريق الأول .
وقال الدارقطني في علله : هذا حديث رواه سلام بن سليمان أبو المنذر ، وسلام ابن أبي الصهباء وجعفر بن سليمان الضبعي ، عن ثابت ، عن أنس فرفعه ، وخالفهم حماد بن زيد فرواه عن ثابت مرسلًا ، وكذلك رواه محمد بن ثابت البصري مرسلًا ، والمرسل أشبه بالصواب . انتهى . وتقدم في سورة البقرة^(١) .

ورواه عبد الله بن أحمد بن حنبل في كتاب : الزهد لأبيه ، من غير طريق أبيه ، فقال : حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل ، ثنا أبو معمر ، ثنا يوسف بن عطية ، عن ثابت ، عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ : « حب إلي النساء والطيب ، وجعلت قرّة عيني

(١) راجع حديث رقم : ٤٤ .

في الصلاة » . انتهى ^(١) .

ورواه الطبراني في معجمه الوسط ^(٢) ، ثنا محمد بن عبد الله الحضرمي ، ثنا يحيى بن عثمان الحري ، ثنا الهقل بن زياد ، عن الأوزاعي ، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ، عن أنس بن مالك مرفوعاً ، باللفظ الذي قبله سواء .

٢٠٧- قوله :

عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : لو ظفرت فيه بقاتل الخطاب ما مسسته حتى يخرج منه .

● قلت : رواه عبد الرزاق في مصنفه ، في كتاب الحج ، ثنا ابن جريج ، سمعت عبد الله بن أبي حسين يحدث عن عكرمة بن خالد قال : قال عمر : لو وجدت فيه قاتل الخطاب ما مسسته حتى يخرج منه . انتهى .

ورواه أبو الوليد الأزرق في تاريخ مكة ، عن ابن جريج به ^(٣) .

٢٠٨- الحديث الثاني والعشرون :

عن النبي ﷺ : « من مات في أحد الحرمين ؛ بعث يوم القيامة آمناً » .

● قلت : روي من حديث جابر ، وأنس ، وسلمان ، وعمر ، وحاطب ، وكلها ضعيفة .

○ أما حديث جابر : فرواه الطبراني في معجمه الصغير ، في باب الميم ، من حديث عبد الله بن المؤمل : عن أبي الزبير ، عن جابر ، عن النبي ﷺ قال : « من مات

(١) قال ابن حجر : ويوسف ضعيف .

(٢) قال ابن حجر : وله طريق أخرى معلولة عند الطبراني في الأوسط .

(٣) قال ابن حجر : وهذا منقطع .

في أحد الحرمين : مكة أو المدينة ، بعث يوم القيامة آمناً » . انتهى .

ورواه في الوسط أيضاً : حدثنا محمد بن علي بن مهدي العطار الكوفي ،

حدثنا موسى بن عبد الرحمن المورقي ، ثنا زيد بن الحباب ، عن عبد الله بن المؤمل به .

ورواه ابن عدي في الكامل ، وأعله بعبد الله بن المؤمل ، وضعفه عن النسائي

وأحمد وابن معين في رواية عنه ، وفي رواية قال : صالح الحديث .

○ وأما حديث أنس : فرواه البيهقي في شعب الإيمان ، في الحج : أخبرنا أبو عبد الله

الحافظ ، ثنا علي بن عيسى ، ثنا أحمد بن عبدوس بن حمدويه الصفار النيسابوري ،

ثنا أيوب بن الحسن ، ثنا محمد بن إسماعيل بن أبي فديك ، ثنا سليمان بن يزيد

الكعبي ، عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ : « من مات في أحد الحرمين ؛

بعث يوم القيامة من الآمنين ، ومن زارني محتسباً إلى المدينة ؛ كان في جوارى يوم

القيامة » . انتهى .

ورواه إسحاق بن راهويه في مسنده : أخبرنا عيسى بن يونس ، ثنا ثور بن

يزيد ، حدثني شيخ ، عن أنس ، عن النبي ﷺ ... فذكره .

○ وأما حديث سلمان : فرواه البيهقي أيضاً في شعب الإيمان ، والطبراني في معجمه

الكبير ، من حديث عبد الغفور بن سعيد الأنصاري ، عن أبي هاشم الرماني ، عن

زاذان ، عن سلمان ، عن النبي ﷺ أنه قال : « من مات في أحد الحرمين استوجب

شفاعتي ، وبعث يوم القيامة من الآمنين » . انتهى . قال البيهقي : وعبد الغفور هذا

ضعيف ، قال : وقد روي بإسناد أحسن من هذا ، ثم أخرجه ، عن عبد الله بن

المؤمل بسند جابر المتقدم ومثته .

ورواه ابن الجوزي في الموضوعات ، وقال : المتهم به عبد الغفور الواسطي ،

قال ابن حبان : كان يضع الحديث على الثقات^(١) .

(١) قال ابن حجر : وهذا من غلط ابن الجوزي في تصرفه ، فإنه لم يختص بعبد الغفور .

○ وأما حديث عمر : فرواه أبو داود الطيالسي في مسنده : ثنا سوار بن ميمون أبو الجراح العبدي ، حدثني رجل من آل عمر ، عن عمر قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من زارني كنت له شفيعاً أو شهيداً ، ومن مات في أحد الحرمين بعثه الله عز وجل من الآمنين يوم القيام » . انتهى . ومن طريق أبي داود رواه البيهقي أيضاً في الشعب^(١) .

○ وأما حديث حاطب : فرواه الدارقطني في سننه ، في كتاب الحج ، من حديث هارون أبي قزعة : عن رجل من آل حاطب ، عن حاطب قال : قال رسول الله ﷺ : « من زارني بعد موتي ؛ فكأنما زارني في حياتي ، ومن مات بأحد الحرمين ؛ بعث من الآمنين يوم القيامة » . انتهى ، وهارون أبو قزعة قال البخاري : لا يتابع عليه . انتهى^(٢) .

وفيه حديث مرسل : رواه عبد الرزاق في مصنفه ، في باب حرمة المدينة : أخبرنا يحيى بن العلاء العجلي وغيره ، عن غالب بن عبيد الله ، رفع الحديث إلى النبي ﷺ قال : « من زارني كان في جوارِي ، ومن مات بأحد الحرمين ؛ بعث يوم القيامة مع الآمنين » . انتهى^(٣) .

٢٠٩- الحديث الثالث والعشرون :

عن النبي ﷺ أنه قال : « الحجون والبقيع يؤخذ بأطرافهما وينثران في الجنة » ، قال المصنف : وهما مقبرتا مكة والمدينة .

● قلت : غريب جداً^(٤) .

(١) قال ابن حجر : رواه أبو داود الطيالسي عن عمر بإسناد فيه ضعف ، وهو مجهول .

(٢) قال ابن حجر : وهو معلول .

(٣) قال ابن حجر : ويحيى وغالب ضعيفان جداً .

(٤) قال ابن حجر : لم أجده .

قلت : ذكره الشوكاني في كتابه الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة (رقم ٣٢٠) ، =

٢١٠- الحديث الرابع والعشرون :

عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: وقف رسول الله ﷺ على ثنية الحجون ، وليس فيها يومئذ مقبرة ، فقال : « يبعث الله من هذه البقعة، ومن هذا الحرم كله سبعين ألفاً وجوههم كالقمر ليلة البدر » .
● قلت : غريب^(١) .

وروى الدارقطني في غرائب مالك ، من حديث عثمان بن الحسن الرافعي : عن عبد الملك بن الماجشون ، ثنا مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : « ليعثن من بقيق الغرقد سبعون ألف شهيد ؛ ليشفع كل شهيد لسبعين ألفاً » ، قالوا : يا رسول الله ، أ يكون هذا بالمدينة ؟ قال : « توفي بشيء من حولها من الأعراب ، والذي بعث محمدًا بالحق أنه ليعث إليها يوم القيامة أربعة من الملائكة يسمون الأشداء ، فيأخذون بأكتافها الأربعة ، ثم تنكث نكثًا في الجنة » ، مختصرة ، قال الدارقطني : هذا باطل لا أصل له ، والحمل فيه على عثمان بن الحسن الرافعي . انتهى .

٢١١- الحديث الخامس والعشرون :

عن النبي ﷺ قال : « من صبر على حر مكة ساعة من نهار ، تباعدت عنه جهنم مسيرة مائتي عام »^(٢) .

= وكذا الملا علي القاري في كتابه الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة (رقم ٤٢٠) .
(١) قال ابن حجر : لم أجده .

قلت : أخرجه الفاكهي في أخبار مكة (رقم ٢٣٧٠) ، وعزاه السيوطي في الجامع الكبير إلى الديلمي في الفردوس (راجع كنز العمال رقم الحديث ٣٤٩٦٠) .
(٢) قال ابن حجر : هكذا ذكره أبو الوليد الأزرق ، في تاريخ مكة ، لكن بغير إسناد .

قلت : أخرجه ابن أبي شيبة عن أبي هريرة بلفظ المصنف وزاد : « وتقربت منه الجنة مائتي عام » . وفي سنده عبد الرحيم بن زيد العمي ، وهو متروك عن أبيه ، وليس بالقوي ، ذكر ذلك العجلوني في كشف الخفاء (ج ٢ / ص ٣٣٦) ، وعزاه السيوطي في الجامع =

● قلت : غريب .

وروى العقيلي في كتابه الضعفاء^(١): عن الحسن بن رشيد ، عن ابن جريج ، عن عطاء ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : « من صبر في حر مكة ساعة من نهار ؛ تباعدت منه جهنم مسيرة مائتي عام »^(٢) . انتهى .

وذكره أبو شجاع الديلمي في كتاب الفردوس ، من حديث أنس بن مالك : « من صبر على حر مكة ساعة من نهار ، تباعدت عنه جهنم مسيرة مائة عام وتقربت منه الجنة مسيرة مائة عام » . انتهى .

وهو على اصطلاحه في ذكر الراوي وحذف اسم النبي ﷺ .

٢١٢- الحديث السادس والعشرون :

روي أن رسول الله ﷺ فسر الاستطاعة : بالزاد والراحلة .

● قلت : روي من حديث ابن عمر ، ومن حديث أنس .

○ أما حديث ابن عمر : فرواه الترمذي وابن ماجه ، من حديث إبراهيم بن يزيد الخوزي ، عن محمد بن عباد بن جعفر ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ أنه قال : « السبيل : الزاد والراحلة »^(٣) . مختصر .

○ وأما حديث أنس : فرواه الحاكم في مستدركه ، من حديث سعيد بن أبي عروبة: عن قتادة عن أنس في قوله تعالى : ﴿ ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلاً ﴾ قيل : يا رسول الله ، ما السبيل ؟ قال : « الزاد والراحلة » . انتهى ،

= الكبير إلى أبي الشيخ عن أبي هريرة بلفظ المصنف (راجع كنز العمال رقم ٣٤٧٠٤) .

(١) وقال العقيلي بعده : هذا باطل لا أصل له ، والحسن بن رشيد يحدث بالمناكير .

(٢) تنبيه: في المطبوع: لضعفاء العقيلي: المتن ليس هذا بل: « من صبر في حر مكة ساعة،

باعد الله جهنم منه سبعين خريفاً » وكذا ذكره ابن حجر في المختصر .

(٣) قال ابن حجر : وفيه إبراهيم بن يزيد بن الخوزي : وهو ضعيف .

وقال : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه^(١) .

وروي من طرق أخرى وفيه كلام طويل استوفيناه في أحاديث الهداية^(٢) .

٢١٣- الحديث السابع والعشرون :

قال النبي ﷺ : « من مات ولم يحج فليمت إن شاء يهوديًا أو نصرانيًا » .

● قلت : روي من حديث علي ، ومن حديث أبي أمامة ، من حديث أبي هريرة .

○ أما حديث علي : فرواه الترمذي ، من حديث هلال بن عبد الله الباهلي مولى ربيعة : ثنا أبو إسحاق الهمداني ، عن الحارث ، عن علي قال : قال رسول الله ﷺ :

« من ملك زادًا وراحلة تبلمه إلى بيت الله ، ولم يحج فلا عليه أن يموت يهوديًا أو نصرانيًا » . انتهى^(٣) . وقال حديث غريب ، لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، وفي

إسناده مقال ، وهلال بن عبد الله مجهول والحارث يضعف في الحديث . انتهى .

ورواه البيهقي في شعب الإيمان ، وقال : تفرد به هلال مولى ربيعة هذا بصري

حدث عنه غير واحد من البصريين ، عفان بن مسلم ، ومسلم بن إبراهيم وغيرهما . انتهى .

وهذا يدفع قول الترمذي : إنه مجهول ، إلا أن يريد جهالة الحال .

ورواه ابن عدي في الكامل ، والعقيلي في ضعفاء وأعلام بهلال ، قال ابن عدي :

وهلال معروف بهذا الحديث ، ثم أسند إلى البخاري أنه قال فيه : منكر الحديث ،

وقال العقيلي : لا يتابع عليه .

(١) قال ابن حجر : وهو معلول ، وأخرجه الدارقطني والحاكم من رواية قتادة عن أنس ، لكن قال البيهقي : الصواب عن قتادة عن الحسن مرسلًا .

(٢) قال ابن حجر : وأخرجه ابن ماجه ، عن ابن عباس ، وإسناده ضعيف ، والصحيح عنه قوله كما أخرجه ابن المنذر ، وقال : لا يثبت مرفوعًا ، وفي الباب ، عن علي ، وابن مسعود ، وعائشة ، وجابر ، وعبد الله بن عمر . أخرجهما الدارقطني بأسانيد ضعيفة .

(٣) قال ابن حجر : وأخرجه البزار من هذا الوجه وقال : لا نعلمه عن علي إلا من هذا الوجه .

○ وأما حديث أبي أمامة : فرواه الدارمي في مسنده : أخبرنا يزيد بن هارون ، عن شريك ، عن ليث عن عبد الرحمن بن سابط ، عن أبي أمامة قال : قال رسول الله ﷺ : « من لم يمنعه من الحج حاجة ظاهرة ، أو سلطان جائر ، أو مرض حابس ، ومات ولم يحج ؛ فليمت إن شاء يهوديًا وإن شاء نصرانيًا » . انتهى .

وكذلك رواه البيهقي في شعب الإيمان .

ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه : حدثنا أبو الأحوص ، (عن)^(١) سلام بن سليم ، عن ليث ، عن عبد الرحمن بن سابط ، عن النبي ﷺ ... فذكره مرسلًا .

○ وأما حديث أبي هريرة : فرواه ابن عدي في كامله ، من حديث عبد الرحمن القطامي : ثنا أبو المهزم ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « من مات ولم يحج حجة الإسلام من غير وجع حابس ، أو سلطان جائر فليمت أي الميتين شاء ، إما يهوديًا وإما نصرانيًا » . انتهى .

ورواه ابن الجوزي في الموضوعات ، من طريق ابن عدي ، ثم قال : هذا حديث لا يصح ، وأبو المهزم يزيد بن سفيان قال ابن معين : ليس حديثه بشيء ، وقال النسائي : متروك ، وفيه عبد الرحمن القطامي ، قال الفلاس : كان كذابًا . انتهى^(٢) .

٢١٤- الحديث الثامن والعشرون :

قال المصنف رحمه الله : ونحوه من التغليظ « من ترك الصلاة متعمدًا فقد كفر » .

● قلت : رواه بهذا اللفظ البزار في مسنده ، من حديث راشد الحماني : عن شهر ابن حوشب ، عن أم الدرداء ، عن أبي الدرداء قال : أوصاني أبو القاسم ﷺ :

(١) في هامش النسخة المصرية قال ابن حجر : عن هذه هنا زائدة .

(٢) قال ابن حجر : وهذا من غلط ابن الجوزي في تصرفه ؛ لأن الطريق إلى أبي أمامة ليس فيه من اتهم بالكذب فضلًا عما كذب .

ألا أشرك بالله شيئاً وإن حرقت ، ولا أترك صلاة مكتوبة متعمداً ؛ فمن تركها متعمداً فقد كفر ، ولا أشرب الخمر ؛ فإنها مفتاح كل شر ، انتهى . ثم قال : وأبو محمد راشد الحماني : بصري ليس به بأس ، وشهر بن حوشب : روى الناس عنه واحتملوا حديثه . انتهى .

وفي الإمام قال أبو حاتم : راشد الحماني : صالح الحديث ، وشهر : وثقه أحمد ، وابن معين .

وقال الدارقطني في علله : حديث : « من ترك الصلاة متعمداً فقد كفر » . رواه أبو النضر هاشم بن القاسم ، عن أبي جعفر الرازي ، عن الربيع بن أنس ، عن أنس ، عن الرسول ﷺ وخالفه علي بن الجعد ، فرواه عن أبي جعفر ، عن الربيع مرسلًا ، والمرسل أشبه بالصواب . انتهى .

والحديث رواه أصحاب السنن ، لم يقولوا فيه : متعمداً ، فرواه الترمذي في الإيمان ، والنسائي ، وابن ماجه في الصلاة ، من حديث الحسين بن واقد : ثنا عبد الله ابن بريدة ، عن بريدة قال : قال رسول الله ﷺ : « العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر » . انتهى .

ورواه ابن حبان في صحيحه ، في النوع الخامس والعشرين من القسم الثالث ، والحاكم في مستدركه ، في الإيمان ، وقال : صحيح على شرطهما ، ولا نعرف له علة بوجه من الوجوه ، قال : وله شاهد بإسناد صحيح على شرطهما ، ثم أخرج عن أبي هريرة ، قال : كان أصحاب رسول الله ﷺ لا يرون شيئاً من الأعمال تركه كفرًا غير الصلاة . انتهى .

وفي الإيمان روى الترمذي : ثنا قتيبة ، عن بشر بن المفضل ، عن الجريري ، عن عبد الله بن شقيق العقيلي قال : كان أصحاب محمد ﷺ لا يرون شيئاً من الأعمال تركه كفر غير الصلاة . انتهى^(١) ، قال : وهؤلاء رجال الصحيح . انتهى .

(١) قال ابن حجر : وإسناده صحيح .

وروى مسلم من حديث أبي الزبير ، عن جابر ، عن النبي ﷺ قال : « بين الرجل وبين الكفر ترك الصلاة » .

ورواه أبو داود والترمذي والنسائي وابن حبان ، ولفظهم : « بين العبد والكفر ترك الصلاة » .

قال ابن حبان : وتأويل هذه الأحاديث أن الرجل إذا ترك الصلاة ارتقى إلى ترك غيرها من الفرائض ، وأداه ذلك إلى الجحد فأطلق على البداية اسم النهاية .

٢١٥- الحديث التاسع والعشرون :

روي أنه لما نزلت : ﴿ ولله على الناس حج البيت ﴾ . جمع رسول الله ﷺ أهل الأديان كلهم فخطبهم وقال : « إن الله كتب عليكم الحج فحجوا » ، فأمنت به ملة واحدة وهم المسلمون ، وكفرت خمس ملل ، وقالوا : لا نؤمن به ، ولا نصلي له ، ولا نحجه . فنزلت : ﴿ ومن كفر ... ﴾ الآية .

● قلت : رواه الطبري في تفسيره : حدثني يحيى بن أبي طالب ، أنا يزيد ، أنا جوير ، عن الضحاك في قوله تعالى : ﴿ ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا ﴾ قال : لما نزلت آية الحج جمع رسول الله ﷺ أهل الأديان كلهم فخطبهم ... إلى آخره ، وهو مرسل^(١) .

٢١٦- الحديث الثلاثون :

عن النبي ﷺ قال : « حجوا قبل ألا تحجوا ؛ فإنه قد هدم البيت مرتين ، ويرفع في الثالثة » .

● قلت : روى ابن حبان في صحيحه ، في النوع الثامن والعشرين من القسم الثالث ، عن الحسن بن قزعة : ثنا سفيان بن حبيب ، عن حميد الطويل ، عن بكر

(١) قال ابن حجر : وهو معضل ، وجوير متروك الحديث ساقط .

ابن عبد الله المزني ، عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : « استمتعوا من هذا البيت ، فإنه قد هدم مرتين ، ويرفع في الثالثة » . انتهى .

ورواه الطبراني في معجمه ، والبخاري في مسنده ، وقال : لم نسمع أحداً يحدث به إلا الحسن بن قزعة ، عن سفيان بن حبيب ، وقد روي عن حميد ، عن بكر ، عن ابن عمر موقوفاً . انتهى .

● قلت : وقد تابع الحسن بن قزعة على رفعه عمرو بن عون ، فرواه عن سفيان ابن حبيب بالإسناد المذكور مرفوعاً ، هكذا رواه الحاكم في مستدركه ، في أول كتاب الحج ، وقال : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه . انتهى .

● قلت : لم يخرج لسفيان بن حبيب شيئاً ، إلا أنه من الثقات المشهورين ، لم أر أحداً تكلم فيه ، ولا في الحسن بن قزعة ، والله أعلم . ولم يروه ابن أبي شيبة في مصنفه إلا موقوفاً ، رواه في الحج ، وفي الفتن : حدثنا يزيد بن هارون ، عن حميد ، عن بكر بن عبد الله المزني ، عن عبد الله بن عمر ، قال : تمتعوا من هذا البيت ... إلى آخره .

٢١٧- الحديث الحادي والثلاثون :

وروي : « حجوا قبل ألا تحجوا ، حجوا قبل أن يمنع البر جانبه »^(١) .

● قلت : هو هكذا في الفائق لابن غانم التنيسي : « حجوا قبل ألا تحجوا ، قبل أن يمنع البر جانبه والبحر راكمه » .

وبمعناه ما رواه الدارقطني في سننه ، في آخر كتاب الحج ، من طريق عبد الرزاق : ثنا عبد الله بن عيسى الجندي ، عن محمد بن أبي محمد ، عن أبيه ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « حجوا قبل ألا تحجوا » قالوا : وما شأن الحج يا رسول الله؟

(١) قال ابن حجر : لم أره هكذا .

قال : « تقعد أعرابها على أذنان أوديتها فلا يصل إلى الحج أحد » . انتهى ، وعبد الله ابن عيسى ومحمد بن أبي محمد مجهولان .

ورواه العقيلي في ضعفاه وأعله بهما ، وقال : إنهما مجهولان ، قال : ولا يصح في هذا الباب شيء . انتهى .

٢١٨- قوله :

عن ابن مسعود قال : حجوا هذا البيت قبل أن تنبت في البادية شجرة لا تأكل منها دابة إلا نفقت^(١) .

وعن ابن عمر قال : لو ترك الناس الحج عامًا واحدًا ما نواظروا^(٢) .

● قلت : غريبان .

وروى الطبراني في معجمه : حدثنا أحمد بن علي الأبار ، ثنا أبو أمية عمرو ابن هشام الحراني ، ثنا عثمان بن عبد الرحمن ، ثنا إسماعيل بن راشد ، قال : كان من خبر عبد الرحمن بن ملجم في قتله علي بن أبي طالب رضي الله عنه ... فذكر القصة بطولها وفي آخرها وصية علي لولديه الحسن والحسين وفيها : والله الله في بيت ربكم لا يحلون ما بقيتم فإنه إن ترك لم تناظروا . انتهى .

وروى عبد الرزاق في مصنفه ، في كتاب الحج : حدثنا السفينان ابن عيينة والثوري ، عن سالم بن أبي حفصة أن ابن عباس قال : لو ترك الناس زيارة هذا البيت عامًا واحدًا ما مطروا . انتهى^(٣) .

(١) قال ابن حجر : لم أجده .

قلت : أخرجه الفاكهي في أخبار مكة (رقم ٨٠٥) من طريق بكير بن معروف عن جوير عن الضحاك عن ابن مسعود فذكره نحوه .

(٢) قال ابن حجر : لم أجده .

(٣) قال ابن حجر : وهو منقطع .

٢١٩- الحديث الثاني والثلاثون :

روي أن شاس بن قيس اليهودي - وكان عظيم الكفر شديد العداوة للمسلمين - مر يوماً على نفر من الأنصار من الأوس والخزرج في مجلس يتحدثون ؛ فغاظه ذلك حيث تآلفوا واجتمعوا بعد العداوة ، فأمر شاباً من اليهود أن يجلس إليهم ، ويذكرهم يوم بعث ، وينشدهم ما قيل فيه من الأشعار ، وكان يوماً اقتتل فيه الأوس والخزرج ، وكان الظفر فيه للأوس ففعل ، فتشاجر القوم وتنازعوا ، وقالوا: السلاح السلاح ، فبلغ النبي ﷺ ، فخرج إليهم فيمن معه من المهاجرين والأنصار ، فقال: « أتدعون الجاهلية وأنا بين أظهركم بعد إذ أكرمكم الله بالإسلام ، وقطع به عنكم أمر الجاهلية ، وألف بينكم » فعرف القوم أنه نزعة من الشيطان ، وكيد من عدوهم ، فألقوا السلاح وبكوا ، وعانق بعضهم بعضاً ، ثم انصرفوا مع رسول الله ﷺ ، قال : فما كان يوم أقبح أولاً وأحسن آخرًا من ذلك اليوم .

● قلت : رواه الطبري في تفسيره : عن زيد بن أسلم من طريقين :

أحدهما : ثنا يونس بن عبد الأعلى الصدفي ، أنا عبد الله بن وهب ، أنا عبد الرحمن ابن زيد بن أسلم ، عن أبيه قال : مر شاس بن قيس اليهودي ... فذكره بلفظ المصنف سواء .

والثاني : حدثنا ابن حميد ، ثنا سلمة ، عن محمد بن إسحاق ، حدثني الثقة ، عن

زيد بن أسلم ، قال : مر شاس بن قيس اليهودي - وكان شيخاً عظيم الكفر شديد الضغن على المسلمين كثير الحسد لهم - على نفر من أصحاب رسول الله ﷺ من الأوس والخزرج في مجلس ، قد جمعهم يتحدثون فيه ، فغاظه ما رأى من جماعتهم ، وألفتهم على الإسلام بعد الذي كان بينهم

من العداوة في الجاهلية ، فأمر شاباً من يهود أن يجلس إليهم ، ويذكرهم يوم بعث ، وينشدهم ما كانوا يقولون فيه من الأشعار ، وكان يوم بعث : يوماً اقتتل فيه الأوس والخزرج ، وكان الظفر فيه للأوس على الخزرج ففعل ، فتنازع القوم عند ذلك وتفاخروا ، حتى تواب رجلاً من الحيين على الركب فتقالوا ، وغضب الفريقان جميعاً ، وقالوا : السلاح السلاح موعدكم الظاهرة ، والظاهرة : الحرة فخرجوا إليها ، وبلغ ذلك رسول الله ﷺ ، فخرج إليهم فيمن معه من المهاجرين من أصحابه حتى جاءهم ، فقال : « يا معشر الأنصار ، الله الله أبدعوى الجاهلية وأنا بين أظهركم بعد إذ هداكم الله للإسلام ، وقطع به عنكم أمر الجاهلية ، وألف به بينكم ، ترجعون إلى ما كنتم عليه كفاراً » . فعرف القوم أنها نزغة من الشيطان ، وكيد من عدوهم ؛ فألقوا السلاح من أيديهم وبكوا ، وعانق بعضهم بعضاً ، ثم انصرفوا مع رسول الله ﷺ سامعين مطيعين ، وأنزل الله في شاس بن قيس وما صنع : ﴿ يَأْهْلُ الْكِتَابِ لَمْ يَصْنَعُوا لَكَ سَبِيلَ اللَّهِ مِنْ أَمْنٍ تَبْغُونَهَا عِوَجًا ... ﴾ الآية . انتهى .

وذكره ابن هشام في السيرة ، من قول ابن إسحاق لم يجاوزه ، وزاد في آخره : وكان يومئذ على الأوس حضير بن سماك الأشهلي ، وهو أبو أسيد بن الحضير ، وكان على الخزرج عمرو بن النعمان البياضي فقتلا جميعاً ، قال : وأنزل الله في شاس بن قيس : ﴿ يَأْهْلُ الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تَطِيعُوا فَرِيقًا مِنَ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ ﴾ إلى قوله : ﴿ أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ . انتهى .

وذكره الثعلبي في تفسيره ، عن زيد بن أسلم من غير سند ، وكذلك الواحد في أسباب النزول له وزاد في آخره قال : فما رأيت قط يوماً أقيح أولاً وأحسن آخرًا من ذلك اليوم . انتهى .

وكلهم قالوا فيه : « أبدعوى الجاهلية » ليس عند أحد منهم : « أبدعون » .

٢٢٠- الحديث الثالث والثلاثون :

عن عبد الله بن مسعود في قوله تعالى : ﴿ اتقوا الله حق تقاته ﴾ قال : هو أن يطاع فلا يعصى ، ويشكر فلا يكفر ، ويذكر فلا ينسى . قال المصنف : وروي مرفوعاً .

● قلت : روي موقوفاً ومرفوعاً كما قاله المصنف ، والأكثر على وقفه ، رواه الحاكم في مستدركه ، من حديث مسعر ، عن زبيد ، عن مرة ، عن عبد الله بن مسعود في قوله تعالى : ﴿ يأياها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ﴾ قال : أن يطاع فلا يعصى ... إلى آخره ، وقال : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه .

وكذلك رواه الطبراني في معجمه ، وابن أبي حاتم وابن مردويه وعبد الرزاق ومن طريقه الطبري في تفاسيرهم ، ورواه أبو نعيم في الحلية من طريق الطبراني في ترجمة مسعر ، ثم قال : هكذا رواه الناس ، عن زبيد موقوفاً ، ورفع أبو النضر ، عن محمد بن طلحة ، عن زبيد ، حدثنا به محمد بن محمد ، ثنا محمد بن سفيان الصفار بالمصيصة ، ثنا علي بن سعيد بن صالح الجوهري ، ثنا أبو النضر ، ثنا محمد ابن طلحة ، عن زبيد ، عن مرة ، عن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ : ﴿ اتقوا الله حق تقاته ﴾ : أن يطاع فلا يعصى وأن يشكر فلا يكفر ، وأن يذكر فلا ينسى . انتهى .

● قلت : ورواه ابن مردويه في تفسيره : عن يونس بن عبد الأعلى ، عن ابن وهب ، عن سفيان الثوري ، عن زبيد ، عن مرة ، عن عبد الله مرفوعاً . والله أعلم . وروي مرفوعاً بسند آخر ، رواه البيهقي في كتاب الزهد : حدثنا أبو الحسين ابن بشران ، أنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ ، ثنا بكر بن سهل ، ثنا عبد الغني ابن سعيد ، عن موسى بن عبد الرحمن ، عن ابن جريج ، عن عطاء ، عن ابن عباس ، وعن مقاتل ، عن الضحاك ، عن ابن عباس في قوله تعالى : ﴿ يأياها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ... ﴾ قالوا : يا رسول الله ، وما حق تقاته ؟ قال : « أن يطاع ... »

إلى آخره ، وزاد قالوا : يا رسول الله ، ومن يقوى على هذا ؟ فأُنزل الله : ﴿ فاتقوا الله ما استطعتم ﴾ . انتهى ^(١) .

٢٢١- الحديث الرابع والثلاثون :

قال النبي ﷺ : « القرآن جبل الله المتين ، لا تنقضي عجائبه ، ولا يخلق عن كثرة الرد ، من قال به صدق ، ومن عمل به رشد ، ومن اعتصم به هدي إلى صراط مستقيم » .

● قلت : روي من حديث علي ، ومن حديث ابن مسعود .

○ فحديث علي : رواه الترمذي في فضائل القرآن ، من حديث الحارث الأعور ، قال : مررت في المسجد فإذا الناس يخوضون في الأحاديث ، فدخلت على علي ، فقلت : يا أمير المؤمنين ، ألا ترى الناس قد خاضوا في الأحاديث ؟ قال : أوقد فعلوها ؟ قلت : نعم ، قال : أما إني سمعت رسول الله ﷺ يقول : « ألا إنها ستكون فتنة » فقلت : فما المخرج منها يا رسول الله ؟ قال : « كتاب الله ، فيه نبأ ما قبلكم ، وخبر ما بعدكم ، وحكم ما بينكم ، هو الفصل ليس بالهزل ، من تركه من جبار قصمه الله ، ومن ابتغى الهدى في غيره أضله الله ، وهو جبل الله المتين ، وهو الذكر الحكيم ، وهو الصراط المستقيم ، هو الذي لا تزيغ به الأهواء ، ولا تلتبس به الألسنة ، ولا يشبع منه العلماء ، ولا يخلق عن كثرة الرد ، ولا تنقضي عجائبه ، وهو الذي لم تنته الجن حين سمعته أن قالوا : ﴿ إنا سمعنا قرآنا عجبا يهدي إلى الرشد فآمنا به ﴾ ، من قال به صدق ، ومن عمل به أجر ، ومن حكم به عدل ، ومن دعي إليه هدي إلى صراط مستقيم ، خذها إليك يا أعور » . انتهى ، ثم قال : حديث غريب لا نعرفه ، إلا من حديث حمزة الزيات ، وإسناده مجهول ، وفي الحارث مقال . انتهى .

(١) قال ابن حجر : أخرجه البيهقي في شعب الإيمان من رواية ابن جريج ، عن عطاء عن ابن عباس ، لكنه من نسخة عبد الغني بن سعيد الثقفي ، عن موسى بن عبد الرحمن الصنعاني ، وهي ساقطة .

ورواه الطبراني في معجمه ، من حديث عمرو بن واقد : عن يونس بن ميسرة ابن جليس ، عن أبي إدريس الخولاني ، عن معاذ بن جبل قال : ذكر رسول الله ﷺ يوماً الفتن فعظمها وشددها . فقال علي : يا رسول الله ، فما المخرج منها ؟ فقال : « كتاب الله ... » ، الحديث إلى آخره .

ورواه ابن أبي شيبة ، وإسحاق بن راهويه والدارمي والبزار في مسانيدهم ، عن الحارث ، عن علي بلفظ الترمذي ، قال البزار : هذا حديث لا نعلمه يروى إلا عن علي ، ولا نعلم رواه عن علي إلا الحارث . انتهى .

○ وأما حديث ابن مسعود : فرواه الحاكم في مستدركه ، في فضائل القرآن ، من حديث صالح بن عمر : أنا إبراهيم الهجري ، عن أبي الأحوص ، عن عبد الله ، عن النبي ﷺ قال : « إن هذا القرآن : حبل الله والنور المبين والشفاء النافع ، عصمة لمن تمسك به ، ونجاة لمن تبعه ، لا يزيغ فيستعيب ولا يعوج فيقوم ، ولا تنقضي عجائبه ، ولا يخلق عن كثرة الرد ، اتلوه ؛ فإن الله يأجركم على تلاوته كل حرف عشر حسنات ، أما إني لا أقول لكم الم حرف ، ولكن ألف ولام وميم » . انتهى ، وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، فإنهما لم يحتجا بصالح بن عمر ، قال الذهبي في مختصره : صالح خرج له مسلم ، لكن إبراهيم الهجري ضعيف . انتهى .

٢٢٢- الحديث الخامس والثلاثون :

عن النبي ﷺ أنه سئل وهو على المنبر من خير الناس ؟ قال : « أمرهم بالمعروف ، وأنهاهم عن المنكر ، وأتقاهم الله ، وأوصلهم » .

● قلت : رواه الإمام أحمد ، وأبو يعلى الموصلي في مسنديهما ، والطبراني في معجمه ، والبيهقي في شعب الإيمان ، في الباب السادس والخمسين ، كلهم من حديث شريك القاضي : عن سماك بن حرب ، عن عبد الله بن عميرة ، عن زوج درة بنت أبي لهب ، عن بنت أبي لهب ، قالت : كنت عند عائشة فجيء برجل إلى النبي ﷺ ، كان ناداه وهو على المنبر ، فقال : يا رسول الله ، أي الناس خير ؟

فقال : « خير الناس أتقاهم لله ، وأمرهم بالمعروف وأنهاهم عن المنكر ، وأوصلهم للرحم » . انتهى .

وذكره الدارقطني في أواخر كتابه العلل بهذا الإسناد ، وقال : إنه هو الصواب .

٢٢٣- الحديث السادس والثلاثون :

عن النبي ﷺ قال : « من أمر بالمعروف ونهى عن المنكر ؛ فهو خليفة الله في أرضه ، وخليفة رسوله ، وخليفة كتابه » .

● قلت : رواه ابن عدي في كتابه الكامل ، من حديث كادح بن رحمة القرني : عن عبد الله بن لهيعة ، عن ابن أبي حبيب ، عن مسلم بن جابر الصدفي ، عن عبادة ابن الصامت قال : قال رسول الله ﷺ ... فذكره سواء^(١) .

وفيه حديث مرسل رواه علي بن معبد في كتاب : الطاعة والمعصية : ثنا بقية ابن الوليد الحمصي ، عن حسان بن سليمان ، عن أبي نضرة ، عن الحسن قال : قال رسول الله ﷺ ... فذكره . وبهذا السند رواه الثعلبي في تفسيره .

٢٢٤- الحديث السابع والثلاثون :

عن علي رضي الله عنه قال : أفضل الجهاد الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ومن شئىء الفاسقين ، وغضب الله ؛ غضب الله له .

● قلت : رواه أبو نعيم في الحلية في ترجمة علي رضي الله عنه مرفوعاً ، فقال أحمد ابن السدي : ثنا الحسين بن علوية القطان ، ثنا إسماعيل بن عيسى العطار ، ثنا إسحاق بن بشر ، ثنا مقاتل ، عن قتادة ، عن خلاص بن عمرو قال : كنا جلوساً عند علي بن أبي طالب إذ أتاه رجل من خزاعة ، فقال : يا أمير المؤمنين ، هل سمعت رسول الله ﷺ ينعت الإسلام ؟ قال : نعم سمعته يقول : « بني الإسلام على أربعة

(١) قال ابن حجر : وكادح ساقط .

أركان : الصبر واليقين والجهاد والعدل ... » إلى أن قال : « والجهاد أربع شعب : الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، والصدق في مواطن الصبر وشنآن الفاسقين ، فمن أمر بالمعروف ؛ شد ظهر المؤمن ، ومن نهى عن المنكر ؛ أرغم أنف الكافر ، ومن صدق في مواطن الصبر ؛ أحرز دينه وقضى ما عليه ، ومن شنىء الفاسقين ؛ فقد غضب الله ، ومن غضب الله ؛ غضب الله له » . مختصر ، ثم قال : هكذا رواه خلاص بن عمرو ، عن علي مرفوعاً ، ورواه العلاء بن عبد الرحمن وقيصة بن جابر عن علي ، قوله . انتهى ^(١) .

٢٢٥- الحديث الثامن والثلاثون :

عن أبي أمامة في قوله تعالى : ﴿ يوم تبيض وجوه وتسود وجوه ﴾ قال : هم الخوارج ، ولما رأهم على درج دمشق ؛ دمعت عيناه ، ثم قال : كلاب النار هؤلاء ، شر قتلى تحت أديم السماء ، وخير قتلى تحت أديم السماء الذين قتلهم هؤلاء ، فقال له أبو غالب : أشيء تقوله برأيك ، أم شيء سمعته من رسول الله ﷺ ؟ قال : بل سمعته من رسول الله ﷺ غير مرة ، قال : فما شأنك دمعت عيناك ؟ قال : رحمة لهم كانوا من أهل الإسلام فكفروا . ثم قرأ هذه الآية .

● قلت : رواه الترمذي في التفسير ، وابن ماجه في السنة ، من حديث أبي غالب ، واللفظ للترمذي قال : رأى أبو أمامة رؤساً منصوبة على درج دمشق ، فقال أبو أمامة : هؤلاء كلاب النار ، شر قتلى تحت أديم السماء ، وخير قتلى من قتلوه ، ثم قرأ : ﴿ يوم تبيض وجوه وتسود وجوه ... ﴾ إلى آخر الآية ، فقلت لأبي أمامة : أنت سمعته من رسول الله ﷺ ؟ قال : لو لم أسمعته إلا مرة أو مرتين أو ثلاثاً أو أربعاً - حتى عد سبعة - ما حدثكموه . انتهى ، قال الترمذي : حديث حسن .

(١) قال ابن حجر : وهو من طريق إسحاق بن بشر ، عن مقاتل ، وهما ساقطان .

ورواه عبد الرزاق في مصنفه ، في آخر القصاص ، ورواه أحمد وابن راهويه في مسنديهما ، والطبراني في معجمه كلهم من طريق عبد الرزاق : أنا معمر ، سمعت أبا غالب يقول : أتني برؤوس الأزارقة فنصبت على درج دمشق جاء أبو أمامة فلما رأيهم ؛ دمعت عيناه ، فقال : كلاب النار هؤلاء شر قتلى قتلوا تحت أديم السماء ، وخير قتلى قتلوا تحت أديم السماء الذين قتلهم هؤلاء ، قال : فقلت : ما شأنك دمعت عيناك ؟ قال : رحمة لهم ، كانوا من أهل الإسلام ، قال : فقلت : برأيك أو شيء سمعته من رسول الله ﷺ ؟^(١) غير مرة ولا مرتين . انتهى .

وله سند آخر عند الطبراني رواه من حديث شهر بن حوشب ، عن أبي أمامة . وله طريق آخر عند الحاكم ، رواه في كتاب : قتل البغاة من حديث عكرمة ابن عمار : ثنا عبد الله بن شداد قال : سمعت أبا أمامة وهو واقف على باب دمشق ، وهو يقول : كلاب أهل النار ... فذكره ، وفيه : فقال له رجل : أشيء تقوله برأيك ... إلى آخره ، ثم قرأ : ﴿ ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا من بعد ما جاءتهم اليينات ﴾ الآية . انتهى ، وقال : صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ، قال : والغالب على هذا المتن من حديث أبي غالب ، عن أبي أمامة . انتهى .

وبسند الحاكم رواه الثعلبي في تفسيره ، ومثته ولفظ المصنف سواء .

وزاد أحمد : ثم قرأ : ﴿ يوم تبيض وجوه ... ﴾ الآيتين .

ورواه الطيالسي في مسنده : عن حماد بن سلمة ، عن أبي غالب به .

ورواه أبو يعلى الموصلي في مسنده من حديث شريك : عن الحماني ، عن

أبي غالب به .

٢٢٦- الحديث التاسع والثلاثون :

عن ابن مسعود قال : أخر رسول الله ﷺ صلاة العشاء ليلة ثم

(١) كذا في المخطوطة ، وبعد مراجعة مسند أحمد وجد سقط وهو : قال : إني لجريء ،

بل سمعته من رسول الله ﷺ غير مرة ولا ثنتين ... إلخ .

خرج إلى المسجد ، فإذا الناس ينتظرون الصلاة ، فقال : « أما إنه ليس من أهل الأديان أحد يذكر الله هذه الساعة غيركم » وقرأ هذه الآية .

● قلت : رواه النسائي في التفسير : أخبرنا محمد بن رافع ، ثنا أبو النضر ، عن أبي معاوية ، عن عاصم به بلفظ ابن حبان سواء ، ورواه ابن حبان في صحيحه ، في النوع السابع والعشرين من القسم الرابع ، من حديث شيان : عن عاصم بن أبي النجود ، عن زر ، عن ابن مسعود قال : أثنى رسول الله ﷺ ... فذكره سواء ، وزاد : ثم تلا : ﴿ ليسوا سواء من أهل الكتاب أمة قائمة يتلون آيات الله آناء الليل وهم يسجدون ﴾ ، وأبو يعلى الموصلي ، والبزار . انتهى .

وكذلك رواه أحمد ، وابن أبي شيبة في مسنديهما .

ورواه أبو نعيم في كتابه الحلية ، من حديث شيان بن فروخ : ثنا عكرمة ابن إبراهيم ، ثنا عاصم بن بهدلة ، عن زر بن حبیش ، عن عبد الله بن مسعود ... فذكره سواء .

ورواه الواحدي في أسباب النزول له بسند ابن حبان ومثته .

٢٢٧- الحديث الأربعون :

عن النبي ﷺ أنه قال : « الأنصار شعار والناس دثار » .

● قلت : هذه قطعة من حديث رواه البخاري في صحيحه ، في كتاب المغازي ، في باب غزوة الطائف ، ومسلم في كتاب الزكاة ، كلاهما من حديث عبد الله بن زيد بن عاصم أن رسول الله ﷺ لما فتح حينئذ قسم المغانم ، فأعطى المؤلف قلوبهم ، فبلغه أن الأنصار يحبون أن يصيبوا ما أصاب الناس ، فقام رسول الله ﷺ فخطبهم ، فحمد الله فأثنى عليه ، ثم قال : « يا معشر الأنصار ، ألم أجدكم ضللاً فهداكم الله بي ؟! » ، وعالة فأغناكم الله بي ؟! » ، ومتفرقين فجمعكم الله بي ؟! » ويقولون : الله ورسوله أمن ، فقال : « ألا تحبوني ؟ » قالوا : الله ورسوله أمن ، قال : « أما إنكم لو شئتم أن تقولوا : كذا وكذا من الأمر » - لأشياء عددها ، زعم عمرو ألا يحفظها - فقال :

« ألا ترضون أن تذهب الناس بالشاة والابل ، وتذهبون برسول الله إلى رحالكم ، الأنصار شعار والناس دثار ، ولولا الهجرة لكنت امرءًا من الأنصار ، ولو سلك الناس واديًا أو شعبًا لسلك وادي الأنصار أو شعبهم ، إنكم ستلقون بعدي أثرة فاصبروا حتى تلقوني على الحوض » . انتهى ، وأعاده المصنف في سورة المدثر .

٢٢٨- الحديث الحادي والأربعون :

روي أن المشركين نزلوا بأحد يوم الأربعاء ، فاستشار رسول الله ﷺ أصحابه ، ودعا عبد الله بن أبي بن سلول ، ولم يدعه قط قبلها فاستشاره ، فقال عبد الله وأكثر الأنصار : يا رسول الله ، أقم بالمدينة ولا نخرج إليهم ، فوالله ما خرجنا منها إلى عدو قط ؛ إلا أصاب منا ، ولا دخلها علينا إلا أصابنا منه ، فكيف وأنت هنا ؟ فدعهم فإن أقاموا أقاموا بشر محبس ، وإن دخلوا قاتلهم الرجال في وجوههم ، ورماهم النساء والصبيان بالحجارة ، وإن رجعوا رجعوا خاسئين ، وقال بعضهم : يا رسول الله ، اخرج بنا إلى هؤلاء الأكلب ، لا يرون أنا قد جئنا عنهم ، وقال ﷺ : « إني رأيت في منامي بقراً مذبحاً حولي ، فأولتها خيرًا ، ورأيت في ذباب سيفي ثلماً ، فأولته هزيمة ، ورأيت كأني أدخلت يدي في درع حصينة ، فأولتها المدينة ، فإن رأيتم أن تقيموا بالمدينة وتدعوهم » فقال رجال من المسلمين قد فاتتهم بدر وأكرمهم الله بالشهادة يوم أحد ، اخرج بنا إلى أعدائنا ، فلم يزالوا به حتى دخل فلبس لأمته فلما رآوه قد لبس لأمته ؛ ندموا وقالوا : بئسما صنعنا نشير على رسول الله ﷺ والوحي يأتيه ، وقالوا : اصنع يا رسول الله ما رأيت ، فقال : « ما ينبغي لنبي أن يلبس لأمته فيضعها حتى يقاتل » . فخرج يوم الجمعة بعد صلاة الجمعة ، وأصبح بالشعب من أحد يوم السبت للنصف من شوال ، فمشى على رجليه يصف أصحابه للقتال ، كأنما يقوم بهم

القدح ، إن رأى صدرًا خارجًا قال : « تأخر » وكان نزوله في عدوة الوادي ، وجعل ظهره وعسكره إلى أحد ، وأمر عبد الله بن جبير على الرماة ، وقال لهم : « انضحوا عنا بالنبل ، لا يرمونا من ورائنا » .

● قلت : رواه البيهقي في دلائل النبوة بتغير سير ، رواه في باب : غزوة أحد : (عن أبي عبد الله الحاكم بسنده إلى محمد بن إسحاق ، ثني محمد بن شهاب الزهري ، وعاصم بن عمر بن قتادة ، ومحمد بن يحيى بن حبان ، والحسين بن عبد الرحمن ابن عمرو بن سعد بن معاذ وغيرهم من علمائنا ، كلهم حدث عن غزوة أحد ، وكان من حديثهم قالوا : قال رسول الله ﷺ للمسلمين يوم أحد ^(١) : « إني رأيت بقرًا وأولتها خيرًا ، ورأيت في ذبابة سيفي ثلماً ، ورأيت أني أدخلت يدي في درع حصينة فأولتها المدينة ، فإن رأيتم أن تقيموا بالمدينة وتدعوهم حيث نزلوا ، فإن أقاموا أقاموا بشر مقام ، وإن هم دخلوا علينا قاتلتموهم فيها » فقال رجل ممن أكرمه الله بالشهادة يوم أحد وكان فاته يوم بدر : يا رسول الله ، اخرج بنا إلى أعدائنا لا يرون أنا جنبنا عنهم ، فقال عبد الله بن أبي : يا رسول الله ، أقم بالمدينة ، ولا تخرج إليهم ، فلم يزل الناس برسول الله ﷺ حتى دخل فلبس لأمته ، وذلك يوم الجمعة حين فرغ من الصلاة ، وقد مات في ذلك اليوم رجل من الأنصار ، يقال له : مالك ابن عمرو ، أحد بني النجار ، وصلى عليه رسول الله ﷺ ثم خرج عليهم ، وقد ندم الناس ، وقالوا : نشير على رسول الله ﷺ والوحي ينزل عليه ، وهو أعلم بالله وما يريد ، وقالوا : يا رسول الله ، أقم فالرأي رأيك ، فقال رسول الله ﷺ : « ما ينبغي للنبي إذا لبس لأمته أن يضعها حتى يقاتل » ، فخرج عليه السلام في ألف رجل من أصحابه ، حتى إذا كانوا بالشواطئ بين المدينة وأحد ؛ اتخذل عنه عبد الله بن أبي المنافق بثلاث الناس ومضى رسول الله ﷺ ... فذكر كيفية مسيره ، قال : فصصف لهم ولواؤه يومئذ مع علي بن أبي طالب ، قال ابن إسحاق : فالتقوا يوم السبت النصف من شوال وأمر رسول الله ﷺ على الرماة عبد الله بن جبير أخا

(١) ما بين القوسين في هامش النسخة المصرية .

بني عمرو بن عوف ، والرماة يومئذ خمسون رجلاً ، فقال له رسول الله ﷺ : « انضح عنا الخيل بالنبل ، لا يأتونا من ورائنا ، فاثبت مكانك لا تؤتيت من قبلك » مختصر .

ورواه عبد الرزاق في مصنفه ، في المغازي في غزوة أحد : حدثنا معمر ، عن الزهري ، عن عروة ... فذكره بتغير يسير .

وأخرجه ابن هشام في سيرته في غزوة أحد ، من قول ابن إسحاق بلفظ المصنف .
ورواه الطبري في تفسيره ، من طريق ابن إسحاق بسند البيهقي ، فذكر منه قطعة ، ثم قال : وحدثنا محمد بن الحسين ، ثنا أحمد بن المفضل ، ثنا أسباط ، عن السدي ... فذكر باقيه بلفظ المصنف سواء ... إلى قوله : وأصبح بالشعب ، لم يذكر آخره^(١) .

ورواه الواقدي في كتاب المغازي : حدثني محمد بن عبد الله ، عن الزهري ، عن عروة ، عن المسور بن مخرمة ... فذكره مطولاً ، وفيه زيادات ونقص ، وفيه : وجعل رسول الله ﷺ يسوي تلك الصفوف للقتال يقول : « تقدم يا فلان ، تأخر يا فلان » حتى إنه ليرى منكب الرجل خارجاً فيؤخره ، فهو يقومهم كأنما يقوم بهم القداح .

٢٢٩- الحديث الثاني والأربعون :

روي أن رسول الله ﷺ خرج - يعني : في غزوة أحد - في ألف ، وقيل في : تسعمائة وخمسين ، والمشركون في ثلاثة آلاف ، ووعدهم الفتح إن صبروا ، فأنخذل عبد الله بن أبي بثلث الناس ، وقال : يا قوم : علام نقتل أنفسنا وأولادنا ! فتبعهم عمرو بن حزم الأنصاري فقال :

(١) قال ابن حجر : وأخرجه الطبري برواية أسباط عن السدي بلفظ المصنف إلى قوله : « وأصبح بالشعب » ، وبقية ذلك هو من كلام ابن إسحاق قوله : « فيه حتى يقوم بها القداح » .

أنشدكم الله في نبيكم وأنفسكم ، قال عبد الله : لو نعلم قتالا لاتبعناكم ،
فهم الحيان باتباع عبد الله فعصمهم الله فمضوا مع رسول الله ﷺ ،
والحيان من الأنصار : بنو سلمة من الخزرج وبنو حارثة من الأوس ،
وفيها نزلت : ﴿ إذ همت طائفتان منكم أن تفشلا ﴾ .

● قلت : هو في سيرة ابن هشام ، في غزوة أحد ، من قول ابن إسحاق في كلام
طويل ، وتقدم بعضه في الحديث الذي قبله .

٢٣٠- الحديث الثالث والأربعون :

عن رسول الله ﷺ أنه قال لأصحابه : « تسوموا فإن الملائكة
قد تسومت » .

● قلت : رواه ابن أبي شيبة في مصنفه ، في كتاب المغازي ، في باب غزوة بدر :
ثنا أبو أسامة ، عن ابن عون ، عن عمير بن إسحاق قال : قال رسول الله ﷺ :
« تسوموا فإن الملائكة قد تسومت » قال : فهو أول يوم وضع الصوف . انتهى^(١) .
وعن ابن أبي شيبة رواه إبراهيم الحربي ، في كتابه غريب الحديث ، ثم قال :
والتسويم : هو العلامة ، يقال : سوم فلان فرسه إذا علمها بحريز أو نحوه ، قال :
ومنه قوله تعالى : ﴿ سيماهم في وجوههم ﴾ . انتهى .

وكذلك رواه الطبري في تفسيره ، حدثني يعقوب بن إبراهيم ، ثنا ابن علية ،
أنا ابن عون به .

ورواه ابن سعد في الطبقات بسنده ، عن جماعة منهم ابن إسحاق وموسى
ابن عقبة وعبد الرحمن بن أبي الزناد وغيرهم ... فذكر قصة بدر بطولها ، وفيها
فقال رسول الله ﷺ يومئذ لأصحابه : « تسوموا فإن الملائكة قد تسومت » .
قال : فأعلموا بالصوف في مغافيرهم وقلانسهم .

(١) قال ابن حجر : وهو مرسل .

ورواه الواقدي في كتاب المغازي : حدثني محمد بن صالح ، عن عاصم بن عمر ، عن محمود بن ليبد قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الملائكة قد سومت فسوموا » ، قال : فأعلموا بالصوف في مغافرههم وقلانسهم .

٢٣١- الحديث الرابع والأربعون :

روي أن عتبة بن أبي وقاص شج رسول الله ﷺ يوم أحد ، وكسر رباعيته ، فجعل يمسح الدم عن وجهه ، وهو يقول : « كيف يفلح قوم خضبوا وجه نبيهم بالدم وهو يدعوهم إلى ربهم ؟ » ، فنزلت - يعني - ﴿ ليس لك من الأمر شيء ﴾ .

● قلت : رواه عبد الرزاق في تفسيره ، أنا معمر ، عن قتادة أن عتبة بن أبي وقاص أصاب رباعية النبي ﷺ وشجه في وجهه ، فجعل سالم مولى أبي حذيفة يغسل الدم عن وجهه ، والنبي ﷺ يقول : « كيف يفلح قوم صنعوا هذا بنبيهم وهو يدعوهم إلى الله ؟ » . فأنزل الله : ﴿ ليس لك من الأمر شيء ﴾ . انتهى .

ومن طريق عبد الرزاق رواه الطبري في تفسيره ، بسنده ومثته ، وهو معضل .

وكذلك رواه ابن سعد في الطبقات ، في غزوة أحد : أخبرنا محمد بن حميد العبدى ، عن معمر ، عن قتادة ... فذكره سواء .

والحديث في الصحيحين ليس فيه ذكر عتبة بن أبي وقاص ، ولا سالم مولى حذيفة ، أخرجاه عن سهل بن سعد الساعدي قال : كسرت رباعية النبي ﷺ يوم أحد ، وشج رأسه ، فجعل يسلط الدم عن وجهه ويقول : « كيف يفلح قوم فعلوا هذا بنبيهم وهو يدعوهم إلى الله » . فأنزل الله : ﴿ ليس لك من الأمر شيء ﴾ قال : وكانت فاطمة تغسل الدم عن وجهه ، فلما رأت أن الماء لا يزيد الدم إلا كثرة ؛ أخذت قطعة حصير فأحرقته ، حتى صار رمادًا ، فألصقته بالدم فاستمسك . انتهى .

وفي هذا الحديث الذي أورده المصنف أن الذي شج النبي ﷺ : هو عتبة

ابن أبي وقاص ، وذكر فيما بعده قريباً حديثاً آخر ، وفيه : أن الذي شجّه عبد الله ابن قمّة ، واختلفت الأخبار في ذلك أيضاً ، فما رواه البيهقي في دلائل النبوة ، في باب غزوة أحد بسنده إلى موسى بن عقبة ، عن ابن شهاب الزهري قال : رمى يومئذ رسول الله ﷺ رجل من بني الحارث بن عبد مناة يقال له : عبد الله ابن قمّة ، ويقال : بل رماه عتبة بن أبي وقاص ، ثم أسند إلى مقسم قال : دعا النبي ﷺ يوم أحد على عتبة بن أبي وقاص حين كسر رباعيته ودمي وجهه وقال : « اللهم لا تحل عليه الحول حتى يموت كافراً » . فما حال عليه الحول حتى مات كافراً إلى النار . انتهى .

ثم أسند إلى ابن إسحاق قال : أصيب رباعية النبي ﷺ ، وشج في وجهه ، وكلمت شفته وكان الذي أصابه عتبة بن أبي وقاص . انتهى . وقال البيهقي : قال الواقدي في المغازي : والثابت عندنا أن الذي رمى في وجه النبي ﷺ عبد الله بن قمّة ، والذي رمى شفته وأصاب رباعيته عتبة بن أبي وقاص .

وروى الطبراني في معجمه ، من حديث أبي أمامة ، أن رسول الله ﷺ رماه عبد الله بن قمّة بحجر يوم أحد ؛ فشجّه في وجهه ، وكسر رباعيته وقال : خذها وأنا ابن قمّة ، فقال له النبي ﷺ : « أقمأك الله » ، فسلط الله عليه تيس جبل فلم يزل ينطحه حتى قطعه قطعة قطعة . انتهى .

وفي سيرة ابن هشام ، في غزوة أحد قال : وذكر ربيع بن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري ، عن أبيه ، عن أبي سعيد الخدري أن عتبة بن أبي وقاص رمى رسول الله ﷺ يومئذ ؛ فكسر رباعيته اليمنى السفلى ، وجرح شفته السفلى ، وأن عبد الله بن شهاب الزهري شجّه في جبهته ، وأن ابن قمّة جرح وجنته ؛ فدخلت حلقتان من حلق المغفر في وجنته ، ووقع رسول الله ﷺ في حفرة من الحفر التي عملها أبو عامر ليقع فيها المسلمون ، فأخذ علي بن أبي طالب بيد رسول الله ﷺ ورفع طلحة بن عبيد الله حتى استوى قائماً ، ومص مالك بن سنان أبو أبي سعيد

الحذري الدم عن وجه النبي ﷺ ثم ازدردته ، فقال النبي ﷺ : « من مس دمي دمه ؛ لم تصبه النار » .

وفي تفسير الثعلبي : وقال عكرمة وقتادة ومقسم : أدمى رجل من هذيل يقال له : عبد الله بن قمئة وجه رسول الله ﷺ ، يوم أحد فدعا عليه ؛ فسلط الله عليه تيساً ؛ فنطحه حتى قتله ، وشج عتبة بن أبي وقاص رأسه ، وكسر رباعيته ، فدعا عليه ، فما حال الحول حتى مات كافراً . انتهى .

وسند الطبراني في حديث أبي أمامة : ثنا عبد الرحمن بن الحسن الصابوني ، ثنا محمد بن عبد الله بن عبيد بن عجيل ، عن حفص بن عمر بن ميمون الأيلي ، ثنا ثور بن يزيد ، عن مكحول وراشد بن سعد ، عن أبي أمامة . وأصل الحديث في الصحيحين ، عن سهل بن سعد ، وعن أنس :

○ فحديث سهل : أخرجه البخاري ومسلم ، عن أبي حازم عنه أن النبي ﷺ جرح وجهه يوم أحد ، وكسرت رباعيته ، فكانت فاطمة تغسل الدم ، وعلي يسكب عليها فلما رأت فاطمة أن الماء لا يزيد الدم إلا كثرة ؛ أخذت قطعة حصير فأحرقته حتى صار رماداً ، ثم ألصقته بالجرح فاستمسك الدم . مختصر .

○ وأما حديث أنس : فانفرد به مسلم ، عن ثابت عنه أن رسول الله ﷺ كسرت رباعيته يوم أحد ، وشج في رأسه ، فجعل يسלט الدم عنه ويقول : « كيف يفلح قوم فعلوا هذا بنبيهم ، وهو يدعوهم إلى الله ؟ » فأنزل الله : ﴿ ليس لك من الأمر شيء ﴾ . انتهى . وعلقه البخاري .

٢٣٢- قوله :

وعن عائشة أنها تصدقت بحبة عنب .

● قلت : رواه ابن سعد ، في آخر كتاب الطبقات : أخبرنا يزيد بن هارون أنا فضيل بن مرزوق ، عن ظبية بنت المعلل قالت : دخلت على عائشة ، فجاء سائل

فأعطته حبة عنب ، ثم نظرت إلي وقالت : أتعجبين من هذا ! إن في هذا لمناقيل كثيرة . انتهى .

ورواه عبد الله بن أحمد بن حنبل في كتاب الآنية ، فقال : حدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة ، ثنا أبو الأحوص ، عن أبي إسحاق عن العالية قالت : كنت عند عائشة وعندها نسوة ، فأتاها سائل فأمرت له بحبة عنب ، فتعجبن النسوة ، فقالت : إن فيها درًّا كثيرًا . انتهى .

ورواه ابن زنجويه ، في كتاب الأموال : حدثنا أبو نعيم ، ثنا الوليد بن جميع ، حدثني مولاة لها يقال لها : طفيلة ، عن عائشة .

٢٣٣- الحديث الخامس والأربعون :

عن النبي ﷺ أنه قال : « من كظم غيظًا وهو يقدر على إنفاذه ؛ ملأ الله قلبه أمنا وإيمانًا » .

● قلت : رواه أبو داود ، في سننه ، في كتاب الأدب ، من حديث محمد بن عجلان ، عن سويد بن وهب ، عن رجل من أبناء أصحاب رسول الله ﷺ ، عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ : « من كظم غيظًا وهو يقدر على أن ينفذه ؛ ملأه الله أمنا وإيمانًا ، ومن ترك ثوب جمال وهو يقدر على لبسه ؛ كساه الله حلة الكرامة » .

قال ابن طاهر : هذا إسناد مجهول ، والذي لم يسم ابن عجلان : هو سهل ابن معاذ ، وهذا الإسناد أصلح من إسناد عبد الرزاق .

ورواه عبد الرزاق في تفسيره ، أخبرنا داود بن قيس ، عن زيد بن أسلم ، عن رجل من أهل الشام يقال له : عبد الجليل ، عن عم له ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « من كظم غيظًا وهو يقدر على إنفاذه ؛ ملأ الله قلبه أمنا وإيمانًا » . انتهى ^(١) .

(١) قال ابن حجر : وعبد الجليل مجهول .

وعن عبد الرزاق رواه أحمد في مسنده ، والطبري في تفسيره .

ومن طريق أحمد رواه العقيلي في ضعفاه وأعله بعبد الجليل ونقل عن البخاري أنه ، قال : لا يتابع عليه ، قال : وقد روي بسند أصح من هذا . انتهى . وكأنه يشير إلى سند أبي داود .

٢٣٤- الحديث السادس والأربعون :

روي في الحديث : « ينادي مناد يوم القيامة : أين الذين كانت أجورهم على الله ؟ فلا يقوم إلا من عفا » .

● قلت : روي البيهقي في شعب الإيمان ، في الباب التاسع والأربعين ، حدثنا أبو عبد الله الحافظ في التاريخ ، أنا أبو معشر موسى بن محمد بن موسى الماليني ، أنا أبو عبد الله محمد بن إبراهيم بن سعيد ، أنا محمد بن حميد بن فروة ، حدثني أبي حميد بن فروة قال : لما استقرت للمأمون الخلافة ، دعا إبراهيم بن مهدي المعروف بابن شكلة ، فوقف بين يديه وقال له : يا إبراهيم ، أنت المتوثب علينا تدعي الخلافة فقال إبراهيم : يا أمير المؤمنين ، العفو أقرب للتقوى ، وقد جعلك الله فوق كل ذي ذنب ، فإن أخذت أخذت بحق وإن عفوت عفوت بفضل ، ولقد حضرت جدك ، وقد أتى برجل أعظم جرماً من جرمي ، فأمر بقتله ، وكان عنده المبارك بن فضالة فقال له المبارك : يا أمير المؤمنين ، ائذن لي فأحدثك حديثاً بلغني عن رسول الله ﷺ ، فأذن له فقال : سمعت الحسن ، عن عمران بن حصين أن رسول الله ﷺ قال : « إذا كان يوم القيامة ، نادى مناد من بطنان العرش ، ليقيم الذين كانت أجورهم على الله ، فلا يقوم إلا من عفا » فقال الخليفة : قد عفوت عنه . انتهى .

وروى الطبري في تفسيره : حدثني موسى بن عبد الرحمن ، ثنا محمد بن بشر ، ثنا محرز أبو رجاء ، عن الحسن قال : يقال يوم القيامة : ليقم من كان له على الله أجر ، فما يقوم إلا إنسان عفا ، ثم قرأ : ﴿ والعافين عن الناس والله يحب ﴾

المحسنين ﴿ انتهى ^(١) .

٢٣٥- الحديث السابع والأربعون :

عن النبي ﷺ أنه قال : « إن هؤلاء في أمتي قليل إلا من عصم الله ، وقد كانوا كثيرًا في الأمم التي مضت » .

● قلت : ذكره الثعلبي من قول مقاتل ، فقال : وعن مقاتل بن حيان قال : بلغنا أن رسول الله ﷺ قال عند ذلك : « إن هؤلاء من أمتي قليل ... » إلى آخره ، وأسنده إلى مقاتل في أول كتابه .

وفي الفردوس ، لأبي شجاع الديلمي من حديث أنس : « يبعث الله عز وجل منادياً ينادي يوم القيامة : من كان له على الله حق فليقم ... » إلى آخره ، « فيقال : وما ذلك الأجر ؟ قال : من ظلم في دار الدنيا فعفا وأصلح ؛ فأجره على الله ، فيقومون إلى أجورهم تلك ، وهم قليل في أمتي كثير في الأمم » . انتهى .

٢٣٦- قوله :

وعن عائشة قالت - وقد غاظها خادم لها- : لله در التقوى ، ما تركت لذي غيظ شفاءً .

٢٣٧- الحديث الثامن والأربعون :

عن النبي ﷺ أنه قال : « ما أصر من استغفر وإن عاد في اليوم سبعين مرة » .

● قلت : روي من حديث أبي بكر ، ومن حديث ابن عباس .

○ فحديث أبي بكر : رواه أبو داود ، والترمذي في كتاب الدعاء ، من حديث

(١) قال ابن حجر : وذكره أبو شجاع في الفردوس ، عن أنس رضي الله عنه .

عثمان بن واقد ، عن أبي نصيرة ، عن مولى لأبي بكر ، عن أبي بكر قال : قال رسول الله ﷺ : « ما أصر من استغفر ولو فعله في اليوم سبعين مرة » . انتهى . قال الترمذي : هذا حديث غريب ، إنما نعرفه من حديث أبي نصيرة ، وليس إسناده بالقوي . انتهى .

وكذلك رواه أبو يعلى الموصلي في مسنده وعن أبي يعلى رواه ابن السني في كتابه عمل اليوم والليلة .

وكذلك رواه البزار في مسنده ، وقال فيه : « ولو عاد » ثم قال : هذا حديث لا نحفظ عن النبي ﷺ من وجه من الوجوه إلا عن أبي بكر ، وعثمان بن واقد مشهور ، وأبو نصيرة ومولى أبي بكر : فلا يعرفان ، ولكن لما كان هذا الحديث لا يعرف إلا من هذا الوجه ؛ لم نجد بداً من كتابته ، ونهنا عليه . انتهى .

● قلت : عثمان بن واقد وثقه أحمد وابن معين ، وشيخه أبو نصيرة اسمه : مسلم ابن عبيد الواسطي ، وثقه أحمد وابن حبان ، ومولى أبي بكر هو : أبو رجاء ، وباقي رجاله ثقات مشهورون ، وقول الترمذي : ليس إسناده بالقوي الظاهر أنه لأجل جهالة مولى أبي بكر ، ولكن جهالة مثله لا تضر ؛ لأنه تابعي كبير ، وتكفيه نسبته إلى أبي بكر الصديق ، فالحديث حسن . والله أعلم .

○ وأما حديث ابن عباس : فرواه الطبراني ، في كتاب الدعاء له : حدثنا محمد ابن الفضل السقطي ، ثنا سعيد بن سليمان ، ثنا أبو شيبه عن ابن أبي مليكة ، عن ابن عباس مرفوعاً بلفظه سواء .

٢٣٨- الحديث التاسع والأربعون :

عن النبي ﷺ أنه قال : « لا كبيرة مع الاستغفار ، ولا صغيرة مع الإصرار » .

● قلت : روي من حديث أبي هريرة ، ومن حديث ابن عباس .

○ أما حديث أبي هريرة : فرواه أبو حفص عمر بن شاهين : في كتاب الترغيب له : من حديث الحسن بن عمر بن شقيق ، ثنا بشر بن إبراهيم ، عن خليفة بن سليمان ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « لا كبيرة مع الاستغفار ، ولا صغيرة مع الإصرار » . انتهى ... وبهذا السند رواه الثعلبي في تفسيره .

(ورواه الطبراني في مسند الشاميين ، ثنا زكريا بن يحيى الساجي ، ثنا سهل ابن بحر ، ثنا بشر بن عبيد الدارسي^(١) ، ثنا أبو عبد الرحمن العنبري ، عن مكحول ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة فذكره ، وزاد : « فطوى من وجد في كتابه يوم القيامة استغفاراً »)^(٢) .

○ وأما حديث ابن عباس : فرواه القضاعي في مسند الشهاب ، عن أبي أحمد الحسن بن عبد الله العسكري ، ثنا ابن أخي أبي زرعة ، ثنا عمي أبو زرعة ، ثنا سعيد بن سليمان ، ثنا أبو شيبه الخراساني ، عن ابن أبي مليكة ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : « لا كبيرة مع استغفار ، ولا صغيرة مع إصرار » . انتهى .

قال ابن طاهر وأبو شيبه : قال البخاري : لا يتابع على حديثه ، قال : وروى هذا الحديث إسحاق بن بشر صاحب السير ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة مرفوعاً ، وإسحاق هذا قال ابن عدي فيه : تفرد عن الثوري وابن جريج وغيرهما بأحاديث منكراً . انتهى^(٣) .

٢٣٩- الحديث الخمسون :

روي عن أبي سفيان أنه صعد الجبل يوم أحد ، فمكث ساعة ،

(١) قال ابن حجر : وفي إسناده بشر بن عبيد الدارسي ، وهو متروك .

(٢) ما بين القوسين في هامش النسخة المصرية .

(٣) قال ابن حجر : إسحاق بن بشر أبو حذيفة في المبتدأ ، عن الثوري ، عن هشام ...

وإسحاق حديثه منكراً .

ثم قال : أين ابن أبي كبشة ؟ أين ابن أبي قحافة ؟ أين ابن الخطاب ؟ فقال عمر : هذا رسول الله ﷺ وهذا أبو بكر ، وأنا عمر ، قال أبو سفيان : يوم بيوم ، والأيام دول ، والحرب سجال ، فقال عمر : لا سواء قتلتنا في الجنة ، وقتلناكم في النار ، فقال : إنكم تزعمون ذلك ، فقد خبنا إذن وخسرنا .

● قلت : رواه الحاكم في مستدركه مطولاً ، من حديث سليمان بن داود بن علي ابن عبد الله بن عباس ، أنا عبد الرحمن بن أبي الزناد ، عن أبيه ، عن ابن عباس أن أبا سفيان قال يوم أحد ، وهو يصيح في أسفل الجبل : اعل هبل اعل هبل - يعني : آلهته - أين ابن أبي كبشة ؟ أين ابن أبي قحافة ؟ (أين ابن الخطاب ؟ فقال عمر : يا رسول الله ، ألا أجيبه ؟ قال : « بلى » . فلما قال : اعل هبل ، قال عمر : الله أعلى وأجل ، فقال أبو سفيان : يابن الخطاب إنه يوم الصمت ، فعاد فقال : أين ابن أبي كبشة ؟ أين ابن أبي قحافة ؟ أين ابن الخطاب ؟ ^(١) فقال عمر : هذا رسول الله ﷺ ، وهذا أبو بكر وها أنا عمر ، فقال أبو سفيان : يوم بيوم بدر ، والأيام دول ، والحرب سجال ، فقال عمر : لا سواء قتلتنا في الجنة ، وقتلناكم في النار ، فقال : إنكم لتزعمون ذلك لقد خبنا إذن وخسرنا . مختصر ، وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه .

وكذلك رواه أحمد في مسنده ، والطبراني في معجمه والبيهقي في دلائل النبوة ، في باب غزوة أحد ^(٢) .

٢٤٠- الحديث الحادي والخمسون :

روي أنه لما رمى عبد الله بن قميئة الحارثي رسول الله ﷺ بحجر ؛

(١) ما بين القوسين في هامش النسخة المصرية .

(٢) قال ابن حجر : وأصله في الصحيح من غير هذا الوجه بغير هذا السياق .

فكسر رباعيته ، وشج وجهه ؛ أقبل يريد قتله ، فذب عنه مصعب بن عمير ، وهو صاحب الراية يوم بدر ، ويوم أحد ، حتى قتله ابن قمئة ، وهو يرى أنه رسول الله ﷺ فقال : قد قتلت محمداً ، وصرخ صارخ : ألا إن محمداً قد قتل ، وقيل : كان الصارخ الشيطان ، ففشا في الناس خبر قتله ، فانكفئوا ، وجعل رسول الله ﷺ يدعو إلى عباد الله ، حتى انحازت إليه طائفة من أصحابه ، فلامهم على هربهم ، فقالوا : يا رسول الله ، فدينك بآبائنا وأمهاتنا ، أتانا خبر قتلك ، فرعبت قلوبنا ؛ فولينا مدبرين ، فنزلت - يعني - : ﴿ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ ﴾ الآية .

وروي أنه لما صرخ الصارخ ، قال بعض المسلمين : ليت عبد الله ابن أبي يأخذ لنا أمائاً من أبي سفيان ، وقال ناس من المنافقين : لو كان نبياً ما قتل ، ارجعوا إلى إخوانكم وإلى دينكم ، فقال أنس بن النضر عم أنس بن مالك : يا قوم ، إن كان قتل محمد ، فإن رب محمد حي لا يموت ، وما تصنعون بالحياة بعد رسول الله ﷺ ، فقاتلوا على ما قاتل عليه ، وموتوا على ما مات عليه ، ثم قال : اللهم إني أعتذر إليك مما يقول هؤلاء ، وأبرأ إليك مما جاء به هؤلاء ، ثم سل سيفه فقاتل حتى قتل . وعن بعض المهاجرين أنه مر بأنصاري يتشحط في دمه ، فقال : يا فلان ، أشعرت أن محمداً قتل ؟ فقال : إن كان قد قتل فقد بلغ ، قاتلوا عن دينكم ^(١) .

● قلت : روى الطبري في تفسيره : حدثنا محمد بن الحسين ، ثنا أحمد بن المفضل ثنا أسباط ، عن السدي ، قال : لما برز رسول الله ﷺ يوم أحد إلى المشركين ، أمر الرماة ،

(١) قال ابن حجر : هذا منترع من عدة أخبار في وقعة أحد .

فقاموا بأصل في وجوه جبل المشركين ، وقال لهم : « لا تبرحوا مكانكم إن رأيتمونا قد هزمنا ، فإن لن نزال غالبين ما ثبتم مكانكم » ، وأمر عليهم عبد الله بن جبيرة أخا خوات بن جبير ... إلى أن قال فأقْبَى ابن قمئة الحارثي ، أحد بني الحارث بن عبد مناف بن كنانة ، فرمى رسول الله ﷺ بحجر ؛ فكسر أنفه ، ورباعيته ، وشجته في وجهه^(١) فأثقله ، وتفرق عنه أصحابه ، ودخل بعضهم المدينة ، وانطلق بعضهم فوق الجبل ، وجعل النبي ﷺ يدعو الناس : « إني عبد الله ، إني عبد الله » ، وفشا في الناس أن رسول الله ﷺ قد قتل ، فقال بعض أهل الصخرة : ليت لنا رسولاً إلى عبد الله بن أبيي فيأخذ لنا أمانة من أبي سفيان ، فقال أنس بن النضر عم أنس بن مالك : يا قوم إن كان محمد قد قتل فإن رب محمد لم يقتل ، فقاتلوا على ما قاتل عليه محمد ﷺ اللهم إني أعترض إليك مما يقول هؤلاء ، وأبرأ إليك مما جاء به هؤلاء ، ثم شد بسيفه ، فقاتل حتى قتل .

ثم روى من طريق ابن إسحاق : حدثني الزهري ومحمد بن يحيى بن حبان وعاصم بن عمر بن قتادة والحصين بن عبد الرحمن بن عمرو بن سعد بن معاذ وغيرهم ، من علمائنا فيما ذكروا من أحد قالوا : كان المسلمون في ذلك اليوم لما أصابهم فيه من عظم البلاء وشدة الحرب ، أثلاثاً : ثلث قتيل وثلث جريح وثلث منهزم ، حتى خلص العدو إلى رسول الله ﷺ فذث بالحجارة ، حتى وقع لشقه ، وأصيبت رباعيته ، وشج في وجنته ، وكلت شفته ، وكان الذي أصابه عتبة بن أبي وقاص ، ولم يزل مصعب بن عمير يقاتل دون رسول الله ﷺ ومعه لواؤه حتى قتل ، وكان

(١) قال ابن حجر : قال موسى بن عقبة في المغازي ومن طريقه البيهقي في الدلائل عن ابن شهاب قال : رمى يومئذ رسول الله ﷺ رجل من بني الحارث ، يقال له : عبد الله ابن قمئة ، ويقال : بل رماه عتبة بن أبي وقاص . وفي الطبراني عن أبي أمامة أن رسول الله ﷺ رماه عبد الله بن قمئة بحجر يوم أحد فشجته في وجهه وكسر رباعيته ، وقال : خذها وأنا ابن قمئة ، فقال له النبي ﷺ : « أقمأك الله » فسلط الله عليه نيس جبل فلم يزل ينطحه حتى قطعه قطعة قطعة .

الذي أصابه ابن قمئة الليثي وهو يظن أنه رسول الله ﷺ ، فرجع إلى قريش ، وقال : قتلت محمدًا .

ثم قال : حدثني محمد بن عمر ، ثني أبو عاصم ، عن عيسى ، عن ابن أبي نجيح ، عن أبيه ، أن رجلًا من المهاجرين مر على رجل من الأنصار وهو يتشحط في دمه ، فقال : يا فلان ، أشعرت أن محمدًا قتل ؟ فقال الأنصاري : إن كان محمد قد قتل ، فقد بلغ فقاتلوا عن دينكم . انتهى .

والأول مختصر من كلام طويل .

وروى الواقدي ، في كتاب المغازي : حدثني ابن أبي سبرة ، عن خالد بن رباح ، عن الأعرج قال : لما صاح الشيطان يوم أحد : أن محمدًا قتل ، قال أبو سفيان ابن حرب : يا معشر قريش ، أيكم قتل محمدًا ؟ قال ابن أبي قمئة : أنا ، قال : نسورك ، كما تفعل الأعاجم بأبطالها ، ثم جعل أبو سفيان يطوف في القتلى هل يجد محمدًا ﷺ ؟ فلم يجده ، فلما رجع ، وجد خالد بن الوليد ، فقال له : هل معك علم محمد ؟ قال : نعم رأيته في نفر من أصحابه مصعدين في الجبل ، قال : هذا هو الحق ، وكذب ابن قمئة ، زعم أنه قتله . مختصر .

قال : و مر مالك بن الدخشم على خارجة بن زيد ، وبه ثلاثة عشر رجلًا ، فقال له : أما علمت أن محمدًا قد قتل ؟ قال خارجة : إن كان محمد قد قتل ، فقد بلغ محمد فقاتل عن دينك . انتهى .

٢٤١- قوله :

عن أبي طلحة قال : غشينا النعاس ونحن في مصافنا ، فكان السيف يسقط من يد أحدنا فيأخذه ، ثم يسقط فيأخذه ، وما أحد إلا ويميل تحت جحفته .

● قلت : رواه البخاري ، من حديث قتادة ، عن أنس ، أن أبا طلحة ... إلى

آخره ، ولم يقل فيه وما أحد إلا ويميل تحت جحفته .

وأخرجه البخاري ومسلم ، من حديث أبي طلحة قال : كنت فيمن يغشاه النعاس يوم أحد ، حتى سقط سيفي من يدي مراراً ، يسقط وآخذه ، ويسقط وآخذه . انتهى . وفي لفظ له : غشنا النعاس ونحن في مصافنا يوم أحد ... الحديث . ورواه بتمامه الحاكم في مستدركه ، وكذلك الطبري ، من حديث ثابت عن أنس ، وكذلك ابن مردويه في تفسيره .

٢٤٢- الحديث الثاني والخمسون :

عن الزبير قال : لقد رأيته مع رسول الله ﷺ حين اشتد علينا الخوف ، فأرسل الله علينا (النوم ، والله إني لأسمع قول معتب بن قشير ، والنعاس)^(١) يغشائي : ﴿ لو كان لنا من الأمر شيء ما قتلنا هاهنا ﴾ .

● قلت : رواه إسحاق بن راهويه ، والبخاري في مسندهما ، والبيهقي وأبو نعيم في كتابيهما : دلائل النبوة ، والطبري وابن أبي حاتم في تفسيريهما ، كلهم من حديث محمد بن إسحاق ، عن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير ، عن عبد الله بن الزبير ، عن أبيه ، قال : كنت ممن يعتره النعاس يوم أحد ، فلا أنسى قول معتب بن قشير كالحلم : ﴿ لو كان لنا من الأمر شيء ما قتلنا هاهنا ﴾ . انتهى ، وسكت عنه البزار . وذكر الواقدي في كتاب المغازي .

٢٤٣- قوله :

عن خالد بن الوليد أنه قال عند موته : ما في موضع شبر إلا وفيه ضربة أو طعنة ، وهأنا أموت كما يموت العير ، فلا نامت أعين الجبناء^(٢) .

(١) ما بين القوسين في هامش النسخة المصرية .

(٢) قلت : أخرجه الواقدي ، عن عبد الرحمن بن أبي الزناد ، عن أبيه قال : لما حضرت خالدًا الوفاة ... فذكره بنحوه (راجع البداية والنهاية لابن كثير ج ٧ - ص ١٢٦) .

٢٤٤- الحديث الثالث والخمسون :

عن النبي ﷺ أنه قال : « ما تشاور قوم إلا هتدوا لأرشد أمرهم » .

● قلت : غريب ، ولم أجده إلا من قول الحسن ، ولم يروه الطبري إلا من قول الحسن .
وقد ذكره المصنف في سورة الشورى ، من قول الحسن ، وسيأتي إن شاء الله تعالى ^(١) .

٢٤٥- الحديث الرابع والخمسون :

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : ما رأيت أحدًا أكثر مشاورة من أصحاب رسول الله ﷺ .

● قلت : هكذا وجدته في عدة نسخ وصوابه : ما رأيت أحدًا أكثر مشاورة لأصحابه من رسول الله ﷺ ، هكذا لفظ الحديث ، رواه ابن حبان في صحيحه ، في النوع الثالث من القسم الخامس ، من طريق عبد الرزاق : أنا معمر ، عن الزهري ، عن عروة بن الزبير ، عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم قالا : خرج رسول الله ﷺ زمن الحديبية في بضع عشرة مائة من أصحابه ، حتى إذا كانوا بذي الحليفة ، قلد رسول الله ﷺ الهدي وأشعره ، وأحرم بالعمرة ... إلى أن قال : قال النبي ﷺ : « أشيروا عليّ ، أترون أن غميل على ذراري هؤلاء الذين أعانوهم فنصيبهم ، أو ترون أنا نؤم البيت فمن صدنا عنه قاتلناه ؟ » ، فأشار عليه أبو بكر رضي الله عنه بالمسير ، ومن حال بيننا وبين البيت قاتلناه ، فقال ﷺ : « فرجوا إذن » قال الزهري : وكان أبو هريرة يقول : ما رأيت أحدًا أكثر مشاورة لأصحابه من رسول الله ﷺ ... الحديث بطوله ، وهو حديث الفتح .

ورواه عبد الرزاق في مصنفه ، في قصة الحديبية كما تراه ، ومن طريق عبد الرزاق أيضًا ، رواه أحمد وابن راهويه في مسنديهما .

(١) قال ابن حجر : أعاده في تفسير سورة الشورى ، عن الحسن قوله ، وهو المحفوظ .
(انظر حديث رقم : ١١٥٣) .

ورواه الشافعي في مسنده، أخبرنا ابن عيينة، عن الزهري قال: قال ابو هريرة: ما رأيت أحدًا أكثر مشاورة لأصحابه من النبي ﷺ، قال الله تعالى: ﴿ وَأمرهم شورى بينهم ﴾ . انتهى .

وقد أشار إليه الترمذي في كتابه ، فقال في آخر كتاب الجهاد : ويروى عن أبي هريرة ... فذكره .

ومن طريق الشافعي ، رواه البيهقي في المعرفة ، في كتاب أدب القاضي بسنده ومثته ، وكأن فيه انقطاعًا بين الزهري وأبي هريرة .

٢٤٦- الحديث الخامس والخمسون :

قال النبي ﷺ : « من بعثناه على عمل فغل شيئًا ؛ جاء يوم القيامة يحمله على عنقه » .

● قلت : غريب^(١) ، وبمعناه لابن ماجة في الزكاة ، من حديث عبد الله بن أنيس ، أنه تذاكر هو وعمر بن الخطاب يومًا الصدقة ، فقال عمر : ألم تسمع رسول الله ﷺ حين يذكر غلول الصدقة أنه : من غل بغيرًا أو شاة أتى به يوم القيامة يحمله ؟ فقال له عبد الله بن أنيس : بلى . انتهى .

ومعناه أيضًا في الصحيحين ، عن أبي حميد الساعدي أن رسول الله ﷺ استعمل عاملاً ، فجاءه العامل حين فرغ من عمله فقال : يا رسول الله ، هذا لكم ، وهذا أهدي لي ، فقام رسول الله ﷺ عشية بعد الصلاة ، فتشهد وأثنى على الله بما هو أهله ، ثم قال : « أما بعد ، فما بال العامل نستعمله فيأتينا فيقول : هذا من عملكم وهذا أهدي لي ، أفلا قعد في بيت أبيه وأمه فينظر هل يهدي له أم لا !! فالذي نفس محمد بيده لا يغل أحدكم شيئًا إلا جاء يوم القيامة يحمله على عنقه » .

(١) قلت : أخرجه بهذا اللفظ الطبري في تفسيره (ج ٤ / ص ١٠٥) من حديث عروة بن الزبير ، عن أبي حميد الساعدي قال : بعث رسول الله ﷺ ... إلى أن قال رسول الله ﷺ : « من بعثناه على عمل ... » إلى آخر الحديث .

وسأتي قريباً ، وينظر كلام المصنف هنا فإنهما غلولان : غلول الصدقة ،
وغللول الغنيمة ، والأحاديث وردت فيهما جميعاً ، والطبري هنا جمع بينهما .

٢٤٧- الحديث السادس والخمسون :

قال عليه السلام : « هدايا العمال غلول » .

● قلت : غريب بلفظ الولاة ، والحديث روي من حديث أبي حميد ، وأبي هريرة ،
وجابر ، وابن عباس .

○ أما حديث أبي حميد : فرواه الإمام أحمد والبخاري في مسنديهما ، والطبراني
في معجمه ، من حديث إسماعيل بن عياش ، عن يحيى بن سعيد ، عن عروة بن
الزبير ، عن أبي حميد الساعدي أن النبي ﷺ قال : « هدايا العمال غلول » . انتهى .
قال البخاري : وهذا الحديث أخطأ فيه إسماعيل بن عياش فاختصره ، وإنما هو عن
الزهري ، عن عروة عن أبي حميد أن النبي ﷺ بعث رجلاً على الصدقة ...
الحديث . انتهى .

ورواه ابن عدي في كامله ، وعدّه من منكرات إسماعيل بن عياش ، وابن
عياش ضعيف في روايته عن الحجازيين .

○ وأما حديث أبي هريرة : فرواه الطبراني في معجمه الوسيط ، من حديث أحمد
ابن معاوية بن بكر الباهلي : ثنا النضر بن شميل ، عن ابن عون ، عن ابن سيرين ،
عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « هدايا الأمراء غلول » . انتهى . ثم
قال : تفرد به أحمد بن معاوية . انتهى .

ورواه ابن عدي في كامله ، وأعله بأحمد بن معاوية وقال : إنه يروي عن
الثقات البواطيل ، وهذا الحديث باطل . انتهى .

○ وأما حديث جابر : فرواه عبد الرزاق في مصنفه ، في البيوع : ثنا سفيان
الثوري ، عن أبان بن أبي عياش ، عن أبي نضرة ، عن جابر بن عبد الله أن رسول الله

ﷺ قال : « الهدايا للأمرء غلول » . انتهى .

ورواه إسحاق بن راهويه في مسنده : أخبرنا وكيع ، ثنا سفيان عمن حدثه ، عن أبي نضرة به .

ورواه أبو نعيم في الحلية : عن الثوري ، عن إبراهيم بن محمد الفزاري ، عن أبان به .

ورواه البزار في مسنده : حدثنا معاذ بن سهل الخلال ، ثنا عبد العزيز بن الخطاب ، ثنا قيس بن الربيع ، عن ليث ، عن عطاء ، عن جابر مرفوعاً ، قال :
ورواه أبان بن أبي عياش ، عن أبي نضرة ، عن جابر ، وأبان ممن ترك حديثه ؛
لتفرده بأشياء أتت عليه من سوء حفظه ، وكان من عباد البصرة .

○ وأما حديث ابن عباس : فرواه ابن الجوزي في كتاب التحقيق ، من طريق إبراهيم الحربي : ثنا محمد بن هارون ، ثنا يعقوب بن كعب ، عن محمد بن حمير ، عن خالد بن حميد ، عن يحيى بن نعيم ، عن ابن عباس مرفوعاً : « هدايا الأمرء غلول ... » ، قال في التنقيح : يحيى هذا لا أعرفه ، وغالب من فيه معروف ، والله أعلم . انتهى .

٢٤٨- الحديث السابع والخمسون :

قال النبي ﷺ : « ليس على المستعير غير المغل ضمان » . انتهى .

● قلت : رواه البيهقي في سننه ، في كتاب العارية ، من حديث عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، عن النبي ﷺ أنه قال : « ليس على المستعير غير المغل ضمان ، ولا على المستودع غير المغل ضمان » . انتهى . وضعفه وقال : المحفوظ أنه من قول شريح .

٢٤٩- الحديث الثامن والخمسون :

قال النبي ﷺ : « لا إغلال ولا إسلال » .

● قلت : روي من حديث المسور ومروان ، ومن حديث عمرو بن عوف ، ومن

حديث سلمة بن الأكوع .

○ **فحديث مسور ومروان** : رواه أبو داود في سننه ، في كتاب الجهاد ، من حديث ابن إسحاق ، عن الزهري ، عن عروة بن الزبير ، عن مسور بن مخرمة ومروان بن الحكم : أنهم اصطلحوا على وضع الحرب عشر سنين ، يأمن فيهن الناس ، وعلى أن بيننا عيبة مكفوفة ، وأنه لا إسلال ولا إغلal . انتهى .

ورواه أحمد في مسنده ، والبيهقي في دلائل النبوة ، وطولاه بقصة الفتح ، وكذلك ابن هشام في السيرة .

○ **وأما حديث عمرو بن عوف** : فرواه الدارمي في مسنده ، والطبراني في معجمه ، عن كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني ، عن أبيه ، عن جده قال : قال رسول الله ﷺ : « لا نهب ولا إسلال ولا إغلal ، ومن يغلل يأت بما غل يوم القيامة » . انتهى .

ورواه ابن عدي في كامله ، وأغلظ القول في كثير بن عبد الله ، نقلًا عن النسائي وأحمد وابن معين .

○ **وأما حديث سلمة** : فرواه الإمام إبراهيم الحربي في كتاب غريب الحديث ، حدثنا محمود بن غيلان ، ثنا عبيد الله بن موسى ، عن موسى بن عبيدة^(١) ، عن إياس بن سلمة ، عن أبيه سلمة أن رسول الله ﷺ قال : « لا إسلال ولا إغلal » . انتهى . ثم قال : الإسلال : من السلة : وهي السرقة ، والإغلal : الخيانة .

ورواه ابن زنجويه في كتاب الأموال ، حدثنا عبيد الله بن موسى به ، وذكر فيه حديث صلح النبي ﷺ أهل مكة بطوله .

٢٥٠- الحديث التاسع والخمسون :

روي في قوله تعالى : ﴿ وما كان لنبي أن يغفل ﴾ أنها نزلت في

(١) قال ابن حجر : موسى ضعيف .

غنائم أحد ، حين ترك الرماة المركز وطلبوا الغنيمة ، وقالوا : نخشى أن يقول رسول الله ﷺ من أخذ شيئاً فهو له ، وألا يقسم الغنائم كما لم يقسم يوم بدر ، فقال لهم النبي ﷺ : « ألم أعهد إليكم ألا تتركوا المركز حتى يأتيكم أمري ؟ » فقالوا : لو تركنا بقية إخواننا ، فقال رسول الله ﷺ : « بل ظننتم أنا نغل ولا نقسم لكم » ، فنزلت .

● قلت : ذكره الثعلبي ، والواحدي في أسباب النزول ، عن الكلبي ومقاتل قالا : نزلت في غنائم أحد ، حين ترك الرماة المركز ... إلى آخره .

٢٥١- الحديث الستون :

وروي أنها نزلت في قطيفة حمراء فقدت يوم بدر ، فقال بعض المنافقين : لعل رسول الله ﷺ أخذها .

● قلت : رواه الترمذي ، من حديث عبد الواحد بن زياد ، عن خصيف ، ثنا مقسم ، قال ابن عباس : نزلت هذه الآية : ﴿ ما كان لنبي أن يغفل ﴾ في قطيفة حمراء يوم بدر ، فقال بعض الناس : لعل رسول الله ﷺ أخذها ، فأنزل الله : ﴿ ما كان لنبي أن يغفل ﴾ الآية . انتهى . وقال : حديث حسن غريب ، وقد رواه بعضهم : عن خصيف ، عن مقسم ، ولم يذكر ابن عباس . انتهى .

ورواه الطبراني في معجمه كذلك ، ورواه الطبري في تفسيره ، من حديث شريك عن خصيف به ، وكذلك الواحدي في أسباب النزول ، من طريق أبي يعلى به إلى شريك (ورواه أبو يعلى الموصلي في مسنده ، عن شريك به ، وزاد : قال خصيف : فقلت لابن عباس : ﴿ وما كان لنبي أن يغفل ﴾ فقال : بل يغفل ويقتل أيضاً . انتهى)^(١) . وأعله ابن عدي في الكامل بخصيف ، وضعفه عن ابن معين ، وعزاه في جامع الأصول لأبي داود ، ينظر .

(١) ما بين القوسين في هامش النسخة المصرية .

٢٥٢- الحديث الحادي والستون :

روي أن النبي ﷺ بعث طلائع فغنمت غنائم فقسمها ، ولم يقسم للطلائع .

● قلت : رواه ابن أبي شيبة في مصنفه ، في أبواب في الجهاد ، حدثنا وكيع ، ثنا سلمة بن نبيط ، عن الضحاك قال : بعث رسول الله ﷺ طلائع ، فغنم النبي ﷺ غنيمة فقسمها بين الناس ، ولم يقسم للطلائع شيئاً ، فلما قدمت الطلائع قالوا : قسم الفيء ولم يقسم لنا ، فنزلت : ﴿ وما كان لنبي أن يغفل ﴾ . انتهى . وكذلك رواه الطبري في تفسيره ، والواحدي في أسباب النزول له .

٢٥٣- الحديث الثاني والستون :

في الحديث : « جاء يوم القيامة يحمله على عنقه » .

● قلت : رواه البخاري ومسلم ، واللفظ للبخاري في الأيمان والنذور ، عن أبي حميد الساعدي أن رسول الله ﷺ استعمل عاملاً ، فجاءه العامل حين فرغ من عمله ، فقال : يا رسول الله هذا لكم ، وهذا أهدي لي ، فقام رسول الله ﷺ عشية بعد الصلاة ، فتشهد وأثنى على الله بما هو أهله ، ثم قال : « أما بعد ، ما بال العامل نستعمله فيأتينا فيقول : هذا من عملكم ، وهذا أهدي لي ، أفلا قعد في بيت أبيه وأمه فينظر هل يهدى له أم لا !! فوالذي نفس محمد بيده ، لا يغفل أحدكم شيئاً إلا جاء به يوم القيامة يحمله على عنقه ، إن كان بعيداً جاء به له رغاء ، وإن كانت بقرة ، جاء بها لها خوار ، وإن كانت شاة ، جاء بها تيعر ، فقد بلغت » قال أبو حميد : ثم رفع رسول الله ﷺ يده ، حتى إذا لنتظر إلى عفرة إبطيه . انتهى .

٢٥٤- الحديث الثالث والستون :

قال النبي ﷺ : « ألا لا أعرفن أحدكم يأتي ببيعير له رغاء ، وبقرة لها خوار ، وبشاة لها ثغاء ، فينادي : يا محمد يا محمد ، فأقول :

لا أملك لك من الله شيئاً ، قد بلغتك .

● قلت : رواه أبو يعلى الموصلي في مسنده : ثنا زهير ، ثنا يونس بن محمد ، ثنا يعقوب بن عبد الله القمي الأشعري ، ثنا حفص بن حميد ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، عن عمر بن الخطاب قال : قال رسول الله ﷺ : « إني ممسك بحجزكم ، هلم عن النار ، وأنتم تغلبونني ، وتتقاحمون فيها تقاحم الفراش والجنادب ، فأوشك أن أرسل حجزكم ، وأنا فرطكم على الحوض ، فتزدون علي أعرفكم بسيماكم وأسمائكم ، كما يعرف البعير الغريب في إبله ، فيذهب بكم ذات الشمال ، فأناشد فيكم رب العالمين ، أي ربي ، أمتي ، فيقال : يا محمد ، إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك ، إنهم كانوا يمشون بعدك القهقري على أعقابهم ، فلا أعرفن أحدكم يأتي يوم القيامة (يحمل شاة لها ثغاء ، ينادي : يا محمد ، يا محمد ، فأقول : لا أملك لك من الله شيئاً ، قد بلغتك ولا أعرفن أحدكم يأتي يوم القيامة)^(١) يحمل بعيراً له رغاء ، يقول : يا محمد ، يا محمد ، فأقول : لا أملك لك من الله شيئاً ، قد بلغتك ، لا أعرفن أحدكم يأتي يوم القيامة يحمل فرساً له حمحة ، ينادي : يا محمد ، يا محمد ، فأقول : لا أملك لك من الله شيئاً ، قد بلغتك ، لا أعرفن أحدكم يأتي يوم القيامة يحمل قشماً من آدم ، ينادي يا محمد ، يا محمد ، فأقول : لا أملك لك من الله شيئاً ، قد بلغتك . انتهى .

ورواه الطبري في تفسيره : حدثنا أبو كريب ، ثنا حفص بن بشر ، عن يعقوب القمي به ، سنداً ومتناً .

قال علي بن المديني^(٢) : هذا حديث حسن الإسناد ، إلا أن حفص بن حميد مجهول ، لا أعلم روى عنه غير يعقوب بن عبد الله الأشعري القمي ، قيل : بل روى عنه أيضاً أشعث بن إسحاق ، وقال فيه ابن معين : صالح ، ووثقه النسائي وابن حبان .

(١) ما بين القوسين في هامش النسخة المصرية .

(٢) قال ابن حجر : في العلل .

ومعنى الحديث في الصحيح ، عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير ، عن أبي هريرة ، قال : قام فينا رسول الله ﷺ فذكر الغلول فعظمه ، ثم قال : « لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبته بعير له رغاء ، فيقول : يا رسول الله ، أغثني ، فأقول : لا أملك لك من الله شيئا ، قد أبلغتك ، لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبته فرس لها حمحة ، يقول : يا رسول الله ، أغثني ، فأقول : لا أملك لك من الله شيئا ، قد بلغتك ... » الحديث ، رواه مسلم في أواخر المغازي .

٢٥٥- الحديث الرابع والستون :

عن النبي ﷺ قال : « لما أصيب إخوانكم بأحد ، جعل الله أرواحهم في أجواف طير خضر تدور في أنهار الجنة ، وتأكل من ثمارها ، وتأوي إلى قناديل من ذهب معلقة في ظل العرش » .

● قلت : رواه أبو داود في سننه ، في كتاب الجهاد ، من حديث عبد الله بن إدريس : عن محمد بن إسحاق ، ثنا إسماعيل بن أمية ، عن أبي الزبير ، عن سعيد ابن جبير ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : « لما أصيب إخوانكم بأحد ، جعل الله أرواحهم في جوف طير خضر ترد أنهار الجنة ، وتأكل من ثمارها ، وتأوي إلى قناديل من ذهب معلقة في ظل العرش ، فلما وجدوا طيب مأكلهم ومشربهم ومقيلهم قالوا : من يبلغ عنا إخواننا ، أنا أحياء في الجنة نرزق ، لئلا يزهّدوا في الجهاد ، ولا ينكلوا عن الحرب ، فقال الله تعالى : أنا أبلغهم عنكم ، فأنزل الله تعالى : ﴿ ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتا ... ﴾ إلى آخر الآية . انتهى .

ورواه الحاكم في مستدركه ، بهذا الإسناد في الجهاد ، وفي التفسير ، وقال في الموضوعين : صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه . انتهى .

قال ابن القطان في كتابه الوهم والإيهام : هو حديث حسن . انتهى .
وذكر الدارقطني أن عبد الله بن إدريس تفرد به عن محمد بن إسحاق ، فذكر

فيه سعيد بن جبير ، وغيره يرويه عن ابن إسحاق لا يذكر فيه سعيد بن جبير . انتهى .
رواه ابن أبي شيبة في مصنفه ، في الجهاد ، وفي مسنده : حدثنا محمد بن فضيل ،
عن محمد بن إسحاق ، عن إسماعيل بن أمية ، عن أبي الزبير ، عن ابن عباس ... فذكره .
ورواه أبو يعلى الموصلي في مسنده : حدثنا أبو خيثمة ، ثنا يعقوب بن إبراهيم ،
ثنا أبي ، عن ابن إسحاق به ، لم يذكر فيه سعيد بن جبير .

ويقوي هذا الطريق أن البزار رواه في مسنده من غير طريق ابن إسحاق ،
وليس فيه سعيد بن جبير ، فقال : حدثنا عبد الواحد بن غياث ، ثنا عدي بن
الفضل ، ثنا إسماعيل بن أمية ، عن أبي الزبير ، عن ابن عباس ... فذكره .

ووجدت في مسند عبد بن حميد : أنا عبد الله بن إدريس ، عن ابن إسحاق
بسنده ، لم يذكر فيه سعيد بن جبير ، فليُنظر نسخة ، فإني لم أعتد على نسختي .

واعلم أن الحديث معناه في مسلم في الجهاد : عن مسروق ، عن ابن مسعود
قال في قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَحْسَبِ الَّذِينَ قَتَلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْواتًا بَلْ أحياء ... ﴾
الآية - قال : أما إنا قد سألنا عن ذلك رسول الله ﷺ ، فقال : « أرواحهم في
جوف طير خضر لها قناديل معلقة بالعرش ، تسرح في الجنة حيث شاءت ، ثم تأوي
إلى تلك القناديل ، فيبئنا هم كذلك ، إذ اطلع عليهم ربك إطلاعة فقال : سلوني
ما شئتم ، فقالوا : ربنا ، وما نسألك ونحن نسرح في الجنة حيث شئنا ! فلما رأوا
ألا يتركوا من أن يسألوا ، قالوا : نسألك أن ترد أرواحنا إلى أجسادنا في الدنيا
حتى نقتل في سبيلك ، فلما رأى أنهم لا يسألون إلا هذا تركوا » . انتهى .

٢٥٦- الحديث الخامس والستون :

روي أن أبا سفيان وأصحابه لما انصرفوا من أحد فبلغوا الروحاء
ندموا ، وهموا بالرجوع ، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فأراد أن يرهبهم
ويريهم من نفسه وأصحابه قوة ، فندب أصحابه للخروج في طلب أبي سفيان ،
وقال : « لا يخرجن معنا أحد إلا من حضر يومنا أمس ، فخرج عليه السلام ،

حتى إذا بلغ حمراء الأسد - وهي من المدينة على ثمانية أميال - وكان بأصحابه القرح ، وتحاملوا على أنفسهم ؛ حتى لا يفوتهم الأجر ، وألقى الله في قلوب المشركين الرعب ، فذهبوا فنزلت : ﴿ الذين استجابوا لله والرسول ﴾ .

● قلت : رواه البيهقي في دلائل النبوة ، في غزوة أحد : أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير ، عن ابن إسحاق ، عن شيوخه قال : ولما بلغ رسول الله ﷺ أن أبا سفيان وأصحابه تلاوموا وهموا أن يرجعوا ، أمر النبي ﷺ فأذن مؤذن في الناس لطلب العدو ، وقال : « لا يخرجن معنا إلا من حضر يومنا بالأمس » ، فكلمه جابر بن عبد الله ابن عمرو بن حرام ، فأذن له فخرج معه ، وإنما خرج عليه السلام مرهبا للعدو ؛ ليظنوا به قوة ، وأن الذي أصابهم لم يوهنهم عن عدوهم ، فخرج عليه السلام حتى انتهى إلى حمراء الأسد - وهي من المدينة على ثمانية أميال - فأقام بها الإثنين والثلاثاء والأربعاء ، ثم رجع إلى المدينة . مختصر .

وبسنده إلى ابن إسحاق قال : حدثني عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو ابن حزم ، أن معبد الخراعي مر برسول الله ﷺ وهو بحمراء الأسد ، وهو يومئذ مشرك ، فقال : يا محمد ، أما والله فقد عز علينا ما أصابك في أصحابك ، لوددنا أن الله عفاك فيهم ، ثم خرج - والنبي ﷺ بحمراء الأسد - حتى لقي أبا سفيان ومن معه بالروحاء ، وقد أجمعوا بالرجعة ، وقالوا : أصبنا حد أصحابهم وقادتهم ثم رجعنا قبل أن نستأصلهم ، لنكرنّ عليهم فنستأصلنّ بقيتهم ، فلما رأى أبو سفيان معبدًا ، قال : ما وراك يا معبد ؟ قال : محمد قد خرج بأصحابه في طلبكم في جمع لم أر مثله قط .. إلى أن قال : فتنى ذلك أبا سفيان ومن معه ، وأنزل الله تعالى : ﴿ الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما أصابهم القرح ... ﴾ إلى آخر الآيات ... وأخرجه ابن هشام في سيرته كذلك في غزوة أحد .

٢٥٧- قوله :

وعن عروة بن الزبير ، قالت لي عائشة : إن أبوك لمن الذين استجابوا لله والرسول ، تعني : أبا بكر والزبير .

● قلت : رواه البخاري في باب غزوة أحد ، ومسلم في الفضائل ، من حديث هشام بن عروة ، عن أبيه عروة قال: قالت لي عائشة: يا بن أخي، كان أبوك - تعني : الزبير وأبا بكر - من : ﴿ الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما أصابهم القرع ﴾ . انتهى .

ووهم الحاكم في مستدركه ، فقال : على شرط الشيخين ولم يخرجاه .

٢٥٨- الحديث السادس والستون :

روي أن أبا سفيان نادى عند انصرافه من أحد : يا محمد ، موعدنا موسم بدر القابل إن شئت ، فقال ﷺ : « إن شاء الله » فلما كان القابل خرج أبو سفيان في أهل مكة حتى نزل الظهران فألقى الله الرعب في قلبه فبدا له أن يرجع ، فلقني نعيم بن مسعود الأشجعي ، وقد قدم معتمراً ، فقال : يا نعيم ، إني واعدت محمداً أن نلتقي بموسم بدر ، وأن هذا عام جذب ، ولا يصلحنا إلا عام نرعى فيه الشجر ، ونشرب فيه اللبن وقد بدا لي ولكن إن خرج محمد ولم أخرج زاده ذلك جراءة فالحق بالمدينة ، فنبطهم ولك عندي عشرة من الإبل ، فخرج نعيم فوجد المسلمين يتجهزون ، فقال لهم : ما هذا بالرأي عندي ، إن أتوكم في دياركم وقرارك فلم يفلت منكم أحد إلا شريداً ، فتريدون أن تخرجوا وقد جمعوا لكم عند الموسم ، فوالله لا يفلت منكم أحد .

● قلت : ذكره الثعلبي ، من قول مجاهد وعكرمة ، قالوا : إن أبا سفيان ... إلى آخره ، وسنده إليهما في أول كتابه ... وفي الطبقات لابن سعد بعضه ، كما هو

في الذي بعده .

٢٥٩- الحديث السابع والستون :

روي أنه مر بأبي سفيان ركب من عبد القيس يريدون المدينة للميرة ، فجعل لهم حمل بعير من زبيب أن يشبطوهم ، وكره المسلمون الخروج ، فقال ﷺ : « والذي نفسي بيده ، لأخرجن وإن لم يخرج معي أحد » ، فخرج فيه في سبعين راكبًا ، وهم يقولون : حسبنا الله ونعم الوكيل .

● قلت : وقيل : هي الكلمة التي قالها إبراهيم عليه السلام حين أُلقي في النار ، رواه البخاري : عن أبي الضحى ، عن ابن عباس ، قال : حسبنا الله ونعم الوكيل ، قالها إبراهيم حين أُلقي في النار ، وقالها محمد ﷺ حين : ﴿ قال لهم الناس إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم فزادهم إيمانًا وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل ﴾ .

ووهم الحاكم فرواه ، وقال : صحيح الإسناد على شرط الشيخين ولم يخرجاه .

ورواه الواقدي في كتاب المغازي : حدثني الضحاك بن عثمان ، ومحمد بن عمر الأنصاري ، وأبو بكر بن عبد الله بن محمد بن أبي صبرة ، ومعمربن راشد ، وعبد الله بن جعفر ، ومحمد بن عبد الله بن مسلم ، وعبد الحميد بن جعفر ، وابن أبي حبيب ومحمد بن يحيى بن سهل ، وكل قد حدثني بطائفة من هذا الحديث ، قالوا : لما أراد أبو سفيان أن ينصرف يوم أحد نادى ... فذكره بلفظ ابن سعد وطوله .

وقيل :

هي الكلمة التي قالها إبراهيم عليه السلام حين أُلقي في النار ... ، حتى وافوا بدرًا وأقاموا بها ثمانى ليالي ، وكانت معهم تجارات فباعوها وأصابوا خيرًا ، ثم انصرفوا إلى المدينة سالمين غانمين ، ورجع أبو سفيان إلى مكة ، فسمى أهل مكة جيشه جيش السويق ، قالوا : إنما خرجتم لشربوا

السويق، فالناس الأولون: المشطون والآخرون: أبو سفيان وأصحابه.

● قلت : هو في الطبقات لابن سعد بنقص يسير ، أسند في الأول ذكر المغازي إلى ابن إسحاق ، وموسى بن عقبة ، وعبد الرحمن بن أبي الزناد ، وغيرهم ، فذكرها غزوة غزوة ، حتى ذكر غزوة بدر الموعد قال : ولما أراد أبو سفيان بن حرب أن ينصرف يوم أحد نادى : الموعد بيننا وبينكم بدر الصفراء رأس الحول ، نلتقي بها فنقتل ، فقال عليه السلام لعمر بن الخطاب رضي الله عنه : « قل : نعم إن شاء الله » ، فلما دنا الموعد كره أبو سفيان الخروج ، وقدم نعيم بن مسعود الأشجعي مكة ، فقال له أبو سفيان : إني قد واعدت محمدًا وأصحابه أن نلتقي ببدر ، وقد جاء ذلك الوقت وهذا عام جذب ، وإنما يصلحنا عام خصب ، وإني أكره أن يخرج محمد ولا أخرج ، فنجعل لك عشرين فريضة على أن تقدم المدينة فتخذل أصحاب محمد ، قال : نعم . ففعل ، وحملوه على بعير ، فأسرع السير حتى قدم المدينة فأخبرهم بجمع أبي سفيان ، وما معه من العدة والسلاح ، فقال عليه السلام : « والذي نفسي بيده ، لأخرجن وإن لم يخرج معي أحد » ، فخرج عليه السلام من المدينة بعد أن استخلف عليها عبد الله بن رواحة ، وسار بالمسلمين - وهم ألف وخمسمائة - ومعهم عشرة أفراس ، وخرجوا ببضائع لهم وتجارات ، حتى انتهوا إلى بدر ليلة هلال ذي القعدة ، وقامت السوق صبيحة الهلال ، وباعوا تجارتهم فربحوا للذريهم درهماً ، وانصرفوا غائمين . وخرج أبو سفيان من مكة في قريش - وهم ألفان - ومعهم خمسون فرسًا حتى انتهوا إلى مر الظهران ، ثم قال : ارجعوا ، فإن هذا عام جذب ، ولا يصلحنا إلا عام خصب ، نرعى فيه الشجر ونشرب اللبن ، فسمى أهل مكة ذلك الجيش جيش السويق . انتهى .

٢٦٠- الحديث الثامن والخمسون :

عن ابن عمر قال : قلنا : يا رسول الله ، إن الإيمان يزيد وينقص ، قال : « نعم . يزيد حتى يدخل صاحبه الجنة وينقص حتى يدخل صاحبه النار » .

● قلت : رواه الثعلبي: أخبرنا ابن فنجويه، ثنا موسى بن محمد بن علي بن عبد الله، ثنا أبي ، ثنا علي بن عبد العزيز ، ثنا أبو القاسم حبيب بن عيسى بن فروخ ، ثنا إسماعيل بن عبد الرحمن، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قلنا: ... الحديث.

٢٦١- قوله :

عن عمر رضي الله عنه أنه كان يأخذ بيد الرجل ، فيقول : قم بنا نردد إيماناً .

● قلت : رواه ابن أبي شيبة في مصنفه ، في كتاب الإيمان : حدثنا أبو أسامة ، عن محمد بن طلحة ، عن زبيد ، عن زر ، قال : كان عمر ... فذكره^(١) .

ورواه البيهقي في أول كتابه شعب الإيمان : أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، أنا أبو بكر أحمد بن إسحاق الفقيه ، أنا محمد بن أيوب ، أنا سهل بن بكار ، عن محمد بن طلحة ، عن زبيد ، عن زر ... فذكره .

ومن طريق ابن أبي شيبة ، رواه الثعلبي .

٢٦٢- قوله :

عن عمر رضي الله عنه : لو وزن إيمان أبي بكر بإيمان هذه الأمة لرجح به .

● قلت : رواه إسحاق بن راهويه في مسنده، من طريق ابن المبارك: ثنا بن عبد الله ابن شوذب ، عن محمد بن جحادة ، عن سلمة بن كهيل ، عن هزيل بن شرحبيل ، عن عمر ، قال : لو وزن ... إلى آخره^(٢) .

ورواه البيهقي في شعب الإيمان ، عن الحاكم بسنده إلى ابن المبارك به .

(١) قال ابن حجر : ورجاله ثقات إلا أنه منقطع .

(٢) قال ابن حجر : وإسناده صحيح ، وحديث عمر الموقوف أخرجه ابن المبارك في الزهد .

ومعاذ بن المثني في زيادات مسند مسدد .

وفيه حديث مرفوع، رواه ابن عدي في الكامل، من حديث عيسى بن عبد الله ابن سليمان القرشي : ثنا رواد بن الجراح ، ثنا عبد العزيز بن أبي رواد، عن نافع، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله ﷺ : « لو وضع إيمان أبي بكر على إيمان هذه الأمة لرجح بها » . انتهى . وأعله بعيسى ^(١) .

٢٦٣- الحديث التاسع والستون :

عن النبي ﷺ أنه قال في مانع الزكاة : « طُوق بشجاع أقرع » ، ويروى : « أسود » .

● قلت : رواه البخاري في التفسير من حديث أبي صالح : عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « من آتاه الله مالا فلم يؤد زكاته؛ مُثِّل له ماله شجاعاً أقرع، له زبيبتان، يطوقه يوم القيامة، يأخذ بلهزمتيه - يعني: بشدقيه - يقول: أنا مالك، أنا كنزك » ثم تلا: ﴿ ولا يحسن الذين يخلون بما آتاهم الله من فضله ... ﴾ الآية .

● قلت : ورواية الأسود غريبة جداً .

٢٦٤- الحديث السبعون :

روي أن رسول الله ﷺ كتب مع أبي بكر رضي الله عنه كتاباً إلى يهود بني قينقاع ؛ يدعوهم إلى الإسلام وإلى إقام الصلاة ، وإلى إيتاء الزكاة ، وأن يقرضوا الله قرصاً حسناً ، قال فنحاص اليهودي : إن الله فقير حين سألنا القرض فلطمه أبو بكر في وجهه وقال : لولا الذي بيننا وبينك من العهد لضربت عنقك ، فشكاه إلى رسول الله ﷺ ، وجحد فنحاص ما قال ، فنزلت .

(١) قال ابن حجر : في إسناده عيسى بن عبد الله بن سليمان ، وهو ضعيف .
قلت : لم ينفرد به بل تابعه عبد الله بن عبد العزيز بن أبي رواد بلفظ : « لو وزن إيمان أبي بكر بإيمان أهل الأرض لرجحهم » أخرجه ابن عدي أيضاً .

● قلت : قيل : رواه ابن أبي حاتم في تفسيره من طريق محمد بن إسحاق : حدثني محمد بن أبي محمد ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : دخل أبو بكر رضي الله عنه بيت المدراس ، فوجد من يهود أناسا كثيرا قد اجتمعوا إلى رجل منهم يقال له : فنحاص ، وكان من علمائهم وأخبارهم ، ومعه حبر يقال له : أشبع ، فقال أبو بكر : ويحك فنحاص ، اتق الله وأسلم ، فوالله إنك لتعلم أن محمدا رسول من عند الله ، وقد جاءكم بالحق من عنده ، وتجدونه عندكم مكتوبا في التوراة والإنجيل ، فقال فنحاص : والله يا أبا بكر ما بنا إلى الله من حاجة من فقر ، وإنه إلينا لفقير ، ما نتضرع إليه كما يتضرع إلينا ، ولو كان عنا غنيا ما استقرض منا كما يزعم صاحبكم ، ينهاكم عن الربا ويعطينا ، فغضب أبو بكر عند ذلك ، وضرب وجهه ضربا شديدا ، وقال : والذي نفسي بيده ، لولا الذي بيننا وبينك من العهد ؛ لضربت عنقك يا عدو الله ، فذهب فنحاص فأخبر رسول الله ﷺ وقال له : يا محمد ، انظر ما صنع بي صاحبك ، فقال عليه السلام لأبي بكر : « ما حملك على هذا ؟ » قال : يا رسول الله ، لقد قال قولا عظيما ، زعم أن الله فقير وهم أغنياء ، فغضبت الله مما قال ، وضربت وجهه ، فجمد ذلك فنحاص ، وقال : ما قلت ذلك ، فأنزل الله ردًا لما قال فنحاص ، وتصديقا لكلام أبي بكر : ﴿ لقد سمع الله قول الذين قالوا إن الله فقير ونحن أغنياء ﴾ الآية . انتهى .

وذكره الثعلبي والواحدي في أسباب النزول ، من قول عكرمة ، والسدي ، ومقاتل ، وابن إسحاق ، قالوا : كتب رسول الله ﷺ ... إلى آخره ، بلفظ المصنف ، وسنده إليهم في أول كتابه .

وذكره ابن هشام في سيرته ، من قول ابن إسحاق ، لم يجاوزوه .

٢٦٥- الحديث الحادي والسبعون :

يروى « القبر روضة من رياض الجنة أو حفرة من حفر النار » .

● قلت : رواه الترمذي في أواخر كتاب الزهد : حدثنا محمد بن أحمد بن مثنويه ،

ثنا القاسم بن الحكم العربي ، ثنا عبيد الله بن الوليد الوصافي ، عن عطية ، عن أبي سعيد ، قال : دخل رسول الله ﷺ مصلاه ، فرأى ناسًا يكثرُونَ ، فقال : « أما إنكم لو أكثرتم ذكر هادم اللذات لشغلکم عما أرى ... » إلى أن قال : وقال رسول الله ﷺ : « القبر روضة من رياض الجنة أو حفرة من حفر النار » مختصر ، وقال : حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه . انتهى^(١)

ورواه الطبراني في معجمه الوسط : حدثنا مسعود بن محمد الرملي ، ثنا محمد ابن أيوب بن سويد ، ثنا أبي ، ثنا الأوزاعي ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : « القبر روضة من رياض الجنة أو حفرة من حفر النار » وقال : لم يروه عن الأوزاعي إلا أيوب بن سويد ، تفرد به ابنه^(٢) . انتهى .

٢٦٦- قوله :

وقال أبو سفيان حمزة رضي الله عنه: ذق عقق، وفي رواية: يا عاق.

● قلت : هو كذلك في سيرة ابن هشام في غزوة أحد ، قال : قال ابن إسحاق : وكان الحليس بن زبان أخو بني الحارث بن عبد مناة ، وهو يومئذ سيد الأحابيش ، قد مر بأبي سفيان وهو يضرب في شدة حمزة بن عبد المطلب ، يزج الرمح ويقول : ذق عقق^(٣) ، فقال الحليس : يا بني كنانة ، هذا سيد قريش يصنع بآب عمه ما ترون ، فقال له : ويحك اكتمها عني ، فإنها كانت مني زلة ، مختصر .

ومن طريق ابن إسحاق رواه الدارقطني في المؤتلف والمختلف ، في ترجمة الحليس بسنده إليه .

(١) قال ابن حجر : وهو ضعيف .

(٢) قال ابن حجر : وهو ضعيف .

(٣) قال ابن الأثير في (النهاية ج ٣ / ص ٢٧٧) أراد ذق القتل يا عاق قومه ، كما قتلت يوم بدر من قومك ؛ يعني كفار قريش .

٢٦٧- الحديث الثاني والسبعون :

عن النبي ﷺ أنه قال : « من أحب أن يزحزح عن النار ، ويدخل الجنة ؛ فلتدركه منيته وهو يؤمن بالله واليوم الآخر ، ويأتي إلى الناس ما يحب أن يؤتى إليه » .

● قلت : رواه مسلم في صحيحه في كتاب الإيمان ، من حديث عبد الرحمن بن عبد رب الكعبة: عن عبد الله بن عمرو بن العاص، قال: خطبنا رسول الله ﷺ يوماً ونحن معه في سفر ، فقال : « إنه لم يكن نبي قبلي إلا كان حقاً لله عليه أن يدل أمته على ما هو خير لهم ، وينذرهم ما هو شر لهم ، وإن أمتكم هذه جعل عافيتها في أولها ، وإن آخرها سيصيبهم بلاء ، وأمور ينكرونها ، فمن سره أن يزحزح عن النار ، ويدخل الجنة ، فلتدركه منيته وهو يؤمن بالله واليوم الآخر وليأت للناس ما يحبوا أن يأتوا إليه » مختصر ... وأعادته في الجهاد .

٢٦٨- الحديث الثالث والسبعون :

عن النبي ﷺ أنه قال : « من كتم علماً عن أهله ألجمه الله بلجام من نار » .

● قلت : روي من حديث أبي هريرة ، ومن حديث أنس ، ومن حديث عبد الله ابن عمرو بن العاص ، ومن حديث ابن عباس ، ومن حديث ابن مسعود ، ومن حديث طلق بن علي ، ومن حديث ابن عمر ، ومن حديث أبي سعيد الخدري ، ومن حديث جابر بن عبد الله ، ومن حديث عائشة .

○ أما حديث أبي هريرة : فرواه أبو داود في سننه في كتاب العلم : عن حماد ابن سلمة، عن علي بن الحكم، عن عطاء بن أبي رباح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: « من سئل عن علم فكتمه ألجمه الله بلجام من نار » . انتهى^(١).

(١) قال ابن حجر : ورجال أبي داود ثقات لكن له علة .

ورواه الترمذي أيضاً في أول أبواب العلم ، وابن ماجه في كتاب السنة ، كلاهما : عن عمارة^(١) بن زاذان ، عن علي بن الحكم ، عن عطاء به ، هكذا هو معنعن عند الترمذي ، وسياق ابن ماجه : ثنا علي بن الحكم ، ثنا عطاء به ، قال الترمذي : حديث حسن . انتهى .

ورواه ابن حبان والحاكم ، قال المنذري في مختصر السنن : وسند أبي داود سند حسن ، فإنه رواه عن التبوذكي (وقد احتج به الشيخان عن حماد بن سلمة ، وقد احتج به مسلم ، واستشهد به البخاري عن علي بن الحكم ، وقد وثقه أحمد وأبو حاتم عن عطاء بن أبي رباح)^(٢) ، وقد احتج به الشيخان . انتهى .

وقال ابن القطان في كتاب الوهم والإيهام : ذكر عبد الحق هذا الحديث في أحكامه من جهة أبي داود ، وسكت عنه ، وفيه علة ، وذلك أن أبا داود رواه من حديث حماد بن سلمة ، أنا علي بن الحكم ، عن عطاء ، عن أبي هريرة ، وقد تابع حماد بن سلمة على هذا عمارة بن زاذان كما هو عند الترمذي وابن ماجه ، وخالفهما عبد الوارث بن سعيد ، وهو ثقة ، فرواه عن علي بن الحكم ، عن رجل ، عن عطاء ، عن أبي هريرة ، فأدخل بين علي بن الحكم وعطاء رجلاً مجهولاً ، يقال : إنه حجاج بن أرطاة ، وهذا ظاهره الانقطاع ، إذ لو سمعه علي بن الحكم من عطاء ما رواه عن رجل عنه إلا أن يكون قد صرح بسماعه من عطاء بأن يقول : حدثنا أو أخبرنا أو سمعت ونحو ذلك ، فحينئذ يقول : إنه سمعه منه مرة ، ورواه عنه أخرى بواسطة فحدث به على الوجهين ، أما إذا كان الأول معنعناً ، فإن زيادة رجلاً بينهما دليل انقطاعه . انتهى .

● قلت : صرح بالتحديث في سياق ابن ماجه كما قدمناه ، والله أعلم .

ثم قال ابن القطان : وحديث أبي هريرة هذا إسناد حسن ، رواه قاسم بن أصبغ

(١) قال ابن حجر : عمارة ضعيف .

(٢) ما بين القوسين في هامش النسخة المصرية .

في كتابه : حدثنا محمد بن الهيثم أبو الأحوص ، ثنا محمد بن أبي السري العسقلاني ، ثنا معتمر بن سليمان ، عن أبيه ، عن عطاء ، عن أبي هريرة مرفوعاً ... فذكره ، قال : وهؤلاء كلهم ثقات . انتهى^(١) .

ولحديث أبي هريرة هذا طرق أخرى تكلم فيها ، وهي عشر طرق ، رواها ابن الجوزي في كتابه العلل المتناهية :

الأول فيها حماد ، قال : وهو مجروح أيضاً ، وفي الثلاثة الأخرى حجاج بن أرطاة ، قال : وهو مجروح أيضاً ، وفي الخامس صدقة بن موسى ، قال يحيى : ليس بشيء ، وفي السادس صغدي بن سنان ، قال : قال يحيى : ليس بشيء ، وفي السابع الحسين بن أحمد قال : قال مطين : هو كذاب ابن كذاب ، وفي الثامن عثمان بن مقسم ، قال : قال الدارقطني : متروك ، وفي التاسع إسماعيل بن عمرو ، قال : قال الرازي : ضعيف ، وفي العاشر موسى بن محمد البلقاوي ، قال : قال أبو زرعة : كان يكذب ، وقال ابن حبان : كان يضع ، والله أعلم .

وأخرجه الطبراني في معجمه الوسط : عن جابر الجعفي ، عن الشعبي ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « من كتم علماً جاء يوم القيامة ملجماً بلجام من نار » . انتهى^(٢) .

○ وأما حديث أنس : فرواه ابن ماجه في سننه في السنة ، من حديث عمرو بن سليم : ثنا يوسف بن إبراهيم ، سمعت أنس بن مالك يقول : سمعت رسول الله ﷺ ... فذكره . ورواه أبو نعيم في الحلية في ترجمة محمد بن واسع ، من حديث يحيى بن سليم الطائفي : عن عمران بن مسلم ، عن محمد بن واسع ، عن أنس مرفوعاً .

رواه ابن الجوزي في العلل المتناهية من هذين الطريقين ، ومن طريق أخرى فيها علي بن زيد بن جدعان ، وضعف الأول في يحيى بن سليم ، والثاني بعمر بن

(١) قال ابن حجر : وابن أبي السري له أوهام ، وكأنه دخل عليه حديث في حديث .

(٢) قال ابن حجر : وجابر ضعيف .

شاکر ، والثالث ابن جدعان .

○ وأما حديث عبد الله بن عمرو بن العاص : فرواه ابن حبان في صحيحه ، في النوع التاسع والمائة من القسم الثاني ، والحاکم في مستدرکه ، في کتاب العلم ، من طریق ابن وهب : عن عبد الله بن عیاش بن عباس القتباني ، عن أبيه ، عن عبد الرحمن الجلي ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعاً ... فذكره ، قال الحاکم : إسناده صحيح على شرط الشيخين ، وليس له علة . انتهى .

○ وأما حديث ابن عباس : فرواه الطبراني في معجمه ، من حديث معمر بن زائدة : عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن ابن عباس مرفوعاً نحوه . ورواه العقيلي في ضعفاه ، وأعله بمعمر بن زائدة ، وقال : إنه لا يتابع على حديثه . انتهى .

وله طريقان آخران رواهما ابن الجوزي في العلل المتناهية :

في الأول أحمد بن أبي الرجال ، قال : وكان رجلاً صالحاً ، إلا أنه أدخل عليه . في الثاني حسن بن كليب ، قال : وقد ضعفه الخطيب . انتهى .

ورواه أبو يعلى الموصلي في مسنده : ثنا زهير ، ثنا يونس بن محمد ، ثنا أبو عوانة ، عن عبد الأعلى ، عن سعيد بن جبیر ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ ... فذكره .

○ وأما حديث ابن مسعود : فرواه الطبراني في معجمه ، من حديث سوار بن مصعب : عن أبي إسحاق ، عن أبي الأحوص ، عن عبد الله مرفوعاً ، وشيخ الطبراني فيه محمد بن الفضل السقطي ، وأعله ابن عدي في كامله به ، ونقل تضعيفه عن البخاري والنسائي وأحمد وابن معين ، وأعله أيضاً بسوار بن مصعب ، ونقل تضعيفه عن البخاري والنسائي وابن معين ، وقال : عامة ما يرويه غير محفوظ . انتهى .

ورواه ابن الجوزي في العلل المتناهية من ثلاث طرق أخرى .

في الأول موسى بن عمير قال : قال أبو حاتم : كذاب .

في الثاني حمزة الجرزي قال : قال ابن عدي : يضع .

وفي الثالث هيصم بن شداخ قال : قال ابن حبان : يروي الطامات ، لا يحتج به .
ورواه الطبراني في معجمه الوسط : عن موسى بن عمير ، عن الحكم بن عتيبة ، عن الأسود ، عن ابن مسعود ... فذكره .

○ وأما حديث طلق بن علي : فرواه الطبراني ، من حديث حماد بن محمد الحنفي البزازي : عن أيوب بن عتبة ، عن قيس بن طلق ، عن أبيه طلق بن علي مرفوعاً .
ورواه ابن عدي في كامله ، وأعله بأيوب بن عتبة ، وقال : إنه ضعيف .
ورواه ابن الجوزي في العلل المتناهية ، وقال : حماد بن محمد ، وأيوب بن عتبة ، وقيس بن طلق كلهم مضعفون . انتهى .

○ وأما حديث ابن عمر : فرواه ابن عدي في كامله ، والطبراني في معجمه الوسط : عن حسان بن سياه ، ثنا الحسن بن ذكوان ، عن نافع ، عن ابن عمر مرفوعاً ، وأعله بحسان ، وقال : عامة حديثه لا يتابع عليه . انتهى .

وأعله ابن الجوزي (في العلل المتناهية به بالحسن بن ذكوان ، قال : قال أحمد :
وأحاديثه بواطيل ، ورواه ابن الجوزي ^(١) من طريق أخرى فيها خالد بن يزيد الأنصاري ، قال يحيى : كذاب ، وقال : ابن حبان يروي الموضوعات .

○ وأما حديث الخدري : فرواه ابن ماجة في سننه من حديث محمد بن داب :
عن صفوان بن سليم ، عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري ، عن أبيه مرفوعاً
قال : قال رسول الله ﷺ : « من كتم علماً مما ينفع الناس في الدين ألجمه الله بلجام من نار » وفيه زيادة حسنة .

ورواه ابن الجوزي في العلل المتناهية (نحوه) ، ثم قال : ومحمد بن داب قال أبو زرعة فيه : يكذب انتهى . ورواه ^(٢) من طريق أخرى فيها يحيى بن العلاء ، قال :

(١) ما بين القوسين في هامش النسخة المصرية .

(٢) ما بين القوسين في هامش النسخة المصرية .

قال أحمد : كذاب يضع الحديث .

○ وأما حديث جابر : فرواه العقيلي في ضعفاه : عن عسل بن سفيان التميمي ، عن عطاء ، عن جابر بن عبد الله مرفوعًا ، وأعله بعسل بن سفيان ، وضعفه عن أحمد والبخاري .

ورواه ابن الجوزي في العلل المتناهية، من حديث الحسن بن عرفة: ثنا عبد الرزاق، ثنا سفيان الثوري ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، ثم قال : قال علي بن العباس : هذا حديث منكر لا أصل له، ولا يعرف الحسن بن عرفة روى عن عبد الرزاق. انتهى.

○ وأما حديث عائشة : فرواه العقيلي في ضعفاه^(١) أيضًا ، من حديث الحسن بن علي الشروي : عن عطاء ، عن عائشة مرفوعًا نحوه ، ثم قال : والحسن هذا مجهول بالنقل^(٢) . انتهى .

وذكر المنذري في مختصره أن هذا الحديث رواه عشرة من الصحابة ، وسماهم كما ذكرناهم ، إلا أنه ذكر عوض عائشة : عمرو بن عبسة ، وقال : إن في كل منهما مقالًا . انتهى .

○ وحديث عمرو بن عبسة : رواه ابن الجوزي في العلل المتناهية ، ومثته : أن النبي ﷺ قال : « من كتم علمًا فقد برىء من الإسلام »^(٣) . انتهى .

ثم نقل ابن الجوزي عن الإمام أحمد أنه قال: لا يصح في هذا الباب شيء. انتهى.
ولم أجد في ألفاظه : « من كتم علمًا عن أهله » .

(١) قلت : بعد مراجعة ترجمة الحسن بن علي الشروي في (ضعفاء العقيلي ج ١ / ص ٢٣٤) : لم نجد هذا الحديث .

(٢) قال ابن حجر : وعن ابن مسعود ، وطلق بن علي ، وجابر ، وعائشة ، وابن عمر ، وأبي سعيد ، أسانيدُها كلها ضعيفة .

(٣) قال ابن حجر : وإسناده ضعيف .

٢٦٩- عن علي رضي الله عنه أنه قال : ما أخذ الله على أهل الجهل أن يتعلموا ، حتى أخذ على أهل العلم أن يُعَلِّمُوا .

● قلت : أخبرنا الشيخ الصالح المسند الخطيب أبو الفتح صدر الدين محمد بن الإمام المحدث شريف الدين محمد بن القاسم الميديمي بقراءتي عليه ، أنا المسند نجيب الدين أبو الفرج عبد اللطيف بن عبد المنعم بن علي بن الصقيل الحراني سماعنا عليه ، سنة إحدى وسبعين وستمائة ، أنا أبو الفرج عبد المنعم بن عبد الوهاب بن كليب ، أنا أبو علي محمد بن سعيد بن نيهان ، أنا أبو علي الحسن بن الحسين بن دوما ، أنا أبو بكر أحمد بن نصر بن عبد الله بن الفتح الذراع ، قال : كتب إلى الحارث بن أبي أسامة ، وأذن لي في روايته ، أنا عبد الوهاب بن عطاء الخفاف ، ثنا الحسن ابن عمار ، قال : أتيت الزهري بعد أن ترك الحديث ، فألفيته على باب داره ، فقلت : إن رأيت أن تحدثني . فقال : أما علمت أبي تركت الحديث ، فقلت له : أنا حدثني الحكم بن عتيبة ، عن يحيى الجزار ، سمعت علياً يقول : ما أخذ الله على أهل الجهل أن يتعلموا ، حتى أخذ على أهل العلم أن يعلموا . قال : فحدثني أربعين حديثاً . انتهى .

وهذا الإسناد اشتمل على جماعة ضعفاء^(١) .

ورواه الثعلبي في تفسيره كذلك ، من طريق الحارث بن أبي أسامة .

وذكره الإمام أبو عمر بن عبد البر ، في كتاب العلم من غير سند ، فقال :

ويروى عن علي أنه قال : الحديث .

وهو في الفردوس عن علي : ما أخذ الله ميثاق الجاهل أن يتعلم ، حتى أخذ

ميثاق العالم أن يعلمه . انتهى . وهذا على عادته في ذكر اسم الراوي وحذف اسم النبي ﷺ ، فيكون مرفوعاً عنده .

(١) قال ابن حجر : والحسن متروك ، ورويناه في جزء الذراع قال : كتب الحارث بن أبي أسامة ... فذكره .

٢٧٠- الحديث الرابع والسبعون :

روي عن رسول الله ﷺ أنه سأل اليهود عن شيء مما في التوراة، فكتبتموا الحق وأخبروه بخلافه، وأروه أنهم صدقوه واستحمدوا إليه، وفرحوا بما فعلوا، فأطلع الله رسوله على ذلك وسلاه بما أنزل من وعيدهم في قوله: ﴿ لا تحسبن الذين يفرحون بما أتوا ويحبون أن يحمدوا بما لم يفعلوا ﴾.

● قلت : رواه البخاري ومسلم ، من حديث حميد بن عبد الرحمن بن عوف ، أن مروان قال لبوابه : اذهب يا رافع إلى ابن عباس ، فقل له : لئن كان كل امرئ منا إن فرح بما أوتي ، وحمد بما لم يفعل ؛ لنعذبن جميعا ، فقال ابن عباس : إنما نزلت هذه الآية في أهل الكتاب، أتاه اليهود ، فسألهم النبي ﷺ عن شيء ، فكتبوه وأخبروه بغيره ، فخرجوا وفرحوا أنهم أخبروه بما سألهم عنه ، واستحمدوا بذلك إليه ، وفرحوا بما أتوا من كتابه إياه ما سألهم عنه . انتهى .

ووهم الحاكم في مستدركه ، فقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه .

٢٧١- الحديث الخامس والسبعون :

عن النبي ﷺ أنه قال : « ويل لمن قرأ هذه الآية فمج بها » ، قال المصنف : أي : لم يتفكر فيها ، ولم يعتبرها . والآية ﴿ إن في خلق السموات والأرض ... ﴾ الآية .

● قلت : غريب جدًا ، وذكره الثعلبي هكذا من غير سند ولا راوٍ ، ولعل بعده حديثا آخر ، وهو في البقرة^(١) ، فليقل هاهنا .

٢٧٢- الحديث السادس والسبعون :

عن ابن عمر رضي الله عنه أنه قال لعائشة : أخبريني بأعجب ما رأيت من رسول الله ﷺ ، فبكت وأطالت ، ثم قالت : كل أمره (١) راجع حديث رقم : ٨٢ .

عجب ، أتاني في ليلتي فدخل في لحافي ، حتى ألصق جلده بجلدي ، ثم قال : « يا عائشة، هل لك أن تأذني لي في عبادة ربي الله الليلة » فقلت : يا رسول الله إني لأحب قربك وأحب هواك ، فقد أذنت لك ، فقام إلى قربة من ماء في البيت فتوضأ ، ولم يكثر من صب الماء ، ثم قام يصلي ، فقرأ من القرآن وجعل يبكي حتى بلغت الدموع حقويه ، ثم جلس فحمد الله وأثنى عليه، وجعل يبكي ، ثم رفع يديه، وجعل يبكي، حتى رأيت دموعه قد بلت الأرض ، فأتاه بلال يؤذنه بصلاة الغداة فرآه يبكي ، فقال له : يا رسول الله ، أتبكي وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر ؟! فقال : « يا بلال ، أفلا أكون عبداً شكوراً » ، ثم قال : « ومالي لا أبكي وقد أنزل الله علي في هذه الليلة ﴿ إن في خلق السموات والأرض واختلاف الليل والنهار ﴾ » ثم قال : « ويل لمن قرأها ولم يتفكر فيها » ، وروي « ويل لمن لاکها بين فکيه ولم يتأملها » .

● قلت : رواه ابن حبان في صحيحه ، في النوع السابع والأربعين من القسم الخامس ، من حديث عبد الملك بن أبي سليمان ، عن عطاء ، قال : دخلت أنا وعبد الله بن عمر وعبيد بن عمير على عائشة، فقالت لعبيد: قد آن لك أن تزورنا، فقال : أقول يا أمه كما قال الأول : زر غبا تزدد حبا ، فقالت : دعونا من بطالتكم هذه ، ثم قال ابن عمر لعائشة : أخبرينا بأعجب شيء رأيته من رسول الله ﷺ ، فسكتت ، ثم قالت : لما كانت ليلة من الليالي ، قال : « يا عائشة ، ذريني الليلة أتعبد لربي » ، قلت : والله لأحب قربك وأحب ما يسرك ، قالت : فقام فتنظر ، ثم قام يصلي ، قالت : فلم يزل يبكي حتى بل الأرض ، فجاء بلال يؤذنه بالصلاة ، فلما رآه يبكي قال : يا رسول الله ، لم تبكي وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر؟ قال : « أفلا أكون عبداً شكوراً، لقد أنزلت علي الليلة آية، ويل لمن قرأها ولم يتفكر فيها : ﴿ إن في خلق السموات والأرض واختلاف الليل والنهار ... ﴾ »

الآية . انتهى .

ورواه ابن الجوزي في كتاب الوفاء، وأبو القاسم الأصفهاني في كتاب الترغيب والترهيب، والثعلبي، وعبد بن حميد، وابن مردويه في تفاسيرهم، كلهم عن أبي جناب الكلبي، عن عطاء بن أبي رباح، قال: دخلت أنا وابن عمر على عائشة، فقال لها ابن عمر: أخبريني ... إلى آخره، بلفظ المصنف. ولم يذكروا كلهم الرواية الثانية، «ويل لمن لاكها بين فكيه ولم يتأملها»، لكن روى ابن مردويه في تفسيره - في سورة الروم - بالسند المذكور، أعني: عن أبي جناب الكلبي، عن عطاء، عن عائشة قالت: لما نزلت هذه الآية: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ خَلْقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافَ أَلْسِنَتِكُمْ﴾ قال رسول الله ﷺ: «ويح لمن لاكها بين لحييه، ثم لم يتفكر فيها». انتهى .

٢٧٣- الحديث السابع والسبعون :

عن علي رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان إذا قام من الليل يتسوك، ثم ينظر إلى السماء ويقول: ﴿إِنْ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ الآية.

● قلت : رواه الثعلبي : أخبرني الحسين بن محمد بن عبد الله بن فنجويه ، ثنا أحمد بن جعفر بن حمدان ، ثنا يوسف بن عبد الله بن ماهان ، ثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن الحجاج ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن محمد بن علي بن أبي طالب ، عن علي بن أبي طالب ، أن النبي ﷺ ... إلى آخره .

وفي الكتب الستة في الصلاة - مختصراً ومطولاً - عن ابن عباس قال : بت عند خالتي ميمونة ، قالت : فتحدث النبي ﷺ مع أهله ساعة ، ثم رقد ، فلما كان ثلث الليل الأخير استيقظ فتسوك (وتوضأ) ثم نظر إلى السماء وهو يقول: ﴿إِنْ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ حتى ختم السورة . انتهى .

٢٧٤- الحديث الثامن والسبعون :

عن النبي ﷺ قال : « من أحب أن يرتع في رياض الجنة فليكثر

ذكر الله تعالى .

● قلت : رواه ابن أبي شيبة في مسنده ، وفي مصنفه في كتاب الدعاء : حدثنا يحيى بن واضح ، عن موسى بن عبيدة الربذي ، عن أبي عبد الله القراط ، عن معاذ ابن جبل قال : قال رسول الله ﷺ ... فذكره .

ومن طريق ابن أبي شيبة، رواه الطبراني في معجمه بسنده ومثله، وكذلك الثعلبي.

ورواه إسحاق بن راهويه في مسنده: ثنا إسحاق بن أبي سليمان الداراني^(١)، سمعت موسى بن عبيدة الربذي يحدث عن أبي عبد الله القراط ، عن معاذ ، عن النبي ﷺ ... فذكره وزاد فيه قصة .

ومن طريق ابن راهويه رواه الثعلبي في تفسيره في سورة العنكبوت ، عند قوله تعالى : ﴿ وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ ﴾ .

ورواه ابن مردويه في تفسيره في سورة الواقعة ، من حديث موسى بن عبيدة به سنداً ، ومثلاً^(٢) .

٢٧٥- الحديث التاسع والسبعون :

قال رسول الله ﷺ لعمران بن الحصين : « صل قائماً ، فإن لم تستطع فقاعداً ، فإن لم تستطع فعلى جنب ، توميء إيماء » .

● قلت : رواه الجماعة إلا مسلماً ، واللفظ للبخاري ، عن عمران بن الحصين قال : كانت بي بواسير ، فسألت النبي ﷺ عن الصلاة ، فقال : « صل قائماً ، فإن لم تستطع فقاعداً ، فإن لم تستطع فعلى جنب » . انتهى . ليس فيه الإيماء . وكما أورده المصنف أورده صاحب الهداية .

(١) في هامش النسخة المصرية قال صاحب الحاشية ، رأيت بخط الحافظ ابن حجر على هذا الاسم : صوابه إسحاق بن سليمان الرازي ، على النسخة التي بخط المخرج .

(٢) قال ابن حجر : وفي إسناده موسى بن عبيدة ، وهو ضعيف .

٢٧٦- الحديث الثمانون :

عن النبي ﷺ أنه قال : « بينا رجل مستلق على فراشه فرفع رأسه ، فنظر إلى النجوم وإلى السماء فقال : أشهد أن لك ربًا خالقًا ، اللهم اغفر لي ، فنظر الله إليه فغفر له » .

● قلت : رواه الثعلبي في تفسيره ، قال : وجدت في كتابي : عن أبي زرعة محمد ابن جعفر بن الحسن ، وشككت في سماعي منه ، أنا محمد بن عبد الله بن محمد ابن عبد الله السلمي ، أنا محمد بن حسان بن أحمد ، أنا محمد بن الحسن الخليل ، ثنا عبد الله بن زياد القطواني ، حدثنا سيار ، ثنا عبد الله بن جعفر ، ثنا زيد بن أسلم ، ثنا عطاء بن يسار ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « بينا رجل ... » إلى آخره^(١) .

٢٧٧- الحديث الحادي والثمانون :

عن النبي ﷺ أنه قال : « لا عبادة كالتفكر » .

● قلت : رواه البيهقي في شعب الإيمان في الباب الثالث والثلاثين ، من حديث محمد بن عبد الله الحبطي - من أهل تستر - أبي رجاء : ثنا شعبة بن الحجاج ، عن أبي إسحاق ، عن عاصم بن ضمرة ، عن علي أنه قال لابنه الحسن : يا بني ، سمعت رسول الله ﷺ يقول : « لا مال أعود من العقل ، ولا فقر أشد من الجهل ، ولا وحدة أشد من العُجب ، ولا مظاهرة أوثق من المشاورة ، ولا عقل كالتدبير ، ولا ورع كحسن الخلق ، ولا عبادة كالتفكر ، وآفة الحديث الكذب ، وآفة العلم النسيان ، وآفة المال البغي ؛ وآفة الشجاعة الفخر ، يا بني لا تستحقر أحدًا أبدًا : إن كان أكبر منك ، فاحسب أنه أبوك وإن كان مثلك فاحسب أنه أخوك ، أو أصغر منك فاحسب أنه ابنك » . انتهى . ثم قال : تفرد به الحبطي عن شعبة ، وليس بالقوي . انتهى .

(١) قال ابن حجر : وفي إسناده من لا يعرف .

ورواه ابن حبان في كتاب الضعفاء ، وأعله بالحبطي ، وقال : إنه يروي عن الثقات مالميس من حديث الأثبات . انتهى .

٢٧٨- الحديث الثاني والثمانون :

عن النبي ﷺ أنه قال : « لا تفضلوني على يونس بن متى ، فإنه كان يرفع له كل يوم مثل عمل أهل الأرض » .

● قلت : غريب جدًا^(١) .

٢٧٩- الحديث الثالث والثمانون :

روي أن أم سلمة رضي الله عنها قالت : يا رسول الله ، إني أسمع الله يذكر الرجال في الهجرة ، ولا يذكر النساء ، فنزلت ، يعني : قوله تعالى : ﴿ إني لا أضيع عمل عامل منكم ﴾ .

● قلت : رواه الترمذي في تفسير النساء ، من حديث عمرو بن دينار عن رجل من ولد أم سلمة عن أم سلمة ، قالت : يا رسول الله لا أسمع الله ذكر النساء في الهجرة ، فأنزل الله : ﴿ إني لا أضيع عمل عامل منكم من ذكر أو أنثى بعضهم من بعض ﴾ . انتهى .

ورواه الحاكم في المستدرک كذلك، وقال: حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه .

ورواه عبد الرزاق في تفسيره ، والواحدي في أسباب النزول .

وكذلك رواه البيهقي في المعرفة في الجهاد ، من طريق سعيد بن منصور : ثنا سفيان ، أنا عمرو بن دينار ، أخبرني سلمة - رجل من ولد أم سلمة - قال : قالت أم سلمة ... فذكره .

(١) قال ابن حجر : لم أجده .

٢٨٠- الحديث الرابع والثمانون :

قال رسول الله ﷺ : « ما الدنيا في الآخرة إلا مثل ما يجعل أحدكم أصبعه في اليم ، فلينظر بم يرجع ؟ » .

● قلت : رواه مسلم في صحيحه في صفة القيامة ، من حديث مستورد بن شداد قال : قال رسول الله ﷺ ... فذكره سواء ، الحديث .

٢٨١- الحديث الخامس والثمانون :

روي أنه لما مات النجاشي نعاه جبريل إلى رسول الله ﷺ ، فقال عليه السلام لأصحابه: « اخرجوا فصلوا على أخ لكم مات بغير أرضكم » فخرج إلى البقيع ، ونظر إلى أرض الحبشة ، فأبصر سرير النجاشي ، فصلى عليه واستغفر له ، فقال المنافقون : انظروا إلى هذا ، يصلي على علع نصراني لم يره قط ، فأنزل الله : ﴿ وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به قبل موته ﴾ الآية .

● قلت : روى الطبري في تفسيره ، وابن عدي في كتابه الكامل ، من حديث أبي بكر الهذلي - واسمه سلمى بن عبد الله - عن قتادة ، عن سعيد بن المسيب ، عن جابر بن عبد الله ، أن النبي ﷺ قال لأصحابه : « اخرجوا فصلوا على أخ لكم قد مات » قال: فصلى بنا فكبر أربع تكبيرات ثم قال: « هذا أضحمة النجاشي » ، فقال المنافقون: انظروا إلى هذا يصلي على علع نصراني لم يره قط، فأنزل الله تعالى: ﴿ وإن من أهل الكتاب لمن يؤمن بالله ... ﴾ الآيات كلها. انتهى. وابن عدي الهذلي تليينًا يسيرًا ، ولم يضعفه^(١) .

وذكره الثعلبي في تفسيره، والواحدي في أسباب النزول^(٢) من قول ابن عباس

(١) قال ابن حجر : أبو بكر الهذلي ، اسمه سُلمى ، وهو ضعيف .

(٢) قال ابن حجر : وذكره الواحدي بلا إسناد .

وجابر بن عبد الله وقتادة ، قالوا - في قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ ﴾ :- نزلت في النجاشي، وذلك أنه لما مات نعاه جبريل إلى رسول الله ﷺ في نفس اليوم الذي مات فيه ، فقال عليه السلام لأصحابه : « اخرجوا فصلوا على أخ لكم مات بغير أرضكم » قالوا: ومن هو؟ قال: « النجاشي » ، فخرج النبي ﷺ إلى البقيع ، وكشف له من المدينة إلى أرض الحبشة فأبصر سرير النجاشي ، وصلى عليه واستغفر له ، وقال لأصحابه : « استغفروا له » فقال المنافقون : انظروا إلى هذا ، يصلي على حبشي نصراني لم يره قط ، وليس على دينه ، فأنزل الله هذه الآية . انتهى . وسنده إلى ابن عباس وقتادة أول كتابه .

وأخرج الطبراني في معجمه الوسط : عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد الخدري ، قال : لما قدم على النبي ﷺ وفاة النجاشي ، قال : « اخرجوا فصلوا على أخ لكم لم تروه قط » فخرجنا وتقدم النبي ﷺ ، وصفنا خلفه فصلى وصلينا، فلما انصرفنا قال المنافقون: انظروا إلى هذا، يصلي على علع نصراني لم يره قط، فأنزل الله : ﴿ وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ ... ﴾ الآية . انتهى .

٢٨٢- الحديث السادس والثمانون :

عن النبي ﷺ قال : « من رابط يومًا وليلة في سبيل الله كان كعدل صيام شهر وقيامه ، لا يفطر، ولا يفتل عن صلاته إلا الحاجة » .

● قلت : رواه أحمد في مسنده ، وابن أبي شيبة في مصنفه ، في كتاب الجهاد : حدثنا زيد بن الحباب ، ثنا موسى بن عبيدة الربذي ، أخبرنا محمد بن أبي منصور ، عن السمط بن عبد الله البلخي ، عن سلمان الفارسي أنهم كانوا في جند من المسلمين مرة فأصابهم ضر وحصر ، فقال سلمان لصاحب الجند : ألا أحدثك حديثًا سمعته من رسول الله ﷺ ، فيكون لك قوة على الجند؟ قال: بلى، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من رابط يومًا وليلة في سبيل الله كان كعدل صيام شهر وقيامه ،

لا يفطر ولا يفتل عن صلاته إلا لحاجة، ومن مات في (سبيل الله أجرى الله تعالى عليه أجره حتى يقضي بين أهل الجنة والنار) . انتهى .

ومن طريق أحمد رواه الثعلبي في تفسيره بسنده ومثله .

وروى ابن حبان في صحيحه ، من حديث سلمان أيضاً مرفوعاً : « رباط يوم وليلة في (١) سبيل الله أفضل من صيام شهر وقيامه ، صائم لا يفطر ، وقائم لا يفتر » ، مختصر وفيه قصة .

ومعنى الحديث في صحيح مسلم رواه في كتاب الجهاد : عن مكحول ، عن شرحبيل بن السمط ، عن سلمان ، عن النبي ﷺ قال : « رباط يوم وليلة في سبيل الله خير من صيام شهر وقيامه ، وإن مات جرى عليه عمله الذي كان يعمل ، وأجرى عليه رزقه وأمن الفتان » . انتهى .

ووهم الحاكم، فرواه في مستدركه، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه. انتهى.
ورواه الترمذي والنسائي ، ومتن النسائي « من رباط يوماً وليلة في سبيل الله كان كأجر صيام شهر وقيامه » .

٢٨٣- الحديث السابع والثمانون :

عن رسول الله ﷺ قال : « من قرأ سورة آل عمران أعطي بكل آية منها أمناً على جسر جهنم » .

● قلت : رواه ابن الجوزي في الموضوعات، من طريق الإمام أبي بكر بن أبي داود السجستاني : ثنا محمد بن عاصم ، ثنا شيبان بن سوار ، أنا مخلد بن عبد الواحد ، عن علي بن زيد بن جدعان ، وعطاء بن أبي ميمونة ، عن زر بن حبيش ، عن أبي بن كعب ، عن النبي ﷺ ... فذكره ، وذكر فضل سورة آل عمران ، وهو في آخر الكتاب إن شاء الله تعالى .

(١) ما بين القوسين في هامش النسخة المصرية .

ورواه ابن مردويه في تفسيره : حدثنا سليمان بن أحمد - وهو الطبراني - ثنا بشر بن موسى ، ثنا محمد بن عمران بن أبي ليلى ، حدثني أبي ، عن مخلد بن عبد الواحد ، عن الحجاج بن عبد الله ، عن أبي الخليل وعلي بن زيد وعطاء بن أبي ميمونة ، عن زر بن حبیش ، عن أبي بن كعب ، عن النبي ﷺ ... فذكره بطوله .

ورواه أيضًا : حدثني أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن حمزة ، أنا إبراهيم بن شريك بن الفضل بن خالد الأسدي الكوفي ، ثنا أحمد بن عبد الله بن يونس ، ثنا سلام بن سليم المدائني ، ثنا هارون بن كثير / ح وحدثنا محمد بن أحمد بن يعقوب الحرقي ، ثنا أبو عمرو يوسف بن إبراهيم بن يوسف الباطرقاني المؤذن ، ثنا أبو خالد الرملي ، ثنا (يزيد) بن خالد بن يزيد بن موهب بمكة ، ثنا يوسف بن عطية ، عن هارون بن كثير ، عن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن أبي بن كعب ، وقال : قال رسول الله ﷺ ... فذكره بطوله .

ورواه الواحددي في تفسيره ، من حديث سلام بن سليم المدائني : ثنا هارون ابن كثير ، عن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن أبي أمامة مرفوعًا .

٢٨٤- الحديث الثامن والثمانون :

عن النبي ﷺ قال : « من قرأ السورة التي يذكر فيها آل عمران يوم الجمعة صلى الله عليه وملائكته حتى تحجب الشمس » .

● قلت : رواه الطبراني في معجمه : حدثنا أبو حنيفة محمد بن حنيفة الواسطي ، ثنا عمي أحمد بن محمد بن ماهان بن أبي حنيفة ، ثنا أبي ، عن طلحة بن زيد ، عن يزيد بن سنان ، عن يزيد بن جابر الدمشقي ، عن طاووس ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : « من قرأ السورة التي يذكر فيها آل عمران يوم الجمعة صلى الله عليه وملائكته حتى تحجب الشمس » . انتهى ^(١) .

(١) قال ابن حجر : وإسناده ضعيف .

قال أبو عبيدة وإبراهيم الحربي : وجبت الشمس : إذا سقطت لتغييب^(١) .

(١) في هامش النسخة المصرية قال كاتب النسخة : (أقول في الأصل المنقول منه الحديث السابع والسبعون وكذا ما قبله ... إلى قوله : الحديث السابع والستون فإن المخرج رحمه الله ، وهم في العدد فقال : في الحديث الذي بعد السابع والستين قال : الحديث السابع والسبعون فأسقط عشرة أحاديث ، ولم أعلم ما سبب ذلك ، ولم أدر أين ذهبت فإنه في أول سورة آل عمران ذكر فيها سبعة وتسعين حديثًا ، وهذا كما تراه سقط منها عشرة ، لكنه غلط أيضًا في عدد هذه السورة فقال : الحديث السادس عشر روي أن رجلاً قال : يا رسول الله نسلم عليك كما يسلم بعضنا على بعض ... إلى آخره ، ثم قال : الحديث السادس عشر : روي أن أهل الكتاب اختصموا ، فإن كان فالساقط تسعة أحاديث ، فليحذر ذلك) .

سورة النساء

□ سورة النساء □

وذكر فيها أربعة وثمانين حديثًا :

٢٨٥- قوله :

عن ابن عباس قال : الرحم معلقة بالعرش ، فإذا أتاها الواصل بشت به وكلمته ، وإذا أتاها القاطع احتجبت عنه .

● قلت : رواه إسحاق بن راهويه في مسنده : أخبرنا جرير ، عن قابوس ، عن أبيه ، عن ابن عباس قال : الرحم معلقة بالعرش إلى آخره .
ورواه أبو عبد الله الترمذي الحكيم في كتابه نوادر الأصول ، في الأصل الخمسين بعد المائة : حدثنا الجارود ، ثنا جرير به سندًا ومتنًا .

٢٨٦- الحديث الأول :

قال النبي ﷺ : « تخيروا لنطفكم » .

● قلت : روي من حديث عائشة ، ومن حديث أنس ، ومن حديث عمر بن الخطاب .

○ أما حديث عائشة : فرواه ابن ماجه في سننه في كتاب النكاح ، من حديث الحارث بن عمران الجعفري ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : قال رسول الله ﷺ : « تخيروا لنطفكم ، وانكحوا الأكفاء ، وأنكحوا إليهم » . انتهى .
ورواه الحاكم في مستدركه كذلك ، وسكت عنه ، ثم رواه من حديث عكرمة ابن إبراهيم ، عن هشام بن عروة به ، وقال : حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه . انتهى .
وتعقبه شيخنا الذهبي في مختصره ، فقال : الحارث : منهم ، وعكرمة : ضعفوه .

ورواه ابن حبان في كتاب الضعفاء ، وقال : الحارث بن عمران كان يضع الحديث على الثقات ، وقد تابعه عكرمة بن إبراهيم ، وهما ضعيفان . انتهى .
وله طرق أخرى ، فمنها عند الدارقطني في سننه : عن أبي أمية إسماعيل بن يعلى ، عن هشام به ، وأبو أمية متروك .
ومنها للدارقطني أيضاً : عن صالح بن موسى ، عن هشام به « اختاروا لنطفكم المواضع الصالحة » .

قال ابن طاهر : لم يروه عن هشام ثقة ، وصالح ضعيف .
ومنها : ابن عدي في الكامل عن عيسى بن ميمون ، قال : (عن القاسم بن محمد عن عائشة ، وأعله بعيسى بن ميمون) ، قال ابن حبان : منكر الحديث ، وقال ابن طاهر : متروك الحديث .
ورواه ابن الجوزي في العلل المتناهية من طريق أخرى ضعيفة ، وقال إنه حديث لا يصح ، وكل طرقه واهية .

وقال عبد الحق في أحكامه : إنه حديث لا أصل له . رواه الحارث بن عمران الجعفري ، وأبو أمية الثقفي ، ومنذر بن علي ، وعكرمة بن إبراهيم ، وأيوب بن واقد ، وكلهم ضعفاء . ورواه أبو المقدم بن زياد ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه مرسلًا (وهو أشبه بالصواب . انتهى .

○ وأما حديث أنس : فرواه أبو نعيم في كتاب الحلية ، في ترجمة الزهري ، من حديث عبد العظيم بن إبراهيم السالمي ، ثنا عبد الملك بن يحيى ، ثنا سفيان بن عيينة ، عن زياد بن سعد عن الزهري^(١) ، عن أنس ، عن النبي ﷺ ، قال : « تخيروا لنطفكم ، واجتنبوا السواد ؛ فإنه لون مشوه » . انتهى .

ومن طريق أبي نعيم رواه ابن الجوزي في العلل المتناهية ، وقال : فيه مجاهيل .
ووجدته في فوائد تمام ، عن عبد العظيم بن إبراهيم ، ثنا محمد بن عبد الملك ،

(١) ما بين القوسين في هامش النسخة المصرية .

ثنا سفيان به ، وليس فيه : « واجتنبوا السواد » إلى آخره^(١) .

○ وأما حديث عمر : فرواه ابن عدي في الكامل : عن سليمان بن عطاء ، عن مسلمة بن عبد الله ، عن عمه أبي مشجعة ، عن عمر بن الخطاب ، عن النبي ﷺ قال : « تخيروا لنطفكم ، وعليكم بذات الأوراك ؛ فإنهن أنجب » . انتهى . ولئن سليمان بن عطاء ، ونقل عن البخاري أنه قال : في حديثه بعض مناكير^(٢) . انتهى . ونقل ابن أبي حاتم في علله عن أبيه تضعيف هذا الحديث من جميع طرقه .

قال ابن طاهر : ورواه إسحاق بن الفيز ، ثنا عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد ، عن ابن جريج ، عن عطاء ، فمرة قال : عن ابن عباس ، ومرة قال : عن عائشة ، وعبد المجيد ثقة ، إلا أن الاختلاف فيه على عطاء ، يضعفه . انتهى^(٣) .

٢٨٧- الحديث الثاني :

قال النبي ﷺ : « لا يتم بعد الحلم » .

● قلت : روي من حديث علي ، ومن حديث أنس بن مالك ، ومن حديث جابر ، ومن حديث حنظلة .

○ أما حديث علي : فرواه أبو داود في كتاب الوصايا من حديث يحيى بن محمد المدني ، حدثني عبد الله بن خالد بن سعيد بن أبي مریم ، عن أبيه خالد بن سعيد ، عن سعيد بن عبد الرحمن بن رقيش أنه سمع شيوئحا من بني عمرو بن عوف ومن خاله عبد الله بن أبي أحمد قال ، قال علي : حفظت عن رسول الله ﷺ : « لا يتم بعد احتلام ، ولا صمات يوم إلى الليل » . انتهى^(٤) .

(١) قال ابن حجر : وفيه عبد العظيم بن إبراهيم السالمي ، وهو مجهول .

(٢) قال ابن حجر : وفيه سليمان بن عطاء ، وهو ضعيف .

(٣) قال ابن حجر : وهذا أجود طرقه إن كان الإسناد إلى إسحاق قويا .

(٤) قال ابن حجر : وإسناده حسن لأن له طريقا أخرى عن علي .

قال المنذري في حواشيه : فيه يحيى بن محمد الجاري - بالجيم والراء المهملة - نسبة إلى الجار : بليدة بالساحل بقرب مدينة النبي ﷺ ، قال البخاري : يتكلمون فيه ، وقال ابن حبان : يتجنب ما انفرد به ، وقد روي هذا الحديث من رواية أنس ، وجابر ، وليس فيها شيء يثبت . انتهى كلامه .

ورواه العقيلي في ضعفه وأعله يحيى الجاري ، وقال : لا يتابع عليه . انتهى . وقال ابن القطان في كتابه الوهم والإيهام : هو حديث معلول ، فخالد بن سعيد بن أبي مریم (وابنه عبد الله بن خالد : مجهولان ، ولم أجد لعبد الله ذكرًا إلا في اسم ابن له يقال له : إسماعيل بن عبد الله بن خالد بن سعيد بن أبي مریم ، ذكره ابن أبي حاتم ، وهو مجهول الحال كذلك ، فأما جده سعيد بن أبي مریم ^(١) ثقة ، ويحيى بن محمد المدني مجهول أو ضعيف إن كان ابن هاني ، وعبد الله بن أبي أحمد بن جحش بن رباب مجهول الحال أيضًا ، وليس بوالد بكير بن عبد الله الأشج كما ظنه ابن أبي حاتم حين جمع بينهما ، والبخاري قد فصل بينهما ، فجعل الذي روى عن علي في ترجمة ، والذي يروي عن ابن عباس وهو والد بكير في ترجمة أخرى ، وأيهما كان ؛ فحاله مجهولة أيضًا ، فهذه علل الخبر . انتهى كلامه .

○ وله طريق آخر : رواه الطبراني في معجمه الوسط : حدثنا محمد بن سليمان الصوفي البغدادي بمصر ، سنة ثمانين ومائتين ، ثنا محمد بن عبيد بن ميمون التبان ، حدثني أبي ، عن محمد بن جعفر بن أبي كبير ، عن موسى بن عقبة ، عن أبان بن تغلب ، عن إبراهيم النخعي ، عن علقمة بن قيس ، عن علي قال : قال رسول الله ﷺ : « لا رضاع بعد فصال ، ولا يتم بعد حلم » . انتهى .

ومن طريق الطبراني رواه الخطيب البغدادي في تاريخه ، في ترجمة محمد بن سليمان الصوفي .

○ وله طريق أخرى : رواه عبد الرزاق في مصنفه ، في الطلاق : حدثنا معمر ،

(١) ما بين القوسين في هامش النسخة المصرية .

عن جوير ، عن الضحاك بن مزاحم ، عن النزال بن سبرة ، عن علي مرفوعاً :
« لا رضاع بعد فصال ، ولا يتم بعد الحلم ، ولا صمت يوم إلى الليل » ، أخبرنا
الثوري ، عن جوير به موقوفاً .

قال العقيلي : وهو الصواب . وقال ابن عدي : ورواه عبد الرزاق مرة عن
معمر فرفعه ، ومرة عن الثوري فوقه . انتهى .

○ وله طريق آخر : عند الطبراني في معجمه الوسط : عن معمر ، عن عبد الكريم
ابن أبي المخارق ، عن الضحاك بن مزاحم به مرفوعاً ، وعبد الكريم بن أبي المخارق هالك .

○ أما حديث أنس : فرواه البزار في مسنده : ثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري ،
ثنا يحيى بن يزيد بن عبد الملك بن المغيرة ، عن أبيه ، عن محمد بن المنكدر ، عن
أنس أن النبي ﷺ قال : « لا يتم بعد حلم » . انتهى ، ثم قال : لا نعلمه يروى
عن أنس إلا بهذا الإسناد ، وي زيد بن عبد الملك لين الحديث ، وروى جماعة من
أهل العلم حديثه واحتملوه على لينه . انتهى .

قال ابن طاهر : يحيى وأبوه يزيد ضعيفان . انتهى .

ورواه ابن عدي في كتابه الكامل ، وأعله بيزيد بن عبد الملك ، وقال : عامة
ما يرويه غير محفوظ . وأسند النسائي أنه قال فيه : متروك الحديث .

○ أما حديث جابر : فله طرق .

منها : ما رواه عبد الرزاق في مصنفه في كتاب الرضاع : حدثنا معمر ، عن
حرام بن عثمان ، عن عبد الرحمن ومحمد ابني جابر ، عن أبيهما جابر بن عبد الله
أن رسول الله ﷺ قال : « لا يتم بعد حلم ، ولا رضاع بعد الفطام ، ولا صمت
يوم ليل » ، مختصر .

وكذلك رواه أبو داود الطيالسي في مسنده ، وأبو يعلى الموصلي في مسنده .
وأعله ابن عدي في كامله بحرام بن عثمان ، وأسند إلى ابن معين والشافعي
أنهما قالوا : الرواية عن حرام بن عثمان حرام .

ومنها : ما رواه ابن عدي في الكامل ، من حديث سعيد بن المرزبان أبي سعيد البقال ، عن يزيد الفقير ، عن جابر مرفوعاً نحوه ، وأعله بسعيد (بن المرزبان ونقل تضعيفه عن البخاري والنسائي وابن معين ، ثم قال : وهو من جملة الضعفاء الذين يكتب حديثهم ولا يترك . انتهى .

ورواه ابن الجوزي في كتابه العلل المتناهية ، من حديث الدارقطني ، عن ابن حبان بسنده عن سعيد^(١) ، ثم قال قال الفلاس : سعيد بن المرزبان متروك الحديث . انتهى .

ورواه ابن حبان في كتاب الضعفاء ، وأعله بسعيد ، وقال : إنه كثير الوهم ، ضعفه ابن معين . انتهى .

○ أما حديث حنظلة : فرواه الطبراني في معجمه : حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي ، ثنا محمد بن أبي بكر المقدمي ، ثنا سلم بن قتيبة ، ثنا ذيال بن عبيد ابن حنظلة بن حديم بن حنيفة المالكي ، سمعت جدي حنظلة بن حديم يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « لا يتم بعد احتلام ، ولا يتم على جارية إذا هي حاضت » . انتهى .
ورواه أبو يعلى الموصلي في مسنده عن سلم بن قتيبة به سنداً ومتناً .

٢٨٨- الحديث الثالث :

روي أن رجلاً من غطفان كان معه مال كثير لابن أخ له يتيم ، فلما بلغ ، طلب المال فمנعه عمه ، فترافعا إلى النبي ﷺ فنزلت ، فلما سمعها العم قال : أطعنا الله ، وأطعنا الرسول ، نعوذ بالله من الحوب الكبير ، فدفع ماله إليه ، فقال النبي ﷺ : « ومن يوق شح نفسه يطيع ربه هكذا ، فإنه يحل داره » يعني : جنته . فلما قبض الفتى ماله ، أنفقه في سبيل الله ، فقال النبي ﷺ : « ثبت الأجر ، وبقي الوزر » ، قال :

(١) ما بين القوسين في هامش النسخة المصرية .

يا رسول الله ، قد عرفنا أنه ثبت الأجر . فكيف بقي الوزر وهو ينفق في سبيل الله ؟! فقال : « ثبت أجر الغلام ، وبقي الوزر على والده » .
● قلت : ذكره الثعلبي من قول مقاتل والكلبي ، وسنده إليهما مذكور في أول كتابه ، وكذلك فعل الواحد في أسباب النزول .

٢٨٩- الحديث الرابع :

قال النبي ﷺ : « إن طلاق أم أيوب لحوب » .

● قلت : رواه الطبراني في معجمه : حدثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة ، ثنا يحيى الحماني^(١) ، ثنا حماد بن زيد ، عن واصل مولى أبي عيينة ، عن محمد بن سيرين ، عن ابن عباس أن أبا أيوب أراد أن يطلق أم أيوب ، فقال له رسول الله ﷺ : « إن طلاق أم أيوب لحوب » . انتهى . ذكره في ترجمة أم أيوب ، وذكره في ترجمة ابن عباس وزاد فيه ، قال ابن سيرين : والحوب : الإثم .
ورواه أبو داود في مراسيله عن أنس بن سيرين قال : بلغني أن أبا أيوب
(الحديث .

وكذلك رواه إبراهيم الحربي في كتابه غريب الحديث : ثنا موسى ، ثنا جرير ، عن واصل ، عن أنس بن سيرين فذكره .
ورواه ابن مردويه في تفسيره : ثنا عبد الباقي ، ثنا بشر بن موسى ، أنا هوزة ابن خليفة ، أنا عون ، عن أنس أن أبا أيوب أراد^(٢) ... فذكره ، وزاد فيه ، قال : « فأمسكها » . انتهى .

وروى الحاكم في مستدركه ، من حديث علي بن عاصم ، عن حميد الطويل ، عن أنس بن مالك ، قال : كان بين أبي طلحة وأم سليم كلام ، فأراد أبو طلحة

(١) قال ابن حجر : رواه يحيى الحماني في مسنده ، والطبراني في الأوسط من طريقه .

(٢) ما بين القوسين في هامش النسخة المصرية .

أن يطلق أم سليم ، فبلغ ذلك النبي ﷺ ، فقال : « إن طلاق أم سليم لحوب » . انتهى .
وقال : صالح الإسناد ولم يخرجاه ، وتعقبه الذهبي في مختصره ، فقال : علي بن عاصم وإهـ .

٢٩٠- الحديث الخامس :

روت عائشة عن النبي ﷺ : « ﴿ أن لا تعولوا ﴾ : ألا تجوروا » .

● قلت : رواه ابن حبان في صحيحه ، في النوع السادس والستين من القسم الثالث ، من حديث عبد الرحمن بن إبراهيم دحيم ، ثنا محمد بن شعيب ، عن عمر ابن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة عن النبي ﷺ في قوله تعالى : ﴿ ذلك أدنى أن لا تعولوا ﴾ قال : « ألا تجوروا » . انتهى .

ورواه الطبري ، والثعلبي ، وابن مردويه ، وابن أبي حاتم في تفاسيرهم ، قال ابن أبي حاتم : والصواب عن عائشة موقوف . انتهى . ورواه إبراهيم الحربي في كتابه غريب الحديث . كلهم بالإسناد المذكور .

٢٩١- قوله :

روي عن عمر بن الخطاب أنه قال : لا تظنن بكلمة خرجت من فمي أخيك سوءاً وأنت تجد لها في الخير محملاً .

● قلت : رواه أبو القاسم الأصبهاني في كتاب الترهيب والترغيب : أخبرنا أبو رجاء بندار ، أنا محمد بن أحمد الكاتب ، ثنا عبد الله بن محمد ، ثنا عبد الرحمن ابن الحسن ، ثنا سليمان بن الربيع بن هشام ، قال : سمعت أبا عبد الله كادحاً الزاهد ، عن يحيى بن سعيد ، عن سعيد بن المسيب ، قال : وضع عمر بن الخطاب رضي الله عنه ثمانين عشرة كلمة كلها حكمة ، قال : ما عاقبت من عصي الله فيك بمثل أن تطيع الله فيه ، وضع أمر أخيك على أحسنه حتى يأتيك منه ما يغلبك ، ولا تظنن بكلمة خرجت من أخيك المسلم سوءاً ، أو قال شراً وأنت تجد لها في

الخير محملاً ، ومن تعرض للتهمة فلا يلومن من أساء به الظن ، ومن كتم سره كانت الخيرة بيده ، وعليك بإخوان الصدق تعيش في أكتافهم ، ولا تسأل عما لا يعينك ، ولا تطلبن حاجة إلا ممن يحب نجاحها ، ولا تصحب الفجار فتعلم من فجورهم ، واعتزل عدوك ، واحذر صديقك إلا الأمين ، ولا أمين إلا من يخشى الله ، واستشر في أمرك الذي يخشون الله ، وهم العلماء . قال الله تعالى : ﴿ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ ﴾ . انتهى ^(١) .

ورواه البيهقي في شعب الإيمان ، في الباب الثامن والخمسين ، من حديث إبراهيم بن أبي طيبة ، عن يحيى بن سعيد ، عن سعيد بن المسيب ، قال : كتبت إلى بعض إخواني من أصحاب رسول الله ﷺ أن يضع أمر أخيك على أحسنه إلى آخره سواء .

وروى ابن طاهر في كتابه على أحاديث الشهاب ، من حديث الحسين بن إسماعيل الحمالي ^(٢) ، ثنا زياد بن أيوب ، ثنا محمد بن يزيد ، عن نافع بن عمر الجمحي ، عن سليمان بن عبدة ، قال : قال عمر بن الخطاب : لا تظنن بكلمة خرجت من في أخيك سوءاً وأنت تجد لها في الخير محملاً . انتهى .

٢٩٢- قوله :

ومن حديث أبي بكر رضي الله عنه إني كنت نخلتك جداد عشرين وسقا بالعالية .

● قلت : رواه مالك في كتاب الموطأ ، في كتاب القضاء : أخبرنا ابن شهاب الزهري ، عن عروة ، عن عائشة ، قالت : إن أبا بكر كان نخلها جداد عشرين

(١) قال ابن حجر : رواه الجوهري في مشيخة ، والأصبهاني في الترغيب في قصة طويلة ، أولها عن سعيد بن المسيب قال : وضع عمر بن الخطاب للناس ثمان عشرة كلمة كلها حكمة ، فذكر فيها ذلك . وفي الإسناد ضعف .

(٢) قال ابن حجر : وإسناده منقطع .

وسقا من ماله بالعالية ، فلما حضرته الوفاة قال : ما من الناس أحد أحب إليّ غنى بعددي منك ، ولا أعز عليّ فقراً منك ، وإني كنت نخلتك جداد عشرين وسقا ، فلو كنت حزتيه لكان لك ، وإنما هو اليوم مال وارث ، وإنما هو أخواك وأختك فاقسموه على كتاب الله ، قالت : يا أبة ، والله لو كان كذا وكذا لتركته ، وإنما هي أسماء فمن الأخرى ؟ فقال : ذو بطن بنت خارجة أراها جارية . فولدت جارية ، أخوها عبد الرحمن ومحمد ، وبنت خارجة هي حبيبة بنت خارجة بن زيد زوجة أبي بكر ، كانت ذلك الوقت حاملاً فولدت أم كلثوم . انتهى .

وعن مالك رواه محمد بن الحسن في موطئه بسنده ومثته^(١) .

٢٩٣- قوله :

وعن عمر رضي الله عنه أنه كتب إلى قضاته : أن النساء يعطين رغبة ورهبة ، فأيا امرأة أعطت ثم أرادت أن ترجع ، فذلك لها .

● قلت : رواه ابن أبي شيبة في مصنفه ، في البيوع : حدثنا علي بن مسهر ، عن سليمان الشيباني ، عن محمد بن عبيد الله الثقفي ، قال : كتب عمر بن الخطاب : أن النساء يعطين أزواجهن رغبة ورهبة ، فأيا امرأة أعطت زوجها شيئاً فأرادت أن تعتصره فهي أحق به . انتهى .

ورواه عبد الرزاق في مصنفه في الهبة : أخبرنا الثوري ، عن سليمان الشيباني ، عن محمد بن عبيد الله الثقفي ، قال : كتب عمر بن الخطاب : إن النساء يعطين رغبة ورهبة ، فأيا امرأة أعطت زوجها فشأت أن ترجع فترجع . انتهى .

٢٩٤- الحديث السادس :

عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ سئل عن هذه الآية ، يعني : قوله تعالى : ﴿ فَإِنْ طَبِنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا ﴾ فقال : « إذا جادت

(١) قال ابن حجر : إسناده صحيح .

لزوجها بالعطية (طائفة غير مكرهة) لا يقضي به عليكم سلطان ، ولا يواخذكم الله به في الآخرة » .

● قلت : رواه الثعلبي في تفسيره ، من حديث جوير ، عن الضحاك ، عن ابن عباس أن النبي ﷺ سئل عن هذه الآية ﴿ فَإِنْ طَبِنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا ﴾ ، قال : « إذا جادت ... » إلى آخره سواء .

ورواه الواحدي في تفسيره الوسيط بالإسناد المذكور .

٢٩٥- الحديث السابع :

قال النبي ﷺ : « مروهم بالصلاة لسبع » .

● قلت : روي من حديث سبرة بن معبد الجهني ، ومن حديث عبد الله بن عمرو بن العاص ، ومن حديث أبي هريرة ، من حديث أنس .

○ أما حديث سبرة : فرواه أبو داود والترمذي في آخر أبواب المساجد ، من حديث عبد الملك بن الربيع بن سبرة بن معبد الجهني ، عن أبيه عن جده ، قال : قال رسول الله ﷺ : « مروا أولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع سنين ، واضربوهم عليها وهم أبناء عشر ، وفرقوا بينهم في المضاجع » . انتهى . قال الترمذي : حديث حسن صحيح .

ورواه الحاكم في مستدركه في أواخر الصلاة ، وقال : صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه .

قال الشيخ تقي الدين في الإمام : وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه ، ورواه البيهقي في الخلافيات ، وقال : إسناده صحيح ، وقد (قال الشيخ معترضاً عليه : قال ابن أبي خيثمة : سئل يحيى بن معين عن أحاديث عبد الملك بن الربيع بن سبرة ، عن أبيه ، عن جده ؟ فقال : ضعاف)^(١) ، وقد احتج مسلم بعبد الملك بن الربيع

(١) ما بين القوسين في هامش النسخة المصرية .

ابن سبرة بن معبد الجهني وأبيه وجده ، وروى لهم في الصحيح .

○ أما حديث ابن العاص : فرواه أبو داود ، من حديث سوار بن داود ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده مرفوعًا نحوه .

ورواه الحاكم في مستدركه ، وسكت عنه ، ورواه العقيلي في ضعفاه ، وأعله بسوار بن داود .

○ أما حديث أبي هريرة : فرواه البزار في مسنده ، من حديث محمد بن ربيعة ، عن محمد بن الحسن بن عطية العوفي ، عن محمد بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « علموا أولادكم الصلاة إذا بلغوا سبع سنين ، واضربوهم عليها إذا بلغوا عشرًا ، وفرقوا بينهم في المضاجع » . انتهى . وقال : لا نعلمه يروى عن أبي هريرة إلا بهذا الإسناد .

ورواه العقيلي في ضعفاه ، وأعله بمحمد بن الحسن ، ثم رواه عن محمد بن عبد الرحمن عن النبي ﷺ مرسلًا قال : وهذا أولى . قال : والروايات في هذا الباب فيها لين . انتهى .

قال ابن حبان في كتاب الضعفاء : ورواه عبد المنعم بن نعيم الرياحي ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة مرفوعًا نحوه ، قال : وعبد المنعم هذا منكر الحديث جدًا ، لا يحتج به إذا وافق فكيف منفردًا !

○ أما حديث أنس : فرواه الدارقطني في سننه ، في أول الصلاة : عن داود بن الحبر ، ثنا عبد الله بن المثني ، عن ثمامة ، عن أنس ، قال : قال رسول الله ﷺ : « مروهم بالصلاة لسبع سنين ، واضربوهم عليها لثلاث عشرة » . انتهى . وداود ابن الحبر مجروح^(١) .

ورواه الطبراني في معجمه الوسط ، وقال : تفرد به داود بن الحبر . انتهى .

(١) قال ابن حجر : داود بن الحبر متروك .

● قلت : روى أبو داود في سننه ، من حديث امرأة معاذ بن عبد الله بن خبيب ، قالت : كان رجل منا يذكر عن رسول الله ﷺ أنه سئل : متى يؤمر الصبي بالصلاة ؟ فقال : « إذا عرف يمينه من شماله » . انتهى .

قال ابن القطان في كتابه الوهم والإيهام : هذه المرأة لا يعرف حالها ، ولا هذا الرجل الذي روت عنه ، ولا صحت له صحبة . فأما معاذ وأبوه وجده فثقات ، ولكن لا مدخل في هذا الإسناد . انتهى .

● قلت : قد جاء من رواية عبد الله بن معاذ عن أبيه ، قال الطبراني في معجمه الصغير : حدثنا إسحاق بن حاجب المروزي ببغداد ، ثنا محمد بن إسحاق المسيبي ، ثنا عبد الله بن نافع الصائغ ، عن هشام بن سعد ، عن معاذ بن عبد الله بن خبيب الجهني ، عن أبيه ، أن النبي ﷺ قال : « إذا عرف الغلام يمينه من شماله فمروه بالصلاة » . انتهى . قال الطبراني : وعبد الله بن خبيب له صحبة ، ولا يروى عنه هذا الحديث إلا بهذا الإسناد ، تفرد به عبد الله بن نافع . انتهى .

٢٩٦- الحديث الثامن :

روي عن النبي ﷺ أنه قال له رجل : إن في حجر يتيماً أفأكل من ماله ؟ فقال : « بالمعروف غير متأثل ، ولا واق مالك بماله » قال : أفأضربه ؟ قال : « مما كنت ضارباً منه ولدك » .

● قلت : روي من حديث جابر ، ومن حديث ابن عباس .

○ أما حديث جابر : فرواه ابن حبان في صحيحه ، في النوع الخامس والستين من القسم الثالث ، من حديث صالح بن رستم الخزاز ، عن عمرو بن دينار ، عن جابر قال : قال رجل لرسول الله ﷺ : مما أضرب يتيماً ؟ قال : « مما كنت ضارباً منه ولدك ، غير واق مالك بماله ، ولا متأثل من ماله مألأ » . انتهى .

ورواه كذلك البيهقي في شعب الإيمان ، في الباب الخامس والثلاثين .

ورواه أبو نعيم في الحلية في ترجمة عمرو بن دينار ، ثم قال : تفرد به الخزاز ، وهو من ثقات البصرة . انتهى .

ورواه ابن عدي في كامله ، وأعله بصالح بن رستم ، ونقل عن ابن معين أنه ضعفه ، ثم قال : وهو عندي لا بأس به ، فأني لم أجده له حديثاً منكراً ، وقد روى عنه يحيى القطان مع شدة استقصائه . انتهى .

قال ابن القطان في كتابه : ويرويه عن صالح بن رستم جعفر بن سليمان الضبي ، وهو وإن كان أخرج له مسلم فهو رافضي ضعيف . انتهى .

○ وأما حديث ابن عباس : فرواه الثعلبي في تفسيره ، من حديث عبد الله بن محمد بن أبي أسامة الحلبي ، ثنا أبي ، ثنا معاوية بن هشام ، ثنا سفيان ، عن ابن أبي نجيح ، عن الحسن العربي ، عن ابن عباس ، قال : جاء رجل إلى النبي ﷺ ، فقال : يا رسول الله ، إن في حجري يتيمًا ... بلفظ المصنف سواء .

ورواه عبدالرزاق في تفسيره (وابن المبارك في كتاب البر والصلة : أخبرنا سفيان بن عيينة ، عن عمرو بن دينار ، عن الحسن العربي ، أن رجلاً قال : يا رسول الله ... إلى آخره سواء .

ومن طريق عبد الرزاق رواه الطبري في تفسيره ^(١) ، كلهم روه مرسلاً . وكذلك رواه ابن أبي شيبة في مصنفه ، في أثناء البيوع : حدثنا إسماعيل بن علي ، عن أيوب ، عن عمرو بن دينار ، عن الحسن العربي فذكره .

واعلم أن بعض الحديث في سنن أبي داود والنسائي وابن ماجه ، رواه في كتاب الوصايا ، من حديث حسين المعلم ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده قال : جاء رجل إلى النبي ﷺ قال : لا أجد شيئاً ، وليس لي مال ، ولي يتيم له مال ، قال : « كُلْ من مال يتيمك غير مسرف ، ولا متأثل مالا » قال : وأحسبه قال : « ولا تقم مالك بماله » . انتهى .

(١) ما بين القوسين في هامش النسخة المصرية .

ورواه أحمد في مسنده كذلك ، وجزم ، لم يقل : وأحسبه قال .
وكذلك أبو يعلى الموصلي (في مسنده جزم ، وكذلك الحارث بن أبي أسامة
في مسنده جزم .

وروى أبو يعلى أيضًا من حديث الحجاج بن أرطاة ، عن عبد الملك بن
رزين ، عن بلال قال : قال رجل : يا رسول الله إن في حجري يتيمًا أفأضربه ؟
قال : « نعم ، مما كنت تضرب منه ولدك » ^(١) .

٢٩٧- قوله :

وعن ابن عباس أن ولي اليتيم قال له : أفأشرب من لبن إبله ،
قال : إن كنت تبغي ضالتها وتلوط حوضها ، وتنهأ جرباها ، وتسقيها
يوم وردها ، فأشرب غير مضر بنسل ، ولا ناهك في الحلب .

● قلت : رواه عبد الرزاق في تفسيره : أخبرنا سفيان الثوري ، عن يحيى بن
سعيد ، عن القاسم بن محمد ، قال : جاء أعرابي إلى ابن عباس ... فذكره ، إلا أنه
قال عوض : تبغي ضالتها : ترد نادتها .

ومن طريق عبد الرزاق : رواه الطبري في تفسيره ، ورواه الثعلبي
(والواحدي) .

ورواه مالك في الموطأ ، في آخر الكتاب : عن يحيى بن سعيد به سندًا ومثنا ، من
حديث روح بن عبادة ، ثنا ابن جريج ، أخبرني ^(٢) بكير بن عبد الله الأشج ، عن
القاسم بن محمد ... فذكره .

ورواه البغوي في تفسيره ، من طريق مالك عن يحيى بن سعيد به .

(١) ما بين القوسين في هامش النسخة المصرية .

(٢) ما بين القوسين في هامش النسخة المصرية .

٢٩٨- قوله :

وعن عمر بن الخطاب قال : إني أنزلت نفسي من مال الله منزلة والي اليتيم ، إن استغنيت استعفت ، وإن افتقرت أكلت بالمعروف ، وإذا أيسرت قضيت .

● قلت : رواه الطبري في تفسيره : أخبرنا أبو كريب ، ثنا وكيع ، ثنا إسرائيل وسفيان ، عن أبي إسحاق ، عن حارثة بن مضرب ، قال : قال عمر بن الخطاب : إني أنزلت نفسي من مال الله إلى آخره سواء .
ورواه الثعلبي كذلك .

ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه ، في أبواب الفروض وتدوين الدواوين : حدثنا وكيع ، ثنا سفيان ، عن أبي إسحاق به ، لم يقل فيه : وإذا أيسرت قضيت .
وفي تفسير ابن كثير ، ورواه ابن أبي الدنيا : عن سعيد بن منصور ، ثنا أبو الأحوص ، عن أبي إسحاق ، عن البراء قال : قال لي عمر : بلفظ المصنف ، ثم قال : وهذا إسناد صحيح .

ومن طريق ابن أبي شيبة رواه البيهقي في المعرفة في قسم الفيء بسنده ومثته سواء .
ورواه ابن سعد في الطبقات ، في ترجمة عمر بن الخطاب : حدثنا وكيع ابن الجراح ، ثنا سفيان ، عن أبي إسحاق به ، بلفظ المصنف بتمامه .

٢٩٩- الحديث التاسع :

روي أن أوس بن الصامت ترك امرأته أم كجة وثلاث بنات ، فزوى أبناء عمه : سويد وعرفطة ، أو قتادة ، أو عرفجة ميراثه عنهن ، وكان أهل الجاهلية لا يورثون النساء ولا الأطفال ، ويقولون : لا يرث إلا من طاعن بالرماح ، وذاد عن الحوزة ، وحاز الغنيمة ، فجاءت أم كجة إلى رسول الله ﷺ في مسجد الفضيف ، فشكت إليه فقال : « ارجعي

حتى أنظر ما يحدث الله ، فنزلت ، فبعث إليهما : « لا تفرقا من مال
أوس شيئا فإن الله قد جعل لمن نصيبا » ولم يبين حتى بين ، فنزلت :
﴿ يوصيكم الله ... ﴾ فأعطى أم كجة الثمن والبنات الثلثين والباقي
لابني العم .

● قلت : روى الطبري في تفسيره : حدثنا القاسم ، ثنا الحسين ، حدثني حجاج ،
عن ابن جريج ، عن عكرمة ، قال : نزلت في أم كجة وابنة كجة ، وثعلبة ، وأوس
ابن سويد وهم من الأنصار ، كان أحدهما زوجها ، والآخر عم ولدها ، فقالت :
يا رسول الله ، توفي زوجي وتركتني وابنته فلم نورث ، فقال عم ولدها :
يا رسول الله ، ولدها لا يركب فرسا ، ولا يحمل كلاً ، ولا ينكأ عدواً يكسب
عليها ولا يكتسب ، فنزلت : ﴿ للرجال نصيب مما ترك الوالدان والأقربون ﴾ الآية
إلى قوله : ﴿ نصيباً مفروضاً ﴾ . انتهى .

حدثنا محمد بن حسين ، ثنا أحمد بن المفضل ، ثنا أسباط ، عن السدي في
قوله تعالى : ﴿ يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين ﴾ قال : كان
أهل الجاهلية لا يرثون الجواري ولا الضعفاء من الغلمان ، ولا يرثون إلا من أطاق
العيال ، فمات عبد الرحمن أبو حسان الشاعر ، وترك امرأة يقال لها : أم كجة ،
وترك خمس أخوات ، فجاءت الورثة فأخذوا ماله ، فشكت أم كجة إلى النبي
ﷺ ، فأنزل الله تعالى : ﴿ فإن كن نساء فوق اثنتين فلهن ثلث ما ترك وإن كانت
واحدة فلها النصف ﴾ ، ثم قال في أم كجة : ﴿ ولهن الربع مما تركن إن لم يكن
لكم ولد فإن كان لكم ولد فلهن الثمن ... ﴾ . انتهى .

وقال الواحدي في أسباب النزول : قال المفسرون^(١) : إن أوس بن ثابت
الأنصاري توفي وترك امرأة يقال لها : أم كجة ... إلى آخره بلفظ المصنف .
وذكره الثعلبي ثم البغوي في تفسيريهما ، كما ذكره المصنف من غير سند .

(١) قال ابن حجر : والظاهر أنه عني بقوله : المفسرون : الكلبي ومقاتل وأشباههما .

٣٠٠- الحديث العاشر :

قال النبي ﷺ لسعد : « إنك إن تترك ولدك أغنياء خير من أن تدعهم عالة يتكففون الناس » .

● قلت : رواه الأئمة الستة في كتبهم ، في الوصايا ، من حديث عامر بن سعد ، عن سعد بن أبي وقاص ، قال : جاء النبي ﷺ يعودني ، فقلت : يا رسول الله ، أوصي بمالي كله قال : « لا » قلت : فالشطر ، قال : « لا » قلت : الثلث ، قال : « الثلث والثلث كثير ، إنك إن تدع ورثتك أغنياء خير من أن تدعهم عالة يتكففون الناس » مختصر .

٣٠١- الحديث الحادي عشر :

روي أنه يبعث آكل مال اليتيم يوم القيامة والدخان يخرج من قبره ، ومن فيه ، وأنفه ، وأذنه ، وعينه ، فيعرف الناس أنه كان يأكل مال اليتيم في الدنيا .

● قلت : رواه الطبري في تفسيره : أخبرنا محمد بن الحسين ، ثنا أحمد بن المفضل ، ثنا أسباط ، عن السدي ، قال في قوله تعالى : ﴿ إِنْ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا ... ﴾ الآية قال : يبعث آكل مال اليتيم ظلمًا يوم القيامة ولهب النار يخرج من فيه وأنفه ... إلى آخره .

وفي صحيح ابن حبان بعضه مرفوعًا ، رواه في النوع الثاني والسبعين من القسم الثالث ، من حديث زياد بن المنذر عن نافع بن الحارث ، عن أبي برزة ، أن رسول الله ﷺ ، قال : « يبعث الله يوم القيامة قومًا من قبورهم تأجج أفواههم نَارًا » ، فقيل : من هم يا رسول الله ؟ قال : « ألم تر أن الله يقول : ﴿ إِنْ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنْهَا يَأْكُلُونَ فِي بَطُونِهِمْ نَارًا ... ﴾ الآية . انتهى . ورواه ابن عدي في كتابه الكامل ، وأعله بزياد بن المنذر ، ونقل عن أحمد

أنه قال فيه : متروك الحديث ، وعن ابن معين أنه قال فيه : كذاب^(١) .

٣٠٢- قوله :

عن أبي بكر رضي الله عنه أنه سئل عن الكلالة فقال : أقول فيه برأيي ، فإن كان صواباً فمن الله ، وإن كان خطأً فمني ومن الشيطان والله منه بريء ، الكلالة : ما خلا الولد والوالد .

● قلت : رواه ابن أبي شيبة في مصنفه في الفرائض : حدثنا أبو معاوية ، عن عاصم ، عن الشعبي قال : قال أبو بكر رضي الله عنه : رأيت في الكلالة رأياً فإن يكن صواباً فمن الله ، وإن يكن خطأً فمني والشيطان ، الكلالة : ما عدا الولد والولد . انتهى .

ورواه الطبري في تفسيره : حدثنا الوليد بن شجاع السكوني ، ثنا علي بن مسهر ، عن عاصم ، عن الشعبي قال : قال أبو بكر : إني رأيت في الكلالة رأياً ، فإن يكن صواباً فمن الله ... إلى آخره ، وزاد : فلما كان عمر بن الخطاب قال : إني لأستحي من الله أن أخالف أبا بكر ، هو ما خلا الولد والولد . انتهى .

ورواه البيهقي في كتاب المدخل : أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، ثنا يحيى بن أبي طالب ، أنا يزيد بن هارون ، ثنا عاصم الأحول ، عن الشعبي ، قال : سئل أبو بكر عن الكلالة ، فقال : أقول برأيي ... إلى آخر لفظ الطبري .
ورواه أيضاً في المعرفة في كتاب الفرائض ، من حديث سعيد بن منصور ، ثنا هشيم ، ثنا عاصم الأحول به سواء .

٣٠٣- الحديث الثاني عشر :

روى أبو أيوب^(٢) عن النبي ﷺ قال : « إن الله يقبل توبة

(١) قال ابن حجر : وشيخه نافع بن الحارث ضعيف أيضاً .

(٢) قال ابن حجر : لم أجده من حديث أبي أيوب الأنصاري على ما يتبادر إلى الفهم من هذا =

العبد ما لم يغفر » .

● قلت : رواه الطبري في تفسيره : حدثنا محمد بن بشار ، ثنا معاذ بن هشام ، حدثني أبي ، عن قتادة ، عن العلاء بن زياد ، عن أبي أيوب بشير بن كعب ، أن النبي ﷺ قال : « إن الله يقبل توبة العبد ما لم يغفر » . انتهى . وهذا مرسل . وفيه أحاديث مسندة عن ابن عمر ، وعن عبادة بن الصامت ، وعن أبي هريرة .

○ فحديث ابن عمر : رواه الترمذي في الدعوات ، وابن ماجه في الزهد ، من حديث عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان ، عن أبيه ، عن مكحول ، عن جبير بن نفير ، عن عبد الله بن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الله يقبل توبة العبد ما لم يغفر » . انتهى . قال الترمذي : حديث حسن غريب .

ورواه ابن حبان في صحيحه ، في النوع الأول من القسم الأول ، والحاكم في مستدركه ، في كتاب التوبة ، وقال : صحيح الإسناد .

ورواه أحمد في مسنده ، وأبو يعلى الموصلي ، والطبراني في معجمه ، والبيهقي في شعب الإيمان في الباب السابع والأربعين .

ووقع في نسخ ابن ماجه المعتمدة : عبد الله بن عمرو ، قال ابن عساكر في أطرافه : وهو وهم .

وقال ابن القطان في كتابه : هذا الحديث عندي يحتمل أن يقال فيه : صحيح ، إذ ليس في إسناده من تكلم فيه إلا عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان ، فقال ابن معين : صالح الحديث ، وقال أبو زرعة : لا بأس به ، ووثقه أبو حاتم ، وقال ابن حنبل : أحاديثه مناكير ، وأظن أن الترمذي لم يصححه من أجله . انتهى كلامه .

○ وأما حديث عبادة : فرواه إسحاق بن راهويه في مسنده : أخبرنا معاذ بن هشام

= الإطلاق وإنما أورده الطبري من طريق أبي أيوب بشير بن كعب ، وبشير تابعي معروف ، وهو بالموحدة والمعجمة مصغر .

الدستوائي ، حدثني أبي ، عن قتادة ، عن عبادة بن الصامت ، أن النبي ﷺ قال نحوه .
ورواه الطبري في تفسيره : حدثنا محمد بن بشار ، ثنا عبد الأعلى ، عن سعيد
ابن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن عبادة مرفوعاً^(١) .

(قال ابن طاهر : هكذا روي ، ولعله سقط بين قتادة وعبادة رجل)^(٢) .

○ وأما حديث أبي هريرة : فرواه ابن مردويه في تفسيره : حدثنا إسحاق بن
إبراهيم بن زيد ، ثنا عمران بن عبد الرحيم ، ثنا عثمان بن الهيثم ، ثنا عوف ، عن
محمد بن سيرين ، عن أبي هريرة ، مرفوعاً نحوه .

ورواه البزار في مسنده ، من حديث يزيد بن عبد الملك النوفلي ، عن داود
ابن فراهيج ، عن أبي هريرة ... فذكره وزاد فيه : « يغرغر بنفسه » ، ثم قال :
ويزيد بن عبد الملك سيء الحفظ^(٣) .

○ وفيه حديث آخر : رواه أحمد في مسنده : ثنا حسين بن محمد ، ثنا محمد
ابن مطرف ، عن زيد بن أسلم ، عن عبد الرحمن بن البيلماني ، قال : اجتمع أربعة
من أصحاب رسول الله ﷺ ، فقال أحدهم : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إن
الله يقبل توبة العبد قبل أن يموت بيوم » ، فقال الآخر : وأنا سمعته يقول : « إن
الله يقبل توبة العبد قبل أن يموت (بنصف يوم » ، فقال الثالث : وأنا سمعته يقول :
« إن الله يقبل توبة العبد قبل أن يموت^(٤) بضحوة » ، فقال الرابع : وأنا سمعته
يقول : « إن الله يقبل توبة العبد قبل أن يغرغر بنفسه » . انتهى .

ورواه الحاكم في مستدركه في التوبة ، وسكت عنه .

(١) قال ابن حجر : وهو منقطع بين قتادة وعبادة .

(٢) ما بين القوسين في هامش النسخة المصرية .

(٣) قال ابن حجر : وفيه يزيد بن عبد الملك النوفلي ، وهو ضعيف .

(٤) ما بين القوسين في هامش النسخة المصرية .

٣٠٤- قوله :

عن الحسن : إن إبليس قال حين أهبط إلى الأرض : وعزتك لا أفارق ابن آدم ما دام روحه في جسده ، فقال : وعزتي لا أغلق عنه باب التوبة ما لم يفرغر .

● قلت : هذا رواه الثعلبي عن الحسن مرفوعًا لا موقوفًا ، أخرجه عن المسيب ابن شريك ، عن عمرو بن عبيد ، عن الحسن ، قال : قال رسول الله ﷺ : « لما أهبط إبليس إلى الأرض قال : وعزتك » إلى آخره^(١) .

٣٠٥- الحديث الثالث عشر :

قال عليه السلام : « فليمت إن شاء يهوديًا ، وإن شاء نصرانيًا » .

● قلت : تقدم في آل عمران^(٢) .

٣٠٦- الحديث الرابع عشر :

« من ترك الصلاة متعمدًا فقد كفر » .

● قلت : تقدم في سورة البقرة^(٣) .

٣٠٧- الحديث الخامس عشر :

عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قام خطيبًا فقال : أيها الناس ، لا تغالوا بصُدُقِ النساء ، فلو كانت مكرمة في الدنيا ، أو تقوى عند الله ؛ لكان أولاكم بها رسول الله ﷺ ، ما أصدق امرأة من نسائه

(١) قال ابن حجر : وله شاهد من حديث أبي سعيد الخدري ، أخرجه أحمد وأبو يعلى والطبراني .

(٢) راجع رقم (٢١٣) .

(٣) راجع رقم (١٩) و (٢١٤) .

أكثر من اثنتي عشرة أوقية ، فقامت إليه امرأة فقالت له : يا أمير المؤمنين ،
لم تمنعنا حقاً جعله الله لنا ، والله يقول : ﴿ وَآتِمُّوا إِحْدَاهُنَّ قِطَارًا ﴾ ؟
فقال عمر : كل أحد أعلم من عمر ، ثم قال لأصحابه : تسمعونني أقول
مثل هذا ، ثم لا تنكروني علي حتى ترد علي امرأة ليست من أعلم
النساء .

● قلت : رواه أصحاب السنن الأربعة في النكاح ليس فيه قوله : فقامت امرأة ...
إلى آخره ، من حديث محمد بن سيرين ، عن أبي العجفاء هرم بن نسيب ، قال :
خطبنا عمر فقال : ألا لا تغالوا بصُدُقِ النساء ، فإنها لو كانت مكرمة في الدنيا
أو تقوى عند الله كان أولاكم بها نبي الله ، ما علمت رسول الله ﷺ نكح شيئاً
من نسائه على أكثر من اثنتي عشرة أوقية . انتهى . قال الترمذي : حديث حسن
صحيح ، والأوقية : أربعون درهماً ، فتكون جملتها أربعمائة درهم وثمانين درهماً .
وعجبت من الشيخ زكي الدين كيف لم يعزه في مختصره لبقية السنن مع
أنه التزم ذلك !

وكذلك رواه ابن حبان في صحيحه ، والحاكم في مستدركه ، (وقال :
صحيح الإسناد ولم يخرجاه . قال : وقد رواه أيوب السختياني ، وحبيب بن
السهيل ، وهشام بن حسان ، وسلمة بن علقمة ، ومنصور بن زاذان ، وعوف بن
أبي جميلة ، ويحيى بن عتيق ، عن محمد بن سيرين ، عن أبي العجفاء قال : (^(١)) ،
وقد روي هذا الحديث عن ابن عمر ، عن عمر ، ثم أخرجه كذلك وسكت عنه ،
ثم قال : وقد روي من وجه صحيح عن ابن عباس ، عن ابن عمر ، ثم أخرجه
كذلك ، قال : تواترت الأحاديث بصحة خطبة عمر ، قال : وقد جمعت ذلك في
جزء كبير . انتهى كلامه .

(١) ما بين القوسين في هامش النسخة المصرية .

ورواه بلفظ السنن ، وأسنده الطبراني في معجمه ، وأحمد في مسنده ،
والدارمي في مسنده ، وابن أبي شيبة في مصنفه ، وكذلك عبد الرزاق في مصنفه ،
إلا أنه زاد في لفظ قال : فقامت امرأة فقالت له : ليس ذلك لك يا عمر ، إن الله
تعالى يقول : ﴿ وَآتَيْمُ إِحْدَاهُنَّ قَنْطَارًا ﴾ الآية . فقال عمر : إن امرأة خاصمت
عمر فخصمته . انتهى .

ورواه أبو نعيم في الحلية في ترجمة شريح ، عن الطبراني بسنده إلى أشعث بن
سوار ، عن الشعبي ، عن شريح قال : قال عمر : لا تغالوا بصُدُقِ النساء بلفظ
(السنن) ، ثم قال : غريب من حديث الشعبي ، عن شريح ، والمشهور عن ابن
سيرين ، عن أبي العجفاء .

ورواه إسحاق بن راهويه في مسنده : أخبرنا أبو نعيم الملائى ، عن هشام بن
سعد ، عن عطاء الخراساني ، عن عمر ، قال : لا تغالوا فذكره . وزاد فيه ،
قال : ثم إن عمر خطب أم كلثوم فأصدقها أربعين ألفاً . انتهى ^(١) .

وذكر الدارقطني في علله في سند هذا الحديث اختلافاً كثيراً .
وأقرب ما وجدته للفظ المصنف ما رواه أبو يعلى الموصلي في مسنده : ثنا
أبو خيثمة ، ثنا يعقوب بن إبراهيم ، ثنا أبي عن ابن إسحاق ، حدثني محمد بن عبد الرحمن ،
عن مجالد بن سعيد ، عن الشعبي ، عن مسروق قال : ركب عمر بن الخطاب منبر
رسول الله ﷺ ثم قال : أيها الناس ، ما إكثاركم في صُدُقِ النساء ؟ وقد كان
الصَّدُقات فيما بين رسول الله ﷺ وبين أصحابه أربعمئة درهم فما دون ذلك ،
ولو كان الإكثار في ذلك تقوى عند الله أو مكرمة لم تسبقوهم إليها ، فلا أعرفن
ما زاد رجل في صداق امرأة على أربعمئة درهم . قال : ثم نزل ، فاعترضته امرأة
من قريش ، فقالت له : يا أمير المؤمنين، نهيت الناس أن يزيدوا في النساء صُدُقهن
على أربعمئة درهم ، قال : نعم قالت : أما سمعت الله يقول : ﴿ وَآتَيْمُ إِحْدَاهُنَّ

(١) قال ابن حجر : وهو منقطع .

قطارًا فلا تأخذوا منه شيئًا ﴿١﴾ قال : فقال عمر : اللهم عفوا ، كل أحد أفقه من عمر . قال : ثم رجع فركب المنبر ثم قال : أيها الناس ، إني كنت نهيتكم أن تزيدوا النساء في صدقهن على أربعمئة درهم ، فمن شاء أن يعطي من ماله ما أحب . انتهى . وسنده قوي .

ولم يروه الثعلبي في تفسيره إلا بلفظ السنن .

٣٠٨ - الحديث السادس عشر :

عن النبي ﷺ : « استوصوا بالنساء خيرًا فإنهن عوان في أيديكم ، أخذتموهن بأمانة الله ، واستحللتم فروجهن بكلمة الله » .

● قلت : غريب بهذا اللفظ ، بل هو حديث مركب ، فقلوه : « استوصوا بالنساء خيرًا » ، رواه البخاري ومسلم كلاهما في النكاح ، ولفظ مسلم : « فليتكلم بخير أو ليسكت » عوض « فلا يؤذي جاره » (في صحيحه في النكاح ، من حديث أبي حازم عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال : « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذي جاره »)^(١) ، واستوصوا بالنساء خيرًا فإنهن خلقن من ضلع ، وإن أعوج شيء في الضلع أعلاه ، فإن ذهبت تقيمه كسرته ، وإن تركته لم يزل أعوج فاستوصوا بالنساء خيرًا » . انتهى .

وقوله : « فإنهن عوان في أيديكم » ، رواه الترمذي ، وابن ماجه في النكاح ، والنسائي في العشرة ، من حديث عمرو بن الأحوص ، قال : شهدت حجة الوداع مع رسول الله ﷺ فحمد الله وأثنى عليه ، وذكر ووعظ ، ثم قال : « استوصوا بالنساء خيرًا فإنهن عوان عندكم ، ليس تملكون منهن شيئًا غير ذلك ... » الحديث بطوله ، قال الترمذي : حديث حسن صحيح ، ومعنى عوان أي : أسرى في أيديكم . انتهى .

(١) هذا الكلام موجود في هامش النسخة المصرية .

قوله : « أخذتموهن بأمانة الله ... » إلى آخره ، رواه مسلم في حديث جابر الطويل في الحج ، عن النبي ﷺ أنه قال : « واتقوا الله في النساء ، فإنكم أخذتموهن بأمانة الله ، واستحللتم فروجهن بكلمة الله » مختصر .

فتحرر أنه مركب من ثلاثة أحاديث :

فقوله : « استوصوا بالنساء خيرًا » في الصحيحين ، من رواية أبي هريرة .

وقوله : « أخذتموهن بأمانة الله ... » إلى آخره في مسلم ، من رواية جابر .

وقوله : « فإنهن عوان » في السنن .

ثم وجدت الطبري روى أكثره من حديث ابن عمر ، فقال : حدثني موسى ابن عبد الرحمن المسروقي ، ثنا زيد بن الحباب ، حدثني موسى بن عبيدة الزبدي ، ثني صدقة بن يسار ، عن ابن عمر ، أن رسول الله ﷺ قال : « أيها الناس ، إن النساء عوان في أيديكم ، أخذتموهن بأمانة الله ، واستحللتم فروجهن بكلمة الله » . انتهى . لم يقل فيه : « استوصوا بالنساء خيرًا » .

وفي غريب الحديث لإبراهيم الحربي . العوان : جمع عانية ، وهي : الأسيرة . انتهى . وكذلك رواه أبو يعلى الموصلي في مسنده : عن موسى بن عبيدة به بلفظ الطبري ، وكذلك رواه البزار في مسنده^(١) .

٣٠٩- الحديث السابع عشر :

قال النبي ﷺ : « يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب » .

● قلت : رواه البخاري ومسلم ، واللفظ للبخاري في كتاب الشهادات ، كلاهما من حديث جابر بن زيد عن ابن عباس أن النبي ﷺ أريد على ابنة حمزة فقال : « إنها لا تحل لي ، إنها ابنة أخي من الرضاعة ، وإنه يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب » . انتهى .

(١) قال ابن حجر : موسى بن عبيدة الزبدي أحد الضعفاء .

ولفظ مسلم « ما يحرم من الرحم » .

وروى الجماعة إلا ابن ماجة من حديث عائشة - واللفظ لمسلم - أن عمها من الرضاعة يسمي: أفلح استأذن عليها فحجبتها ، فأخبرت رسول الله ﷺ ، فقال لها : « لا تحتجبي منه ، فإنه يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب » . انتهى . ولفظ الباقيين : « ما يحرم من الولادة » .

٣١٠- الحديث الثامن عشر :

عن النبي ﷺ في رجل تزوج امرأة ثم طلقها قبل أن يدخل بها أنه قال : « لا بأس أن يتزوج ابنتها ، ولا يحل له أن يتزوج أمها » .

● قلت : رواه الترمذي في كتابه في النكاح ، من حديث ابن لهيعة ، عن عمرو ابن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، قال : قال رسول الله ﷺ : « أيما رجل نكح امرأة فدخل بها (فلا يحل له نكاح ابنتها ، وإن لم يكن دخل بها فلينكح ابنتها ، وأيما رجل نكح امرأة فدخل بها)^(١) أو لم يدخل بها فلا يحل له نكاح أمها » . انتهى . ثم قال : هذا حديث لا يصح من قبل إسناده ، وإنما يرويه ابن لهيعة ، والمثنى ابن الصباح ، عن عمرو بن شعيب وهما يضعفان في الحديث . انتهى .

وحديث المثنى بن الصباح رواه أبو قرّة^(٢) في سننه : عن المثنى ، عن عمرو ابن شعيب ، عن أبيه ، عن جده عبد الله بن عمرو بن العاص ... فذكره . ورواه البيهقي من حديث ابن المبارك : عن المثنى بن الصباح به ، ومن حديث أبي الأسود ، عن ابن لهيعة به .

قال في التنقيح : والأشبه أن يكون ابن لهيعة أخذه من المثنى ثم أسقطه ، وقال عن عمرو بن شعيب : فإن أبا حاتم الرازي قال : لم يسمع ابن لهيعة من

(١) ما بين القوسين في هامش النسخة المصرية .

(٢) قال ابن حجر : أبو قرّة موسى بن طارق الزبيدي .

عمرو بن شعيب شيئاً^(١) . انتهى .

ورواه أبو يعلى الموصلي في مسنده عن المثني بن الصباح به .

٣١١- الحديث التاسع عشر :

روي أن النبي ﷺ تزوج زينب بنت جحش الأسدية بنت عمته
أميمة بنت عبد المطلب ، حين فارقتها زيد بن حارثة .

● قلت : رواه البخاري ومسلم ، واللفظ لمسلم في النكاح ، من حديث ثابت
عن أنس قال : لما انقضت عدة زينب ، قال رسول الله ﷺ لزيد : « اذكرها
عليّ » ، قال : فانطلق زيد حتى أتاها وهي تخمر عجينها ، قال : فلما رأيته عظمت
في صدري حتى لا أستطيع أن أنظر إليها إلى أن قال : فتزوجها رسول الله
ﷺ وأولم عليها وليمة ما أولمها لأحد من نسائه ، أطعم الناس الخبز واللحم حتى
امتد النهار ، مختصر .

٣١٢- قوله :

عن عثمان وعلي رضي الله عنهما أنهما قالوا في الجمع بين الأختين
في ملك يمين : أحلتها آية وحرمتها أخرى ، يعينان قوله تعالى : ﴿ وأن
تجمعوا بين الأختين ﴾ والأخرى قوله : ﴿ أو ما ملكت أيمانكم ﴾ فرجع
عثمان التحليل ، وعلي التحريم^(٢) .

● قلت : حديث عثمان رواه مالك في موطعه : عن الزهري ، عن قبيصة بن

(١) قال ابن حجر : فلهذا لم يرتق هذا الحديث إلى درجة الحسن .

(٢) قال ابن حجر : في قوله : ورجع عثمان التحليل ، وعلي التحريم : أما عثمان فلم أجد
عنه التصريح في التحليل ، وإنما توقف ، وأما علي ففي رواية الموطأ : ثم خرج السائل
فلقي رجلاً من الصحابة ، قال الزهري : أحسبه قال : علي ، فسأله فقال له : ولكني
أنهاك . ولو كان لي سبيل عليك ثم فعلته لجعلته نكالا .

ذؤيب أن عثمان بن عفان سئل عن الأختين مما ملكت إليهن ؟ فقال : لا آمرك ولا أنهاك ، أحلتها آية وحرمتها أخرى ، فخرج السائل فلقي رجلاً من أصحاب النبي ﷺ - قال الزهري : أحسبه قال علي - فقال : ما سألت عنه عثمان ؟ وأخبره بما سأله وأفتاه ، فقال له : لكنني أنهاك ، ولو كان لي عليك سبيل ثم فعلت ، لجعلتك نكالاً . انتهى .

ومن طريق مالك رواه الشافعي في مسنده ، وابن أبي شيبة في مصنفه .
ورواه الدارقطني في سنته من حديث معمر عن الزهري ، كذلك وهذا اللفظ له .

وحديث علي : رواه البزار في مسنده : حدثنا محمد بن معمر ثنا وهب بن جرير ، أنا شعبة ، عن أبي عون الثقفي ، عن أبي صالح الجنفي قال : قال علي للناس : سلوني ، فقال ابن الكوا : حدثنا - يا أمير المؤمنين - عن الأختين المملوكتين ، وعن ابنة الأخ من الرضاعة ، فقال : أما الأختان المملوكتان فإنهما أحلتها آية وحرمتها أخرى ، ولاني لا أحله ولا أحرمه ، ولا آمر به ولا أنهي عنه ، ولا أفعله أنا ولا أحد من أهل بيتي ، وأما ابنة الأخ من الرضاعة (فإني ذكرت ابنة حمزة للنبي ﷺ فقال : « إنها ابنة أخي من الرضاعة »)^(١) . انتهى .

ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه : حدثنا وكيع ، عن شعبة به .
ورواه أبو يعلى الموصلي في مسنده : أخبرنا علي بن الجعد ، ثنا شعبة به .

٣١٣- الحديث العشرون :

روي عن النبي ﷺ أنه أباح المتعة ، ثم أصبح^(٢) فقال : « يا أيها الناس ، إني كنت أمرتكم بالاستمتاع من هذه النساء ، ألا إن الله حرم ذلك إلى يوم القيامة » .

(١) ما بين القوسين في هامش النسخة المصرية .

(٢) قال ابن حجر : (فائدة) قوله : ثم أصبح ، لم يرد أنه قال ذلك صبيحة الليلة التي أباحه قبلها بيوم بل أراد أنه قال ذلك صباحاً .

● قلت : رواه مسلم في النكاح ، من حديث الربيع بن سبرة الجهني ، عن أبيه سبرة الجهني ، عن النبي ﷺ قال : « يا أيها الناس ، إني كنت أذنت لكم في الاستمتاع من النساء ، وإن الله عز وجل قد حرم ذلك إلى يوم القيامة ، فمن كان عنده منهن شيء فليخلّ سبيله ، ولا تأخذوا مما آتيتموهن شيئاً » . انتهى .

● قلت : رواه مسلم بالسند والمتن المذكورين سواء في كتاب الحج .

ورواه ابن حبان في صحيحه ، في النوع العاشر من القسم الخامس ، من حديث شعبة ، عن قتادة قال : سمعت أبا نضرة يقول : قلت لجابر بن عبد الله : إن ابن الزبير ينهى عن المتعة ، وإن ابن عباس يأمر بها ، فقال جابر : على يدي دار الحديث ، تمتعنا مع رسول الله ﷺ ، فلما قام عمر قال : إن الله عز وجل كان يحل لنبيه كما شاء بما شاء ، وإن القرآن قد نزل منازل فافصلوا حجكم من عمرتكم ، وابنوا نكاح هذه النساء ، فلا أوتى برجل تزوج امرأة إلى أجل إلا رجته بالحجارة . انتهى .

ورواه أبو داود الطيالسي ، ثم البزار في مسنديهما كذلك .

٣١٤- قوله :

عن ابن عباس في قوله تعالى : ﴿ فما استمتعتم به منهن فاتوهن أجورهن ﴾ إنها محكمة ، يعني : لم تنسخ .

وروي أنه رجع عن ذلك عند موته ، وقال : اللهم إني أتوب إليك من قولي بالمتعة^(١) وقولي في الصرف .

● قلت : الأول : غريب^(٢) .

(١) قال ابن حجر : أما قوله : اللهم إني أتوب إليك من قولي بالمتعة ، فلم أجده .

(٢) قال ابن حجر : لم أجده .

وأما رجوعه عن المتعة^(١) ، فقال الترمذي في كتابه : وإنما روي عن ابن عباس شيء من الرخصة في المتعة ، ثم رجع عن قوله ، حيث أخبر عن النبي ﷺ ، ثم قال : حدثنا محمود بن غيلان ، ثنا سفيان بن عتبة أخو قبيصة بن عتبة ، ثنا سفيان الثوري ، عن موسى بن عبيدة ، عن محمد بن كعب ، عن ابن عباس قال : وإنما كانت المتعة في أول الإسلام ، كان الرجل يقدم البلدة ليس له معرفة ، فيتزوج المرأة بقدر ما يرى أنه يقيم ، فتحفظ له متاعه وتصلح له شئته ، حتى إذا أنزلت الآية ﴿إلا على أزواجهم﴾ قال ابن عباس : فكل فرج سواهما فهو حرام . انتهى .

وأما رجوعه عن الصرف فروى الطبراني في معجمه ، من حديث سالم بن عبد الله بن عبد الله بن أبي غياث ، عن بكر بن عبد الله المزني أن ابن عباس كان يرخص في الدرهم بالدرهمين ، والدينار بالدينارين وقال : يأبى الناس ، إنه لا بأس بالصرف ما كان يدا بيد ، إنما الربا في النسيئة . فطارت كلمته بالمشرق والمغرب حتى دخل عليه أبو سعيد الخدري فقال يابن عباس ، أكلت الربا وأطعمته ؟ إن رسول الله ﷺ يقول : «الذهب بالذهب وزنا بوزن مثلاً بمثل ، فمن زاد أو استزاد فقد أربى» حتى ذكر الأنواع الستة ، فقال له ابن عباس : جزاك الله الجنة ، ثم حمد الله وأثنى عليه ، وقال : يأبى الناس ، إني كنت تكلمت بكلمة من رأيي ، أستغفر الله وأتوب إليه منها . يا معشر الناس ، لا تأكلوا الربا ولا تتبعوا الدرهم بالدرهمين ولا الدينار بالدينارين ، إن رسول الله ﷺ قال : «الذهب بالذهب ...» إلى آخره .

وروى الحاكم في مستدركه في البيوع ، من حديث حيان بن عبيد الله العدوي قال : سألت أبا مجلز عن الصرف فقال : كان ابن عباس لا يرى به بأساً ، ما كان يدا بيد ... فذكر نحوه ، وقال في آخره : فقال ابن عباس لأبي سعيد : جزاك الله الجنة ، ذكرتني أمراً كنت نسيته ، وأنا أستغفر الله وأتوب إليه ، قال : وكان ينهى

(١) قال ابن حجر : رواه الترمذي بسند ضعيف عنه .

عنه بعد ذلك . انتهى . وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، وتعقبه الذهبي في مختصره بأن حيان بن عبيد الله العدوي ضعيف .

وروى عبد الرزاق في مصنفه في الصرف : أخبرنا سفيان الثوري عن أبي هاشم الواسطي ، عن زياد قال : كنت مع ابن عباس بالطائف ، فرجع عن الصرف قبل أن يموت بسبعين يوماً . انتهى .

وروى البخاري في تاريخه الكبير ، عن محمد بن سيرين أنه قال : أشهد على اثني عشر من أصحاب ابن مسعود شهدوا أن ابن عباس تاب من قوله في الصرف ، منهم عبيدة السلماني . انتهى .

وروى ابن عدي في كامله : عن داود بن علي بن عبد الله بن عباس عن أبيه عن جده عبد الله بن عباس أنه نزل عن قوله في الصرف حين سمع عن أبي سعيد الخدري يروي عن النبي ﷺ النهي عنه ، ولين داود هذا ، وقال : هو عندي لا بأس به .

وروى إسحاق بن راهويه في مسنده : أخبرنا جرير ، حدثني سالم بن أبي حفصة ، عن عبد الله بن خليل قال : سمعت ابن عباس يقول قبل موته : أستغفر الله وأتوب إليه من الصرف . انتهى .

وروى ابن ماجة في أبواب التجارات : حدثنا أحمد بن عبدة ، أنا حماد بن زيد ، عن سليمان بن علي الربيعي ، عن أبي الحوراء قال : سمعت ابن عباس يأمر بالصرف ويحدث ذلك عنه ، ثم بلغني أنه رجع عن ذلك ، فلقيته بمكة فقلت له : بلغني أنك رجعت ، قال : نعم . إنما كان ذلك رأياً مني ، وهذا أبو سعيد حدث عن رسول الله ﷺ ثم إنه نهى عن الصرف .

وروى أبو يعلى الموصلي في مسنده : حدثنا زهير ، ثنا جرير ، عن مغيرة ، عن عبد الرحمن بن أبي نعيم ، جاء أبو سعيد الخدري إلى ابن عباس ، فقال له : أقرأت ما لم نقرأ ؟ أو صحبت ما لم نصحب ؟ فقال : ما قرأت إلا ما قرأتم وما

صحت إلا ما صحبتكم ، قال : فقيم تفتي الناس الدرهم بالدرهمين ، والدرهمين بالثلاث ، وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : « الذهب بالذهب مثلاً بمثل ، فما زاد فهو ربا ، والفضة بالفضة مثلاً بمثل ، فما زاد فهو ربا » قال : فسمعت بعد وهو يقول : اللهم إني أتوب إليك مما كنت أفتي به الناس في الصرف . انتهى .

وروى النسائي في كتاب الكنى : أخبرنا واصل بن عبد الأعلى ، ثنا أبو أسامة ، عن المثني بن سعيد ، حدثني أبو الشعثاء عمر مولى معمر ، سمعت ابن عباس يقول : أستغفر الله وأتوب إليه من قولي في الصرف ، إنما كان رأيي . ولقيت أناساً من أصحاب رسول الله ﷺ فهووني . انتهى .

٣١٥- قوله :

عن ابن عباس : من ملك ثلاثمائة درهم ؛ فقد وجب عليه الحج ، وحرم عليه نكاح الإمام .

● قلت : رواه ابن أبي شيبة وعبد الرزاق في مصنفيهما في كتاب المناسك : حدثنا وكيع ، ثنا عمران بن حدير ، عن النزال بن سبرة ، عن ابن عباس فذكره سواء . وبهذا الإسناد رواه الثعلبي في تفسيره .

٣١٦- الحديث الحادي والعشرون :

عن النبي ﷺ أنه قال : « الحرائر صلاح البيت ، والإماء هلاك البيت » .

● قلت : رواه الثعلبي : أخبرنا ابن فنجويه ، حدثني ابن أبي شيبة^(١) ، ثنا أبو حامد المستملي ، ثنا أحمد بن محمد بن عمر بن يونس اليمامي ، ثنا أحمد بن يوسف العجلي ، ثنا يونس بن مرداس وكان خادماً لأنس ، قال : كنت بين أنس وأبي هريرة ، فقال

(١) في هامش النسخة المصرية مكتوب صوابه ابن شبة .

أنس : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من أحب أن يلقي الله طاهرًا مطهرًا فليتزوج الحرائر » ، وقال أبو هريرة : سمعت رسول الله ﷺ (١) يقول : « الحرائر صلاح البيت ، والإماء فساد البيت » ، أو قال : « هلاك البيت » (٢) . انتهى .

٣١٧- قوله :

عن ابن عباس قال : ثمانى آيات في سورة النساء هي خير لهذه الأمة مما طلعت عليه الشمس وغربت : ﴿ يريد الله ليعين لكم ﴾ ، ﴿ والله يريد أن يتوب عليكم ﴾ ، ﴿ يريد الله أن يخفف عنكم ﴾ ، ﴿ إن تجنبوا كبائر ما تنهون عنه ﴾ ، ﴿ إن الله لا يغفر أن يشرك به ﴾ ، ﴿ ومن يعمل سوءًا أو يظلم نفسه ﴾ ، ﴿ ما يفعل الله بعذابكم ﴾ .

● قلت : رواه البيهقي في شعب الإيمان في الباب السابع والأربعين من حديث صالح المري ، عن قتادة قال : قال ابن عباس : ثمانى آيات في سورة النساء هن خير لهذه الأمة مما طلعت عليه الشمس : أولهن : ﴿ يريد الله ليعين لكم ويهديكم سنن الذين من قبلكم ويتوب عليكم ﴾ ، ثلاث آيات متتابعات ، والرابعة : ﴿ إن تجنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وندخلكم مدخلًا كريمًا ﴾ ، والخامسة : ﴿ إن الله لا يظلم مثقال ذرة وإن تك حسنة يضاعفها ويؤت من لدنه أجرًا عظيمًا ﴾ ، والسادسة : ﴿ ومن يعمل سوءًا أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفورًا رحيمًا ﴾ ، والسابعة : ﴿ إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ﴾ ، والثامنة : ﴿ والذين آمنوا بالله ورسوله ولم يفرقوا بين أحد منهم أولئك سوف يؤتيهم أجورهم ﴾ ، ثم أقبل ابن عباس يفسرها في آخر الآية ، ﴿ وكان الله غفورًا رحيمًا ﴾ . انتهى .

(١) ما بين القوسين في هامش النسخة المصرية .

(٢) قال ابن حجر : في إسناده أحمد بن محمد ، وهو متروك ، وكذبه أبو حاتم ، ويونس لا أعرفه .

وكذلك رواه الطبراني في معجمه عن صالح المري به^(١) .

٣١٨- قوله :

عن علي : الكبائر سبع : الشرك ، والقتل ، والقذف ، والربا ،
ومال اليتيم ، والفرار من الزحف ، والتعرب بعد الهجرة .
وزاد ابن عمر : السحر ، واستحلال البيت الحرام .
وعن ابن عباس : أن رجلاً قال له : الكبائر سبع ؟ فقال : هي
إلى سبعمائة أقرب .

وروي : إلى سبعين ؛ لأنه لا صغيرة مع الإصرار ، ولا كبيرة
مع الاستغفار .

● قلت : أما علي : فرواه الطبري محمد بن إسحاق ، عن محمد بن سهل بن
أبي حثمة ، عن أبيه ، قال : إني لفي هذا المسجد - مسجد الكوفة - وعلي يخطب
الناس على المنبر ، فقال : يأبها الناس ، إن الكبائر سبع ، ثم أعادها ثلاث مرات ،
ثم قال : ألا تسألوني عنها ؟ فسأله ، فقال : هي الإشراك بالله ، وقتل النفس التي
حرم الله ، وقذف المحصنة ، وأكل مال اليتيم ، وأكل الربا ، والفرار يوم الزحف ،
والتعرب بعد الهجرة ، فقلت لأبي : ما التعرب بعد الهجرة ؟ فقال : يا بني ، وما
أعظم من أن يهاجر الرجل ، حتى إذا وقع سهمه في الفيء ، ووجب عليه الجهاد
خلع ذلك من عنقه ، فرجع أعراياً كما كان . انتهى .

وحديث ابن عمر في سنن أبي داود مرفوعاً ، وهو في أحاديث الهداية .
ورواه الثعلبي موقوفاً ، من طريق أحمد بن محمد بن إسحاق السني ، أنا
أبو خليفة ، ثنا أبو الوليد الطيالسي ، ثنا عكرمة بن عمار ، ثنا طيسلة بن علي
البهدي ، سألت ابن عمر عن الكبائر فقال : هن تسع ... فذكرها ، إلا أنه قال :

(١) قال ابن حجر : في إسناده صالح ، وهو ضعيف ، وقناعة عن ابن عباس منقطع .

وعقوق الوالدين عوض التعرب .

○ وأما حديث ابن عباس : فرواه الطبري : ثنا المثني ، ثنا أبو حذيفة ، ثنا سهل ابن عباد المكي ، عن قيس بن سعد ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس أن رجلاً سأله عن الكبائر أسبع هي ؟ قال : هي إلى السبعمئة أقرب ؛ لأنه لا صغيرة ... إلى آخره . ثم روى من طريق عبد الرزاق ، أنا معمر ، عن ابن طاوس ، عن أبيه ، قال : قيل لابن عباس : الكبائر سبع . قال : هي إلى السبعين أقرب . انتهى .

٣١٩- الحديث الثاني والعشرون :

عن عمرو بن العاص أنه تأول قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ ﴾ بالتيمة لخوف البرد ، فلم ينكر عليه رسول الله ﷺ .

● قلت : رواه أبو داود في سننه في كتاب الجهاد ، من حديث يحيى بن أيوب ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن عمران بن أبي أنس ، عن عبد الرحمن بن جبير به . وعمران بن أنس - ويقال : ابن أبي أنس - قال البخاري فيه منكر الحديث . انتهى . والخلاف فيه على يزيد بن أبي حبيب ، فروى عنه يحيى بن أيوب هكذا : عبد الرحمن عن عمرو ، وروى عنه عمرو بن الحارث : عبد الرحمن عن أبي قيس عن عمرو ، عبد الرحمن بن جبير ، عن عمرو بن العاص قال : احتلمت في ليلة باردة في غزوة ذات السلاسل ، فأشفقت أن أغتسل فأهلك ؛ فتيمنت ، ثم صليت بأصحابي الصبح ، فذكروا ذلك للنبي ﷺ ، فقال : يا عمرو : « وصلت بأصحابك وأنت جنب ؟ » ، فأخبرته بالذي منعني من الاغتسال ، وقلت : إني سمعت الله يقول : ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنْ اللَّهُ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴾ فضحك رسول الله ﷺ ولم يقل شيئاً .

وذكره البخاري في صحيحه تعليقاً ، فقال : باب الجنب إذا خاف على نفسه المرض أو الموت أو العطش تيمم ، ويذكر عن عمرو بن العاص أنه أجنب في ليلة

باردة فتيمة وتلا : ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴾ فذكر للنبي ﷺ فلم يعنف . انتهى .

وسند أبي داود هذا فيه انقطاع ؛ لأن عبد الرحمن بن جبير لم يدرك عمرو ابن العاص ، فلذلك ساقه أبو داود من طريق أخرى متصلة ، عن عبد الرحمن بن جبير ، عن أبي قيس مولى عمرو ، أن عمرو ... فذكر الحديث نحوه ، إلا أنه قال فيه : فغسل مغابنه وتوضأ للصلاة ، ثم صلى بهم ، ولم يذكر التيمم ، وفات المنذري هذا المعنى في مختصره فأهمله . والله أعلم .

ورواه أحمد في مسنده بالسند المتقطع ، ومثته سواء .

ورواه بالسند المتصل ابن حبان في صحيحه ، في النوع الخمسين من القسم الرابع ، وكذلك الحاكم في مستدركه ، قال : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، وعندي أنهما علاه بحديث جابر بن حازم ، عن يحيى بن أيوب ، عن يزيد لم يذكر أبا قيس . قال : وحديث جرير لا يعلل حديث عمرو الذي وصله بذكر أبي قيس ، فإن أهل مصر أعرف بحديثهم من أهل البصرة . انتهى كلامه .

ورواه بالسندين والمتنين المذكورين الدارقطني والبيهقي في سننهما ، والطبراني في معجمه .

ورواه إسحاق بن راهويه في مسنده بالسند المتصل من طريق ابن لهيعة ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن عبد الرحمن بن جبير ، عن أبي قيس مولى عمرو بن العاص ، عن عمرو بن العاص ... فذكره ، وقال فيه : فتيمة ، ثم صليت بهم ... إلى آخره .

○ وله طرق أخرى منها : طريق عند البيهقي في دلائل النبوة ، في باب غزوة ذات السلاسل ، من طريق الواقدي ، حدثني أفصح بن سعيد ، عن سعيد بن عبد الرحمن بن رقيش ، عن أبي بكر بن حزم ، قال : كان عمرو بن العاص حين قفلوا احتلم في ليلة باردة ، فقال لأصحابه : ما ترون ؟ قد - والله - احتلمت ، وإن

اغتسلت مت ، لم أجد برّدًا مثله ، وقد قال تعالى : ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴾ ، فضحك ﷺ ولم يقل شيئًا . انتهى .

○ طريق آخر : رواه عبد الرزاق في مصنفه في التيمم : أخبرنا ابن جريج ، أخبرني إبراهيم بن أبي بكر بن عبد الرحمن الأنصاري ، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف ، وعبد الله بن عمرو بن العاص ، عن عمرو بن العاص أنه أصابته جنابة وهو أمير الجيش ، فترك الغسل من أجل أنه قال : إن اغتسلت مت ، فصلى بمن معه جنبًا ، فلما قدم على رسول الله ﷺ عرفه بما فعل وأنبأه بعذره ، فأقر وسكت . انتهى .
ومن طريق عبد الرزاق رواه الطبراني في معجمه .

○ طريق آخر : رواه الطبراني في معجمه من حديث يوسف بن خالد السمطي ، ثنا زياد بن سعد ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، أن عمرو بن العاص كان في سفر ... فذكر الحديث .

وكذلك رواه ابن عدي في الكامل ، وأعله بيوسف بن خالد السمطي ، وضعفه عن البخاري والنسائي وابن معين ، ووافقهم وأغلظ فيه القول وقال : إن أهل بلده أجمعوا على كذبه .

٣٢٠- الحديث الثالث والعشرون :

روي عن النبي ﷺ أنه خطب يوم الفتح فقال : « ما كان من حلف في الجاهلية فتمسكوا به ، فإنه لم يزد الإسلام إلا شدة ، ولا تحدثوا حلفًا في الإسلام » .

● قلت : غريب بهذا اللفظ ، ورواه الطبري في تفسيره مفرقًا ، فقال : حدثنا يعقوب بن إبراهيم ، ثنا هيثم ، أنا مغيرة ، عن أبيه ، عن شعبة بن التوام ، عن قيس ابن عاصم المنقري ، أن النبي ﷺ قال : « ما كان من حلف في الجاهلية فتمسكوا به » .

حدثنا حاتم بن بكر الضبي ، ثنا عبد الأعلى بن حسين المعلم ، عن أبيه عن

عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده أن رسول الله ﷺ قال في خطبته يوم فتح مكة : « فوا بالحلف ، فإنه لا يزيد الإسلام إلا شدة ، ولا تحدثوا حلفاً في الإسلام » . انتهى .

فيلفق لفظ المصنف من هذين الحديثين .

وروى الترمذي قريباً منه في كتاب السير : عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده أن رسول الله ﷺ قال في خطبته : « أوفوا بحلف الجاهلية ، فإنه لا يزيد الإسلام إلا شدة ، ولا تحدثوا حلفاً في الإسلام » . انتهى . وقال : هذا حديث حسن صحيح . انتهى .

وروى مسلم في صحيحه في آخر كتاب الفضائل ، عن جبير بن مطعم قال : قال رسول الله ﷺ : « لا حلف في الإسلام ، وأيما حلف كان في الجاهلية لم يزد الإسلام إلا شدة » . انتهى .

وروى البخاري ، ومسلم من حديث عاصم الأحول قال : قيل لأنس بن مالك : أبلغك أن رسول الله ﷺ قال : « لا حلف في الإسلام » ؟ (فقال أنس : قد حالف رسول الله ﷺ)^(١) بين قريش والأنصار في داره ، وفي لفظ لهما : في داري ، زاد أبو داود مرتين أو ثلاثاً . انتهى .

وينظر في الجمع بينهما ، وكأن المراد نفى التوارث بالحلف كما هو مذهبنا . وحديث الصحيحين هذا رواه الشافعي في مسنده : عن سفيان بن عيينة ، عن عاصم الأحول به ، ثم قال : قال سفيان : فسرّه العلماء أي : آخى بينهم . ومن طريق الشافعي رواه البيهقي بلفظه .

وقال البيهقي في المعرفة : قوله عليه السلام : « لا حلف في الإسلام » ، المراد به نفى التوارث بالحلف ، كما كان في الجاهلية ، وذلك حين نزل قوله تعالى : ﴿ وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ ﴾ فنسخ التوارث بالحلف

(١) ما بين القوسين في هامش النسخة المصرية .

٣٢١- الحديث الرابع والعشرون :

روي أن سعد بن الربيع - وكان نقيباً من نقباء الأنصار - نشزت عليه امرأته حبيبة بنت زيد بن أبي زهير فلطمها ، فانطلق بها أبوها إلى رسول الله ﷺ ، وقال : أفرشته كريمتي فلطمها ، فقال : « لتقتص منه » ، فنزلت : ﴿ الرجال قوامون على النساء ﴾ فقال : « أردنا أمراً وأراد الله أمراً ، والذي أراد الله خيراً » ورفع القصاص .

● قلت : غريب بهذا اللفظ ، وأقرب ما وجدته ما رواه ابن مردويه في تفسيره : حدثنا أحمد بن علي النسائي ، ثنا محمد بن هبة الله الهاشمي ، ثنا محمد بن محمد بن الأشعث ، ثنا موسى بن إسماعيل بن موسى بن جعفر بن محمد ، حدثني أبي ، عن جدي ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن علي قال : أتى النبي ﷺ رجل من الأنصار بامرأة له ، فقال يا رسول الله إن زوجها فلان بن فلان الأنصاري وإنه ضربها ، فأبى وجهها ، فقال عليه السلام : « ليس له ذلك » ، فنزلت ﴿ الرجال قوامون على النساء ﴾ الآية . فقال عليه السلام : « أردت أمراً وأراد الله غيره » . انتهى .

وروى أبو داود في مراسيله ، عن الحسن أن رجلاً لطم وجه امرأته ، فأتت النبي ﷺ فشكت إليه ، فقال : « القصاص » ، فنزلت : ﴿ الرجال قوامون على النساء ﴾ . انتهى .

وكذلك رواه ابن أبي شيبة في مصنفه في الديات ، والطبري في تفسيره ، كلاهما : عن وكيع ، عن جرير بن حازم ، عن الحسن فذكره .

وذكره الثعلبي في تفسيره ، والواحدي في أسباب النزول من قول مقاتل ، قال : نزلت في سعد بن الربيع - وكان من النقباء - وفي امرأته حبيبة بنت زيد

ابن زهير وهما من الأنصار ، وذلك أنها نشرت عليه ... فذكره بلفظ المصنف .

٣٢٢- الحديث الرابع والعشرون :

عن النبي ﷺ أنه قال : « خير النساء امرأة : إن نظرت إليها سرتك ، وإن أمرتها أطاعتك ، وإذا غبت عنها حفظتك في ماها ونفسها » ، وتلا قوله تعالى : ﴿ فإلصاحات قانتات ﴾ الآية .

● قلت : روي من حديث ابن عباس ، ومن حديث أبي أمامة ، ومن حديث أبي هريرة ، ومن حديث عبد الله بن سلام^(١) .

○ أما حديث ابن عباس : فرواه أبو داود في سننه في كتاب الزكاة من حديث مجاهد عنه ، قال : لما نزلت هذه الآية : ﴿ الذين يكتزون الذهب والفضة ﴾ ... الحديث بطوله ، وفي آخره ثم قال - يعني : النبي ﷺ - : « ألا أخبركم بخير ما يكتز ، المرأة الصالحة ، إذا نظر إليها سرتة ، وإذا أمرها أطاعته ، وإذا غاب عنها حفظته » مختصر ، وسند أبي داود : أخبرنا عثمان بن أبي شيبة عن يحيى بن علي المحاربي ، عن أبيه ، عن غيلان بن جامع ، عن جعفر بن إياس ، عن مجاهد به .

قال النووي في الخلاصة : وهذا إسناد صحيح ، إلا أن البيهقي رواه في سننه فزاد فيه عثمان بن عمير أبا اليقظان بين غيلان وجعفر ، ثم قال : وقصر به بعض الرواة ، فلم يذكر فيه عثمان بن عمير ، فأشار البيهقي هذا إلى انقطاع رواية أبي داود ، واتفقوا على عثمان بن عمير . انتهى كلامه .

ورواه الحاكم في مستدركه في الزكاة ، وقال : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه .

○ وأما حديث أبي أمامة : فرواه ابن ماجه في سننه في النكاح ، من حديث علي ابن يزيد ، عن القاسم ، عن أبي أمامة ، عن النبي ﷺ أنه قال : « ما استفاد المؤمن

(١) قال ابن حجر : وعن ثوبان وغيرهم .

بعد تقوى الله خيرًا له من امرأة صالحة إن أمرها أطاعته ، وإن نظر إليها سرته ،
وإن أقسم عليها أبرته ، وإن غاب عنها نصحتة في نفسها وماله »^(١) . انتهى .

○ وأما حديث أبي هريرة : فرواه النسائي في سننه في عشرة النساء : أخبرنا عمرو
ابن علي ، ثنا يحيى ، ثنا ابن عجلان عن سعيد المقبري ، عن أبي هريرة قال : سئل
النبي ﷺ عن خير النساء ، فقال : « التي تطيع إذا أمر ، وتسرع إذا نظر ، وتحفظه
في نفسها وماله »^(٢) . انتهى .

ورواه البيهقي في شعب الإيمان في الباب الستين ، من حديث أبي عاصم عن
ابن عجلان ، عن المقبري ، عن أبي هريرة قال : سئل النبي ﷺ : أي النساء خير ؟
قال : « التي تسره إذا نظر ، وتطيعه إذا أمر ، ولا تخالفه بما يكره في نفسها ومالها » .
انتهى . قال : ورواه الليث بن سعد ، عن محمد بن عجلان ، قال : « في نفسها
ولا ماله » . انتهى كلامه .

وهذا رواه الحاكم في مستدركه : عن الليث بن سعد ، عن محمد بن عجلان ،
عن المقبري ، عن أبي هريرة مرفوعًا بلفظ البزار ، وقال : ومالها . وقال : صحيح
على شرط مسلم ولم يخرجاه . انتهى .

وله طريق أخرى ، رواه أبو داود الطيالسي والبزار في مسنديهما ، من حديث
أبي معشر ، عن المقبري ، عن أبي هريرة مرفوعًا : « خير النساء امرأة نظرت إليها
سرتك ، وإذا أمرتها أطاعتك ، وإذا غبت عنها حفظتك في نفسها ومالك » . انتهى .
وقال البزار : لا نعلمه يروى عن أبي هريرة إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد . انتهى .
وكذلك رواه الطبري ، ثم الثعلبي ، ثم البغوي ، وابن مردويه في تفاسيرهم .

○ وأما حديث عبد الله بن سلام : فرواه الطبراني في معجمه : ثنا العباس بن

(١) قال ابن حجر : وإسناده ساقط .

(٢) قال ابن حجر : وإسناده حسن .

الفضل الأسفاطي ، ثنا مؤمل بن إسماعيل ، ثنا رزيك بن أبي رزيك عن معاوية بن قرة ، عن عبد الله بن سلام أن رسول الله ﷺ ، قال : « خير النساء امرأة تسرك إذا أبصرت ، وتطيعك إذا أمرت ، وتحفظ غيبتك في نفسها ومالك » . انتهى .

٣٢٣- الحديث الخامس والعشرون :

قال النبي ﷺ : « استوصوا بالنساء خيرا » .

● قلت : رواه البخاري ومسلم في النكاح ، من حديث أبي حازم ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذي جاره ، واستوصوا بالنساء خيرا ... » الحديث . وقد تقدم قريبا^(١) .

٣٢٤- الحديث السادس والعشرون :

عن النبي ﷺ أنه قال : « علق سوطك حيث يراه أهلك » .

● قلت : روي من حديث ابن عباس ، ومن حديث ابن عمرو ، ومن حديث جابر .

○ فحديث ابن عباس : رواه البخاري في أواخر كتابه المفرد في الأدب ، من حديث ابن أبي ليلى ، عن داود بن علي بن عبد الله بن عباس ، عن أبيه ، عن جده ، عن النبي ﷺ قال : « علق سوطك حيث يراه أهلك »^(٢) . انتهى .

ورواه عبد الرزاق في مصنفه في كتاب القصاص : حدثنا يحيى بن العلاء ، عن ابن أبي ليلى به سندًا ومثنا .

ومن طريق عبد الرزاق ، رواه الطبراني في معجمه .

ورواه ابن عدي في الكامل ، ولين داود بن علي ، وقال : وعندي أنه

لا بأس به . انتهى .

(١) راجع رقم (٣٠٨) .

(٢) قال ابن حجر : وفي إسناده ابن أبي ليلى القاضي ، وفيه ضعف .

○ وحديث ابن عمر : رواه أبو نعيم في الحلية في ترجمة علي والحسن ابني صالح ، فقال : حدثنا حبيب بن الحسن ، ثنا عبد الله بن إبراهيم الأكفاني ، ثنا إسحاق بن بهلول ، ثنا سويد بن عمرو (الكلبي ، ثنا الحسن بن صالح) ، وعن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : « علقوا السوط حيث يراه أهل البيت » . انتهى .

○ وحديث جابر : رواه ابن عدي في الكامل ، من حديث عباد بن كثير الثقفى ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، عن النبي ﷺ قال : « رحم الله رجلاً علق في بيته سوطاً يؤدب به أهله » . انتهى .

وضعف عباد بن كثير عن البخاري والنسائي وابن معين ووافقهم^(١) .

٣٢٥- قوله :

عن أسماء بنت أبي بكر الصديق : كنت رابعة أربع نسوة عند الزبير بن العوام ، فإذا غضب على أحدها ضربها بعود المشحب يكسره عليها!

● قلت : روى ابن أبي شيبة في مصنفه في كتاب الأدب ، وعبد الرزاق في مصنفه في كتاب القصاص ، قال ابن أبي شيبة : حدثنا حفص بن غياث . وقال عبد الرزاق ، أنا معمر قال : أنا هشام بن عروة عن أبيه قال : كان الزبير شديداً على النساء ، وكان يكسر عليهن عيدان المشاحب . انتهى .

ورواه الثعلبي من حديث أبي أسامة ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن أسماء بنت أبي بكر قالت : كنت رابعة أربع نسوة ... فذكره بلفظ المصنف سواء .

٣٢٦- الحديث السابع والعشرون :

روي أن أبا مسعود الأنصاري رفع سوطه ليضرب غلاماً فبصر به رسول الله ﷺ فصاح به : « أبا مسعود ، لله أقدر عليك منك عليه »

(١) قال ابن حجر : وفي إسناد عباد بن كثير ، وهو ضعيف .

فرمى بالسوط وأعتق الغلام .

● قلت : رواه مسلم في صحيحه ، في كتاب البر والصلة ، من حديث سليمان التيمي ، عن أبيه يزيد ، عن أبي مسعود ، قال : كنت أضرب غلامًا لي ، فسمعت من خلفي صوتًا « أبا مسعود ، الله أقدر عليك منك عليه » فالتفت فإذا هو النبي ﷺ ، فقلت يا رسول الله ، هو جر لوجه الله ، قال : « أما إنك لو لم تفعل للفتحك النار » . انتهى .

٣٢٧- قوله :

عن عبيدة السليماني قال : شهدت عليًا وقد جاءته امرأة وزوجها ، ومع كل واحد فقام من الناس ، فأخرج هؤلاء حكمًا وهؤلاء حكمًا ، فقال علي للحكمين : أتدريان ما عليكما ؟ إن رأيتما أن تفرقا فرقتما ، وإن رأيتما أن تجمعما جمعتما ، فقال الزوج : أما الفرقة فلا ، فقال علي : كذبت ، والله لا تبرح حتى ترضى بكتاب الله لك وعليك ، فقالت المرأة : رضيت بكتاب الله لي وعلي .

● قلت : رواه الشافعي في مسنده في كتاب الخلع : أخبرنا عبد الوهاب الثقفي ، عن أيوب ، عن ابن سيرين ، عن عبيدة السليماني أنه قال في هذه الآية : ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَأَبْصَحُوا حُكْمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحُكْمًا مِنْ أَهْلِهَا ﴾ قال : جاء رجل وامرأة إلى علي رضي الله عنه ... فذكره .

وكذلك رواه الدارقطني في سننه في النكاح عن عبد الوهاب به .
ورواه عبد الرزاق في مصنفه في الطلاق ، أخبرنا معمر عن أيوب به .
ورواه الطبري في تفسيره : حدثني يعقوب بن إبراهيم ، ثنا ابن علية عن أيوب به .
ورواه الثعلبي من طريق الشافعي بسنده ومثته ، والحاكم في كتاب مناقب الشافعي ، وعن الحاكم رواه البيهقي في المعرفة .

٣٢٨- الحديث الثامن والعشرون :

عن النبي ﷺ قال : « إذا أنعم الله على عبد نعمة أحب أن ترى نعمته عليه » .

● قلت : روي من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص ، ومن حديث ابن أبي الأحوص ، ومن حديث عمران بن حصين ، ومن حديث أبي هريرة ، ومن حديث أبي سعيد الخدري ، ومن حديث جابر .

○ أما حديث ابن العاص : فرواه الترمذي في جامعه ، في كتاب الاستئذان ، من حديث همام ، عن قتادة ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الله يحب أن يرى أثر نعمته على عبده » . انتهى . وقال : حديث حسن ، وفي الباب : عن أبي الأحوص ، عن أبيه ، وعمران بن حصين ، وابن مسعود . انتهى .

وكذلك رواه الحاكم في مستدركه ، في كتاب الأطعمة وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه . انتهى .

○ أما حديث ابن أبي الأحوص : واسمه مالك بن نضلة ، أن النبي ﷺ رآه في هيئة سيئة ، فقال له : « أما لك مال ؟ » قال : من كل المال آتاني الله ، قال : « فهلا يرى عليك ، إن الله إذا أنعم على عبده نعمة أحب أن ترى عليه » ^(١) . انتهى .

وكذلك رواه الحاكم في مستدركه ، في كتاب الإيمان وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه ؛ لأن مالك بن نضلة الجشعي ليس له راو غير ابنه أبي الأحوص ، وقد خرج مسلم عن أبي المليح بن أسامة ، عن أبيه ، وليس له راو غير ابنه ، وكذلك عن أبي مالك الأشجعي ، عن أبيه ، وذلك أولى من ذلك كله . انتهى كلامه .

(١) قال ابن حجر : أخرجه ابن حبان ، من رواية أبي إسحاق : عن أبي الأحوص عن أبيه أن النبي ﷺ رآه ... إلى آخر الحديث .

○ أما حديث عمران بن حصين : فرواه الطبراني في معجمه من طريقين :

أحدهما : عن شعبة ، عن فضيل بن فضالة ، ثنا أبو رجاء العطاردي عن عمران ابن حصين قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الله إذا أنعم على عبد نعمة أحب أن يرى نعمته عليه » . انتهى .

والآخر : عن يزيد بن هارون ، أنا زياد الجصاص ، ثنا الحسن ، ثنا عمران بن حصين ، عن النبي ﷺ نحوه ، وقال : « أثر نعمته » .

○ وأما حديث أبي هريرة : فرواه أحمد ، وإسحاق بن راهويه في مسنديهما ، قال أحمد : حدثنا أحمد بن عبد الملك ، وقال ابن راهويه : ثنا يحيى بن آدم قال : ثنا شريك عن ابن موهب (عن أبيه)^(١) ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « ما أنعم الله عز وجل على عبد نعمة إلا وهو يحب أن يرى أثرها عليه » .

○ وأما حديث الخدري : فرواه البيهقي في شعب الإيمان ، في الباب التاسع والثلاثين ، من حديث محمد بن أبي ليلي ، عن عطية العوفي ، عن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الله جميل يحب الجمال ، ويجب أن يرى نعمته على عبده ، ويغض البؤس والتباس » .

ورواه أبو يعلى الموصلي في مسنده : حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا عمران ابن أبي ليلي ، عن أبيه ، عن عطية العوفي به سندًا ومثلاً .

○ وأما حديث جابر : فرواه ابن عدي في الكامل من حديث عصمة بن محمد الأنصاري ، عن موسى بن عقبة ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الله ليحب أن يرى نعمته على عبده » وضعف عصمة ، وقال : إنه منكر الحديث . انتهى .

○ وأما حديث أنس : فرواه الطبراني في مسند الشاميين : حدثنا أحمد بن محمد

(١) ما بين القوسين في هامش النسخة المصرية .

ابن عمرو بن مصعب الكندي المروزي ، ثنا عمي ، عن جدي عمرو بن مصعب ،
ثنا الحارث بن النعمان أبو النضر ، ثنا عثمان بن عطاء الخراساني ، عن أبيه ، عن
أنس بن مالك ، عن رسول الله ﷺ قال : « إن الله جميل يحب الجمال ، ويجب
أن يرى أثر نعمته على عبده » . انتهى .

○ وأما حديث ابن عمر : فرواه الطبراني أيضًا في الكتاب المذكور : ثنا أبو زرعة
الدمشقي ، ثنا سليمان بن عبد الرحمن ، ثنا موسى بن عيسى القرشي ، ثنا عطاء
الخراساني ، عن نافع ، عن ابن عمر مرفوعًا نحوه سواء .
ورواه في المعجم الوسط ، حدثنا أبو زرعة عبد الرحمن بن عمرو الدمشقي
به ، وفيه قصة .

٣٢٩- الحديث التاسع والعشرون :

عن أبي عثمان النهدي أنه قال لأبي هريرة : بلغني عنك أنك تقول :
سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إن الله تعالى يعطي عبده المؤمن بالحسنة
ألف ألف حسنة » قال أبو هريرة : لا ، بل سمعته يقول : « إن الله يعطيه
ألفي ألف حسنة ، ثم تلا : ﴿ وإن تك حسنة يضاعفها ﴾ .

● قلت : رواه أحمد والبخاري في مسنديهما ، من حديث علي بن زيد بن جدعان ،
عن أبي عثمان النهدي قال : بلغني أن أبا هريرة يحدث عن النبي ﷺ « أن الله تعالى
يضعف لعبده المؤمن ألف ألف حسنة » فانطلقت فلقيت أبا هريرة فقلت : بلغني
عنك أنك تقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إن الله تعالى يضعف الحسنة
ألف ألف حسنة » فقال : أجل سمعته يقول : « إن الله يعطي بالحسنة ألفي ألف
حسنة » ، ثم تلا : ﴿ إن الله لا يظلم مثقال ذرة وإن تك حسنة يضاعفها ﴾ إلى
قوله : ﴿ أجرًا عظيمًا ﴾ فمن يدري قدر قول الله عظيمًا . انتهى . قال البخاري : لا
نعلمه يروى عن أبي هريرة إلا بهذا الإسناد . انتهى .

ومن طريق أحمد رواه الثعلبي ، وبالإسناد رواه الطبري .
وعلي بن زيد بن جدعان به مناكير ، لكن له سند آخر عند ابن أبي حاتم
في تفسيره ، فقال : حدثنا أبو خلاد سليمان بن خلاد المؤدب ، ثنا يونس بن محمد
المؤدب ، ثنا محمد بن عقبة الرفاعي ، عن زياد الجصاص ، عن أبي عثمان نحوه .
وكذلك رواه ابن مردويه في تفسيره في سورة براءة : حدثنا سليمان بن
أحمد ، ثنا أحمد بن عبد الوهاب بن نجدة ، ثنا أبي^(١) محمد بن خالد الوهبي ، عن
زياد الجصاص به سندًا ومثنا .

ورواه البيهقي في كتاب الزهد بسند أحمد .
ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه في أبواب كلام الصحابة ، في باب كلام
أبي هريرة ، وعبد الرزاق في تفسيره موقوفًا لم يرفعه ، قال الأول : أخبرنا أبو خالد
الأحمر ، عن داود ، عن علي بن زيد ، عن أبي عثمان ، قال : بلغني عن أبي هريرة
قال : إن الله يقول : إن الله يجزيء للمؤمن الحسنة ألف ألف حسنة فأتيته ، فقلت
له : بلغني كذا وكذا ، قال : نعم ، وألفي ألف حسنة ، وفي القرآن : ﴿ إن الله
لا يظلم مثقال ذرة وإن تك حسنة يضاعفها ﴾ ، فمن يدري تلك الأضعاف ،
﴿ ويؤت من لده أجرًا عظيمًا ﴾ ، قال : الجنة . انتهى .

وقال عبد الرزاق : أخبرنا معمر ، عن أبان بن أبي عياش^(٢) ، عن أبي العالية
قال : جئت أبا هريرة فقلت : بلغني أنك قلت : إن الحسنة تضاعف ألف ألف
ضعف . فقال أبو هريرة : لم تحفظوا عني ، ولكن قلت : تضاعف الحسنة ألفي
ألف ضعف . انتهى .

٣٣٠- الحديث الثلاثون :

عن ابن مسعود أنه قرأ سورة النساء على رسول الله ﷺ حتى

(١) لعلها سقطت كلمة (عن) بين كلمة : أبي ومحمد .

(٢) قال ابن حجر : وأبان متروك .

بلغ قوله : ﴿ وجئنا بك على هؤلاء شهيداً ﴾ فبكى رسول الله ﷺ ،
وقال : « حسبك » .

● قلت : رواه البخاري ومسلم من حديث عبيدة ، عن ابن مسعود قال : قال
لي النبي ﷺ : « اقرأ عليّ القرآن » فقلت : يا رسول الله ، اقرأ عليك ، وعليك
أنزل ! قال : « إني أحب أن أسمع من غيري » قال : فقرأت عليه سورة النساء
حتى جاءت هذه الآية ﴿ فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء
شهيداً ﴾ ، قال : « حسبك الآن » ، فالتفت إليه فإذا عيناه تذرفان . انتهى .

٣٣١- الحديث الحادي والثلاثون :

روي أن عبد الرحمن بن عوف صنع طعاماً وشراباً ، فدعا نفرًا
من أصحاب رسول الله ﷺ حين كانت الخمر مباحة ، فأكلوا وشربوا ،
فلما ثملوا وجاء وقت صلاة المغرب ، قدموا أحدهم ليصلي بهم فقرأ :
أعبد ما تعبدون وأنتم عابدون ما أعبد . فنزلت ، وكانوا^(١) لا يشربون
عند أوقات الصلوات ، فإذا صلوا العشاء شربوها ، فلا يصبحون إلا
وقد ذهب عنهم السكر ، وعلموا ما يقولون ، ثم نزل تحريمها .

● قلت : رواه أبو داود في سننه في كتاب الأشربة ، والترمذي والنسائي في
التفسير ، من حديث أبي جعفر الرازي ، عن عطاء بن السائب ، عن عبد الله بن
حبيب أبي عبد الرحمن السلمي ، عن علي بن أبي طالب ، قال : صنع لنا عبد الرحمن
ابن عوف طعاماً ، فدعانا وسقانا من الخمر ، فأخذت الخمر منا ، وحضرت الصلاة
فقدموني فقرأت : قل يا أيها الكافرون لا أعبد ما تعبدون ونحن نعبد ما تعبدون .
قال : فأنزل الله تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى
تعلموا ما تقولون ﴾ . انتهى بلفظ الترمذي . وقال : حديث حسن صحيح

(١) قال ابن حجر : تنبيه قوله : فكانوا لا يشربون ... إلى آخره ، لم أجده .

غريب . انتهى .

ولفظ أبي داود عن علي أن رجلاً دعاه وعبد الرحمن بن عوف ، فسقاما قبل أن تحرم الخمر ، فأمرهم علي في المغرب فقراً : ﴿ قل يأياها الكافرون ﴾ فخلط فيها ، فنزلت الآية . انتهى .

قال المنذري في حواشيه : رواه سفيان الثوري ، وأبو جعفر الرازي ، عن عطاء بن السائب مسنداً ، عن علي ، ورواه سفيان بن عيينة ، وإبراهيم بن طهمان ، وداود بن الزبيرقان ، عن عطاء مرسلاً ، وعطاء من المختلطين ، وقد اضطرب في متنه ، ففي الترمذي وأبي داود ما تقدم ، وفي كتاب النسائي أن المصلي بهم هو عبد الرحمن بن عوف ، وفي مسند البزار : أمروا رجلاً فصلى بهم ولم يسمه ، وفي غيره فتقدم بعض القوم . انتهى .

قال في الإمام : وليس هذا علة ؛ لأن هذا لا يعارض في تعيين الرجل . ورواه عبد بن حميد في مسنده بسند الترمذي ، ومتنه سواء .

وكذلك البزار في مسنده ، وقال : لا نعلمه يروى عن علي بن أبي طالب متصل الإسناد إلا من حديث عطاء بن السائب ، عن أبي عبد الرحمن السلمي (وإنما كان ذلك قبل تحريم الخمر ، فحرمت من أجل ذلك . انتهى .

ورواه الحاكم في مستدركه في كتاب الأشربة ، من طريق أحمد بن حنبل ، عن وكيع وعبد الرحمن بن مهدي كلاهما ، عن سفيان ، عن عطاء بن السائب ، عن أبي عبد الرحمن السلمي ^(١) عن علي قال : دعانا رجل من الأنصار قبل أن تحرم الخمر ، فتقدم عبد الرحمن بن عوف فصلى بهم المغرب فقراً : ﴿ يأياها الكافرون ﴾ فالتبس عليه فيها ، فنزلت : ﴿ لا تقرّبوا الصلاة وأنتم سكارى ﴾ . انتهى . وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، قال : وقد اختلف فيه على عطاء ، ثم رواه من طريق مسدد ، أنا خالد بن عبد الله ، عن عطاء بن السائب ، عن أبي

(١) ما بين القوسين في هامش النسخة المصرية .

عبد الرحمن السلمي أن عبد الرحمن بن عوف صنع طعاماً فدعا ناساً من أصحاب النبي ﷺ فيهم علي بن أبي طالب ، فأكلوا من الطعام وشربوا من الخمر قبل أن تحرم ، فحضرت صلاة المغرب ، فقدموا علياً ، فقرأ : قل يا أيها الكافرون لا أعبد ما تعبدون ونحن عابدون ما عبدتم ، فأنزل الله تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون ﴾ . انتهى . وقال : صحيح الإسناد ، لكن حديث سفيان أصح ، فإنه أحفظ من رواه عن عطاء . انتهى .

ورواه الطبري في تفسيره من طريقين :

أحدهما : (عن سفيان) عن عطاء به .

والآخر : عن حماد ، عن عطاء به ، وسمى المصلي في الطريقين علياً ، ثم أسند إلى ابن عباس ، قال : نزلت هذه الآية قبل تحريم الخمر . انتهى .

٣٣٢- الحديث الثاني والثلاثون :

قال النبي ﷺ : « جنبوا مساجدكم صبيانكم ومجانينكم » .

● قلت : روي من حديث ثوبان ، ومن حديث أبي الدرداء ، وأبي أمامة ومن حديث معاذ بن جبل ، ومن حديث أبي هريرة .

○ أما حديث ثوبان : فرواه ابن ماجة في سننه في أبواب المساجد من حديث مكحول عن ثوبان قال : قال رسول الله ﷺ : « جنبوا مساجدنا صبيانكم ، وشراكم وبيعكم ، وخصوماتكم ، ورفع أصواتكم ، وإقامة حدودكم ، وسل سيفوكم ، واتخذوا على أبوابها المطاهر ، وجمروها في الجمع » . انتهى .

○ وحديث أبي أمامة وأبي الدرداء : رواه الطبراني في معجمه ، من حديث العلاء ابن كثير ، عن مكحول ، عن أبي الدرداء وأبي أمامة وواثلة ، قالوا : سمعنا رسول الله ﷺ يقول :.... فذكره سواء .

ورواه العقيلي في ضعفه ، وابن عدي في الكامل ، وأعله بالعلاء بن كثير

عن مكحول ، فنقل ابن عدي تضعيفه ، عن البخاري والنسائي وابن معين وابن
المديني ، وقال العقيلي : قال البخاري : منكر الحديث .

○ وحديث معاذ : رواه عبد الرزاق في مصنفه في الصلاة : حدثنا محمد بن مسلم
الطائفي ، عن عبد ربه بن عبد الله الشامي ، عن مكحول ، عن معاذ بن جبل ،
عن النبي ﷺ ... فذكره سواء^(١) .

وعن عبد الرزاق ، رواه إسحاق بن راهويه في مسنده ، بسنده ومثته ،
وكذلك رواه الطبراني في معجمه ، عن محمد بن مسلم به .

○ وحديث أبي هريرة : رواه ابن عدي في كامله ، من حديث عبد الله بن محرز ،
عن يزيد بن الأصم ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : « جنبوا مساجدكم
صبيانكم ومجانينكم » . انتهى . وضعف عبد الله بن محرز عن النسائي والسعدي
وابن معين والفلاس وعبد الله بن المبارك ، وقتادة ، ووافقه ، وقال : أحاديثه
غير محفوظة.

٣٣٣- الحديث الثالث والثلاثون :

روي أن رسول الله ﷺ لم يأذن لأحد أن يجلس في المسجد أو
يمر فيه جنباً إلا لعلي رضي الله عنه ؛ لأن بيته كان في المسجد .

● قلت : روى الترمذي ، في كتابه في المناقب ، من حديث سالم بن أبي حفصة ،
عن عطية ، عن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله ﷺ لعلي : « يا علي ، لا
يحل لأحد أن يجنب في هذا المجلس غيري وغيرك » . قال علي بن المنذر : قلت لضرار
ابن صرد : ما معنى هذا الحديث ؟ قال : لا يحل لأحد أن يستطره جنباً غيري
وغيرك . انتهى . وقال : حديث حسن غريب ، لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، وقد
سمع محمد بن إسماعيل مني هذا الحديث . انتهى .

(١) قال ابن حجر : رواه عبد الرزاق من رواية مكحول عن معاذ ، وهو منقطع .

ورواه البزار في مسنده من حديث سعد فقال : حدثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري ، ثنا إسماعيل بن أبي أويس ، حدثني أبي ، عن الحسن بن زيد ، عن خارجة ابن سعد ، عن أبيه سعد قال : قال رسول الله ﷺ لعلي : « يا علي ، لا يحل لأحد أن يجنب في هذا المسجد غيري وغيرك » . انتهى . وقال : لا نعلمه يروى عن سعد إلا بهذا الإسناد ، ولا نعلم يروى عن خارجة بن سعد إلا الحسين بن زيد هذا . انتهى .

ورواه أيضًا من حديث أبي سعيد كما رواه الترمذي ، ثم قال : وسالم بن أبي حفصة كان شيعيًا ، ولا نعلم أحدًا ترك حديثه ، ولا يتابع على هذا الحديث عن عطية ، عن أبي سعيد قال : ومعنى الحديث أنه كان (منزله في المسجد) ، وقوله عليه السلام : « سدوا كل باب في المسجد إلا باب علي » ، هكذا يرويه أهل الكوفة ، وأهل المدينة يروونه باب أبي بكر ، فيحتمل أنه أراد به أن يثبت أخبار أهل الكوفة على أنها رويت من وجوه بأسانيد حسان . انتهى كلامه .

وروى الطبراني في معجمه : حدثنا القاسم بن محمد الدلال بالكوفة ، ثنا مخول ابن إبراهيم ، ثنا عبد الجبار بن العباس ، عن عمار الذهبي ، عن عمرة بنت أفعى ، عن أم سلمة ، قالت : قال رسول الله ﷺ : « لا ينبغي لأحد أن يجنب في هذا المسجد إلا أنا وعلي » . انتهى .

وحديث علي رواه البزار في مسنده ، من حديث عبيد الله بن موسى ، ثنا أبو ميمونة ، عن عيسى الملائي ، عن علي بن حسين ، عن أبيه ، عن علي بن أبي طالب أن النبي ﷺ أخذ بيده وقال : « سألت الله أن يعطر مسجدي بك وبذريتك » ثم أرسل إلى أبي بكر فسد بابه ، ثم أرسل إلى عمر بمثل ذلك ، ثم إلى العباس ثم قال : « ما أنا سدوت بآبكم وفتحت باب علي ، ولكن الله فعل ذلك » مختصر ، ثم قال : وفيه علتان إحداها : أن أبا ميمونة رجل مجهول ، لا نعلم يروى عنه غير عبيد الله ابن موسى ، وعيسى الملائي ، فلا نعلمه يروى غير هذا الحديث . انتهى .

وروى أبو يعلى الموصلي في مسنده : حدثنا جبارة بن المغلس ، ثنا أبو عوانة ،

ثنا أبو بلخ ، عن عمرو بن ميمون ، عن ابن عباس أن النبي ﷺ سد أبواب المسجد إلا باب علي ، فدخل المسجد جنباً وهو طريقه ليس له طريق غيره ، مختصر^(١) .

٣٣٤- الحديث الرابع والثلاثون :

روي أن رجلاً من اليهود جاءوا إلى رسول الله ﷺ بأطفالهم ، فقالوا : هل على هؤلاء ذنب ؟ قال : « لا » ، قالوا : والله ما نحن إلا كهيتهم ، ما عملناه بالنهار كفر عنا بالليل ، وما عملنا بالليل كفر عنا بالنهار ، فنزلت .

● قلت : ذكره الثعلبي من قول الكلبي قال : نزلت في رجال من اليهود أتوا بأطفالهم إلى النبي ﷺ فذكره إلى آخره ، وسنده إلى الكلبي في أول كتابه .

٣٣٥- الحديث الخامس والثلاثون :

قال النبي ﷺ تكذيباً للمنافقين حين قالوا له : اعدل في القسمة : « والله إني لأمين في السماء أمين في الأرض » .

● قلت : غريب^(٢) .

(١) في هامش النسخة المصرية مكتوب كلامٌ حول هذا الحديث ، وهو أقول : هذا معارض بما في صحيح البخاري ومسلم والنسائي ، من رواية أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ : « إنَّ أَمَنَ الناسَ عليَّ في صحبتِهِ وماله أبو بكر ، ولو كنت متخذاً خليلاً من أمتي لاتخذت أبا بكر خليلاً ، ولكن أخوة الإسلام ومودته ، لا تبقى ... » ، وفي رواية : « لا تبقي في المسجد خوذة إلا خوذة أبي بكر » ، والخوذة هي : الباب الصغير ، وهذا أصح من حديث علي الذي ذكره المخرج نقلاً عن المصاييح للبغوي .

(٢) قال ابن حجر : لم أجده .

قلت : روى عبد الرزاق في مصنفه في البيوع رقم (١٤٠٩١) بإسناده عن زيد بن أسلم أن رجلاً كان يطلب النبي ﷺ بنق ... وذكر قصته إلى أن قال النبي ﷺ : « إني لأمين في الأرض وأمين في السماء » .. انتهى .

٣٣٦- الحديث السادس والثلاثون :

عن النبي ﷺ أنه قال : « تبدل جلودهم كل يوم سبع مرات » .

● قلت : غريب^(١) ، وروى ابن عدي في الكامل من حديث نافع السلمي أبي هرمر البصري ، عن نافع مولى ابن عمر ، عن ابن عمر قال : قرأ رجل عند عمر بن الخطاب رضي الله عنه : ﴿ كلما نضجت جلودهم بدلناهم جلودا غيرها ﴾ ، فقال عمر : أعدها ، فأعادها ، فقال معاذ بن جبل : عندي تفسيرها ، قال : تبدل في كل ساعة مائة مرة ، فقال عمر : هكذا سمعتها من رسول الله ﷺ . انتهى .
وضعف نافعا هذا عن أحمد والنسائي وابن معين ووافقهم ، وقال : الضعف على رواياته بين . انتهى .

وروى إسحاق بن راهويه في مسنده : ثنا إسحاق ، قال : سئل فضيل بن عياض عن قوله تعالى : ﴿ كلما نضجت جلودهم ﴾ الآية ، فأخبرنا عن هشام ، عن الحسن قال : تبدل جلودهم كل يوم سبعين ألف مرة وغلظ جلد الكافر أربعون ذراعا . انتهى .

وهكذا رواه الطبري في تفسيره .

وحديث ابن عدي أخرجه الطبراني في معجمه الوسط ، عن نافع بن يوسف السلمي به .

٣٣٧- الحديث السابع والثلاثون :

روي أن النبي ﷺ حين دخل مكة يوم الفتح غلق عثمان بن طلحة الحنفي باب الكعبة وصعد السطح ، وأبى أن يدفع المفتاح إليه ، وكان عثمان سادن الكعبة ، وقال : لو علمت أنه رسول الله لم أمنعه ، فلوى علي رضي الله عنه يده ، وأخذه منه وفتح ودخل ﷺ ، وصلى ركعتين فلما خرج سأله العباس أن يعطيه المفتاح ويجمع له السقاية

(١) قال ابن حجر : لم أجده .

والسدانة ، فنزلت : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا ﴾
فأمر علياً أن يرده إلى عثمان ويعتذر إليه ، فقال عثمان لعلي : أكرهت وآذيت ،
ثم جئت ترفق ، فقال : لقد أنزل الله في شأنك قرآناً ، وقرأ عليه الآية ،
فقال عثمان : أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، فنزل جبريل
وأخبر رسول الله ﷺ أن السدانة في أولاد عثمان أبداً .

● قلت : غريب ، وذكره الثعلبي ، ثم البغوي في تفسيرهما هكذا من غير سند ،
وكذلك فعل الواحدي ، إلا أنه لم يقل فيه : فنزل جبريل ... إلى آخره ، وفيه :
وقال : ما دام هذا البيت فإن المفتاح والسدانة في أولاد عثمان ، ذكره في أسباب
النزول وفي الوسيط .

٣٣٨- الحديث الثامن والثلاثون :

عن النبي ﷺ أنه قال : « من أطاعني فقد أطاع الله ، ومن عصاني
فقد عصى الله ، ومن يطع أميري فقد أطاعني ، ومن يعص أميري فقد عصاني » .

● قلت : رواه البخاري في الجهاد ، من حديث أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن
أبي هريرة ، ومسلم في الإمارة ، من حديث الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة
قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره سواء .

٣٣٩- الحديث التاسع والثلاثون :

روي أن بشرًا المنافق خاصم يهوديًا ، فدعاه اليهودي إلى النبي
ﷺ ودعاه المنافق إلى كعب بن الأشرف ، ثم إنهما احتكما إلى رسول الله
ﷺ ، ففضى لليهودي فلم يرض المنافق ، وقال : تعالى نتحاكم إلى عمر
ابن الخطاب ، فقال اليهودي لعمر : قضى لنا رسول الله ﷺ فلم يرض
بقضائه ، فقال للمنافق : أكذلك ؟ قال : نعم ، فقال عمر : مكانكما

حتى أخرج إليكما ، فدخل عمر فاشتمل على سيفه ، ثم خرج فضرب
عنق المنافق حتى برد ، ثم قال : هكذا أقضي لمن لم يرض بقضاء الله
ورسوله ، فنزلت ، وقال جبريل : إن عمر فرق بين الحق والباطل ،
فقال له رسول الله ﷺ : « أنت الفاروق » .

● قلت : ذكره الثعلبي ، من رواية محمد بن السائب الكلبي ، عن أبي صالح ،
عن ابن عباس في هذه الآية ﴿ ألم تر إلى الذين يزعمون أنهم آمنوا ... ﴾ ، قال :
نزلت في رجل من المنافقين ، يقال له : بشر ، كان بينه وبين يهودي خصومة ،
فقال اليهودي : انطلق بنا إلى محمد ، وقال المنافق : بل إلى كعب بن الأشرف ...
فذكره سواء ، وسنده إلى الكلبي في أول كتابه .

وكذلك فعل الواحد في أسباب النزول له .

وروى ابن أبي حاتم في تفسيره : ثنا يونس بن عبد الأعلى ، أنا ابن وهب ،
أخبرني عبد الله بن لهيعة ، عن أبي الأسود ، قال : اختصم رجلان إلى النبي ﷺ
فقاضى بينهما ، فقال الذي قضى عليه : ردنا إلى عمر بن الخطاب ، فقال رسول الله
ﷺ : انطلقا إليه ، فلما أتياه قال الرجل : يا بن الخطاب ، إن هذا قضى لي عليه
رسول الله ﷺ ، فقال : ردنا إلى عمر ، فردنا إليك ، فقال عمر : أكذلك ؟ قال :
نعم ، فقال عمر : مكانكما حتى أخرج إليكما فأقضي بينكما ، فخرج إليهما
مشتملاً سيفه ، فضرب عنق الذي قال : ردنا إلى عمر ، وأدبر الآخر فاراً إلى
رسول الله ﷺ ، فقال : يا رسول الله ، عمر قتل صاحبي ، ولولا أنني أعجزته
لقتلني ، فقال ﷺ : « ما كنت أظن أن يجتري عمر علي قتل مؤمن » ، فأنزل الله
تعالى : ﴿ فلا وربك لا يؤمنون ﴾ الآية ، فهدر دم ذلك الرجل وبريء عمر من قتله .

وهكذا رواه ابن مردويه وهو مرسل ، وابن لهيعة ضعيف .

وأما الطبري فإنه اختصره ولم يذكر فيه قصة عمر ، بل ذكر صدر الحديث

فقط عن ابن عباس .

٣٤٠- الحديث الأربعون :

روي أن الزبير وحاطب بن أبي بلتعة اختصما إلى رسول الله ﷺ في شراج الحرة ، كان يسقيان به النخل ، فقال : اسق يا زبير ، ثم أرسل الماء إلى جارك ، فغضب حاطب وقال : لأن كان ابن عمك ، فتغير وجه رسول الله ﷺ ، ثم قال : « اسق يا زبير ثم احبس الماء حتى يرجع إلى الجدر ، واستوف حقه ثم أرسله إلى جارك » .

وروي أنهما لما خرجا مرًا على المقداد ، فقال : قاتل الله هؤلاء ، يشهدون أنه رسول الله ﷺ ثم يتهمون به في قضاء يقضي بينهم ، وايم الله لقد أذنبنا ذنبًا مرة في حياة ، فدعانا إلى التوبة منه ، وقال : اقتلوا أنفسكم ففعلنا ، فبلغ قتلانا سبعين ألفًا في طاعة ربنا حتى رضي عنا ، فقال ثابت ابن قيس بن شماس : أما والله إن الله يعلم مني الصدق لو أمرني محمد أن أقتل نفسي لقتلتها .

وروي أنه قال ذلك ثابت وابن مسعود وعمار بن ياسر ، فقال ﷺ : « والذي نفسي بيده إن من أمتي رجالًا الإيمان أثبت في قلوبهم من الجبال الرواسي » .

وروي عن عمر بن الخطاب أنه قال : والله لو أمرنا ربنا لفعلنا ، والحمد لله الذي لم يفعل بنا ذلك ، فنزلت في حق حاطب ﴿ فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ﴾ ونزلت في شأن هؤلاء ﴿ ولو أنا كتبنا عليهم أن اقتلوا أنفسكم أو اخرجوا من دياركم ﴾ .

● قلت : رواه البخاري في صحيحه في التفسير ، وفي الشرب ، وفي الصلح ، ومسلم في الفضائل ، كلاهما عن الزهري ، عن عروة - لفظ مسلم - عن عروة

عن عبد الله بن الزبير ، أن رجلاً من الأنصار اختصم الزبير فذكره ، قال :
 اختصم الزبير ورجل من الأنصار في شراج من الحرة ، فقال النبي ﷺ : « اسق
 يا زبير ثم أرسل الماء إلى جارك » فقال الأنصاري : يا رسول الله ، أن كان ابن
 عمتك ، فتلون وجهه ثم قال : « اسق يا زبير ثم احبس الماء حتى ترجع الجدر ،
 ثم أرسل الماء إلى جارك » واستوفى النبي ﷺ للزبير حقه في صريح الحكم ، قال
 الزبير : فما أحسب هذه الآيات إلا نزلت في ذلك ﴿ فلا وربك لا يؤمنون حتى
 يحكموك فيما شجر بينهم ﴾ . انتهى .

هكذا أورده البخاري ، وفيه صورة انقطاع ؛ لأن عروة لم يسمع من أبيه
 الزبير^(١) ، وإنما سمع من أخيه عبد الله بن الزبير ، كما أخرجه النسائي وأحمد عن
 ابن شهاب ، أن عروة بن الزبير حدثه أن عبد الله بن الزبير حدثه عن الزبير بن
 العوام أنه خاصم رجلاً من الأنصار الحديث .

وكذلك رواه الحاكم في المستدرک في کتاب الفضائل ، من حديث محمد ،
 عن عبد الله بن مسلم الزهري ، عن عمه ابن شهاب الزهري ، عن عروة بن الزبير ،
 عن عبد الله بن الزبير بن العوام ... فذكره ثم قال : ولا نعلم أحداً أقام هذا الإسناد ،
 عن الزهري بذكر عبد الله بن الزبير غير ابن أخيه وهو صحيح الإسناد ولم يخرجاه .
 انتهى . وهو وهم منه ، فقد أخرجاه كما ذكرناه .

وقد جعله أصحاب الأطراف في مسند عبد الله بن الزبير ، وساقه أحمد في
 مسند عبد الله بن الزبير .

○ قوله : وروي أنهما لما خرجا مرًا على المقداد . ذكره الثعلبي من قول
 الصالحی ، وسنده إليه في أول كتابه .

(١) في هامش النسخة المصرية قال كاتب النسخة : رأيت بخط الحافظ ابن حجر على نسخة
 الخرج قوله : (لم يسمع من الزبير) غلط ، بل سمع عروة من أبيه عدة أحاديث . انتهى .
 فإن قلت : ما الجواب عما استدلل به الخرج على الانقطاع من رواية النسائي وغيره ،
 قلت : يجمع بينهما بأنه سمعه من أبيه وأخيه فمرة حدث بذلك ، ومرة بذلك ولا بدع في تلك .

○ قوله : وروي أنه قال ذلك ثابت وابن مسعود ... إلى آخره ، ذكره الثعلبي من قول الحسن ومقاتل ، قالاً : لما نزلت هذه الآية ، قال عمر وعمار وابن مسعود : والله لو أمرنا لفعلنا ، فالحمد لله الذي عافانا . فبلغ النبي ﷺ فقال : « إن من أمتي رجالاً ، الإيمان في قلوبهم أثبت من الجبال الراوسي »^(١) .

وكان في لفظ المصنف تخليطاً ، وتسمية الأنصاري حاطب بن أبي بلتعة لم أجده إلا عن ابن أبي حاتم ، فإنه قال : حدثنا أبي ، ثنا عمرو بن عثمان ، ثنا سعيد ابن عبد العزيز ، عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب في قوله : ﴿ فلا وربك لا يؤمنون ﴾ الآية ، قال : أنزلت في الزبير بن العوام وحاطب بن أبي بلتعة ، اختصاصاً في ماء ، فقضى النبي ﷺ أن يسقي الأعلى ثم الأسفل . انتهى . وهو مرسل .

٣٤١- الحديث الحادي والأربعون :

روي أن ثوبان مولى رسول الله ﷺ كان شديداً يحب رسول الله ﷺ ، قليل الصبر عنه ، فأتاه يوماً وقد تغير وجهه ، ونحل جسمه ، وعرف الحزن في وجهه ، فسأله رسول الله ﷺ عن حاله فقال : يا رسول الله ما في من وجع غير أبي إذا لم أراك اشتقت إليك واستوحشت وحشة شديدة حتى ألقاك ، فذكرت الآخرة ، فخفضت ألا أراك هناك ؛ لأني عرفت أنك ترفع مع النبيين ، وإذا دخلت الجنة كنت في منزل دون منزل ، وإن لم أدخل فذاك حين لا أراك أبداً ، فنزلت^(٢) ، فقال رسول الله ﷺ : « والذي نفسي بيده لا يؤمن عبد حتى أكون أحب من نفسه

(١) قال ابن حجر : لم أجده هكذا .

قلت : أخرجه ابن جرير عن أبي إسحاق السبيعي نحوه (راجع الدر المنثور ج ٢ / ص ١٨١) .

(٢) في هامش النسخة المصرية : مكتوب أعني قوله تعالى : ﴿ ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين ﴾ الآية .

وماله وأهله وولده والناس أجمعين » ، قال المصنف : حكي ذلك عن جماعة من الصحابة .

● قلت : أما حديث ثوبان فغريب .

وذكره الثعلبي هكذا في تفسيره من غير سند ولا راوٍ ، ونقله الواحدي في أسباب النزول ، عن الكلبي ، قال : نزلت هذه الآية في ثوبان ... إلى آخره ، لم يقل فيه : فقال رسول الله ﷺ : « والذي نفسي بيده ... » إلى آخره .

وأما ما حكي من ذلك عن جماعة من الصحابة ، فقد وقع لي نحو ذلك عن جماعة من الصحابة ، لكن لم يذكر أسماؤهم .

○ فمنا حديث : رواه الطبراني في معجمه الصغير : حدثنا أبو عبد الله أحمد بن عمرو الخلال المكي ، ثنا عبد الله بن عمران العابدي ، ثنا فضيل بن عياض ، عن منصور ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة ، قالت جاء رجل إلى النبي فقال : يا رسول الله ، إنك لأحب إلي من نفسي ، وإنك لأحب إلي من أهلي ، وأحب إلي من ولدي ، وإنني لأكون في البيت فأذكرك فما أصبر حتى آتيك فأنظر إليك ، وإذا ذكرت الموت عرفت أنك إذا دخلت الجنة رفعت مع النبيين ، وإذا دخلتها أخشى ألا أراك ، فلم يرد عليه النبي ﷺ ، حتى نزل جبريل بهذه الآية : ﴿ ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين ﴾ الآية . انتهى .

○ حديث آخر : روى ابن مردويه في تفسيره : حدثنا سليمان بن أحمد ، ثنا العباس بن الفضل الأسفاطي ، ثنا أبو بكر ثابت بن عباس البصري ، ثنا خالد بن عبد الله ، عن عطاء بن السائب ، عن عامر الشعبي ، عن ابن عباس أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله ، إنني لأحبك حتى إنني لأذكرك في المنزل فيشتق ذلك علي ، وأحب أن أكون معك في الدرجة ، فلم يرد عليه رسول الله ﷺ .

شيئاً فأنزل الله : ﴿ ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين ﴾ الآية . انتهى .

ورواه الواحدي في أسباب النزول من حديث عبد الله بن عمران به سنداً ومثلاً .

○ حديث آخر : روى البيهقي في شعب الإيمان في الباب الرابع عشر ، من حديث سعيد بن منصور ، حدثنا خلف بن خليفة ، عن عطاء بن السائب ، عن الشعبي ، قال : جاء رجل من الأنصار إلى رسول الله ﷺ فقال : لأنت أحب إلي من نفسي وولدي وأهلي ومالي ، ولولا أنني آتيتك فأراك لظننت أنني سأموت ، وبكى الأنصاري ، قال له النبي ﷺ : « ما ييكيك ؟ » قال : ذكرت أنك ستموت ، وموت ، فترفع مع النبيين ، ونحن إن دخلنا الجنة كنا دونك ، فأنزل الله على رسوله ﴿ ومن يطع الله ﴾ الآية إلى قوله ﴿ عليماً ﴾ فقال له : « أبشر » . انتهى .

○ حديث آخر : روى الواحدي في أسباب النزول ، من حديث عبيدة ، عن منصور ، عن مسلم بن صبيح ، عن مسروق قال : قال أصحاب محمد : يا رسول الله ، ما ينبغي لنا أن نفارقك ، فإننا لا نراك إلا في الدنيا ، فأما في الآخرة فإنك ترفع فوقنا بفضلك ولا نراك ، فأنزل الله تعالى : ﴿ ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين ﴾ الآية . انتهى .

ثم أخرج عن أبي الأزهر : ثنا روح ، عن سعيد ، عن قتادة قال : قال أصحاب محمد : فذكره نحوه .

○ حديث آخر : روى الطبري في تفسيره : حدثنا ابن حميد ، ثنا يعقوب القمي ، عن جعفر بن أبي المغيرة ، عن سعيد بن جبير ، قال : جاء رجل من الأنصار إلى النبي ﷺ محزوناً ، فقال له : « يا فلان ، مالي آراك محزوناً ؟ » قال : يا نبي الله ، شيء فكرت فيه ، فقال : « ما هو ؟ » قال : نحن نغدو عليك ونروح ننظر في وجهك ونجالسك ، غداً ترفع مع النبيين فلا نصل إليك ، فلم يرد عليه النبي ﷺ شيئاً حتى أتاه جبريل بهذه الآية ﴿ ومن يطع الله والرسول ﴾ الآية .

٣٤٢- الحديث الثاني والأربعون :

عن النبي ﷺ قال : « من أحبني فقد أحب الله ، ومن أطاعني فقد أطاع الله » فقال المنافقون : ألا تسمعون إلى ما يقول هذا الرجل لقد قارف الشرك ، وهو ينهى أن نعبد غير الله ، ما يريد هذا الرجل إلا أن نتخذه ربًّا كما اتخذت النصارى عيسى فنزلت ﴿ من يطع الرسول فقد أطاع الله ﴾ .

● قلت : غريب جدًا^(١) .

٣٤٣- الحديث الثالث والأربعون :

عن النبي ﷺ أنه قال : « من دعا لأخيه المسلم بظهر الغيب (استجيب له) ، وقال له الملك : ولك مثل ذلك » .

● قلت : رواه مسلم في صحيحه في كتاب الدعاء ، من حديث أم الدرداء قالت : حدثني سيدي أبو الدرداء أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « إذا دعا الرجل لأخيه بظهر الغيب قالت الملائكة : آمين ، ولك بمثل » . انتهى .

٣٤٤- الحديث الرابع والأربعون :

روي أن رجلاً قال لرسول الله ﷺ : السلام عليك ، فقال : « عليك السلام ورحمة الله وبركاته » ، وقال آخر : السلام عليك ورحمة الله ، فقال : « وعليك السلام ورحمة الله وبركاته » ، وقال آخر : السلام

(١) في هامش النسخة المصرية : قال ناسخ الكتاب : رأيت بخط شيخنا الحافظ ابن حجر

ما نصه : (قلت: هذا نقله الزمخشري من كتاب الثعلبي وهكذا ذكره من غير إسناد). انتهى.

وفي مختصر الكشاف قال ابن حجر : لم أجده .

قلت : نسب ابن الجوزي في (زاد المسير ج ٢ / ١٤١) هذا الحديث لمقاتل .

عليك ورحمة الله وبركاته ، فقال : « وعليك » ، فقال الرجل : نقصتني ، فأين ما قال الله ؟ وتلا ﴿ وإذا حييتم بتحية ﴾ الآية ، فقال : « إنك لم تترك لي فضلًا فرددت عليك مثله » .

● قلت : رواه الطبراني في معجمه من طريقين :

أحدهما : من طريق الإمام أحمد بن حنبل : ثنا هشام بن لاحق ، ثنا عاصم الأحول ، عن أبي عثمان النهدي ، عن سلمان الفارسي ، قال : جاء رجل فسلم على النبي ﷺ ، فقال : السلام عليك يا رسول الله ، قال : « وعليك السلام ورحمة الله » (ثم جاء آخر فقال : السلام عليك يا رسول الله ورحمة الله ، قال : « وعليك السلام ورحمة الله وبركاته » ، ثم جاء آخر فقال : السلام عليك ورحمة الله وبركاته ^(١) فقال له رسول الله ﷺ : « وعليك » ، فقال الرجل : يا رسول الله ، إن فلانًا وفلانًا حييتهما بأفضل مما حييتني ، فقال له : « إنك لم تدع شيئًا ، قال الله تعالى : ﴿ وإذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها أو ردوها ﴾ فرددت عليك التحية » . انتهى .

ومن طريق أحمد أيضًا رواه ابن مردويه في تفسيره سواء .
ورواه الطبري في تفسيره : حدثنا موسى بن سهل الرملي ، ثنا عبد الله بن السري الأنطاكي ، حدثنا هشام بن لاحق به سندًا ومثًا .
ورواه ابن الجوزي في كتابه العلل المتناهية ، من طريق الدارقطني بسنده إلى أحمد بن حنبل به سندًا ومثًا ، قال ابن الجوزي : وهذا حديث لا يصح ، قال أحمد : تركت حديث هشام بن لاحق ، وقال ابن حبان : لا يجوز الاحتجاج به . انتهى كلامه .

(١) ما بين القوسين في هامش النسخة المصرية .

الطريق الثاني : رواه من حديث عبد السلام بن مطهر ، ثنا نافع بن هرمز أبو هرمز ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : جاء ثلاثة نفر إلى النبي ﷺ ، فقال الأول : السلام عليك يا رسول الله الحديث نحوه سواء ، وقال في آخره : « ما وجدنا له من زيادة ، فرددنا عليه مثل الذي قال » ، مختصر ^(١) .

ورواه في الأوسط أيضًا ، وقال : تفرد به عبد السلام بن مطهر ، ولا يروى عن ابن عباس إلا بهذا الإسناد . انتهى .

٣٤٥- الحديث الخامس والأربعون :

عن النبي ﷺ : أنه تيمم لرد السلام .

● قلت : رواه البخاري في التيمم : عن يحيى بن بكير ، ثنا الليث بن سعد ، عن جعفر بن ربيعة ، عن الأعرج ، قال : سمعت عميرًا مولى ابن عباس يقول : أقبلت أنا وعبد الله بن يسار مولى ميمونة زوج النبي ﷺ حين دخلنا على أبي الجهم بن الحارث بن الصمة الأنصاري ، فقال أبو الجهم : أقبل رسول الله ﷺ من نحو بئر جمل ، فلقيه رجل فسلم عليه ، فلم يرد رسول الله ﷺ حتى أتى على جدار فمسح بوجهه ويديه ثم رد عليه السلام . انتهى .

ولم يصل مسلم سنده به ، وإنما قال : وروى الليث بن سعد ، عن جعفر ابن ربيعة ، عن جعفر بن هرمز ، عن عمير مولى ابن عباس ... فذكره ، وهذا عند المحدثين يسمى معلقًا ، وبوب عليه مسلم باب التيمم لرد السلام ، ولم يذكر في هذا المعنى غيره .

وروى أبو داود في سننه : حدثنا أحمد بن إبراهيم أبو علي الموصلي ، ثنا محمد ابن ثابت العبدي ، ثنا نافع قال : انطلقت مع ابن عمر في حاجة إلى ابن عباس

(١) قال ابن حجر : الراوي له عن عكرمة أبو هرمز نافع بن هرمز ، وهو ضعيف .

فقضى ابن عمر حاجته ، وكان من حديثه يومئذ أن قال : مر رجل على رسول الله ﷺ في سكة من سكك المدينة ، وقد خرج من غائط أو بول فسلم عليه فلم يرد عليه ، حتى إذا كاد الرجل أن يتوارى في السكة ضرب بيديه على الحائط ومسح على وجهه ، ثم ضربه أخرى فمسح ذراعيه ، ثم رد عليه السلام ، وقال : «إنه لم يمنعني أن أرد عليك السلام إلا أنني لم أكن على طهارة » . انتهى .

٣٤٦- الحديث السادس والأربعون :

عن النبي ﷺ قال : « إذا سلم عليكم أهل الكتاب فقولوا وعليكم » .

● (قلت : رواه البخاري ، ومسلم في صحيحهما في الاستئذان ، من حديث عبيد الله ابن أبي بكر عن جده أنس بن مالك عن النبي ﷺ قال : « إذا سلم عليكم أهل الكتاب فقولوا : وعليكم »)^(١) . انتهى .

٣٤٧- الحديث السابع والأربعون :

روي « لا تبدأ اليهودي بالسلام ، وإن بدأك فقل : وعليك » .

● قلت : روى مسلم بعضه في كتاب الاستئذان ، من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « لا تبدأ اليهودي ولا النصراني بالسلام ، وإذا لقيتم أحدهم فاضطروه إلى أضيق الطريق » . انتهى .

٣٤٨- الحديث الثامن والأربعون :

روي أن عياش بن أبي ربيعة - وكان أخا أبي جهل لأمه - أسلم وهاجر خوفاً من قومه إلى المدينة ، وذلك قبل هجرة رسول الله ﷺ وأقسمت أمه لا تأكل ولا تشرب ولا يأويها سقف حتى يرجع ، فخرج أبو جهل ومعه الحارث بن زيد بن أبي أنيسة ، فأتياه وهو في أطم ، فقتل

(١) ما بين القوسين في هامش النسخة المصرية .

منه أبو جهل في الذروة والغارب ، وقال : أليس محمدًا يحثك على صلة الرحم ؟ انصرف وبر أمك وأنت على دينك ، حتى نزل وذهب معهما ، فلما فسحا عن المدينة كفاه ، وجلده كل واحد مائة جلدة ، فقال للحارث : هذا أخي ، فمن أنت يا حارث ! الله علي إن وجدتك خاليا أن أقتلك ، وقدم به على أمه فحلفت لا يحل كفاه أو يردد ، ففعل ثم هاجر بعد ذلك ، وأسلم الحارث وهاجر ، فلقية عياش بظهر قباء ، ولم يشعر بإسلامه فانحنى عليه فقتله ، ثم أخبر بإسلامه ، فأتى رسول الله ﷺ فقال : قتلته ولم أشعر بإسلامه ، فنزلت : ﴿ وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمناً إلا خطأ ﴾ الآية .

● قلت : رواه الطبري من قول السدي مع تغيير يسير ، فقال : حدثنا محمد بن الحسين ، ثنا أحمد بن المفضل ، ثنا أسباط عن السدي في قوله تعالى : ﴿ وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمناً إلا خطأ ﴾ قال : نزلت في عياش بن أبي ربيعة المخزومي ، وكان أخاً لأبي جهل بن هشام من أمه ، وأنه أسلم وهاجر في المهاجرين الأولين قبل قدوم رسول الله ﷺ ، فطلبه أبو جهل والحارث بن هشام ومعهما رجل من بني عامر بن لؤي فأتوه بالمدينة ، وكان عياش أحب لإخوته إلى أمه ، وحملوه وقالوا له : إن أمك حلفت ألا يظلها بيت حتى تراك ، وهي مضطجعة في الشمس ، فأتها فلتنظر إليك ثم ارجع ، وأعطوه موثقاً من الله لا يهجوونه حتى ترجع إلى المدينة ، فأعطاه بعض أصحابه بعيراً ، وقال : إن خفت منهم شيئاً فاقعد عليه ، فلما أخرجوه من المدينة أخذوه فأوثقوه ، وجلده العامري ، فحلف ليقتلن العامري ، فلم يزل محبوساً بمكة حتى خرج يوم الفتح ، فاستقبله العامري وقد أسلم ، ولا يعلم عياش بإسلامه ، فقتله فأنزل الله الآية : ﴿ ومن قتل مؤمناً خطأ فتحرير رقبة مؤمنة ودية مسلمة إلى أهله إلا أن يصدقوا ﴾ فيتركوا الدية . انتهى .

ورواية ابن هشام في السيرة من طريق ابن إسحاق ، حدثني نافع ، عن

ابن عمر ، عن أبيه عمر بن الخطاب قال : اتعدت أنا وعياش بن وائل السهمي وهشام بن العاص لما أردنا الهجرة إلى المدينة (قال : فأصبحت أنا وعياش بن أبي ربيعة التناضب وحبس عنا هشام وفتن فافتن ، فلما قدمنا من المدينة)^(١) نزلنا في بني عمرو بن عوف بقاء ، وخرج أبو جهل بن هشام ، والحارث بن هشام إلى عياش بن أبي ربيعة ، وكان ابن عمهما وأخاهما لأمهما ، حتى قدما علينا المدينة ورسول الله ﷺ بمكة ، فكلماه وقالاه : إن أمك نذرت ألا يمس رأسها مشط حتى تراك ، فرق لها ، فقلت له : يا عياش ، إنه والله إن يريدك القوم إلا عن دينك ، فاحذرهم فوالله لو قد آذى أمك القمل لامتشطت ، ولو قد اشتد عليها حر مكة لاستظلت ، فقال : أبر قسم أُمي ، ولي هناك مال آخذه ، قال : فقلت : والله إنك لتعلم أني لمن أكثر قريش مالاً ، فلك نصف مالي ، ولا تذهب معهما ، قال : فأني على إلا أن يخرج معهما ، فقلت له : أما إذا فعلت فخذ ناقتي هذه ، فإنها ذلول فالزم ظهرها ، فإن رابك من القوم ريب فانج عليه ، فخرج عليها معهما ، حتى إذا كانوا ببعض الطريق قال له أبو جهل : يا أخي ، والله لقد استغلظت بعيري هذا ، أفلا تعقبني على ناقتك هذه ؟ قال : بلى ، قال : فأناخ وأناخا ليتحول عليها ، فلما استووا بالأرض عدوا عليه فأوثقاه رباطاً ثم دخلا به مكة ، وفتناه فافتن . مختصراً من كلام طويل .

وذكره الواحد في أسباب النزول عن الكلبي ، قال : نزلت هذه الآية في عياش بن أبي ربيعة ... فذكره بلفظ المصنف .

وذكره الثعلبي في تفسيره بلفظ المصنف من غير سند ولا راو .

٣٤٩- الحديث التاسع والأربعون :

عن رسول الله ﷺ أنه قال : « أنا وارث من لا وارث له » .

● قلت : رواه أبو داود والنسائي في الفرائض ، وابن ماجه في الديات ، كلهم

(١) ما بين القوسين في هامش النسخة المصرية .

عن المقدم بن معدي كرب قال : قال رسول الله ﷺ : « أنا وارث من لا وارث له ، أعقل عنه وأرثه ، والخال وارث من لا وارث له ، يرثه ويعقل عنه » . انتهى .

٣٥٠- الحديث الخمسون :

عن عمر رضي الله عنه أنه قضى بدية المقتول ، فجاءته امرأته تطلب ميراثها من عقله ، فقال : لا أعلم لك شيئاً ، أما الدية للعصبة الذين يعقلون عنه : فقام الضحاك بن سفيان الكلبي فقال : كتب إلي رسول الله ﷺ يأمرني أن أورث امرأة أشيم الضبائي من عقل زوجها أشيم ، فورثها عمر .

● قلت : رواه أصحاب السنن الأربعة ، من حديث سعيد بن المسيب ، أن عمر كان يقول : الدية للعاقلة ، لا ترث المرأة من دية زوجها شيئاً ، حتى قال الضحاك ابن سفيان الكلبي : كتب إلي رسول الله ﷺ أن أورث امرأة أشيم الضبائي من دية زوجها ، فرجع عمر . انتهى .

٣٥١- الحديث الحادي والخمسون :

عن النبي ﷺ أنه قال : « كل معروف صدقة » .

● قلت : رواه البخاري في صحيحه في كتاب الأدب ، من حديث محمد بن المنكدر ، عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ : « كل معروف صدقة » . انتهى .
وروى مسلم في صحيحه في كتاب الزكاة من حديث ربعي بن حراش ، عن حذيفة ، عن النبي ﷺ أنه قال : « كل معروف صدقة » . انتهى .

٣٥٢- قوله :

عن ابن عباس : أن توبة قاتل المؤمن عمداً غير مقبولة .

● قلت : رواه البخاري في التفسير ، ومسلم في آخر الكتاب ، من حديث سعيد

ابن جبیر ، عن ابن عباس في قوله تعالى : ﴿ ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم ﴾ قال : لا توبة له . انتهى . واللفظ للبخاري .

وروى البخاري ومسلم أيضاً في الموضعين واللفظ لمسلم ، عن سعيد بن جبیر قال : قلت لابن عباس : ألن قتل مؤمناً متعمداً من توبة ؟ قال : لا . انتهى . قيل : هذه إحدى الروايتين عنه ، والمشهور عنه أن له توبة ، وحمل الأول منه على تغليظ ، وإنما أفنى بذلك ؛ لأنه ظن أن السائل سأل ليقول ، فأراد زجره عن ذلك .

● قلت : ويدل على ذلك ما رواه الواحدي في تفسيره الوسيط ، من طريق إسحاق بن راهويه ، ثنا (أبو) داود الحفري ، ثنا سفيان ، عن أبي سعيد ، عن عطاء ، عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رجلاً سأله : ألقايل المؤمن توبة ، فقال : لا ، ثم سأله آخر ، فقال : نعم . فقيل له في ذلك ، فقال : إن الأول جاءني ولم يكن قتل ، فقلت : لا توبة لكي لا يقتل ، وجاءني هذا وقد قتل ، فقلت له : لك توبة لكي لا يلقي بيده إلى التهلكة . انتهى .

وما رواه ابن أبي شيبة في مصنفه في كتاب الديات : حدثنا يزيد بن هارون ، أنا أبو مالك الأشجعي ، عن سعد بن عبيدة قال : جاء رجل إلى ابن عباس فقال : ألن قتل مؤمناً توبة ؟ قال : لا ، إلى النار ، فلما ذهب قال له جلساؤه : ما هكذا كنت تفتينا ، قد كنت تفتينا أن لمن قتل مؤمناً توبة مقبولة ، فما بال هذا اليوم ، قال : إني أحسبه رجلاً مغضباً يريد أن يقتل مؤمناً ، فوجده كذلك . انتهى .

وقد وقع لي نحو ذلك مرفوعاً ، رواه ابن عدي في الكامل ، من حديث يوسف بن بحر بن عبد الرحمن التميمي ، ثنا مروان بن محمد ، ثنا سفيان بن عيينة ، عن عمار الذهبي ، عن سعيد بن جبیر ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ قال : « ليس لقاتل مؤمن توبة » . انتهى . وأعله بيوسف هذا ، وقال : إنه يرفع الأحاديث ، وقال : إنه يروي عن الثقات بالمناكير ، لم يقل فيه غير ذلك .

وروى الواحدي في تفسيره الوسيط ، من طريق ابن المبارك ، عن سليمان التيمي ، عن حميد ، عن أنس ، عن النبي ﷺ قال : « أئى الله أن يجعل لقاتل المؤمن توبة » . انتهى .

٣٥٣- الحديث الثاني والخمسون :

في الحديث : « لزوال الدنيا أهون على الله من قتل امرئ مسلم » .

● قلت : روي من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص ، ومن حديث البراء بن عازب ، ومن حديث بريدة .

○ أما حديث ابن عمرو بن العاص : فرواه الترمذي في أبواب الديات ، والنسائي في تحريم الدم ، من حديث ابن أبي عدي ، عن شعبة ، عن يعلى بن عطاء ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمرو ، أن النبي ﷺ قال : « لزوال الدنيا أهون على الله من قتل رجل مسلم » . انتهى .

ثم أخرجنا عن محمد بن جعفر غندر ، عن شعبة به موقوفاً ، قال الترمذي : وهو أصح من حديث ابن أبي عدي . انتهى .

وقال الترمذي في علله الكبير ، قال البخاري : الصحيح أنه موقوف على ابن عمرو . انتهى .

ورواه البزار في مسنده كذلك ، وقال : لا نعلم أسنده عن شعبة ، إلا ابن أبي عدي . انتهى .

ورواه النسائي أيضاً من طريق محمد بن إسحاق ، عن إبراهيم بن مهاجر ، عن إسماعيل مولى عبد الله بن عمرو ، عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً أيضاً .

وكذلك (رواه الطبراني في معجمه ، والبيهقي في شعب الإيمان في الباب السادس والثلاثين .

ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه في الديات : حدثنا وكيع ، ثنا سفيان ، عن

يعلى بن عطاء ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً أيضاً .

وكذلك^(١) رواه أبو يعلى الموصلي في مسنده ، عن سفيان الثوري به .

○ وأما حديث بريدة : فرواه النسائي في سننه الكبرى في المحاربة ، من حديث بشير بن المهاجر ، عن ابن بريدة ، عن بريدة قال : قال رسول الله ﷺ : « لقتل مؤمن أعظم عند الله من زوال الدنيا » . انتهى .

ورواه البيهقي في شعب الإيمان ، وابن عدي في الكامل ، وقال : وبشير بن المهاجر يكتب حديثه ، وإن كان فيه بعض الضعف . انتهى .

○ وأما حديث البراء : فرواه ابن ماجه في سننه في الديات : حدثنا هشام بن عمار ، ثنا الوليد بن مسلم ، ثنا مروان بن جناح ، عن أبي الجهم الجوزجاني ، عن البراء بن عازب ، أن رسول الله ﷺ قال : « لزوال الدنيا أهون على الله من قتل مؤمن بغير حق » . انتهى .

○ وأما حديث أبي هريرة : فرواه الحافظ أبو القاسم تمام بن محمد الرازي في فوائده ، وهو مجلد كامل . فقال : حدثنا أبو الحسن خيثمة بن سليمان ، ثنا أحمد ابن محمد بن الحناجر ، ثنا محمد بن مصعب ، ثنا حماد بن سلمة ، عن أبي المهزم يزيد بن سفيان ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ نحوه ، إلا أنه قال : « من قتل رجلاً مؤمناً » وزاد « والمؤمن أكرم على الله من الملائكة الذين عنده » . انتهى . وكذلك رواه البيهقي في شعب الإيمان .

٣٥٤- الحديث الثالث والخمسون :

في الحديث : « لو أن رجلاً قتل بالمشرك ، وآخر رضي بالمغرب لأشرك في دمه » .

(١) ما بين القوسين في هامش النسخة المصرية .

● قلت : غريب جدًا^(١) .

٣٥٥- الحديث الرابع والخمسون

في الحديث : « إن هذا الإنسان بنیان الله فملعون من هدم بنيانه » .

● قلت : غريب جدًا^(٢) .

٣٥٦- الحديث الخامس والخمسون :

وفي الحديث : « من أعان على قتل مؤمن بشطر كلمة ، جاء يوم القيامة مكتوب بين عينيه أيس من رحمة الله » .

● قلت : روي من حديث أبي هريرة ، ومن حديث ابن عباس ، ومن حديث ابن عمر ، ومن حديث عمر بن الخطاب .

○ أما حديث أبي هريرة : فرواه ابن ماجة في سننه في كتاب الديات ، من حديث يزيد بن أبي زياد ، عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « من أعان على قتل مؤمن بشطر كلمة لقي الله تعالى مكتوب بين عينيه أيس من رحمة الله تعالى » . انتهى .

ورواه ابن عدي في الكامل ، وأعله بيزيد بن أبي زياد ، وأسند إلى البخاري والنسائي أنهما قالوا فيه : منكر الحديث ، ووافقهما ، وقال : حديث غير محفوظ ، وكل رواياته مما لا يتابع عليها . انتهى .

ورواه العقيلي أيضًا في ضعفاه ، وقال : يزيد بن أبي زياد ضعيف ولا يتابعه عليه إلا من هو نحوه . انتهى .

ورواه أبو يعلى الموصلي في مسنده^(٣) .

(١) قال ابن حجر : لم أجده .

(٢) قال ابن حجر : لم أجده .

(٣) قال ابن حجر : وإسناده ضعيف .

○ وأما حديث ابن عباس : (أخرجه الطبراني من رواية عبد الله ^(١)) بن خراش ، عن العوام بن حوشب ، عن مجاهد ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : « من شرك في دم حرام بشرط كلمة جاء يوم القيامة ... » الحديث .

○ وأما حديث ابن عمر : فرواه البيهقي في شعب الإيمان في الباب السادس والثلاثين من طريق ابن عدي ، ثنا عبد الله بن موسى بن الصقر السكري ، ثنا أحمد بن إبراهيم ابن كثير الدورقي ، ثنا عبيد الله بن حفص بن شروان ، عن سلمة بن العيار أبي مسلم الفزاري ، عن الأوزاعي ، عن نافع ، عن ابن عمر مرفوعاً بلفظ ابن ماجة .

○ وأما حديث عمر : فرواه أبو نعيم في الحلية في ترجمة خلف بن حوشف ، عن الحكم بن عيينة ، عن سعيد بن المسيب قال : سمعت عمر بن الخطاب يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من أعان » إلى آخره ، ثم قال : غريب تفرد به حكيم عن خلف ^(٢) . انتهى .

ورواه ابن الجوزي في الموضوعات من طريق أبي نعيم بسنده ومثته ، وأعله بحكيم بن نافع .

ثم رواه من طريق الدارقطني بسنده إلى عمرو بن محمد الأعشم ، ثنا يحيى ابن سالم الأفتس ، عن أبيه ، عن سعيد بن المسيب ، عن عمر بن الخطاب مرفوعاً ، وأعله بعمر بن الأعشم ، ثم نقل عن ابن حبان أنه قال : هذا الحديث موضوع على الثقات . انتهى .

ورواه ابن حبان في كتاب الضعفاء بهذا الإسناد ، وقال : إنه حديث موضوع لا أصل له من حديث الثقات ، وعمر بن الأعشم لا يجوز الاحتجاج به بحال . انتهى .

٣٥٧- الحديث السادس والخمسون :

روي أن مرداس بن نبيك - رجلاً من أهل فذك - أسلم ، لم

(١) ما بين القوسين من تلخيص ابن حجر .

(٢) قال ابن حجر : وحكيم ضعيف ، إلا أنه يرد على كلام ابن حبان .

يسلم من قومه غيره ، فغزتهم سرية لرسول الله ﷺ كان عليها غالب بن فضالة الليثي ، فهربوا وبقي مرداس لثقتة بإسلامه ، فلما رأى الخيل خاف أن يكونوا من غير أصحاب رسول الله ﷺ ، وألجأ غنمه إلى عاقول من الجبل وصعد الجبل ، فلما تلاحقوا وكبروا كبر ونزل ، وقال : لا إله إلا الله محمد رسول الله ، السلام عليكم ، فقتله أسامة بن زيد ، واستاق غنمه . فأخبروا رسول الله ﷺ فوجد عليه وجدًا شديدًا ، قال : « قتلتموه إرادة ما معه » ثم قرأ على أسامة : ﴿ ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام لست مؤمنًا ﴾ الآية ، فقال : يا رسول الله ، استغفر لي ، قال : « فكيف بلا إله إلا الله ؟ » قال أسامة : فما زال يرددها حتى وددت أني لم أكن أسلمت إلا يومئذ ، ثم استغفر لي ، وقال لي : « أعتق رقبة » .

● قلت : رواه الطبري عن السدي بنقص يسير فقال : حدثنا محمد بن الحسين ، ثنا أحمد بن المفضل ، ثنا أسباط ، عن السدي في قوله تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا إذا ضربتم في سبيل الله ﴾ الآية ، قال : بعث رسول الله ﷺ سرية عليها أسامة ابن زيد إلى بني ضمرة ، فلقوا رجلًا منهم يدعى مرداس بن نهيك معه غنيمة له ، فلما رأهم أوى إلى كهف جبل واتبعه أسامة ، فلما بلغ مرداس الكهف وضع فيه غنمه ، ثم أقبل إليهم فقال : السلام عليكم ، أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله ، فشد عليه أسامة فقتله من أجل غنمه ، فلما رجعوا جعل القوم يقولون : يا رسول الله ، لو رأيت أسامة وقد لقيه رجل ، فقال : لا إله إلا الله محمد رسول الله فشد عليه فقتله ، فقال له : « يا أسامة كيف أنت ولا إله إلا الله » ، فقال : يا رسول الله ، إنما قالها متعوذًا ، فقال له رسول الله ﷺ : « هلا شققت عن قلبه » فأنزل الله خبره ، وأخبره إنما قتله من أجل غنمه ، فذلك قوله : ﴿ تبغفون عرض الحياة الدنيا ﴾ فحلف أسامة ألا يقتل رجلًا يقول لا إله إلا الله بعد ذلك . انتهى .

وذكره الثعلبي من رواية الكلبي عن أبي صالح ، عن ابن عباس قال : نزلت هذه الآية في رجل من بني مرة بن عوف يقال له : مرداس بن نهبك ، وكان من أهل فدك ، وكان مسلماً لم يسلم من قومه غيره فذكره إلى آخره بلفظ المصنف .

٣٥٨- الحديث السابع والخمسون :

عن زيد بن ثابت قال : كنت إلى جنب رسول الله ﷺ فغشيته السكينة ، فوقعته فخذته على فخذي حتى خشيت أن ترضها ، ثم سري عنه فقال : اكتب فكتبت في كنف ﴿ لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون ﴾ ، فقال ابن أم مكتوم - وكان أعمى - : يا رسول الله ، وكيف بمن لا يستطيع الجهاد من المؤمنين ؟ فغشيته السكينة كذلك ، ثم قال : اقرأ يا زيد ، فقرأت : ﴿ لا يستوي القاعدون من المؤمنين ﴾ فقال : ﴿ غير أولي الضرر ﴾ ، قال زيد : أنزلها الله وحدها فألحقها ، والذي نفسي بيده لكأني أنظر إلى ملحقتها عند صدع في الكنف .

● قلت : رواه البخاري في صحيحه في الجهاد وفي التفسير ، بنقص من حديث مروان بن الحكم ، أن زيد بن ثابت أخبره ، أن رسول الله ﷺ أُملي عليه : ﴿ لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله ﴾ فجاءه ابن أم مكتوم وهو يملئها علي ، فقال : يا رسول الله ، والله لو أستطيع الجهاد لجاهدت - وكان أعمى - فأنزل الله على رسوله وفخذه على فخذي ، فثقلت علي حتى خفت أن ترض فخذي ، ثم سري عنه فأنزل الله : ﴿ غير أولي الضرر ﴾ . انتهى .

ورواه أبو داود بلفظ المصنف ، من حديث أبي الزناد ، عن خارجة بن زيد قال : قال زيد بن ثابت : إني قاعد إلى جنب رسول الله ﷺ إذ أوحى إليه ، قال : وغشيته السكينة فوقع فخذه على فخذي ، فوالله ما وجدت شيئاً أثقل من فخذي رسول الله ﷺ ، ثم سري عنه ، فقال : اكتب يا زيد ، فأخذت كنفاً فقال :

« اكتب : ﴿ لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون ﴾ الآية إلى قوله : ﴿ أجرًا عظيمًا ﴾ فكتبت ذلك في كتف ، فقام ابن أم مكتوم حين سمعها - وكان رجلًا أعمى - فقال : يا رسول الله ، كيف بمن لا يستطيع الجهاد ممن هو أعمى أو نحو ذلك ؟ قال زيد : فوالله ما قضى كلامه حتى غشيته السكينة ، فوقعت فخذته على فخذي فوجدت من ثقلها كما وجدت في المرة الأولى ، ثم سري عنه ، فقال : اقرأ فقرأت عليه : ﴿ لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون ﴾ ، فقال النبي ﷺ : ﴿ غير أولي الضرر ﴾ قال زيد : فألحقها ، فوالله فكأنني أنظر إلى ملحقها عند صدع كان في الكتف . انتهى .

وكذلك رواه أحمد في مسنده ، والحاكم في الجهاد من مستدركه ، وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه .

٣٥٩- الحديث الثامن والخمسون :

عن النبي ﷺ قال : « لقد خَلَفْتُم بِالْمَدِينَةِ أَقْوَامًا مَا سِرْتُمْ مَسِيرًا وَلَا قَطَعْتُمْ وَادِيًا إِلَّا كَانُوا مَعَكُمْ » .

● قلت : رواه البخاري في صحيحه في كتاب المغازي ، من حديث حميد الطويل ، عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ رجع من غزوة تبوك ، فدنا من المدينة فقال : « إن بالمدينة أقوامًا ما سرتهم مسيرًا ولا قطعتم واديًا إلا كانوا معكم » ، قالوا : يا رسول الله ، وهم بالمدينة ! قال : « وهم بالمدينة ، حبسهم العذر » . انتهى . وهو عند أبي داود « لقد تركتم بالمدينة أقوامًا » .

وأخرجه مسلم فيه : عن أبي سفيان ، عن جابر قال : كنا مع رسول الله ﷺ في غزاة ، فقال : « إن بالمدينة لرجالًا ما سرتهم مسيرًا ولا قطعتم واديًا إلا كانوا معكم ، حبسهم المرض » . انتهى . وفي لفظ له ^(١) : « إلا شركوكم في الأجر » .

(١) ما بين القوسين في هامش النسخة المصرية .

٣٦٠- الحديث التاسع والخمسون :

عن النبي ﷺ أنه قال : « من فر بدينه من أرض إلى أرض ، وإن كان شبرًا من الأرض استوجب له الجنة ، وكان رفيق أبيه إبراهيم ونيه محمد » .

● قلت : رواه الثعلبي في تفسير سورة العنكبوت : أخبرنا عبد الله بن حامد الوزان ، ثنا أحمد بن محمد بن شاذان ، ثنا جعونة بن محمد الترمذي ، ثنا صالح بن محمد ، عن سليمان بن عمر ، عن عباد بن منصور الناجي ، عن الحسن قال : قال رسول الله ﷺ : « من فر بدينه من أرض إلى أرض وإن كان شبرًا من الأرض استوجب الجنة ، وكان رفيق إبراهيم ومحمد عليهما السلام » . انتهى .

٣٦١- الحديث الستون :

روي أن رسول الله ﷺ بعث بهذه الآية إلى مسلمي مكة ، فقال جندب بن ضمرة - أو ضمرة بن جندب - احمولي ، فأني لست من المستضعفين ، وإني لأهتدي الطريق ، والله لا أبيت الليلة بمكة ، فحملوه على سريره متوجهًا إلى المدينة ، وكان شيخًا كبيرًا فمات بالتعميم .

وروي أنه لما أدركه الموت أخذ يصفق يمينه على شماله ، ثم قال : اللهم عذره لك وهذه لرسولك أبايعك على ما بايعك به رسولك ، فمات حميدًا ، فبلغ خبره أصحاب رسول الله ﷺ ، فقالوا : لو توفي بالمدينة لكان أتم أجرًا ، وقال المشركون وهم يضحكون : ما أدرك هذا ما طلب ، فنزلت - يعني : قوله - : ﴿ ومن يخرج من بيته مهاجرًا ﴾ الآية .

● قلت : رواه الواحدي في أسباب النزول ، من حديث سهل بن عثمان ، ثنا عبد الرحيم بن سليمان ، عن أشعث بن سوار ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : أرسل النبي ﷺ بهذه الآية : ﴿ إن الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم ﴾ فلما

قرأها المسلمون ، قال جندب بن ضمرة الليثي - وكان شيخًا كبيرًا - : احملوني ؛ فإنني لست من المستضعفين ؛ وإنني لأهتدي الطريق ، فجعله بنوه على السرير متوجهًا إلى القبلة ، فلما بلغ التنعيم أشرف على الموت ، فصفق يمينه على شماله ، وقال : اللهم هذا لك وهذا لرسولك ، أبايك على ما بايعتك يد رسولك ﷺ ، ومات جندب ، فبلغ خبره أصحاب رسول الله ﷺ قالوا : لو وافى بالمدينة لكان أتم أجرًا ، فأنزل الله فيه الآية . انتهى .

وهو في الثعلبي بلفظ المصنف من غير سند .

وفي معجم الطبراني ، ومسند أبي يعلى الموصلي بعضه عن أشعث بن سوار ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : خرج ضمرة بن جندب من بيته مهاجرًا ، فقال لأهله : احملوني فأخرجوني من أرض المشركين إلى رسول الله ﷺ ، قال : فمات في الطريق قبل أن يصل إلى النبي ﷺ ، ونزل الوحي : ﴿ ومن يخرج من بيته مهاجرًا إلى الله ﴾ ، إلى قوله : ﴿ غفورًا رحيمًا ﴾ . انتهى .

٣٦٢- الحديث الحادي والستون :

روي عن النبي ﷺ أنه أتم في السفر .

● قلت : رواه الدارقطني في سننه ، من حديث عمر بن سعيد ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن عائشة : أن النبي ﷺ كان يقصر في السفر ، ويتم ويفطر ويصوم . انتهى . قال الدارقطني : إسناده صحيح . انتهى .

ورواه البزار في مسنده ، وابن أبي شيبة في مصنفه ، والبيهقي في سننه ، من حديث المغيرة بن زياد ، عن عطاء ، عن عائشة ذكره ، والمغيرة بن زياد ضعيف .

ورواه الشافعي في مسنده : أخبرنا إبراهيم بن محمد ، عن طلحة بن عمرو ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن عائشة قالت : كل ذلك فعل رسول الله ﷺ ، قصر الصلاة في السفر وأتم . انتهى .

وأصح هذه الأسانيد سند الدارقطني ، والله أعلم .
ورواه البيهقي في المعرفة من طريق الدارقطني ، ثم قال وهذا أصح إسناد
فيه . انتهى .

٣٦٣- الحديث الثاني والستون :

عن عائشة رضي الله عنها أنها اعتمرت مع رسول الله ﷺ من
المدينة إلى مكة حتى إذا قدمت مكة ، قالت : يا رسول الله ، بأبي أنت
وأمي ، قصرت الصلاة وأتممت وأفطرت وصمت ، فقال : « أحسنت
يا عائشة » وما عاب علي .

● قلت : رواه النسائي في سننه في صلاة المسافر ، من حديث عبد الرحمن بن
الأسود ، عن عائشة أنها اعتمرت مع رسول الله ﷺ من المدينة إلى مكة ، حتى
إذا قدمت مكة قالت : يا رسول الله ، بأبي أنت وأمي قصرت وأتممت وأفطرت
وصمت ، قال : « أحسنت يا عائشة » وما عاب علي . انتهى .

ورواه البيهقي في سننه ، وقال : إسناده صحيح .

ورواه الدارقطني في سننه في الصوم ، بالسند المذكور وسكت عنه ، ثم رواه
من حديث عبد الرحمن بن الأسود ، عن أبيه عن عائشة ، ثم قال : الأول إسناده
حسن متصل ، وعبد الرحمن أدرك عائشة ودخل عليها مع أبيه وسمع منها . انتهى .

٣٦٤- الحديث الثالث والستون :

روي أن عثمان رضي الله عنه كان يعم ويقصر .

● قلت : رواه البخاري ومسلم ، من حديث عبد الرحمن بن يزيد قال : صلى
عثمان بمنى أربعاً ، فقليل لعبد الله بن مسعود ، فاسترجع ، وقال : صليت مع النبي
ﷺ ركعتين ، ومع أبي بكر ركعتين ، ومع عمر ركعتين ، ومع عثمان صدرًا من
خلافته ، ثم أتمها ثم تفرقت بكم الطرق ، فلوددت أن لي من أربع ركعات ركعتين

متقبلتين . انتهى .

وأخرجنا أيضًا من حديث سالم ، عن أبيه عبد الله بن عمر ، عن النبي ﷺ أنه صلى صلاة المسافر بمبنى وغيره ركعتين ، وأبو بكر ، وعمر ، وعثمان ركعتين صدرًا من خلافته ، ثم أتمها أربعًا . انتهى .

زاد ابن راهويه في مسنده ، وذلك حين اتخذ الأموال وأجمع على الإقامة بمكة . انتهى .

٣٦٥- الحديث الرابع والستون :

عن عمر رضي الله عنه أنه قال : صلاة السفر : ركعتان تمام غير قصر على لسان نبيكم .

● قلت : رواه النسائي وابن ماجه في سننهما ، من حديث شعبة ، عن زبيد ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن عمر قال : صلاة الجمعة ركعتان ، وصلاة الفطر ركعتان ، وصلاة الفجر ركعتان ، وصلاة الأضحى ركعتان ، وصلاة السفر ركعتان تمام غير قصر على لسان نبيكم ﷺ . انتهى .

قال النسائي : وعبد الرحمن لم يسمعه من عمر ، وكذلك قال البيهقي . ورواه البزار في مسنده وقال : هكذا حدث به شعبة ، والثوري ، ومحمد ابن طلحة ، عن زبيد ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن عمر ، وقد حدث به يزيد بن زياد بن أبي الجعد ، عن زبيد ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن كعب ابن عجرة ، عن عمر ، وشعبة والثوري حافظان ، ويزيد بن زياد فقير حافظ . انتهى . وهذه الطريق الأخرى عند ابن ماجه في سننه : عن يزيد بن زياد ، عن زبيد ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن كعب بن عجرة فذكره ، وقيل : إنه عند النسائي أيضًا ، وينظر .

وقال ابن عبد الحق : رواه جماعة من الثقات ، ولم يذكروا كعب بن عجرة ،

والذي ذكره أيضًا ثقة . انتهى .

○ وله طريق آخر : عند البزار أيضًا ، رواه من حديث ياسين الزيات عن الأعمش . انتهى ^(١) .

٣٦٦- الحديث الخامس والستون :

عن عائشة قالت : أول ما فرضت الصلاة فرضت ركعتين ركعتين ، فأقرت في السفر ، وزيدت في الحضر .

● قلت : رواه البخاري ومسلم في صحيحهما ، من حديث عروة ، عن عائشة قالت : فرضت الصلاة ركعتين ركعتين في السفر وفي الحضر ، فأقرت صلاة السفر ، وزيد في صلاة الحضر . انتهى .

٣٦٧- الحديث السادس والستون :

قال : وجاء في الحديث : إقصار الخطبة بمعنى : تقصيرها .

● قلت : رواه أبو داود في سننه في باب الجمعة ، من حديث أبي راشد ، عن عمار بن ياسر قال : أمرنا رسول الله ﷺ بإقصار الخطبة . انتهى . وسكت عنه . ثم المنذري بعده في مختصره إلا أنه قال : وأبو راشد هذا سمع عمارًا ، ولم ينسب ولم يسم . انتهى .

وكذلك رواه الحاكم في مستدركه ، وقال : حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه . انتهى .

ورواه أبو يعلى الموصلي في مسنده : عن العلاء بن صالح ، عن عدي بن ثابت ، عن أبي راشد . وكذلك رواه البزار في مسنده ، عن العلاء به ، وقال :

(١) قال ابن حجر : وأخرجه البزار من طريق أخرى عن زيد بن وهب عن عمر ، فيه ياسين الزيات ، وهو ضعيف .

لا نعلم روى أبو راشد عن عمار إلا هذا الحديث .

وفي مسند أبي يعلى عن يعلى بن أمية ، قال : قلت لعمر بن الخطاب : فيما إقصار الناس بالصلاة ؟ وإنما قال الله تعالى : ﴿ فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة إن خفتم أن يفتكم الذين كفروا ﴾ وقد ذهب ذلك ؟ فقال عمر : عجبت مما عجبت منه ، فسألت رسول الله ﷺ فقال : « صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته » .

وروى ابن حبان في صحيحه ، في النوع الرابع والثلاثين من القسم الخامس ، من طريق إسحاق بن راهويه ، أخبرنا معاذ بن هشام الدستوائي ، عن أبيه ، عن قتادة ، عن سليمان اليشكري أنه سأل جابر بن عبد الله عن إقصار الصلاة ، أي يوم أنزل ؟ فقال جابر : خرجنا مع رسول الله ﷺ حتى إذا كنا بنخل ، أمر فنودي بالصلاة ، فصلى بطائفة من القوم ركعتين ، وطائفة يحرسونهم ، ثم تأخروا ، وجاءت الطائفة الأخرى فصلى بهم ركعتين ، والآخرون يحرسونهم ، وكانت للنبي ﷺ أربع ركعات ، وللقوم ركعتين ، وأنزل الله إقصار الصلاة . انتهى .

٣٦٨- الحديث السابع والستون :

روي أن طعمة بن أبيرق - أحد بني ظفر - سرق درعاً من جار له اسمه قتادة بن النعمان في جراب دقيق ، فجعل الدقيق ينتثر من خرق كان فيه ، وخبأها عند زيد بن السمين - رجل من اليهود - فاثمست الدرع عند طعمة فلم توجد ، وحلف ما أخذها ، وما له بها من علم ، فتركوه واتبعوا أثر الدقيق حتى انتهى إلى منزل اليهودي فأخذوها ، فقال : دفعها إلي طعمة ، وشهد له ناس من اليهود . فقالت بنو ظفر : انطلقوا بنا إلى رسول الله ﷺ ، فسألوه أن يجادل عن صاحبهم ، وقالوا : إن لم تفعل هلك واقتضح ، وبريء اليهودي ، فهم رسول الله ﷺ أن

يفعل وأن يعاقب اليهودي ، وقيل : هم أن يقطع يده فنزلت : ﴿ إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله ﴾ إلى قوله : ﴿ ولا تكن للخائنين خصيما ﴾ .

وروي أن طعمة هرب إلى مكة وارتد ، ونقب حائطاً بمكة ، ليسرق أهله ، فسقط الحائط فقتله .

● قلت : رواه الترمذي ببعض تغير ، من حديث محمد بن سلمة الحراني ، ثنا محمد بن إسحاق ، عن عاصم بن عمر بن قتادة ، عن أبيه ، عن جده قتادة بن النعمان ، قال : كان أهل بيت منا ، يقال له : بنو أبيرق ... إلى أن قال : فابتاع عمي رفاعة بن زيد حملاً من الدرملك ، فجعله في مشربة له ، وفي المشربة سلاح ودرع وسيف ، فعدى عليه من تحت البيت ، فنقب المشربة وأخذ الطعام والسلاح ، فلما أصبح أتاني عمي رفاعة ، فقال : يابن أخي ، إنه عدي علينا في الليلة ، فنقب البيت وذهب بطعامنا وسلاحنا ، قال : فتجسسنا ، فقليل لنا : قد رأينا بني أبيرق قد استوقدوا هذه الليلة ، ولا نراه إلا على طعامكم ، قال : وكان بنو أبيرق ، قالوا : والله ما نرى صاحبكم الذي أخذ متاعكم إلا لبيد بن سهل ، رجل منا له صلاح وإسلام ، فلما سمع لبيد اختلط سيفه وقال : أنا أسرق ! والله ليخالطنكم هذا السيف ، أو لنبين هذه السرقة ، قال قتادة : فأتيت رسول الله ﷺ ، فقلت له : إن أهل بيت منا أهل جفاء ، عمدوا إلى عمي رفاعة ، فنقبوا مشربته وأخذوا سلاحه وطعامه ، فقال عليه السلام : « سأنظر في ذلك » ، فلما سمع بنو أبيرق أتوا رسول الله ﷺ فقالوا : يا رسول الله ، إن قتادة بن النعمان وعمه عمدوا إلى أهل بيت منا ، أهل إسلام وصلاح ، فرمواهم بالسرقة من غير بينة ولا ثبت ، فقال عليه السلام لقتادة : « عمدت إلى أهل بيت ذكر منهم إسلام وصلاح فرميتهم بالسرقة على غير ثبت » ، قال : فرجعت فأخبرت عمي ، فقال : الله المستعان ، فلم نلبث أن نزل القرآن : ﴿ إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله ولا تكن للخائنين

خصيما ﴿ بني أبيرق : ﴿ واستغفر الله ﴾ ، مما قلت لعباده ... إلى آخر الآيات ، مختصر وقال : هذا حديث غريب ، ولا نعلم أحداً أسنده عن إسحاق بن محمد إلا محمد بن سلمة الحراني ، وقد رواه يونس بن بكير ، وغير واحد ، عن محمد ابن إسحاق ، عن عاصم بن عمر بن قتادة مرسلًا ، لم يذكروا فيه عن أبيه عن جده ، و قتادة بن النعمان هو أخو أبي سعيد الخدري لأمه . انتهى .

وكذلك رواه الحاكم في مستدركه في أواخر الحدود ، وقال : صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه .

ورواه الطبراني في معجمه ، وزاد في آخره : وأنه نقب على قوم بيتهم ؛ ليسرق متاعهم ، فألقى الله عليه صخرة وكانت قبره ، انتهى .

ورواه الطبري في تفسيره عن قتادة قريبًا من لفظ الكتاب فقال : حدثنا بشر ابن معاذ ، حدثنا يزيد بن هارون ، ثنا سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة في قوله تعالى : ﴿ إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق ﴾ إلى قوله : ﴿ خواتنا أثيمًا ﴾ ، قال : ذكر لنا أن هذه الآية نزلت في شأن طعمة بن أبيرق ، وكان من الأنصار ، وهو من بني ظفر ، سرق درعًا لعمه ، كانت وديعة عنده ، ثم قذفها على يهودي كان يغشاهم ، يقال له : زيد بن السمين ، فجاء اليهودي إلى نبي الله ﷺ يهتف ، فلما رأى ذلك قومه بنو ظفر جاءوا إلى النبي ﷺ ليعذروا صاحبهم ، وكان عليه السلام قد هم يعذره ، حتى أنزل الله في حقه ما أنزل فقال : ﴿ ولا تجادل عن الذين يختانون أنفسهم ﴾ الآية ، فلما بين الله شأن طعمة ، نافق ولحق بالمشركين بمكة ، فأنزل الله في شأنه : ﴿ ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ﴾ الآية . انتهى .

وذكره الثعلبي في تفسيره : عن الكلبي ، عن أبي صالح ، عن ابن عباس بلفظ المصنف سواء دون الرواية الأخرى ، وسنده إلى الكلبي أول كتابه .

ونقله الواحدي في أسباب النزول عن المفسرين أيضًا بلفظ المصنف .

٣٦٩- قوله :

عن عمر رضي الله عنه أنه أمر بقطع يد سارق ، فجاءت أمه تبكي وتقول : هذه أول سرقة سرقها فاعف عنه ، فقال : كذبت إن الله لا يؤاخذ عبده في أول مرة^(١) .

٣٧٠- الحديث الثامن والستون :

عن النبي ﷺ قال : « كلام ابن آدم كله عليه لا له ، إلا ما كان من أمر بمعروف أو نهي عن منكر أو ذكرًا لله » .

● قلت : رواه الترمذي في سننه ، وابن ماجه في الفتن ، من حديث محمد بن يزيد بن خنيس المكي ، عن سفیان الثوري ، عن أم صالح ، عن صفية بنت شيبة ، عن أم حبيبة زوج النبي ﷺ قالت : قال رسول الله ﷺ : « كلام ابن آدم عليه لا له ، إلا أمر بمعروف أو نهي عن المنكر أو ذكرًا لله » . انتهى ، قال الترمذي : حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث محمد بن يزيد بن خنيس . انتهى .

ورواه الأناكم في مستدركه في تفسير سورة عمّ ، وزاد فيه : فقال محمد بن يزيد ما أشد هذا ، فقال سفیان : وما شدة هذا الحديث ! إنما جاءت به امرأة ، عن امرأة ، عن امرأة ، وهذا في كتاب الله تعالى قال : ﴿ يوم يقوم الروح والملائكة صفاً لا يتكلمون إلا من أذن له الرحمن وقال صوابا ﴾ وقال : ﴿ والعصر إن الإنسان لفي خسر إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وتواصوا بالحق وتواصوا بالصبر ﴾ وقال : ﴿ لا خير في كثير من نجواهم إلا من أمر بصدقة أو معروف أو إصلاح بين الناس ﴾ . انتهى .

ورواه الطبراني في معجمه ، والترمذي الحكيم في نوارد الأصول في الأصل الخمسين بعد المائة ، وابن مردويه في تفسيره في سورة طه ، وأبو يعلى الموصلي في

(١) قال ابن حجر : لم أجده .

مسنده ، قال ابن طاهر : إسناده شاذ .

٣٧١- الحديث التاسع والستون :

روي أن شيخًا من العرب جاء إلى رسول الله ﷺ ، فقال : إني شيخ منهمك في الذنوب ، إلا أني لم أشرك به منذ عرفته ، وآمنت به ولم أتخذ من دونه وليًا ، ولم أوقع في المعاصي جرأة على الله ولا مكابرة له ، ولا توهمت طرفة عين أني أعجز الله طرفة عين ، وإني لنادم مستغفر فما ترى حالي عند الله ؟ فنزلت : ﴿ إن الله لا يغفر أن يشرك به ﴾ .

● قلت : ذكره الثعلبي^(١) في تفسيره : عن الضحاك ، عن ابن عباس قال : نزلت ﴿ إن الله لا يغفر أن يشرك به ﴾ في شيخ من الأعراب جاء إلى رسول الله ﷺ ... إلى آخره ، وسنده إلى الضحاك أول كتابه .

٣٧٢- الحديث السابعون :

عن ابن مسعود : لعن الله الواشحات والمتنمصات والمستوشحات المغيرات خلق الله .

● قلت : هكذا أورده المصنف موقوفًا ، وقد رواه أصحاب الكتب الستة مرفوعًا ، فالبخاري ومسلم في اللباس ، وأبو داود في الترجل ، والترمذي في الاستئذان ، والنسائي ، وابن ماجه في الزينة كلهم عن علقمة عن عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله ﷺ : « لعن الله الواشحات والمستوشحات والمتنمصات والمتفلجات للحسن (المغيرات خلق الله » انتهى)^(٢) .

(١) قال ابن حجر : وهو منقطع .

(٢) ما بين القوسين في هامش النسخة المصرية .

٣٧٣- قوله :

عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه كان إذا جاءه ولي اليتيمة نظر ، فإن كانت جميلة غنية قال : زوجها غيرك واتمس لها من هو خير منك ، وإن كانت دميمة ولا مال لها قال : تزوج بها فأنت أحق بها .
● قلت : رواه الطبري في تفسيره : حدّثنا القاسم ، ثنا الحسين ، ثنا هشيم ، أنا مغيرة ، عن إبراهيم ، أن عمر بن الخطاب كان إذا جاءه ولي اليتيمة ... إلى آخره^(١) .

٣٧٤- الحديث الحادي والسبعون :

روي أن سودة بنت زمعة حين كرهت أن يفارقها رسول الله ﷺ ، وعرفت مكان عائشة من قلبه وهبت لها يومها .

● قلت : روى البخاري ومسلم في كتاب النكاح ، من حديث عروة ، عن عائشة قالت : ما رأيت امرأة أحب إلى أن أكون في مسالخها من سودة بنت زمعة ، من امرأة فيها حدة ، فلما كبرت قالت : يا رسول الله ، قد جعلت يومي منك لعائشة ، وكان عليه السلام يقسم لعائشة يومين : يومها ويوم سودة . انتهى .

وهو عند أبي داود : ولقد قالت سودة بنت زمعة حين أسنت وفرقت أن يفارقها رسول الله ﷺ : يا رسول الله ، يومي لعائشة ، فقبل ذلك رسول الله ﷺ^(٢) منها .

وأخرجه الحاكم في مستدركه بهذا اللفظ ، وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه .

٣٧٥- (الحديث الثاني والسبعون :

عن النبي ﷺ أنه كان يقسم بين نسائه ، فيعدل ويقول : « هذا

(١) قال ابن حجر : أخرجه الطبري فذكره مرسلًا .

(٢) ما بين القوسين في هامش النسخة المصرية .

فيما أملك فلا تؤاخذني بما تملك ولا أملك » ، يعني : المحبة .

● قلت : رواه أصحاب السنن الأربعة ، من حديث حماد بن سلمة ، عن أيوب ، عن أبي قلابة ، عن عبد الله بن يزيد ، عن عائشة أن النبي ﷺ قال : ... فذكره ، إلا أنه قال : يعني : القلب .

ورواه ابن حبان في صحيحه ، في النوع التاسع من القسم الخامس ، والحاكم في مستدركه وقال : صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ^(١) ، وفيه كلام مبسوط في أحاديث الهداية .

٣٧٦- الحديث الثالث والسبعون :

في الحديث : « من كانت له امرأتان يميل مع إحدهما جاء يوم القيامة وأحد شقيه مائل » .

● قلت : رواه أصحاب السنن الأربعة أيضًا ، من حديث همام بن يحيى ، عن قتادة ، عن النضر بن أنس ، عن بشير بن نبيك ، عن أبي هريرة ، واللفظ لأبي داود قال : قال رسول الله ﷺ : « من كانت له امرأتان فمال إلى إحدهما ، جاء يوم القيامة وشقه مائل » . انتهى ، قال الترمذي : لا يعرف مرفوعًا إلا من حديث همام ابن يحيى ، انتهى .

قال عبد الحق : وهمام بن يحيى ثقة حافظ . انتهى .

رواه ابن حبان في صحيحه ، في النوع التاسع والمائة من القسم الثاني ، والحاكم في مستدركه ، وقال : حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه . وفيه أيضًا كلام استوفيناه في أحاديث الهداية .

٣٧٧- قوله :

روي أن عمران بن حطان الخارجي كان من أدم بني آدم ،

(١) ما بين القوسين في هامش النسخة المصرية .

وامراته من أجملهم ، فأطالت في وجهه النظر يومًا ، ثم قالت : الحمد لله ، فقال لها : مالك ، قالت : حمدت الله على أي وإياك من أهل الجنة ، قال : وكيف ؟ قالت : لأني رزقت مثلك فصبرت ورزقت مثلي فشكرت ، وقد وعد الله الجنة عباده الشاكرين والصابرين^(١) .

٣٧٨- الحديث الرابع والسبعون :

روي أن عمر بن الخطاب بعث إلى أزواج رسول الله ﷺ بجال ، فقالت عائشة : إلى كل أزواج رسول الله ﷺ بعث مثل هذا ؟ قالوا : لا ، بعث إلى القرشيات بمثل هذا ، وإلى غيرهن بغيره ، فقالت : ارفع رأسك ، كان رسول الله ﷺ يعدل بيننا في القسمة بجاله ونفسه . فرجع الرسول فأخبره فأتهم هن جميعًا .

● قلت : غريب^(٢) ، ويقرب منه ما رواه الإمام أحمد في مسنده : ثنا علي بن إسحاق ، ثنا عبد الله بن المبارك ، أنا أبو شجاع سعيد بن يزيد ، سمعت الحارث ابن يزيد الحضرمي ، يحدث عن علي بن رباح ، عن ياسرة بن سمي اليزني ، قال : سمعت عمر بن الخطاب يقول - وهو يخاطب الناس يوم الجابية : - إن الله تعالى جعلني خازنًا لهذا المال وقاسمًا له ، ثم قال : بل الله يقسمه ، وأنا له بادي بأهل النبي ﷺ ثم أشرفهم ، ففرض لأزواج النبي ﷺ عشرة آلاف ، إلا جويرية وصفية وميمونة ، فقالت عائشة : إن رسول الله ﷺ كان يعدل بيننا . فعدل بينهن عمر ، ثم قال : أنا بادي بأصحابي المهاجرين ... الحديث بطوله . مختصر . ذكره في مسنده الكبير في مسند أبي عمرو بن حفص بن المغيرة .

(١) قال ابن حجر : لم أجده .

قلت : عزاه الذهبي في سير أعلام النبلاء (ج ٤/ص ٢١٤) إلى المدائني .

(٢) قال ابن حجر : لم أجده هكذا .

٣٧٩- قوله :

روي أن معاذًا كانت له امرأتان ، فإذا كان عند إحداهما لم يتوضأ في بيت الأخرى ، فماتتا في الطاعون فدفنهما في قبر واحد .

● قلت : رواه أبو نعيم في الحلية في ترجمة معاذ ، من طريق محمد بن إسحاق ، ثنا قتيبة بن سعد ، ثنا الليث بن سعد ، عن يحيى بن سعيد أن معاذ بن جبل كان له امرأتان ، فإذا كان يوم إحداهما لم يتوضأ في بيت الأخرى ، فتوفيتا في الطاعون فدفنهما في حفرة ، فأسهم بينهما أيتهما يقدم . انتهى^(١) . وفي لفظ : وإذا كان في بيت الأخرى لم يشرب من بيت الأخرى ماءً .

٣٨٠- الحديث الخامس والسبعون :

روي أنها لما نزلت : ﴿ إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ وَيَأْتِ بآخَرِينَ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى ذَلِكَ قَدِيرًا ﴾ ضرب رسول الله ﷺ بيده على ظهر سلمان ، وقال : « إنهم قوم هذا » ، يعني : أبناء فارس .

● قلت : رواه الطبري في تفسيره ، فقال : حَدَّثَنَا عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ سَهِيلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ : ﴿ إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ وَيَأْتِ بآخَرِينَ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى ذَلِكَ قَدِيرًا ﴾ ضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَى ظَهْرِ سَلْمَانَ ، وَقَالَ : « هُمْ قَوْمُ هَذَا » يَعْنِي : عَجَمُ الْفَرَسِ ، وَفِيهِ انْقِطَاعٌ^(٢) فَإِنَّ الطَّبْرِيَّ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ شَيْخِهِ .

(١) قال ابن حجر : أخرجه أبو نعيم في الحلية ، من رواية الليث : عن يحيى بن سعيد أن معاذ بن جبل ، فذكره ، وهذا مرسل .

(٢) في هامش النسخة المصرية قال الكاتب : رأيت بخط شيخنا الحافظ ابن حجر ما نصه : قلت : هذا لا يسمى منقطعاً على الصحيح ، بل متصلًا في رواية عنهم ، والطبري عنده جماعة من أصحاب عبد العزيز ، وهو الداروردي .

٣٨١- الحديث السادس والسبعون :

روي أن عبد الله بن سلام ، وأسدًا وأسيدًا ابني كعب ، وثعلبة ابن قيس ، وسلاما ابن أخت عبد الله بن سلام ، وسلمة ابن أخيه ، ويامين بن يامين ، أتوا رسول الله ﷺ وقالوا : يا رسول الله ، إنا نؤمن بك وبكتابك وموسى والتوراة وعزير ، ونكفر بما سواه من الكتب والرسل ، فقال النبي ﷺ : « بل آمنوا بالله ورسوله محمد وكتابه القرآن وبكل كتاب كان قبله » ، فقالوا : لا نفعل . فنزلت : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي أَنزَلَ مِنْ قَبْلُ ﴾ قال : فآمنوا كلهم .

● قلت : ذكره الثعلبي في تفسيره من رواية الكلبي : عن أبي صالح عن ابن عباس ، قال : نزلت هذه الآية في عبد الله بن سلام ... فذكره بلفظه سواء ، وسنده إلى الكلبي في أول كتابه .

وذكره الواحدي في أسباب النزول له من قول الكلبي ، لم يسنده إلى ابن عباس .

٣٨٢- الحديث السابع والسبعون :

« من ترك الصلاة متعمدًا فقد كفر » .

● قلت : تقدم في آل عمران^(١) .

٣٨٣- الحديث الثامن والسبعون :

قال النبي ﷺ : « ثلاث مَنْ كُنْ فِيهِ فَهُوَ مُنَافِقٌ وَإِنْ صَامَ وَصَلَّى وَزَعَمَ أَنَّهُ مُسْلِمٌ ، مِنْ إِذَا حَدَّثَ كَذِبًا ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ ، وَإِذَا اتَّعَمَّنَ خَانَ » .

(١) راجع رقم (٢١٤) .

● قلت : رواه مسلم في صحيحه في كتاب الإيمان ، من حديث العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « آية المنافق ثلاث وإن صام وصلى وزعم أنه مسلم ، إذا حدث كذب ، وإذا وعد أخلف ، وإذا ائتمن خان » . انتهى . وفي رواية « من علامات المنافق ثلاث » .

٣٨٤- الحديث التاسع والسبعون :

روي أن كعب بن الأشرف وفنحاص بن عازورا وغيرهما ، قالوا لرسول الله ﷺ : إن كنت نبياً صادقاً فأتنا بكتاب من السماء جملة ، كما أتى به موسى ، فنزلت ، يعني : قوله تعالى ^(١) .

● قلت : روى الطبري في تفسيره : حدّثنا محمد بن الحسين ، ثنا أحمد بن المفضل ، ثنا أسباط ، عن السدي في قوله تعالى : ﴿ يسألك أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتاباً من السماء ﴾ قال : قالت اليهود للنبي ﷺ : إن كنت صادقاً أنك رسول الله فأتنا بكتاب مكتوب من السماء ، كما جاء به موسى ، فنزلت . انتهى .

٣٨٥- الحديث الثمانون :

روي أن عيسى عليه السلام ينزل من السماء في آخر الزمان ، فلا يبقى أحد من أهل الكتاب إلا يؤمن به ، حتى تكون الملة واحدة ، وهي ملة الإسلام ، ويهلك الله في زمانه المسيح الدجال ، وتقع الأمانة حتى ترتع الأسود مع الإبل ، والتمور مع البقر ، والذئاب مع الغنم ، ولعب الصبيان بالحيات ، ويلبث في الأرض أربعين سنة ، ثم يتوفى ويصلي المسلمون عليه ويدفنونه .

● قلت : روى ابن حبان في صحيحه ، في النوع التاسع والسبعين من القسم

(١) قال ابن حجر : لم أجده هكذا .

الثالث ، من حديث همام بن يحيى ، عن قتادة ، عن عبد الرحمن بن آدم عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال : « الأنبياء إخوة لعلات ، أمهاتهم شتى ، ودينهم واحد وإني أولى الناس بعيسى بن مريم ، لأنه لم يكن بيني وبينه نبي ، وإنه نازل فإذا رأيتموه فإنه رجل مربع الخلق إلى الحمرة والبياض ، سبط الشعر كأن رأسه يقطر ، وإن لم يصبه بلل بين ممصرتين ، فيدق الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية ، ويفيض المال ، ويقا تل الناس على الإسلام حتى يهلك الله في زمانه الملل كلها إلا الإسلام ، ويهلك الله في زمانه المسيح الدجال ، وتقع الأمانة في الأرض في زمانه ، حتى ترتع الأسود مع الإبل ، والتمور مع البقر ، والذئاب مع الغنم ، وتلعب الصبيان بالحيات لا تضرهم ، فيمكث في الأرض أربعين سنة ، ثم يتوفى فيصلي عليه المسلمون ويدفنونه » . انتهى . وتكشف عليه الأطراف .

○ وقوله : « لا يبقى أحد من أهل الكتاب إلا يؤمن به » .

رواه الطبري من قول ابن عباس .

ورواه البيهقي في كتاب البعث والنشور بسند ابن حبان ومثته ، ثم قال هكذا في هذا الحديث : « إن عيسى يمكث في الأرض أربعين سنة » ، قال : وفي مسلم عن عبد الله بن عمرو بن العاص في حديث الدجال ، قال : « فيبعث الله عيسى بن مريم فيطلبه فيهلكه ، ثم يلبث الناس بعده سبع سنين ليس بين اثنين عداوة ... » الحديث ، قال : ويحتمل أن قوله : « ثم يلبث الناس بعده » أي : بعد موته فلا يكون مخالفاً للأول .

٣٨٦- قوله :

عن شهر بن حوشب قال : قال لي الحجاج : آية ما قرأتها إلا تخالج في نفسي منها شيء ، قوله تعالى : ﴿ وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمننَّ به قبل موته ﴾ وإني أوتى بالأسير من اليهود والنصارى فأضرب عنقه فلا أسمع منه ذلك ، فقلت له : إن اليهودي إذا حضره الموت

ضربت الملائكة دبره ووجهه ، وقالوا : يا عدو الله ، أتاك موسى نبياً فكذبت به ، فيقول : آمنت أنه عبد نبي ، ويقولون للنصراني : أتاك عيسى نبياً فزعمت أنه الله أو ابن الله ، فيؤمن أنه عبد الله ورسوله حيث لا ينفعه إيمانه ، قال : وكان متكياً فاستوى جالساً ، ثم نظر إليّ وقال : من ؟ فقلت : حدثني محمد بن علي بن الحنفية ، فأخذ ينكت الأرض بقضيبه ، ثم قال : لقد أخذتها من عين صافية ، أو من معدنها . قال الكلبي : فقلت له : ما أردت بقولك : حدثني محمد بن علي ، قال : أردت أن أغيظه ، يعني : بزيادته اسم علي^(١) .

وعن ابن عباس أنه فسرّه كذلك ، فقال له عكرمة : فإن أتاه رجل فضرب عنقه ؟ قال : لا تخرج نفسه حتى يحرك بها شفتيه ، قال : وإن خر من فوق بيت أو احترق أو أكله سبع ؟ قال : يتكلم بها في الهواء ، ولا تخرج روحه حتى يؤمن به .

● قلت : هذا الأخير رواه الطبراني : حدثنا محمد بن الحسين ، ثنا أحمد بن الفضل ، ثنا أسباط ، عن السدي في قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنُوا بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ ﴾ قال : قال ابن عباس : ليس من يهودي يموت حتى يؤمن بعيسى بن مريم ، فقال له رجل من أصحابه : كيف والرجل يغرق أو يحترق أو يسقط عليه الجدار أو يأكله السبع ؟ فقال : لا تخرج روحه من جسده حتى يقذف فيه الإيمان بعيسى . انتهى .

(١) قال ابن حجر : لم أجده ، قلت : هو في تفسير الكلبي ، رواه عن شهر ، ورأيت قديماً في كتاب المبتدأ وقصص الأنبياء لوثيمة بسنده من هذا الوجه .

٣٨٧- الحديث الحادي والثمانون :

روي أن وفد نجران قالوا لرسول الله ﷺ : لم تعيب صاحبنا ، قال : « ومن صاحبكم ؟ » قالوا : عيسى ، قال : « وأي شيء أقول » قالوا تقول : إنه عبد الله ورسوله ، قال : « إنه ليس بعار أن يكون عبد الله » قالوا : بلى ، فنزلت ، يعني : قوله تعالى : ﴿ لن يستكف المسيح أن يكون عبداً لله ﴾ الآية .

● قلت : عزاه الواحد في أسباب النزول للكليبي .

٣٨٨- الحديث الثاني والثمانون :

روي أنه كان آخر ما نزل من الأحكام : كان رسول الله ﷺ في طريق مكة عام حجة^(١) الوداع ، فأتاه جابر بن عبد الله فقال : إن لي أختاً ، فكم آخذ من ميراثها إن ماتت ؟ .

وروي أنه كان مريضاً فعاده رسول الله ﷺ وقال : إني كلاله ، فكيف أصنع في مالي ؟ فنزلت : ﴿ إن امرؤ هلك ﴾ الآية .

● قلت : الأول : غريب ، وذكر الثعلبي من رواية الكليبي ، عن أبي صالح ، عن ابن عباس قال : نزلت هذه الآية في جابر بن عبد الله وأخته ، أتى رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله ، إن لي أختاً ، فما لي من مالها بعد موتها ؟ فنزلت . وسنده إلى الكليبي في أول كتابه .

○ وأما الحديث الثاني : فرواه الأئمة الستة في كتبهم ، من حديث محمد بن المنكدر ، عن جابر بن عبد الله قال : مرضت فأتاني رسول الله ﷺ يعودني ،

(١) في هامش النسخة المصرية مكتوب مانصه : خصوص نزولها في حديث حجة الوداع ذكره الثعلبي عن ابن سيرين .

فأغمي علي ، فتوضأ ثم صب علي من وضوئه ، فأفقت ، فقلت : يا رسول الله ، كيف أقضي في مالي ؟ فلم يرد علي شيئاً ، حتى نزلت آية الميراث : ﴿ يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة ﴾ الآية . انتهى .

وفي لفظ لمسلم : فقلت : يا رسول الله ، إنما يرثني كلاله ، فنزلت .
وفي لفظ البخاري : وإنما لي أخوات ، فنزلت آية الفرائض . أخرجه في كتاب الفرائض وغيره^(١) .

(١) قال ابن حجر: متفق عليه من رواية ابن المنكدر عنه، وأخرجه أصحاب السنن، لكن ليس في رواية أحد منهم فنزلت : ﴿ إن امرؤ هلك ﴾ إلا عند مسلم ، من رواية ابن عيينة عنه بلفظ فنزلت : ﴿ يستفتونك ﴾ الآية .

□ ذكر ما ورد في آخر آية نزلت □

روى الجماعة إلا ابن ماجة : عن البراء بن عازب ، قال : آخر آية نزلت ﴿ يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة ﴾ الآية . انتهى .

وروى البخاري من حديث الشعبي ، عن ابن عباس قال : آخر آية نزلت آية الربا . انتهى .

وجمع البيهقي بينهما في دلائل النبوة بأن كل واحد منهم أخبر بما عنده من العلم ، أو أراد أن ما ذكر من أواخر الآيات التي نزلت . انتهى .

وروى النسائي في التفسير : أخبرنا محمد بن عقيل ، أنا علي بن الحسين بن واقد ، أنا أبي ، ثنا يزيد ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : آخر آية نزلت على رسول الله ﷺ ﴿ واتقوا يوماً ترجعون فيه إلى الله ثم توفى كل نفس ما كسبت وهم لا يظلمون ﴾ . انتهى .

أخبرنا الحسين بن حريث ، أنا الفضل بن موسى ، عن الحسين بن واقد به . قال ابن عساكر في الأطراف : وفي بعض النسخ عمرو بن علي عوض محمد ابن عقيل . انتهى .

وفي معجم الطبراني : عن علي بن زيد ، عن يوسف بن مهران ، عن ابن عباس ، عن أبي بن كعب ، قال : آخر آية نزلت على النبي ﷺ ﴿ لقد جاءكم رسول من أنفسكم ﴾ الآية . انتهى .

ورواه الحاكم في المستدرک . انتهى .

٣٨٩- الحديث الثالث والثمانون :

قال النبي ﷺ : « ألحقوا الفرائض بأهلها ، فما بقي فلأولى

عصبة ذكر .

● قلت : رواه البخاري ومسلم في كتاب الفرائض ، من حديث طاوس ، عن ابن عباس ، عن النبي ﷺ ، أنه قال : « ألحقوا الفرائض بأهلها فما بقي فلأولى رجل ذكر » . انتهى . بلفظ البخاري ومسلم والترمذي والحاكم ، وهو عند أبي داود « فلأولى ذكر » .

ولفظ أبي يعلى الموصلي كلفظ البخاري ، وكذلك البزار .
وأما العصبة : فقال ابن الجوزي في التحقيق : لفظ العصبة في هذا الحديث لا يحفظ . وأقره صاحب التنقيح عليه .

٣٩٠- الحديث الرابع والثمانون :

عن النبي ﷺ قال : « من قرأ سورة النساء فكأنما تصدق على كل مؤمن ومؤمنة ورث ميراثا ، وأعطى من الأجر كمن اشترى محررا ، وبرىء من الشرك ، وكان في مشيئة الله من الذين يتجاوز عنهم » .

● قلت : رواه الثعلبي في تفسيره : أخبرنا أبو جعفر كامل بن محمد النحوي ، أنا أبو عمرو محمد بن جعفر الشروطي ، ثنا إبراهيم بن شريك الكوفي ، ثنا أحمد ابن عبد الله بن يونس اليربوعي ، ثنا سلام بن سليمان المدائني ، ثنا هارون بن كثير ، عن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن أبي أمامة ، عن أبي بن كعب ، عن النبي ﷺ فذكره سواء .

ورواه ابن مردويه في تفسيره بسنده المتقدمين في آل عمران .
ورواه الواحدي في تفسيره الوسيط : أخبرنا الأستاذ أبو عثمان سعيد بن محمد المقرئ الزعفراني ، أنا أبو عمرو محمد بن جعفر بن مطر ، ثنا إبراهيم بن شريك ، ثنا أحمد بن يونس ، ثنا سلام بن سليمان المدائني به .
قال ابن حبان في كتاب الضعفاء : سلام بن سلم الطويل ، ويقال : سلام

ابن سليم ، ويقال : سلام بن سليمان ، كنيته أبو سليمان ، من أهل المدائن ، روى
عن حميد الطويل وغيره ، وعنه أبو خالد الأحمر وغيره ، يروي عن الثقات الموضوعات ،
كأنه كان المتعمد لها ، قال ابن معين : ليس حديثه بشيء . انتهى .

سورة المائدة

□ سورة المائدة □

ذكر فيها ثمانية وثلاثين حديثًا:

٣٩١- الحديث الأول :

عن النبي ﷺ : « المائدة من آخر القرآن نزولاً ، فأحلوا حلالها وحرّموا حرامها » .

● قلت : لم أجده مرفوعاً^(١) ، وإنما وجدته موقوفاً على عبد الله بن عمرو بن العاص ، وعلى عائشة .

○ فحديث ابن العاص : رواه الترمذي في جامعه : ثنا قتيبة ، ثنا عبد الله بن وهب ، عن حيي ، عن أبي عبد الرحمن الحُبَلِيِّ ، (عن عبد الله بن عمرو) قال : آخر سورة أنزلت سورة المائدة والفتح . انتهى . وقال : حديث حسن غريب ، وقد روي عن ابن عباس أنه قال : آخر سورة أنزلت ﴿ إذا جاء نصر الله ﴾ . انتهى كلامه . ورواه الحاكم في مستدركه ، ولم يقل فيه : وسورة الفتح ، وقال : على شرط الشيخين ولم يخرجاه .

○ وأما حديث عائشة : فرواه الحاكم أيضاً ، من حديث جبير بن نفير قال : حججت فدخلت على عائشة ، فقالت لي : يا جبير ، تقرأ المائدة ؟ فقلت : نعم . فقالت : أما إنها آخر سورة نزلت ، فما وجدتم فيها من حلال فأحلوه ، وما وجدتم

(١) قلت : أخرجه مرفوعاً أبو عبيد عن ضمرة بن حبيب ، وعطية بن قيس قالا : قال

رسول الله ﷺ : « المائدة من آخر القرآن ... » إلى آخر الحديث (راجع الدر المنثور

ج ٢ / ص ٢٥٢) .

من حرام فحرموه . انتهى . وقال : حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه . انتهى .

٣٩٢- الحديث الثاني :

قال النبي ﷺ : « اللهم سلط عليه كلبًا من كلابك » ، فأكله الأسد .

● قلت : هذه قطعة من حديث أورده المصنف بتمامه في سورة النجم^(١) .
والحديث رواه الحاكم في مستدركه في تفسيره سورة أبي لهب من حديث أبي نوفل بن أبي عقرب ، عن أبيه ، قال : كان لهب بن أبي لهب يسب النبي ﷺ ، فقال النبي ﷺ : « اللهم سلط عليه كلبك » فخرج في قافلة يريد الشام ، فنزلوا منزلاً فقال : إني أخاف دعوة محمد ، فقالوا له : كلا . فحطوا متاعه حوله وقعدوا يحرسونه ، فجاء الأسد فانتزعه فذهب به . انتهى . وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه .

٣٩٣- الحديث الثالث :

قال النبي ﷺ لعدي بن حاتم : « وإن أكل منه فلا تأكل ، إنما أمسك على نفسه » .

● قلت : رواه الأئمة الستة في كتبهم ، من حديث الشعبي ، عن عدي بن حاتم ، قلت : يا رسول الله ، إني أرسل كلبني وأسمي ، فقال : « إذا أرسلت كلبك المعلم فقتل فكل ، وإذا أكل فلا تأكل ، فإنما أمسك على نفسه » قلت : أرسل كلبني فأخذ معه كلب آخر ؟ قال : « فلا تأكل ، فإنما سميت على كلبك ولم تسم على كلب آخر » . انتهى .

٣٩٤- قوله :

عن سلمان ، وسعد بن أبي وقاص ، وأبي هريرة : إذا أكل الكلب

(١) انظر حديث رقم : ١٢٦٤ .

ثلثيه وبقي ثلثه ، وذكرت اسم الله عليه فكل .

● قلت : حديث سلمان : رواه ابن أبي شيبة ، وعبد الرزاق في مصنفيهما في كتاب الصيد ، من حديث قتادة ، عن سعيد بن المسيب ، عن سلمان ، قال - في الكلب يرسل على الصيد - : إن أكل ثلثيه فكل الثلث الباقي . انتهى .

○ وحديث سعد وأبي هريرة : رواهما ابن أبي شيبة أيضًا : حدثنا وكيع ، عن ابن أبي ذئب ، عن بكير بن عبد الله الأشج ، عن حميد بن مالك ، عن سعد - في الصيد يرسل عليه الكلب - قال : كله ، وإن لم يبق إلا بضعة منه .

حدثنا يزيد بن هارون ، أنا داود ، عن الشعبي ، عن أبي هريرة ، قال : إذا أرسلت كلبك وأكل فكل ، وإن أكل ثلثيه . انتهى .

٣٩٥- قوله :

وعن علي : إذا أكل البازي فلا تأكل^(١) .

٣٩٦- قوله :

عن علي في قوله تعالى : ﴿ وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم ﴾ أنه استثنى نصارى بني تغلب ، وقال : إنهم ليسوا على النصرانية وإنما أخذوا منها شرب الخمر .

وعن ابن عباس أنه سئل عن ذبائح نصارى العرب فقال : لا بأس بها .

● قلت : حديث علي : رواه ابن أبي شيبة في مصنفه في كتاب النكاح : ثنا عبدة ، عن سعيد بن أبي عروبة ، عن أبي معشر ، عن إبراهيم ، عن علي أنه كان يكره ذبائح نصارى بني تغلب ونسائهم ، ويقول : هم من العرب . انتهى . وفي لفظ : كره ذبائح نصارى العرب ونسائهم .

(١) قال ابن حجر : لم أجده .

وكان فيه انقطاعاً بين إبراهيم النخعي وعلي ، لكن رواه الشافعي في مسنده : أخبرنا عبد الوهاب الثقفي ، عن أيوب ، عن ابن سيرين ، عن عبيدة السلماني ، عن علي رضي الله عنه قال : لا تأكلوا ذبائح نصارى بني تغلب فإنهم لم يتمسكوا من نصرانيتهم إلا بشرب الخمر . انتهى .

ومن طريق الشافعي رواه البيهقي في المعرفة .

ورواه عبد الرزاق في مصنفه في الحج : أخبرنا معمر ، عن أيوب ، عن محمد ابن سيرين به .

○ وحديث ابن عباس : رواه ابن أبي شيبة في مصنفه في النكاح : حدثنا عفان ، ثنا حماد بن سلمة ، عن عطاء بن السائب ، عن عكرمة عن ابن عباس قال : كلوا ذبائح بني تغلب ، وتزوجوا نساءهم . انتهى .

ورواه مالك في الموطأ في الضحايا ، مالك عن ثور بن زيد الديلي ، عن عبد الله بن عباس ، أنه سئل عن ذبائح نصارى العرب فقال : لا بأس بها^(١) . انتهى .

٣٩٧- الحديث الرابع :

عن النبي ﷺ والخلفاء بعده أنهم كانوا يتوضئون لكل صلاة .

● قلت : أما حديث النبي ﷺ : فرواه الجماعة إلا مسلماً ، من حديث عمرو ابن عامر ، عن أنس قال : « كان النبي ﷺ يتوضأ عند كل صلاة » . قال : كيف كنتم تصنعون ؟ قال : يجزي أحدنا الوضوء ما لم يحدث . انتهى .

ورواه الترمذي من حديث حميد ، عن أنس وزاد فيه : « طاهراً وغير طاهر » .

وروى الحازمي في كتابه الناسخ والمنسوخ من طريق الطحاوي : ثنا إبراهيم ابن مرزوق ، ثنا أبو حذيفة ، ثنا سفيان ، ثنا علقمة ، عن سليمان بن بريدة ، عن أبيه ، عن النبي ﷺ « أنه كان يتوضأ لكل صلاة » . انتهى . ثم قال : قال

(١) قال ابن حجر : وهو منقطع ؛ ثور لم يلق ابن عباس ، وإنما أخذه عن عكرمة فحذفه مالك .

الطحاوي : وهذا محمول على الفضيلة لا على الوجوب ، أو هو مما خص النبي ﷺ دون أمته ، أو هو منسوخ بمحدث بريدة : كان رسول الله ﷺ يتوضأ لكل صلاة . فلما كان يوم الفتح صلى الصلوات بوضوء واحد ، فقال له عمر : فعلت شيئاً لم تكن تفعله . قال : « عمداً فعلته يا عمر » . انتهى . رواه مسلم .

○ وبمحدث عبد الله بن حنظلة الغسيل : رواه أبو داود في سننه من طريق محمد ابن إسحاق ، عن محمد بن يحيى بن حبان ، عن عبد الله بن عبد الله بن عمر ، عن أسماء بنت زيد بن الخطاب ، عن عبد الله بن حنظلة الغسيل ، أن رسول الله ﷺ كان أمر بالوضوء عند كل صلاة طاهراً أو غير طاهر . فلما شق ذلك على رسول الله ﷺ أمر بالسواك عند كل صلاة ، ووضع عنهم الوضوء إلا من حدث . ورواه الحاكم في مستدركه ، وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه .

ورواه أحمد في مسنده : عن محمد بن إسحاق ، حدثني محمد بن يحيى بن حبان ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر به . ثم قال أبو داود : ورواه إبراهيم بن سعد ، عن محمد بن إسحاق ، فقال فيه : عبيد الله بن عبد الله بن عمر .

● قلت : وعبد الله بن عبد الله بن عمر وأخوه عبيد الله كلاهما ثقة ، فأياً ما كان فالسند صحيح . وقد صرح ابن إسحاق فيه بالتحديث كما هو في رواية أحمد ، فزال محذور التدليس .

○ وأما حديث الخلفاء : فرواه ابن أبي شيبة في مصنفه ، والطبري في تفسيره : حدثنا زكريا بن يحيى بن أبي زائدة ، ثنا أزهر ، عن ابن عون ، عن محمد بن سيرين ، قال : كان الخلفاء أبو بكر ، وعمر ، وعثمان ، وعلي يتوضئون لكل صلاة . انتهى .

٣٩٨- الحديث الخامس :

عن النبي ﷺ قال : « من توضأ على طهر كتب الله له عشر

حسنات .

● قلت : رواه أبو داود ، والترمذي ، وابن ماجه في سننهم في الطهارة ، من حديث عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي ، عن أبي غطفان الهذلي ، عن عبد الله ابن عمر ، عن النبي ﷺ أنه قال : « من توضأ على طهر كتب الله له عشر حسنات » . انتهى ، قال الترمذي إسناده ضعيف . انتهى .

٣٩٩- الحديث السادس :

عن النبي ﷺ (أنه كان يتوضأ لكل صلاة ، فلما كان يوم الفتح مسح على خفيه ، فصلى الصلوات الخمس بوضوء واحد ، فقال له عمر : صنعت شيئاً لم تكن تصنعه ، فقال : « عمدًا فعلته يا عمر » .

● قلت : رواه الجماعة^(١) إلا البخاري من حديث علقمة بن مرثد ، عن سليمان ابن بريدة ، عن أبيه بريدة ، قال : كان رسول الله ﷺ يتوضأ لكل صلاة ، فلما كان يوم الفتح صلى الصلوات بوضوء واحد ، فقال له عمر : فعلت شيئاً لم تكن تفعله ، فقال : « عمدًا فعلته يا عمر » . انتهى .

ووهم الحاكم في مستدركه فقال : وافق - يعني : الشيخين - على حديث علقمة بن مرثد ، عن سليمان بن بريدة ، عن أبيه ، عن النبي ﷺ : « كان يتوضأ لكل صلاة » ، الحديث . والبخاري لم يروه^(٢) .

٤٠٠- الحديث السابع :

عن النبي ﷺ أنه كان يدير الماء على مرفقيه .

● قلت : رواه الدارقطني في سننه ، من حديث عباد بن يعقوب ، ثنا القاسم بن

(١) قال ابن حجر : تقدم التنبيه عليه ، وأن مسلماً أخرجه دون ذكر المسح ، وكذلك أخرجه أصحاب السنن .

(٢) ما بين القوسين في هامش النسخة المصرية .

محمد بن عبد الله بن محمد بن عقيل ، عن جده عبد الله بن محمد بن عقيل ، عن جابر بن عبد الله أن النبي ﷺ كان إذا توضأ أدار الماء على مرفقيه . انتهى .
ومن طريق الدارقطني ، رواه البيهقي في سننه ، وسكت عنه^(١) .

وهو حديث ضعيف ، فعباد بن يعقوب : هو الرواجني ، متكلم فيه ، روى عنه البخاري مقروناً بآخر ، وقال ابن حبان فيه : رافضي داعية ، يروي المناكير عن المشاهير ، فاستحق الترك . انتهى .

وعبد الله بن محمد بن عقيل أيضاً فيه مقال ، وكذلك ابن ابنه القاسم بن محمد بن عبد الله بن عقيل ، قال فيه ابن معين : ليس بشيء ، وذكر ابن أبي حاتم عن أبيه قال : كان متروك الحديث ، وذكر عن أبي زرعة أنه قال : أحاديثه منكورة ، وهو ضعيف الحديث أيضاً ، وذكره ابن حبان في الثقات وقال : يروي عن جده عبد الله بن محمد بن عقيل ، عن جابر . وروى عنه إسحق بن محمد العزمي . انتهى . ذكره في أتباع التابعين من كتابه .

ورواه البيهقي أيضاً من حديث سويد بن سعيد ، عن القاسم بن محمد العقيلي ، عن عبد الله بن محمد بن عقيل ، عن جابر ، أما القاسم وجده فتقدما ، وأما سويد بن سعيد فهو ، وإن أخرج له مسلم ، فقد قال ابن معين : هو حلال الدم ، وقال ابن المديني : ليس بشيء ، وقال النسائي : ليس بشيء ، وقال أبو حاتم : صدوق إلا أنه كثير التدليس ، وقيل : إنه عمي في آخر عمره ، وربما لقن ما ليس في حديثه ، فمن سمع منه وهو بصير فحديثه عنه حسن ، وسكت عنه البيهقي هنا ، وقال في باب : من قال لا يقرأ : تغير بآخره ، فكثير الخطأ في روايته . انتهى .

والعجب من البيهقي كيف سكت عن القاسم هنا ، وقد قال في باب : لا يطهر بالمستعمل : لم يكن بالحافظ ، وأهل العلم مختلفون في الاحتجاج برواياته . انتهى .

(١) قال ابن حجر : إسناده ضعيف .

٤٠١- الحديث الثامن :

عن النبي ﷺ أنه مسح على ناصيته .

● قلت : أخرجه مسلم في صحيحه : عن عروة بن المغيرة بن شعبة ، عن المغيرة ابن شعبة قال : تخلف رسول الله ﷺ وتخلفت معه ، فلما قضى حاجته قال : « أمعك ماء ؟ » فأتيته بمطهره ، فغسل كفيه ووجهه ، ثم ذهب يحسر عن ذراعيه ، فضاق كم الجبة فأخرج يده من تحت الجبة ، فألقى الجبة على منكبيه وغسل ذراعيه ، ومسح بناصرته وعلى العمامة وعلى خفيه ، ثم ركب وركبت فانتهينا إلى القوم وقد قاموا في الصلاة ، فصلى بهم عبد الرحمن بن عوف ، وقد ركع بهم ركعة ، فلما أحس بالنبي ﷺ ذهب يتأخر فأومى إليه فصلى بهم ، فلما سلم قام النبي ﷺ وقمت ، فركعنا الركعة التي سبقنا بها . انتهى .

رواه الطبراني في معجمه دون ذكر العمامة ولفظه : عن ابن المغيرة ، عن أبيه أن النبي ﷺ توضأ ومسح على ناصيته . انتهى .

٤٠٢- الحديث التاسع :

عن ابن عمر : كنا مع رسول الله ﷺ فتوضأ قوم وأعقابهم بيض تلوح ، فقال : « ويل للأعقاب من النار » ، وفي رواية جابر « ويل للعراقيب » .

● قلت : هكذا وجدته في نسخ الكشاف : عبد الله بن عمر^(١) ، وإنما هو عبد الله ابن عمرو ، كما رواه البخاري ومسلم من حديث يوسف بن ماهك ، عن عبد الله ابن عمرو ، قال : تخلف النبي ﷺ عنا في سفرة ، فأدركنا وقد أرهقنا العصر ، فجعلنا نتوضأ ونمسح على أرجلنا ، فنادى بأعلى صوته : « ويل للأعقاب من النار »

(١) قال ابن حجر : تنبيه : لم أره من حديث ابن عمر ، وكأنه تحرف على صاحب الكتاب . أو من أخذه عنه .

مرتين أو ثلاثاً . انتهى .

ولمسلم عن أبي يحيى ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال : رجعنا مع النبي ﷺ من مكة إلى المدينة حتى إذا كنا بالطريق تعجل قوم عند العصر فتوضؤوا وهم عجال ، فانتهنا إليهم وأعقابهم تلوح ، لم يمسه ماء ، فقال رسول الله ﷺ : « ويل للأعقاب من النار ، أسبغوا الوضوء » . انتهى .

وهو في رواية أبي نعيم « وأعقابهم يبيض تلوح » وهذا المتن أقرب إلى لفظ المصنف .

○ وأما رواية جابر : فهي عند ابن ماجة في سننه : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا أبو الأحوص ، عن أبي إسحاق ، عن سعيد بن أبي كريب ، عن جابر بن عبد الله قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « ويل للعراقيب من النار » . انتهى .

ورواه ابن أبي شيبة ، والإمام أحمد ، وإسحاق بن راهويه ، وأبو يعلى الموصلي ، وأبو داود الطيالسي في مسانيدهم كلهم . عن أبي إسحاق به .

○ ولها طريق آخر : رواه الطبراني في معجمه : حدثنا محمد بن أحمد بن حماد الدولابي ، ثنا أبي ، حدثني الوليد بن القاسم بن الوليد ، عن الأعمش ، عن أبي سفيان ، عن جابر أن رسول الله ﷺ رأى قوماً يتوضئون ولم تصب أعقابهم الماء ، فقال : « ويل للعراقيب من النار » . انتهى .

(وهي عند مسلم من رواية أبي هريرة أنه رأى قوماً يتوضئون ، فقال لهم : أسبغوا الوضوء ، فإني سمعت النبي ﷺ يقول : « ويل للعراقيب من النار »)^(١) . انتهى . وهي عند النسائي أيضاً من حديث عبد الله بن عمرو .

وهي في مسند أبي يعلى الموصلي من حديث عائشة ، فقال : حدثنا عبد الأعلى ابن حماد النرسي ، ثنا سفيان بن عيينة ، عن ابن عجلان ، عن سعيد بن أبي سعيد ،

(١) ما بين القوسين في هامش النسخة المصرية .

عن أبي سلمة ، عن عائشة مرفوعاً بلفظ ابن ماجة .

وفي غريب السرقسطي من حديث أبي ذر ، أخبرنا محمد بن علي ، ثنا سعيد ، ثنا سفيان ، عن عبد الكريم بن النضر ، عن مجاهد قال : قال أبو ذر : أشرف علينا رسول الله ﷺ ونحن نتوضأ فقال : « ويل للعراقيب من النار » ، فطفقنا نغسلها غسلًا وندلكها دلكًا . انتهى .

٤٠٣- قوله :

وعن عمر رضي الله عنه أنه رأى رجلاً يتوضأ فترك باطن قدميه ، فأمره أن يعيد الوضوء تغليظاً عليه^(١) .

وعن عائشة قالت : لأن تقطعا أحب إلي من أن أمسح على القدمين بغير خفين .

قوله : وعن عطاء ما علمت أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ مسح القدمين^(٢) .

● قلت : أما حديث عمر : فرواه البيهقي في سننه ، من حديث الثوري عن الأعمش ، عن أبي سفيان ، عن جابر أن عمر رأى رجلاً توضأ فبقي في رجله لمعة ، فقال له : أعد الوضوء . انتهى .

ورواه ابن أبي شيبة ، وعبد الرزاق في مصنفيهما ، قال الأول : أخبرنا ابن عليه ، وقال الثاني : أخبرنا معمر ، قالا : أخبرنا خالد الحذاء عن أبي قلابة أن عمر ... فذكره^(٣) ، إلا أنهما قالا : قدر ظفر عوض : اللمعة .

(١) قال ابن حجر : تنبيه : قوله : تغليظاً عليه من كلام صاحب الكشاف ، وفيه نظر ، لاحتمال أن يكون المراد بقوله « أعد الوضوء » أي اغسل رجلك من إطلاق الكل وإرادة البعض . أما الذي في المرفوع فيحتمل أن يكون الأمر المذكور بعد أن أحدث الرجل .

(٢) قال ابن حجر : لم أجده .

(٣) قال ابن حجر : رواية ابن أبي شيبة ، وعبد الرزاق من رواية أبي قلابة ، أن عمر ، وهو منقطع .

وفيه حديث مرفوع ، رواه أبو داود في سننه ، من حديث بحير بن سعد ، عن خالد بن معدان ، عن بعض أصحاب النبي ﷺ أن النبي ﷺ رأى رجلاً وفي ظهر قدمه لمعة قدر الدرهم لم يصبها الماء فأمره أن يعيد الوضوء والصلاة . انتهى . قال أبو داود : هذا مرسل ، يريد لعدم اسم الصحابي .

قال الشيخ تقي الدين في كتابه الإمام : وليس هذا مما يجعل الحديث مرسلًا ، وقد قال الأثرم : قلت لأحمد : هذا إسناد جيد ، قال : نعم . مع أن فيه بقية ، وهو مدلس ، لكن أحمد رواه في مسنده : حدثنا إبراهيم بن أبي العباس ، حدثني بقية ، حدثني بحير بن سعد به ، ولم يذكر فيه الصلاة فزالت شبهة التدليس ، والله أعلم .

○ وأما رواية عائشة : فغريبة ، وفي العلل المتناهية لابن الجوزي قال : روى محمد ابن مهاجر البغدادي ، ثنا إسماعيل ابن أخت مالك ، ثنا إبراهيم بن إسماعيل ، عن داود بن الحصين ، عن القاسم بن محمد ، عن عائشة قالت : لأن تقطع رجلي بالموسى أحب إلي من أن أمسح على القدمين . انتهى . ثم قال : هذا موضوع على عائشة ، وضعه محمد بن مهاجر . انتهى .

٤٠٤- الحديث العاشر :

قال النبي ﷺ : « من اتبع علي مليء فليتبع » .

● قلت : استشهد به المصنف على تعدية اتباع بعلي ، قال : لأنه بمعنى أحيل . والحديث رواه الأئمة الستة في كتبهم ، من حديث الأعرج ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « مطل الغني ظلم وإذا اتبع أحدكم علي مليء فليتبع » . انتهى . أخرجه في الحوالة .

وفي لفظ لأحمد في مسنده : « وإذا أحيل أحدكم علي مليء فليحتل » وهي عند البزار من حديث ابن عمر .

٤٠٥ - الحديث الحادي عشر :

روي أن المشركين رأوا رسول الله ﷺ وأصحابه قاموا إلى صلاة الظهر يصلون معاً - وذلك بعسفان ، في غزوة بني أنمار ، فلما صلوا ندموا أن لو كانوا أكبروا عليهم ، فقالوا : إن لهم بعدها صلاة هي أحب إليهم من آبائهم وأبنائهم ، يعنون : صلاة العصر ، وهموا بأن يوقعوا بهم إذا قاموا لها ، فنزل جبريل عليه السلام بصلاة الخوف .

● قلت : رواه الطبري : حدثنا أبو كريب ، ثنا يونس بن بكير ، عن النضر أبي عمر ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال خرج رسول الله ﷺ في غزاة فلقى المشركين بعسفان ، فلما صلى الظهر فرأوه يركع ويسجد هو وأصحابه ، قال بعضهم لبعض يومئذ كان فرصة لكم لو أغرتم عليهم ما علموا بكم حتى تواقعوهم ، قال قائل منهم : فإن لهم صلاة أخرى أحب إليهم من أهلهم وأموالهم ، فاستعدوا حتى تغيروا عليهم فيها ، فأنزل الله تعالى على نبيه صلاة الخوف . انتهى .

وفي مسلم بعضه رواه في صلاة الخوف ، عن أبي الزبير ، عن جابر قال : غزونا مع رسول الله ﷺ قوماً من جهينة فقاتلونا قتالاً شديداً ، فلما صلينا الظهر قال المشركون : لو ملنا عليهم ميلاً لاقتطعناهم ، وقالوا : إنه ستأتيهم صلاة هي أحب إليهم من الأولى ، فأخبر جبريل رسول الله ﷺ ، وذكر ذلك لنا رسول الله ﷺ فلما حضرت العصر صفنا صفيين وذكر صلاة الخوف .

وروى الترمذي ، والنسائي من حديث عبد الله بن شقيق ، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ نزل بين ضجنان وعسفان ، فقال المشركون : إن هؤلاء صلاة هي أحب إليهم من آبائهم وأبنائهم ، وهي صلاة العصر ، فأجمعوا أمرهم فميلوا عليهم ميلاً واحدة ، وإن جبريل أتى النبي ﷺ فأمره أن يقسم أصحابه ... وذكر الحديث .

٤٠٦- الحديث الثاني عشر :

روي أن رسول الله ﷺ أتى بني قريظة ومعه الشيخان وعلي رضي الله عنهم يستقرضهم دية مسلمين قتلها عمرو بن أمية الضمري خطأ يحسبهم مشركين ، فقالوا : نعم يا أبا القاسم ، اجلس حتى نطعمك ونقرضك ، فأجلسوه في صفة وهموا بالفتك به ، وعمد عمرو بن جحاش إلى رحا عظيمة يطرحها عليه فأمسك الله يده ، ونزل جبريل فأخبره فخرج.

● قلت : رواه البيهقي ، في دلائل النبوة ، في باب غزوة بئر معونة ، عن أبي عبد الله الحاكم بسنده إلى ابن إسحاق ، حدثني والذي إسحاق بن يسار ، عن المغيرة بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام وعبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو ، ابن حزم ، وغيرهما من أهل العلم قالوا : قدم أبو البراء عامر بن مالك بن جعفر على رسول الله ﷺ (فعرض عليه) الإسلام ، فلم يسلم ولم يبعد من الإسلام ، وقال : يا محمد ، لو بعثت رجلاً من أصحابك إلى أهل نجد يدعونهم إلى أمرك رجوت أن يستجيبوا ، فقال ﷺ : « إني أخشى عليهم أهل نجد » فقال أبو البراء : إني جاز لهم فابعثهم فليدعوا الناس إلى أمرك ، فبعث عليه السلام المنذر بن عمر في أربعين رجلاً من أصحابه من خيار المسلمين فيهم الحارث بن الصمة ، وحرام ابن ملحان ، وكعب بن زيد ... إلى أن قال : فقاتلوا القوم حتى قتلوا عن آخرهم ، إلا كعب بن مالك فإنهم تركوه وبه رمق ، فارتث من بين القتلى ، فعاش حتى قتل يوم الخندق ، وكان في سرح القوم عمرو بن أمية الضمري ورجل من الأنصار من بني عمرو بن عوف إلى أن قال : فقاتل الأنصاري القوم ، حتى قتل ، وأخذ عمرو بن أمية الضمري أسيراً ، فلما أخبرهم أنه من مضر أطلقه عامر بن الطفيل رئيس المشركين ، وخرج عمرو حتى إذا كان بالقرقرة أقبل رجلان من بني عامر حتى نزلا في ظل هو فيه ، وكان مع العامريين عهد من رسول الله ﷺ ، وجوار لم يعلم به عمرو ، وقد سألهما حين نزلا من أنما قالوا : من بني عامر ،

فأمهلها حتى إذا ناما عدا عليهما فقتلها ، وهو يرى أنه أصاب بهما ثأره من بني عامر بما أصابوا من أصحاب رسول الله ﷺ ، فلما قدم عمرو بن أمية الضمري على النبي ﷺ أخبره الخبر فاشتد ذلك عليه ، وقال : « لآدينهما » الحديث بطوله .

ثم أسند إلى ابن إسحاق ، قال : ثم خرج رسول الله ﷺ إلى بني النضير يستعينهم في القتيلين اللذين قتلها عمرو بن أمية الضمري ، فيما حدثني يزيد بن رومان ، قال : كان بين بني النضير وبين عامر عقد وحلف ، فلما أتاهم رسول الله ﷺ يستعينهم في الدية قالوا : نعم يا أبا القاسم ، اجلس فجلس عليه السلام إلى جانب جدار من بيوتهم ، ثم خلا بعضهم ببعض فقالوا : لو أن رجلاً يعلو على هذا البيت فيلقى عليه صخرة فيقتله بها فیربحنا منه ، فانتدب منهم لذلك عمرو بن جحاش ابن كعب ، فصعد ليلقى عليه صخرة كما قال ، ورسول الله ﷺ في نفر من أصحابه أبو بكر وعمر وعلي ، فأتاه الخبر من السماء بما أراد القوم ، فقام وخرج راجعاً إلى المدينة ، ثم أمر بحربهم والسير إليهم ، فسار بالناس ... الحديث بطوله .

واعلم أن في لفظ المصنف كما يدل على أن العامرين كانا مسلمين ، ولفظ الحديث يدل على أنهما كافران ، بل صرح البيهقي فيما بعد بسنده إلى موسى بن عقبة ، قال : فلما كانا ببعض الطريق لقياً رجلين من بني كلاب كانا كافرين ، وصلا النبي ﷺ بعهد ، فنزلوا منزلاً واحداً ، فلما نام الكلابيان ، قتلاهما ، ولم يعلما أن لهما عهداً من رسول الله ﷺ ... الحديث فليُنظر في ذلك .

وذكره ابن هشام في غزوة بني النضير ، عن ابن إسحاق ، حدثني يزيد بن رومان ... فذكره بلفظ البيهقي .

ورواه أبو نعيم في دلائل النبوة ، في الباب الثامن والعشرين وهو باب المغازي ، حدثنا سليمان بن أحمد ، ثنا بكر بن سهل ، ثنا عبد الغني بن سعيد ، ثنا موسى ابن عبد الغني بن سعيد ، ثنا موسى بن عبد الرحمن ، عن ابن جريج ، عن عطاء ، عن ابن عباس . وعن مقاتل ، عن الضحاك ، عن ابن عباس في قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا

الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم إذ هم قوم أن يسلطوا إليكم أيديهم فكف أيديهم عنكم ﴿٤٠٧﴾ وذلك أن عمرو بن أمية الضمري لما انصرف من بئر معونة لقي رجلين كلابيين معهما أمان من رسول الله ﷺ ، فقتلهما ولم يعلم أن معهما أماناً ، فوداهما رسول الله ﷺ ، ومضى إلى بني النضير ومعه أبو بكر وعمر وعلي فتلقوهم بنو النضير ، وقالوا : مرحباً يا أبا القاسم ، ماذا جئت له ؟ قال : « رجل من أصحابي قتل رجلين من بني كلاب معهما أمان مني ، وقد طلب مني ديتهما ، فأريد أن تعينوني » قالوا : نعم وكرامة يا أبا القاسم ، فأجلسوه تحت الحصن في ظل الجدار ، وجلس أبو بكر على يمينه ، وعمر على يساره ، وعلي بين يديه ، وتآمروا - بني النضير - أن يطرحوا عليه حجراً من فوق الحصن ، فأخبر النبي ﷺ بما تآمروا به ، فنهض عليه السلام وتبعه أبو بكر وعمر وعلي ، فأنزل الله الآية . انتهى .

ثم أخرجه عن ابن إسحاق ، حدثني يزيد بن رومان ... فذكره بلفظ البيهقي سواء .
ورواه الواقدي في المغازي : حدثني محمد بن عبد الله ابن أخي الزهري ، وعبد الله بن جعفر ، ومحمد بن صالح ، ومحمد بن يحيى بن سهل ، وابن أبي حبيبة ، ومعمار بن راشد في رجال ممن لم أسمهم ، وكل حدثني ببعض هذا الحديث ، وقد جمعت كل الذي حدثوني ، فقالوا : أقبل عمرو بن أمية فذكره مطولاً ، وفيه أن العامريين كانوا كافرين ، وفيه أن النبي ﷺ رجع إليهم وقتلهم ، وأن عمرو بن جحاش قتل يومئذ ، والله أعلم .

٤٠٧- الحديث الثالث عشر :

روي أن النبي ﷺ نزل منزلاً وتفرق الناس في العضاة يستظلون بها ، فعلق رسول الله ﷺ سلاحه بشجرة ، فجاء أعرابي فسل سيف النبي ﷺ ثم أقبل عليه ، فقال : من يمنعك مني ؟ قال : « الله » ، قالها ثلاثاً ، فشام الأعرابي السيف ، فصاح رسول الله ﷺ بأصحابه فأخبرهم وأنى أن يعاقبه .

● قلت : رواه البخاري في الجهاد ، وفي المغازي ، ومسلم في الفضائل من حديث أبي سلمة ، عن جابر قال : غزونا مع رسول الله ﷺ غزوة قبل نجد ، فأدركنا رسول الله ﷺ في واد كثير العضاة ، فنزل رسول الله ﷺ في واد كثير العضاة ، فنزل رسول الله ﷺ تحت شجرة فعلق سيفه بغصن من أغصانها ، قال : وتفرق الناس في الوادي يستظلون بالشجر ، فقال عليه السلام : « إن رجلاً أتاني وأنا نائم فأخذ السيف ، فاستيقظت وهو قائم على رأسي ، فلم أشعر إلا والسيف صلتا في يده ، فقال لي : من يمنعك مني ؟ قلت : الله ، ثم قال في الثانية : من يمنعك مني ؟ قلت : الله ، قال : فشام السيف ، ها هو جالس » ، ثم لم يعرض له رسول الله ﷺ . انتهى .

وفي لفظ البخاري : فنزل رسول الله ﷺ تحت شجرة وعلق سيفه وغمنا نومة ، فإذا رسول الله ﷺ يدعوننا وإذا عنده أعرابي قال : « إن هذا اختلط علي سيفي فاستيقظت ... » الحديث ، ذكره في غزوة ذات الرقاع .

٤٠٨- قوله :

عن ابن مسعود : وقد ينسى (المرء بعض) العلم بالمعصية وتلا قوله تعالى : ﴿ ونسوا حظاً مما ذكروا به ﴾ .

● قلت : رواه ابن المبارك في كتاب الزهد والرقائق : أخبرنا عبد الرحمن المسعودي ، عن القاسم ، عن عبد الله قال : إني لأحسب الرجل ينسى العلم يعلمه بالخطيئة يعملها . انتهى .

ورواه الدارمي في مسنده ، والطبراني في معجمه ، عن المسعودي به ^(١) . وكذلك الإمام أحمد في كتاب الزهد ، إلا أنه قال : عن القاسم بن عبد الرحمن ، والحسن بن سعد قالا : قال عبد الله ... فذكره .

(١) قال ابن حجر : وهذا منقطع .

٤٠٩- الحديث الرابع عشر :

قال النبي ﷺ : « المستبَّان ما قالا ، فعلى البادي ما لم يعتد المظلوم » .

● قلت : أخرجه مسلم في صحيحه في كتاب البر والصلة ، من حديث العلاء ابن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « المستبَّان ما قالا ، فعلى البادي ما لم يعتد المظلوم » . انتهى .

ورواه البخاري في كتابه المفرد في الأدب ، من حديث أنس فقال : حدثنا أحمد ابن عيسى ، ثنا ابن وهب ، قال : أخبرني عمرو بن الحارث ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن سنان بن سعد ، عن أنس رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ أنه قال : « المُستَبَّان ما قالا ، فعلى البادي ما لم يعتد المظلوم » ، انتهى .

٤١٠- قوله :

عن علي رضي الله عنه أن الحارث بن بدر جاءه تائبًا بعد ما كان يقطع الطريق فقبل توبته ، ودرأ عنه العقوبة .

● قلت : رواه ابن أبي شيبة في مصنفه : حدثنا أبو أسامة ، عن مجالد ، عن عامر الشعبي قال : كان حارثة بن بدر التميمي من أهل البصرة قد أفسد في الأرض وحارب ، فكلم الحسن بن علي وابن جعفر وابن عباس وغيرهم من قريش فكلّموا عليًا فلم يؤمنه ، فأتى سعيد بن قيس الهمداني فكلّمه فانطلق سعيد إلى علي وخلفه في منزله فقال : يا أمير المؤمنين ، كيف تقول فيمن حارب الله ورسوله وسعى في الأرض فسادًا ؟ فقرأ : ﴿ إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ... ﴾ الآية كلها ، فقال : أفرأيت من تاب قبل أن يقدر عليه ؟ فقال علي : أقول كما قال الله وتقبل منه ، قال : فإن حارثة بن بدر قد تاب قبل أن يقدر عليه ، فبعث إليه وجاء به وأدخل عليه فأمنه وكتب له كتابًا .

حدثنا عبد الرحيم بن سليمان ، عن أشعث ، عن الشعبي ، عن علي نحوه .

٤١١- الحديث الخامس عشر :

عن النبي ﷺ : « يقال للكافر يوم القيامة ... أرأيت لو كان لك ملء الأرض ذهباً أكنت تفتدي به ؟ فيقول : نعم . فيقال له : قد سئلت أيسر من ذلك » .

● قلت : رواه البخاري في صحيحه في الرقاق ، ومسلم في صفة القيامة من حديث قتادة ، عن أنس أن النبي ﷺ قال : « يقال للكافر يوم القيامة ... أرأيت لو كان لك ملء الأرض ذهباً أكنت تفتدي به ؟ فيقول .. نعم ... » إلى آخره سواء .

٤١٢- قوله :

روي عن عكرمة أن نافع بن الأزرق قال لابن عباس : يا أعمى البصر أعمى القلب ، تزعم أن قومًا يخرجون من النار وقد قال الله تعالى : ﴿ وما هم بخارجين منها ﴾ فقال : ويحك ، اقرأ ما فوقها هذا للكفار^(١) .

ثم قال المصنف : وهذا مما لفقته المجبرة ، وليس بأول تكاذيبهم ، وكفاك بما فيه من مواجهة ابن الأزرق ابن عم رسول الله ﷺ وحبر الأمة بالخطاب الذي لا يجسر عليه أحد ، ويرفعه إلى عكرمة ، دليلين ناصبين أن الحديث فرية ما فيه مرية .

(١) قال ابن حجر : لم أجد

قلت : أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (ج٦/ ١٤٧) فقال : حدثنا ابن حميد ثنا يحيى بن واضح ثنا الحسين بن واقد عن يزيد النحوي عن عكرمة ... إلى آخره .

٤١٣- الحديث السادس عشر :

روي أن شريقاً وشريفة زنيا في خير وهما محصنان ، وحدهما الرجم في التوراة فكرهوا رجهما ؛ لشرفهما ، فبعثوا رهطاً منهم إلى بني قريظة ليسألوا رسول الله ﷺ عن ذلك ، وقالوا : إن أمركم بالجلد والتحميم فاقبلوا ، وإن أمركم بالرجم فلا تقبلوا ، وأرسلوا الزانيين معهم ، فأمرهم بالرجم فأبوا أن يأخذوا به ، فقال له جبريل ، اجعل بينك وبينهم ابن سوريا ، فقال : « هل تعرفون شاباً أمرد أبيض أعور يسكن فذك يقال له : ابن سوريا ؟ » قالوا : نعم وهو أعلم يهودي على وجه الأرض ، ورضوا به حكماً ، فقال له رسول الله ﷺ : « أنشدك بالله الذي لا إله إلا هو الذي فلق البحر ، ورفع فوقكم الطور ، وأنجاكم وأغرق آل فرعون ، والذي أنزل عليكم كتابه وحلاله وحرامه ، هل تجدون فيه الرجم على من أحصن ؟ » قال : نعم . فوثب عليه سفلة اليهود ، فقال : خفت إن كذبت أنه ينزل علينا العذاب » ثم سأل رسول الله ﷺ عن أشياء كان يعرفها من أعلامه ، فقال : أشهد أن لا إله إلا الله وأنت رسول الله النبي الأمي العربي الذي بشر به المرسلون ، وأمر رسول الله ﷺ بالزانيين فرجما عند باب مسجده .

● قلت: الحديث في الصحيحين وغيرهما بغير هذا اللفظ ، وأقرب شيء وجدته إلى لفظ المصنف ما رواه البيهقي في دلائل النبوة من طريق ابن المبارك : ثنا معمر ، عن الزهري قال : كنت جالساً عند سعيد بن المسيب وعنده رجل من مزينة من أصحاب أبي هريرة فقال : قال أبو هريرة : كنت جالساً عند النبي ﷺ إذ جاء نفر من اليهود وقد زنا رجل منهم وامرأة ، فقال بعضهم لبعض : اذهبوا بنا إلى هذا النبي فإنه بعث بالتخفيف ، فإن أفتانا حدًا دون الرجم فعلناه ، وإن أمرنا بالرجم

عصيناه ، فأتوا رسول الله ﷺ وهو جالس في المسجد في أصحابه ، فقالوا : يا أبا القاسم ما ترى في رجل منا زنا بعد ما أحصن ، فقام رسول الله ﷺ ولم يرجع إليهم شيئاً ، وقام معه رجال من المسلمين ، حتى أتوا بيت مدراس اليهود ، فقال لهم رسول الله ﷺ : « يا معشر اليهود ، أنشدكم الله الذي أنزل التوراة على موسى ما تجدون في التوراة من العقوبة على من زنا إذا أحصن ؟ » قالوا : نحمله - والتحميم : أن يحمل على حمار ، ويجعل وجهه مما يلي دبر الحمار ويطاف به - فسكت خبرهم وهو فتى شاب فالظُّ عليه النشدة ، فقال : أما إذا نشدتنا فإننا نجد في التوراة الرجم على من أحصن ، قال : « فلم ترخصتم أمر الله !؟ » قال زنا رجل منا ذو قرابة للملك من ملوكنا فأخبر عنه الرجم ، فزنا بعده آخر في أسرة الناس ، فأراد ذلك الملك أن يرجمه ، فقام قومه دونه ، وقالوا : لا والله لا ترجمه حتى ترجم فلاناً لقرابته ، فاصطلحوا منهم على هذه العقوبة ، فقال عليه السلام : « فإني أحكم بما في التوراة » ، فأمر عليه السلام بهما فرجما . انتهى .

ثم ساقه البيهقي من طريق أخرى : عن ابن إسحاق ، حدثني ، الزهري سمعت رجلاً من مزينة يحدث سعيد بن المسيب أن أبا هريرة حدثهم ... فذكر نحوه بزيادة ونقص وفيه : فقال عليه السلام لابن سوريا : « أنشدك بالله ... » الحديث ، وفي آخره : وأمر عليه السلام بالزانيين فرجما عند باب مسجده .

وذكره ابن هشام في السيرة : عن ابن إسحاق ، حدثني ابن شهاب الزهري أنه سمع رجلاً من مزينة من أهل العلم يحدث سعيد بن المسيب أن أبا هريرة حدثهم : أن أحبار يهود اجتمعوا في بيت المدراس ، وقد زنا رجل منهم بامرأة منهم وهما محصنان ، فقالوا : ابعثوا بهذا الرجل والمرأة إلى محمد فأسأله ، فإن حكم فيهما بالتجبية ، والتجبية أن يجلداً بجل من ليف مطلي بقار ، ثم يسود وجوههما ثم يحملان على حمارين وجوههما مما يلي دبر الحمار - فاتبعوه ، فإنما هو ملك ، فإن حكم فيهما بالرجم فإنه نبي فاحذروه ، فأتوه فأسأله ، فقال لهم : « يا معشر يهود ، أين علماكم ؟ » فأتوا له بعبد الله بن سوريا ، فقالوا : هذا أعلم من بقي بالتوراة ،

فخلا به رسول الله ﷺ وألظ به المسألة ، وناشده بالله : « هل تعلم أن الله حكم فيمن زنا بعد إحصائه بالرجم في التوراة ؟ » فقال : اللهم نعم ، فأمر بهما رسول الله ﷺ فرجما عند باب مسجده . انتهى .

٤١٤- الحديث السابع عشر :

روي أن النبي ﷺ قال لهم : « القتلى بواء » فقال بنو النضير : نحن لا نرضى بذلك ، فنزلت : ﴿ أفحكم الجاهلية يبغون ﴾ .
● قلت : غريب^(١) .

وروى ابن أبي شيبة في مصنفه في كتاب الديات : ثنا عباد بن العوام ، عن سفيان بن حسين ، عن ابن أشوع ، عن الشعبي ، قال : كان بين حيين من العرب قتال ، فقتل من هؤلاء وهؤلاء قتلى ، فقال أحد الحيين : لا نرضى حتى نقتل بالمرأة الرجل وبالرجل الرجلين وأى عليهم الآخرون ، فارتفعوا إلى النبي ﷺ قال : « القتلى بواء » أي سواء قال : فاصطلح القوم بينهم على الديات فحسبوا للرجل دية الرجل ، والمرأة دية المرأة ، وللعبد دية العبد ، ف قضى لأحد الحيين على الآخرين . انتهى .

٤١٥- الحديث الثامن عشر :

عن النبي ﷺ قال : « كل لحم أنبته السحت فالنار أولى به » .

● قلت : روي من حديث كعب بن عجرة ، ومن حديث جابر بن عبد الله ، ومن حديث حذيفة ، ومن حديث ابن عباس ، ومن حديث ابن عمر ، ومن حديث عبد الرحمن بن سمرة ، ومن حديث عمر بن الخطاب ، ومن حديث أبي بكر ، ومن حديث أبي هريرة .

○ أما حديث كعب بن عجرة : فرواه الترمذي في جامعه في آخر كتاب الصلاة :

(١) قال ابن حجر : لم أجده . هكذا .

حدثنا عبد الله بن أبي زياد ، ثنا عبيد الله بن موسى ، ثنا غالب أبو بشير ، عن أيوب بن عابد الطائي ، عن قيس بن مسلم ، عن طارق بن شهاب ، عن كعب ابن عجرة قال : قال لي رسول الله ﷺ : « أعيذك بالله يا كعب بن عجرة من أمراء يكونون من بعدي ، فمن غشي أبوابهم فصدقهم في كذبهم ، وأعانهم على ظلمهم ، فليس مني ولست منهم ، ولا يرد عليّ الحوض ، ومن غشي أبوابهم فلم يصدقهم في كذبهم ، ولم يعنهم على ظلمهم ، فهو مني ، وأنا منه ، وسيرد عليّ الحوض ، يا كعب بن عجرة : الصلاة برهان ، والصوم جنة ، والصدقة تطفئ الخطيئة كما يطفئ الماء النار ، يا كعب بن عجرة ، إنه لا يربو لحم نبت من سحت إلا كانت النار أولى به » . انتهى . وقال : حديث حسن غريب ، لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، وسألت محمد بن إسماعيل عن هذا الحديث فلم يعرفه إلا من حديث عبيد الله بن موسى ، واستغربه جدًا ، وقال محمد : حدثنا ابن نمير ، عن عبيد الله بن موسى ، عن غالب بهذا . انتهى .

وله طريق آخر عند أبي يعلى الموصلي في مسنده : حدثنا أمية بن بسطام ، حدثنا معتمر ، سمعت عبد الملك بن أبي جميلة يحدث عن أبي بكر بن بشير ، عن كعب ابن عجرة ... فذكره سواء .

○ وأما حديث جابر : فرواه ابن حبان في صحيحه ، في النوع الأول من القسم الأول ، من حديث عبد الله بن عثمان بن خثيم ، عن عبد الرحمن بن سابط ، عن جابر بن عبد الله أن النبي ﷺ قال : « يا كعب بن عجرة » فذكره بلفظ الترمذي سواء .

ورواه الإمام أحمد ، وإسحاق بن راهويه ، وأبو يعلى الموصلي ، والبخاري في مسانيدهم ، في مسند جابر بن عبد الله .

ومن طريق أحمد رواه الحاكم في مستدركه في كتاب الإيمان وسكت عنه ، ثم أعاده في كتاب الفتن من طريق ابن راهويه ، وقال : صحيح الإسناد ولم

يخرجاه . انتهى .

○ وأما حديث (حذيفة : فرواه إسحاق بن راهويه في مسنده : حدثنا النضر ابن شميل ، ثنا محمد بن نوار ، ثنا كردوس ، قال خطب حذيفة بالمدائن فقال : يا أيها الناس ، تعاهدوا ضرائب غلمانكم ، فما كان من حلال فأحلوه ، وما كان غير ذلك فارفضوه ، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : « ليس لحمًا ينبت من سحت فيدخل الجنة » . انتهى .

ومن طريق ابن راهويه رواه أبو نعيم في الحلية في ترجمة كردوس بسنده ومثته .

○ وله طريق آخر : عند الطبراني في معجمه الأوسط ، أخرجه عن أيوب بن سويد : عن سفیان الثوري ، عن عبد الملك بن عمير ، عن ربعي بن حراش ، عن حذيفة ، عن النبي ﷺ قال : « لا يدخل الجنة لحم نبت من سحت ، النار أولى به » . انتهى ، وقال : لا يرويه عن سفیان إلا أيوب ، وقال أبو حاتم في علله : أخطأ فيه أيوب ، وإنما هو موقوف . انتهى .

○ وأما حديث (١) ابن عباس : فله طرق (٢) ، فرواه البيهقي في شعب الإيمان ، في الباب السابع والثلاثين ، من حديث إسماعيل بن عياش ، عن حسين بن قيس الرحبي ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، عن النبي ﷺ قال : « درهم ربا أشد على الله من ست وثلاثين زنية ، ومن نبت لحمه من السحت فالنار أولى به » . انتهى .

ورواه الطبراني في معجمه الكبير : حدثنا عبد الله بن أحمد ، ثنا محمد بن أبان الواسطي ، ثنا أبو شهاب ، عن أبي محمد الجزري ، وهو حمزة النصيبي ، عن عمرو بن دينار ، عن ابن عباس مرفوعاً : « من نبت لحمه من سحت فالنار أولى به » مختصر .

(١) ما بين القوسين في هامش النسخة المصرية .

(٢) قال ابن حجر : أخرجه الطبراني والبيهقي من وجهين ضعيفين .

ورواه في معجمه الصغير : عن سعيد بن رحمة المصيصي ، ثنا محمد بن حميد ،
عن إبراهيم بن أبي عبلة ، عن عكرمة ، عن ابن عباس مرفوعاً نحوه .

○ وأما حديث ابن عمر : فرواه الطبري في تفسيره : حدثني يونس ، أنا ابن
وهب ، أخبرني عبد الرحمن بن أبي الموالي ، عن عمر بن حمزة ، عن عبد الله بن
عمر قال : قال رسول الله ﷺ : « كل لحم نبت من سحت فالنار أولى به » .

ورواه ابن مردويه في تفسيره : أخبرنا عبد الرحمن بن بشير بن نعيم المؤدب ،
ثنا إسحاق بن إبراهيم بن إسماعيل ، ثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا ابن أبي الموالي به .

ورواه كذلك إبراهيم الحربي في أواخر كتابه غريب الحديث : حدثنا محمد
ابن سهيل ، ثنا عبد الملك بن مسلمة ، ثنا ابن أبي الموالي ، عن عمر بن حمزة
به^(١) ، وقال : السحت : هو الحرام .

○ وأما حديث عبد الرحمن بن سمرة : فرواه الحاكم في مستدركه في كتاب الأطعمة :
عن سعيد بن بشير الدمشقي ، عن قتادة ، (عن الحسن) ، عن عبد الرحمن بن
سمرة قال : قال رسول الله ﷺ : « يا عبد الرحمن ، أعاذك الله من أمراء يكونون
بعدي ، من دخل عليهم وصدقهم وأعانهم على جورهم ؛ فليس مني ، ولا يرد عليّ
حوضي ، اعلم يا عبد الرحمن أن الصوم جنة ، والصلاة برهان ، يا عبد الرحمن ،
إن الله أئى أن يدخل الجنة لحم نبت من سحت ، النار أولى به » . انتهى . وصححه^(٢) .

○ وأما حديث عمر : فرواه الطبراني في معجمه ، من حديث يزيد بن عبد الملك
النوفلي ، عن يزيد بن حصيفة ، عن السائب بن يزيد ، عن عمر بن الخطاب قال :
قال رسول الله ﷺ : « النظر إلى المغنية حرام ، غناؤها حرام ، وثمنها كئمن كلب ،

(١) قال ابن حجر : أخرجه الطبراني والحربي في الغريب ، وابن مردويه في التفسير ، من طريق

عمر بن حمزة عن ابن عمر ، ورجاله ثقات ، إلا أن عمر لم يسمع من ابن عمر .

(٢) قال ابن حجر : وسعيد بن بشير ضعيف .

وثن الكلب سحت ، ومن نبت لحمه من سحت ، فالنار أولى به ^(١) . انتهى .
ورواه ابن عدي في الكامل ، وأعله يزيد بن عبد الملك ، وأسند إلى النسائي
أنه قال : متروك وإلى أحمد قال : عنده مناكير ، ووافقهم وقال : عامة ما يرويه
غير محفوظ .

○ وأما حديث أبي بكر : فرواه الحاكم في مستدركه في كتاب الأطعمة ، من
حديث عبد الواحد بن زيد ، عن أسلم الكوفي ، عن مرة الطيب ، عن زيد بن
أرقم ، عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من
نبت لحمه من السحت فالنار أولى به » . انتهى ، وسكت عنه .

ورواه البيهقي في شعب الإيمان في التاسع والثلاثين .
وأعله ابن عدي في كامله بعبد الواحد بن زيد ، ونقل تضعيفه عن البخاري ،
والسعدي ، وابن معين .

○ وأما حديث أبي هريرة : فرواه ابن عدي في الكامل ، من حديث يزيد بن
عبد الملك النوفلي ، ثنا داود بن فراهيج ، عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ حديث
عمر سواء .

وذكره عبد الحق في أحكامه من جهة ابن عدي ، وأعله يزيد ، وواقفه ابن
القطان وضم معه ابن فراهيج .

٤١٦- الحديث التاسع عشر :

قال النبي ﷺ : « لا تراءى ناراهما » .

- قلت : روي من حديث جرير بن عبد الله ، ومن حديث خالد بن الوليد .
- فحديث جرير : رواه أبو داود في الجهاد ، والترمذي في السير ، والنسائي في

(١) قال ابن حجر : وفي إسناده يزيد بن عبد الملك النوفلي ، وهو ضعيف .

القصاص ، من حديث أبي معاوية ، عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن قيس بن أبي حازم ، عن جرير بن عبد الله ، أن رسول الله ﷺ بعث سرية إلى خثعم ، فاعتصم ناس بالسجود فأسرع فيهم القتل ، فبلغ ذلك النبي ﷺ فأمرهم بنصف العقل ، وقال : « أنا بريء من كل مسلم يقيم بين أظهر المشركين » قالوا : يا رسول الله ، ولم ؟ قال : « لا تراءى ناراها » . انتهى .

ثم أخرجه عن عبدة ، عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن قيس بن أبي حازم مرسلًا لم يذكر فيه جريرًا ، قال : وهذا أصح ، وأكثر أصحاب إسماعيل قالوا : عن إسماعيل ، عن قيس مرسلًا .

وروى حماد بن سلمة ، عن الحجاج^(١) بن أرطاة ، عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن قيس ، عن جرير بمثل حديث أبي معاوية ، وسمعت محمدًا يقول : الصحيح حديث قيس ، عن النبي ﷺ مرسلًا . انتهى كلامه .

ورواه الطبراني في معجمه من حديث أبي معاوية به مسندًا ، وكذلك البيهقي في شعب الإيمان ، في الباب السادس والخمسين عن الحاكم بسنده إلى أبي معاوية به مسندًا . ورواه إسحاق بن راهويه في مسنده ، وابن أبي شيبة في مصنفه : حدثنا وكيع ، ثنا إسماعيل بن أبي خالد به مرسلًا .

وكذلك رواه الشافعي في مسنده : أخبرنا مروان ، عن إسماعيل بن أبي خالد به مرسلًا .

ومن طريق الشافعي رواه الحاكم في مناقب الشافعي ثم (البيهقي في كتاب المعرفة) قال : وقد رويناه عن حفص بن غياث وأبي معاوية ، عن إسماعيل به مسندًا ، عن جرير وهو مع إرساله أصح . انتهى .

وكذلك رواه أبو عبيد القاسم بن سلام في غريبه : حدثنا هشيم ، عن إسماعيل ابن أبي خالد به مرسلًا .

(١) قال ابن حجر : وحجاج ضعيف .

○ وأما حديث خالد بن الوليد : فرواه الطبراني في معجمه ، في باب الخاء في ترجمة خالد بن الوليد : حدثنا أبو الزنباع روح بن الفرج وعمر بن عبد العزيز بن مقلاص قالا : ثنا يوسف بن عدي ، ثنا حفص بن غياث^(١) ، عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن قيس بن أبي حازم ، عن خالد بن الوليد أن رسول الله ﷺ بعث خالد بن الوليد إلى ناس من خثعم ، فاعتصموا بالسجود فقتلهم ، فوادهم رسول الله ﷺ بنصف الدية ، ثم قال : « أنا بريء من كل مسلم أقام مع المشركين ، لا تراءى ناراهما » . انتهى .

وأعاده المصنف في الفرقان ، قال الشيخ شرف الدين الطيبي : أصل تراءى تراءى ، ولكن حذف إحدى التاءين تخفيفاً . انتهى .

وقال المنذري في حواشيه : التراءى تفاعل من الرؤية ، يقال : تراءى القوم إذا رأى بعضهم بعضاً ، وإسناد التراءى إلى النار مجاز من قولهم : داري تنظر دار فلان أي تقابلها ، تقول : ناراهما مختلفتان هذه تدعو إلى الله ، وهذه تدعو إلى الشيطان ، فكيف تتفقان . انتهى .

وقال أبو عبيد في غريبه : له معنيان : أحدهما : لا يحل لمسلم أن يسكن بلاد المشركين ، فيكون معهم بقدر ما يرى كل واحد منهما صاحبه . والآخر : أن يكون المراد بالنار نار الحرب ، أي ناراهما مختلفتان هذه تدعو إلى الله ، وهذه تدعو إلى الشيطان .. انتهى .

٤١٧- قوله :

عن عمر رضي الله عنه أنه قال لأبي موسى في كتابه النصرائي : لا تكرموهم إذ أهانهم الله ، ولا تأمنوهم إذ خونهم الله ، ولا تدنوهم

(١) قال ابن حجر : وخالف الجميع حفص بن غياث فرواه عن إسماعيل عن قيس عن خالد .

إذ أقصاهم الله . قال له أبو موسى : لا قوام للبصرة إلا به ، فقال : مات النصراني ، والسلام .

● قلت : روى البيهقي في شعب الإيمان في الباب السادس والستين ، أخبرنا زيد ابن جعفر بن محمد العلوي بالكوفة ، أنا محمد بن علي بن دحيم ، أنا أحمد بن حازم ، أنا عمرو بن حماد ، عن أسباط ، عن سماك ، عن عياض الأشعري ، عن أبي موسى ، في كاتب له نصراني عجب عمر بن الخطاب من كتابه ، فقال : إنه نصراني ، قال أبو موسى : فانتهرني وضرب فخذي ، وقال : أخرجه ، قرأ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ . قال أبو موسى : والله ما توليته إنما كان يكتب ، قال : أما وجدت في أهل الإسلام من يكتب لك ، لا تدنهم إذ أقصاهم الله ، ولا تأمنهم إذ خونهم الله ، ولا تعزهم إذ أذلهم الله . فأخرجه . انتهى ، قال : وقد ذكرناه بطوله في كتاب أدب القاضي من السنن^(١) . انتهى .

٤١٨- الحديث العشرون :

عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه أنه قال لرسول الله ﷺ : إن لي موالي من يهود كثيراً عددهم (فإني أبرأ إلى الله ورسوله من ولايتهم ، وأوالي الله ورسوله ، فقال عبد الله بن أبي : إني رجل أخاف الدوائر لا أبرأ من ولاية موالي وهم يهود بني قينقاع)^(٢) .

● قلت : رواه ابن أبي شيبة في مصنفه في كتاب الفضائل : حدثنا عبد الله بن إدريس ، عن أبيه ، عن عطية قال : جاء رجل يقال له عبادة بن الصامت فقال : يا رسول الله ، إني لي موالي من اليهود ، كثير عددهم حاضر نصرهم ، وأنا أبرأ

(١) قال ابن حجر : دون ما في آخره ، فليُنظر .

(٢) ما بين القوسين في هامش النسخة المصرية .

إلى الله وإلى رسوله من ولاية يهود ، فأنزل الله في عبادة : ﴿ إِنَّمَا وَلِيكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ
وَالَّذِينَ آمَنُوا ﴾ الآية ، إلى قوله : ﴿ بَأْتِهِمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ ﴾ . انتهى .

ورواه الطبري في تفسيره : أخبرنا أبو كريب ، ثنا عبد الله بن إدريس به ...
فذكره بلفظ المصنف ، وزاد فقال رسول الله ﷺ لعبد الله بن أبي : « يا أبا الحباب ،
ما نخلت به من ولاية يهود على عبادة بن الصامت فهو لك دونه » قال : قد قبلته
فأنزل الله : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ
بَعْضٍ ... ﴾ الآية .

ورواه ابن هشام في سيرته : أخبرنا زياد بن عبد الله البكائي ، عن محمد بن
إسحاق ، حدثني أبي - إسحاق بن يسار - ، عن عبادة بن الوليد بن عبادة بن
الصامت ، عن عبادة بن الصامت ، أنه قال لرسول الله ﷺ ... فذكره ، وزاد
فيه قال : وفيه وفي عبد الله بن أبي نزلت هذه القصة من المائة : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ
آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ ... ﴾ الآية إلى آخرها .

٤١٩- الحديث الحادي والعشرون :

روي أن أهل الردة كانوا إحدى عشرة فرقة ، ثلاثة في عهد
رسول الله ﷺ : بني مدلج : ورئيسهم ذو الخمار وهو الأسود
العنسي^(١) ، وكان كاهنًا تنبأ باليمن واستولى على بلاده ، وأخرج عمال
رسول الله ﷺ ، فكتب عليه السلام إلى معاذ بن جبل وإلى سادات
اليمن ، فأهلكه الله على يدي فيروز الديلمي بيته فقتله ، وأخبر رسول الله

(١) قال كاتب هذه النسخة : قال شيخنا الحافظ ابن حجر في تلخيصه هذا التخریج : ليس
قوم الأسود المذكور بني مدلج ، بل بنو مدلج قوم من كنانة بن مضر أخوة قريش ،
والأسود المذكور كان باليمن وقومه بنو عنس بفتح العين المهملة وسكون النون بعدها
سين مهملة .

عليه السلام بقتله ليلة قتل ؛ فسر المسلمون^(١) وقبض رسول الله عليه من الغد^(٢) في آخر شهر ربيع الأول^(٣) .

- (١) قال ابن حجر : وفي هذا الكلام من التخليط غير شيء فإن قوله : استولى على بلاد اليمن وأخرج عمال رسول الله عليه ، ظاهره يقتضي ألا يبقى هناك منهم أحد ، وليس الأمر كذلك بل بقي منهم على ما كان عليه جماعة منهم من المهاجرين ابن أبي أمية ومعه جميع السواحل ، وكان باليمن أيضاً معاذ بن جبل وغيره من عمال النبي عليه في سواحل اليمن . وإنما استولى العنسي على صنعاء وبعض البلاد الجبلية ، وقد نقض الزمخشري كلامه بقوله : إنه عليه كتب إلى معاذ بن جبل وإلى سادات اليمن ، ولكن الجمع بين كلاميه بأن مراده إخراج عمال رسول الله عليه الذين حاربهم فيكون المراد إخراج بعضهم لا جميعهم .
- (٢) قال ابن حجر : قوله : وقبض رسول الله عليه من الغداة أي صبيحة إخباره بقتل الأسود ، وفيه نظر وسيأتي وجهه .

- (٣) قال ابن حجر : وقوله : في آخر شهر ربيع الأول ليس بصحيح ، فإنه عليه مات في أول شهر ربيع الأول ، وقيل في ثانيه ، وقيل في ثامنه ، وقيل في ثاني عشره ، وسيأتي بيان الاختلاف في وقت المحي برأس الأسود (وقصة الأسود العنسي) قد أخرجها مطولة جميع من صنف في الردة كابن إسحاق والواقدي ، وسيف بن عمر ، وربيعة بن الفرات ، وأخرجها الحاكم في الإكليل ، والبيهقي في الدلائل ، قال الواقدي : اسم الأسود ذو الخمار ، وقال غيره : اسمه عبلة ، وكنيته ذو الخمار ؛ لأنه كان يلبس على وجهه قناعاً وبهمهم ، وكان له شيطانان ، أحدهما سحيق والآخر شقيق . قال الواقدي : وملك الأسود نجران ، وأقام بها ستة أشهر ، ثم خرج بستائة ممن تبعه إلى صنعاء ، فحاصر الأساورة منهم باذان ، وفيروز ، ودواديه في آخرين ، وكانوا أسلموا وأرسلوا بإسلامهم فروة بن مسيك المرادي ، فاقتتل الفريقان حتى غلب الأسود ، فقتل منهم طائفة ، وخير طائفة بين أن يخرجوا من صنعاء إلى بلد آخر ويقيموا بها ، ويضرب عليهم الخراج ، ويصيروا عبيداً له ، واصطفي الأسود المرزبانة امرأة باذان لنفسه ، وكانت جميلة فكان يشرب الخمر ، ويقع عليها ولا يغتسل ، ولا يصلي فكرهته المرزبانة ، وأرسلت الأساورة وفيهم فيروز ، فواعدتهم البستان في الوقت الذي يسكر فيه الأسود ، فدخل عليه فيروز ودواديه وقيس ابن مكشوح وهو سكران ، فقالت المرزبانة لفيروز وهو أحدثهم سناً : دونك الرجل ، قال فيروز : كنت قد أنسيت سيفي من الدهش ، فوقع على الأسود فخنقته حتى =

وبنو حنيفة^(١) قوم مسيلمة ، تنبأ وكتب إلى رسول الله ﷺ : من مسيلمة رسول الله إلى محمد رسول الله ﷺ ، أما بعد : فإن الأرض نصفها لي ونصفها لك ، فأجاب : « من محمد رسول الله إلى مسيلمة الكذاب فإن الأرض لله يورثها من يشاء من عباده والعاقبة للمتقين » ، فحاربه أبو بكر رضي الله عنه والمسلمون ، وقتل على يدي وحشي قاتل حمزة ، وكان يقول : قتلت خير الناس في الجاهلية وشر الناس في الإسلام ، يريد في جاهليتي وإسلامي .

وبنو أسد : قوم طليحة بن خويلد ، تنبأ فبعث إليه رسول الله ﷺ خالداً فانهزم بعد القتال إلى الشام ، ثم أسلم ، وحسن إسلامه . وسبع في عهد أبي بكر رضي الله عنه : فزارة قوم عينة بن حصن ، وغطفان قوم قره بن سلمة القشيري ، وبنو سليم قوم الفجاءة ابن عبد ياليل ، وبنو يربوع قوم مالك بن نويرة ، وبعض تميم قوم سجاح بنت المنذر المتنبئة ، التي زوجت نفسها مسيلمة الكذاب ، وكندة قوم الأشعث بن قيس ، وبنو بكر بن وائل بالبحرين قوم الحطيم بن زيد وكفى الله أمرهم على يد أبي بكر رضي الله عنه .

= حولت وجهه إلى قفاه ، ثم دخل صاحبه فحزوا رأسه ، واجتمع الأساورة بباب المدينة يقتلون أصحاب العنسي ... فذكر تمام القصة ، أنا اختصرتها . وروى النسائي من حديث عبد الله بن فيروز الديلمي ، عن أبيه قال : أتيت النبي ﷺ برأس العنسي . قال عبد الحق : لا يصح في هذا الباب شيء ، وتعقبه ابن القطان بأن إسناده النسائي صحيح ولا يعارضه ما جاء أن الخبر بقتله إنما جاء إثر موت النبي ﷺ لأن رواية النسائي ليس فيها التصريح أنه صادف النبي ﷺ ، نعم في رواية الطبري زيادة تدل على ذلك .

(١) قال ابن حجر : قول الزمخشري : وبنو حنيفة بالجماعة ورئيسهم مسيلمة . وروى الواقدي . =

وفرة واحدة في عهد عمر رضي الله عنه غسان قوم جيلة بن الأيهم نصرته اللطمة وسيرته إلى بلاد الروم بعد إسلامه^(١) .

= من طريق حبيب بن عمير الأنصاري : قال : كان مسيلمة بن حبيب . قد ادعى النبوة في حياة النبي ﷺ . وقال لقومه : يا معشر بني حنيفة . ما الذي جعل قريشاً أحق بالنبوة منكم ؟ وليسوا بأكثر منكم ولا أنجد . والله إن بلادكم لأوسع من بلادهم وإن جبريل ينزل علي كما ينزل على محمد . وشهد له الرجال ابن عنود أن محمداً أشرك مسيلمة في الأمر . فسألوه وشهد له وقرأ عليه مسيلمة قرآناً يزعمه سبحانه اسم ربك الأعلى الذي يسر على الحبل فأخرج منها نسمة تسعى . من بين أحشاء وسلا . فمنهم من يدس بالثراء . ومنهم يعيش ويخبي إلى أجل ومتنبئ . والله أعلم السر وأخفى ولا يخفى عليه أمر الآخرة والأولى . فبايعه أهل النجامة . فلما قدمت وفود العرب على النبي ﷺ بعد الفتح قدم مسيلمة في وفد بني حنيفة فجعل يقول : إن جعل لي محمد الأمر من بعده أتبعته . فأتاه رسول الله ﷺ فسأله مسيلمة أن يشركه في الأمر وأن يجعل له الخلافة بعده فأبى . ثم إن وفد بني حنيفة أظهروا الإسلام وأجازهم رسول الله ﷺ بمثل جوائز الوفود . ورجع مسيلمة معهم مظهرًا للنبوة وشهد له الرجال ابن عنود . أن محمداً أشركه في الأمر . وتمادى مسيلمة على ضلالة إلى خلافة أبي بكر فكثير تابعوه . فجهز إليه أبو بكر خالد بن الوليد في جمع جم من الصحابة . فالتقوا بالنجامة . فاقتتلوا قتالاً شديداً من طلوع الشمس إلى العصر . وكثر القتل والجراح في الفريقين ووقعت الخزيمة في المسلمين . ثم تراجع المهاجرون والأنصار فدفعوا بني حنيفة دفعة عظيمة حتى ألجئوهم إلى حديقة فيها مسيلمة فاعتصموا بها وأغلقوا الباب . فحاصروهم المسلمون وقال لهم أبو دجانة : ألقوني على الترسه حتى أصعد إلى أعلى الحديقة . ففعلوا فهبط عليهم يقتل فيهم حتى فتح باب الحديقة . وقتل هو . وولج المسلمون الحديقة فقتلوهم حتى انتهى القتل إلى مسيلمة . فقطعه عبد الله بن زيد الأنصاري وزرقه وحشي بن حرب فاشترك في قتله . انتهى .

(١) في هامش النسخة المصرية قال كاتب النسخة : أقول بيض المخرج رحمه الله أكثر من كراسة . ورأيت بخط الحافظ ابن حجر هكذا بيض المصنف وهو منقول من تفسير الثعلبي هكذا ذكره بغير إسناد أيضاً . وقصة الردة قد صنف فيها الواقدي ووثيمة وابن إسحاق وآخرون . ولعل المصنف أراد تلخيص ذلك في هذه الأوراق .

٤٢٠- قوله :

روي عن علي رضي الله عنه أن سائلاً سألَهُ وهو راکع في صلاته
فطرح له خاتمه (كأنه كان مزجاً في خنصره فلم يتكلف لخلعه كبير عمل
يفسد بمثله صلاته)^(١) ، فنزلت .

● قلت : رواه الحاكم أبو عبد الله في كتابه علوم الحديث ، من حديث عيسى بن
عبد الله بن عبيد الله بن عمر بن علي بن أبي طالب ، ثنا أبي ، عن أبيه ، عن
جده ، عن علي بن أبي طالب ، قال نزلت هذه الآية : ﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ
وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يَقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ ﴾ فدخل رسول
الله ﷺ المسجد والناس يصلون بين قائم وراكع وساجد ، وإذا سائل ، فقال له
رسول الله ﷺ : « يا سائل ، أعطاك أحد شيئاً ؟ » قال : لا ، إلا هذا الراكع
يعني علياً أعطاني خاتماً . انتهى .

ورواه ابن أبي حاتم في تفسيره : ثنا أبو سعيد الأشج ، ثنا الفضل بن دكين
أبو نعيم الأحول ، ثنا موسى بن قيس الحضرمي ، عن سلمة بن كهيل قال : تصدق
علي بخاتمه وهو راکع ، فنزلت : ﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ
يَقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ ﴾ . انتهى .

وأخرجه ابن مردويه في تفسيره : عن سفيان الثوري ، عن أبي سنان ، عن
الضحاك ، عن ابن عباس قال : كان علي بن أبي طالب قائماً يصلي ، فمر سائل
وهو راکع ، فأعطاه خاتمه ، فنزلت : ﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ... ﴾ الآية ،
وفيه انقطاع ، فإن الضحاك لم يلق ابن عباس .

ورواه أيضاً : حدثنا سليمان بن أحمد هو الطبراني ، ثنا محمد بن علي الصائغ ،
ثنا خالد بن يزيد العمري^(٢) ، ثنا إسحاق بن عبد الله بن محمد بن علي بن حسين

(١) قال ابن حجر : في قوله : كأنه ... إلى قوله : بمثله ، من كلام صاحب الكشف .

(٢) قال ابن حجر : خالد بن يزيد العمري متروك .

ابن علي ، عن الحسين بن زيد ، عن أبيه زيد بن علي بن الحسين ، عن جده ، قال : سمعت عمار بن ياسر يقول : وقف بعلي سائل وهو واقف في صلاة تطوع ، فنزع خاتمه فأعطاه السائل ، فأتى رسول الله ﷺ فأعلمه ذلك ، فنزلت : ﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ... ﴾ الآية ، فقرأها رسول الله ﷺ على أصحابه ثم قال : « من كنت مولاه فعلي مولاه ، اللهم وال من والاه ، وعاد من عادته » .

ورواه الطبراني في معجمه الوسط ، إلا أنه قال : إسحاق بن عبد الله بن محمد بن علي بن حسين ، عن الحسن بن زيد ، عن أبيه زيد بن الحسين ، عن جده قال : سمعت عمارًا فذكره .

ورواه الثعلبي^(١) من حديث أبي ذر قال : صليت مع رسول الله ﷺ يومًا من الأيام صلاة الظهر ، فسأل سائل في المسجد فلم يعطه أحد شيئًا ، فرفع السائل يده وقال : اللهم أشهد أنني سألت في مسجد رسول الله ﷺ فلم يعطني أحد شيئًا ، وكان علي راكمًا فأومى إليه بخنصره اليمين ، وكان يختم فيها ؛ فأقبل السائل حتى أخذ الخاتم في خنصره ، وذلك بعين رسول الله ﷺ وذكر فيه قصة ، وليس في لفظ أحد منهم أنه خلعه وهو في الصلاة ، كما في لفظ المصنف .

٤٢١- قوله :

روي أن رجلًا من النصارى بالمدينة كان إذا سمع المؤذن يقول : أشهد أن محمدًا رسول الله ، قال حرق الكاذب ، فدخلت خادمه بنار ذات ليلة وهو نائم فتطايرت منها شرارة في البيت فاحترق البيت ، واحترق هو وأهله .

● قلت : رواه الطبري : حدثنا محمد بن الحسين ، ثنا أحمد بن المفضل ، ثنا أسباط ، عن السدي ، في قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا نَادَيْمُ إِلَى الصَّلَاةِ اتَّخَذُوهَا هُزُوءًا ﴾

(١) قال ابن حجر : وإسناده ساقط .

ولعباً ﴿﴾ قال : كان رجلٌ من النصارى بالمدينة إلى آخره .

٤٢٢- الحديث الثاني والعشرون :

روي أنه لما نزلت : ﴿ فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه ﴾ أشار رسول الله ﷺ إلى أبي موسى الأشعري ، وقال : « قوم هذا » .

● قلت : رواه الحاكم في مستدركه ، من حديث شعبة ، عن سماك بن حرب ، عن عياض بن عمرو الأشعري ، قال: لما نزلت هذه الآية : ﴿ فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه ﴾ ، قال رسول الله ﷺ : « هم قوم هذا » . أومى بيده إلى أبي موسى . انتهى ، وقال : حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه . انتهى . وعن الحاكم رواه البيهقي في رسالة الأشعري وهي جزء حديثي .

وكذلك رواه الطبراني في معجمه ، وابن أبي شيبة في مسنده ، وابن راهويه في مسنده ، وأبو عبد الله الترمذي الحكيم في كتابه نوادر الأصول ، في الأصل السادس عشر بعد المائتين ، والطبري وابن مردويه والواحدي وابن أبي حاتم في تفاسيرهم .

ورواه البيهقي في دلائل النبوة في باب الوفود : عن سماك ، عن عياض ، عن أبي موسى قال : تلوت عند النبي ﷺ : ﴿ فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه ﴾ ، فقال لي رسول الله ﷺ : « هم قومك يا أبا موسى أهل اليمن » انتهى . وقال الدارقطني في علله : فيه اختلاف ، ففي بعضها عن عياض ، عن أبي موسى ، وفي بعضها عن عياض أن النبي ﷺ قال ... انتهى .

٤٢٣- الحديث الثالث والعشرون :

روي أن رسول الله ﷺ سئل عنهم يعني قوله تعالى : ﴿ فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه ﴾ فضرب على عاتق سلمان وقال : « هذا وذووه » ثم قال : « لو كان الإيمان معلقاً بالثريا لنال رجال من أبناء فارس » .

● قلت : غريب ، وهذا في غير هذه الآية ، فروى البخاري ، ومسلم ، من حديث أبي الغيث سالم ، عن أبي هريرة قال : كنا جلوساً عند النبي ﷺ فأنزلت عليه سورة الجمعة إلى قوله : ﴿ وَأَخْرَيْنَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ ﴾ فقيل : من هم يا رسول الله ؟ فلم يراجعه حتى سأله مرتين أو ثلاث ، وفينا سلمان الفارسي فوضع رسول الله ﷺ يده على سلمان ، ثم قال : « لو كان الإيمان منوطاً بالثريا ؛ لناله رجال من هؤلاء » .

وروى الترمذي أيضاً من حديث العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ تلا قوله تعالى في آخر سورة القتال : ﴿ وَإِنْ تَوَلَّوْا يَسْتَبَدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ﴾ وكان سلمان إلى جنبه ، قال : فضرب على فخذه سلمان وقال : « هذا وقومه ، والذي نفسي بيده لو كان الإيمان منوطاً بالثريا ، لتناوله رجال من أبناء فارس » . انتهى .

وروى الطبري ، وابن مردويه في هذه الآية حديث أبي موسى المتقدم من طرق ، ولم يذكر حديث سلمان أصلاً ، وكأن المصنف وهم ، والله أعلم .

٤٢٤- الحديث الرابع والعشرون :

روي أن نفرًا من اليهود أتوا رسول الله ﷺ فسألوه عمن يؤمن به من الرسل ، فقال : « أؤمن بالله ﴾ ﴿ وما أنزل إلينا وما أنزل ... ﴾ إلى قوله ﴿ ونحن له مسلمون ﴾ فقالوا حين سمعوا ذكر عيسى : ما نعلم أهل دين أقل حظاً في الدنيا والآخرة منكم ولا ديناً شراً من دينكم ، فنزلت .

● قلت : روى الطبري في تفسيره : حدثنا أبو كريب ، وهناد بن السري قال : ثنا يونس بن بكير ، ثنا محمد بن إسحاق ، حدثني محمد بن أبي محمد مولى زيد ابن ثابت ، حدثني سعيد بن جبيرة أو عكرمة ، عن ابن عباس قال : أتى رسول الله ﷺ نفر من يهود فيهم أبو ياسر بن خطب ، ورافع بن أبي رافع ، وعازورا ، وآزار

ابن أبي آزار ، وأشيع ، فسألوه عمن يؤمن به من الرسل ؟ فقال : « أو من بالله ﴿ وما أنزل إلينا وما أنزل إلى إبراهيم ﴾ » إلى آخر الآية ، فلما ذكر عيسى جحدوا نبوته ، وقالوا : لا تؤمن بعيسى ، ولا تؤمن بمن آمن به ، فأنزل الله تعالى : ﴿ قل يأهل الكتاب هل تتقون منا إلا أن آمنا بالله وما أنزل إلينا وما أنزل من قبل وأن أكثركم فاسقون ﴾ . انتهى .

وذكره الواحدي (في أسباب النزول ، عن ابن عباس من قوله بلفظ المصنف وكذلك ^(١)) في تفسيره الوسيط .

٤٢٥- الحديث الخامس والعشرون :

عن رسول الله ﷺ أنه قال : « بعثني الله برسالاته فضقت بها ذرعاً فأوحى الله إليّ : إن لم تبلغ رسالاتي عذبتك ، وضمن لي العصمة فقيت » .

● قلت : رواه إسحاق بن راهويه في مسنده : أخبرنا كلثوم بن محمد بن أبي سدره ، ثنا عطاء بن أبي مسلم الخراساني ، عن أبي هريرة ، عن رسول الله ﷺ قال : « إن الله أرسلني برسالاته فضقت بها ذرعاً وعلمت أن الناس مكذبني فأوعدني أن أبلغها أو يعذبني » . انتهى .

وذكره الواحدي في أسباب النزول : عن الحسن ، عن النبي مرسلًا من غير سند ، وكذلك فعل في تفسيره الوسيط ^(٢) .

٤٢٦- الحديث السادس والعشرون :

روي أنه عليه السلام شج في وجهه يوم أحد وكسرت رباعيته .

(١) ما بين القوسين في هامش النسخة المصرية :

(٢) في هامش النسخة المصرية قال كاتب النسخة : ورأيت بخط الحافظ ابن حجر : المصنف

تبع الثعلبي في تفسيره فإنه خلى ذلك بغير سند . انتهى .

● قلت : تقدم في سورة آل عمران^(١) ، عن سهل بن سعد الساعدي أن النبي ﷺ كسرت رباعيته يوم أحد ، وشج في رأسه ، فجعل يسלט الدم عن وجهه ، ويقول : « كيف يفلح قوم فعلوا هذا بنبيهم وهو يدعوهم إلى الله » ، رواه البخاري ومسلم .

٤٢٧- الحديث السابع والعشرون :

عن أنس كان رسول الله ﷺ يُحرس حتى نزلت : ﴿ والله يعصمك من الناس ﴾ فأخرج رأسه من قبة آدم فقال : « انصرفوا يأيتها الناس فإن الله قد عصمني من الناس » .

● قلت : غريب من حديث أنس^(٢) ، ولم أجده إلا من حديث عائشة ، رواه الترمذي من حديث الحارث بن عبيد أبي قدامة الإيادي ، عن سعيد الجريري ، عن عبد الله بن شقيق ، عن عائشة قالت : كان النبي ﷺ يُحرس حتى نزلت هذه الآية : ﴿ والله يعصمك من الناس ﴾ فأخرج رسول الله ﷺ رأسه من القبة ، فقال لهم : « يأيتها الناس انصرفوا فقد عصمني الله » . انتهى . وقال : حديث غريب ، قال : وقد رواه بعضهم عن الجريري ، عن عبد الله بن شقيق قال : كان النبي ﷺ يُحرس ولم يذكروا فيه عائشة . انتهى .

وكذلك رواه البيهقي في دلائل النبوة ، والحاكم في المستدرک وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه .

ورواه البغوي ، والطبري ، وابن مردويه ، وابن أبي حاتم في تفاسيرهم . والمرسل الذي أشار إليه الترمذي رواه الطبري في تفسيره من حديث إسماعيل ابن علية ، وابن مردويه أيضاً في تفسيره من طريق وهب كلاهما عن الجريري ، عن عبد الله بن شقيق ، مرسلًا عن النبي ﷺ نحوه .

(١) راجع رقم (٢٣١) .

(٢) قال ابن حجر : لم أجده من حديث أنس .

٤٢٨- الحديث الثامن والعشرون :

عن النبي ﷺ أنه قال : « ما خلا يهوديان ، بمسلم إلا همًا بقتله » .

● قلت : رواه ابن حبان في كتابه الضعفاء ، من طريق يحيى بن عبيد الله ، عن أبيه ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « ما خلا يهودي بمسلم قط إلا حدث نفسه بقتله » . انتهى ، وأعله بيحيى بن عبيد الله .

ورواه الثعلبي في تفسيره كذلك ، وقال فيه : « ما خلا يهوديان » وفي لفظ ابن مردويه « إلا هم بقتله » .

قال ابن حبان : يحيى بن عبيد الله بن موهب التيمي القرشي يروي عن أبيه ما لا أصل له ، فلما كثر ذلك منه ، سقط عن الاحتجاج به ، قال ابن معين : ليس بشيء ، وكان ابن عيينة شديد الحمل عليه ، وأبوه ثقة . انتهى .

٤٢٩- الحديث التاسع والعشرون :

روي عن النجاشي أنه قال لجعفر بن أبي طالب - حين اجتمع في مجلسه المهاجرون إلى الحبشة ، والمشركون ، وهم يغرونه عليهم ، ويطلبون عنهم عنده - : هل في كتابكم ذكر مريم ؟ قال جعفر : فيه سورة تنسب إليها ، فقرأ سورة مريم إلى قوله : ﴿ ذلك عيسى بن مريم ﴾ وقرأ سورة طه إلى قوله : ﴿ هل أتاك حديث موسى ﴾ فبكى النجاشي . وكذلك فعل قومه الذين وفدوا على رسول الله ﷺ وهم سبعون رجلاً حين قرأ النبي ﷺ سورة يس ، فبكوا .

● قلت : غريب^(١) .

(١) قال ابن حجر : لم أجده ، قلت : أظن صاحب الكشف ذكره بالمعنى من قصة جعفر ابن أبي طالب مع عمرو بن العاص ، لما أرسلته قريش بهديتها إلى النجاشي ليدفع اليهم جعفرًا ورفقاه ، فإن معنى ما ذكر موجود فيها إلا قراءة طه . أخرجه ابن إسحاق في =

○ قوله : وكذلك فعل قومه ... إلى آخره ، رواه الطبري في تفسيره : حدثني حارث ، ثنا عبد العزيز ، ثنا قيس ، عن سالم الأفطس ، عن سعيد بن جبير في قوله تعالى : ﴿ ذلك بأن منهم قسيسين ورهبانا ﴾ . قال : هم رسل النجاشي الذي أرسل بإسلامه وإسلام قومه وسبعين رجلاً فدخلوا على رسول الله ﷺ فقرأ عليهم : ﴿ يس والقرآن الحكيم ﴾ ، فبكوا وعرفوا الحق ، فأنزل الله فيهم : ﴿ ذلك بأن منهم قسيسين ورهبانا وأنهم لا يستكبرون ﴾ وأنزل فيهم : ﴿ الذين آتيناهم الكتاب من قبله هم به يؤمنون ﴾ إلى قوله : ﴿ يؤتون أجرهم مرتين بما صبروا ﴾ . انتهى . وهو مرسل .

ورواه ابن مردويه في تفسيره : حدثنا محمد بن القاسم بن محمد ، ثنا أحمد ابن حشام ، ثنا بكر بن بكار ، ثنا قيس بن الربيع به .

٤٣٠- الحديث الثلاثون :

يروى أن رسول الله ﷺ وصف القيامة يوماً لأصحابه فبالغ وأشبع الكلام في الإنذار ، فرقوا واجتمعوا في بيت عثمان بن مظعون ، واتفقوا على ألا يزالوا صائمين قائمين ، وأن لا يناموا على الفرش ، ولا يأكلوا اللحم والدوك ، ولا يقربوا النساء والطيب ، ويرفضون الدنيا ، ويلبسون المسوح ، ويسبحون في الأرض ويحيون مذاكيرهم ، فبلغ رسول الله ﷺ فقال لهم : « إني لم أؤمر بذلك ، إن لأنفسكم عليكم حقاً ، فصوموا وافطروا ، وقوموا وناموا ، فإني أقوم وأنام وأصوم وأفطر وآكل اللحم والدسم وآتي النساء ، فمن رغب عن سنتي فليس مني » فنزلت : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم ﴾ .

● قلت : غريب ، وروى الطبري في تفسيره : ثنا القاسم ، ثنا الحسين ، ثنا حجاج ،

= المغازي ومن طريقه ابن حبان من حديث أم سلمة .

عن ابن جريج ، عن مجاهد قال : أراد رجال منهم عثمان بن مظعون ، وعبد الله بن عمرو ، وعلي بن أبي طالب ، وابن مسعود ، والمقداد بن الأسود ، وسالم مولى أبي حذيفة في أصحاب تبثوا ، فجلسوا في البيوت ، واعتزلوا النساء ، ولبسوا المسوح وحرموا طيبات الطعام واللباس وهموا بالإخصاء ، وأجمعوا لقيام الليل وصيام النهار ، فنزلت : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحْرَمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ ﴾ الآية فبعث إليهم رسول الله ﷺ فقال : « إن لأنفسكم عليكم حقًا صوموا وأفطروا ، وصلوا وناموا ، فليس منا من ترك سنتنا » . انتهى .

حدثنا محمد بن الحسين ، ثنا أحمد بن المفضل ، ثنا أسباط ، عن السدي في قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحْرَمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا ﴾ قال : وذلك أن رسول الله ﷺ جلس يومًا فذكر الناس ثم قام ، ولم يزداهم على التخويف^(١) ، فقام ناس من أصحابه فذكره بزيادة ونقص واختلاف .

وله شاهد في الصحيحين ، عن عائشة أن ناسًا من أصحاب رسول الله ﷺ سألوا أزواجه عليه السلام عن عمله في السر ، فقال بعضهم : لا آكل اللحم ، وقال بعضهم : لا أتزوج النساء ، وقال بعضهم : لا أنام على فراش ، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ ، فقال : « ما بال أقوام يقول أحدهم كذا وكذا ، إني أصوم وأفطر ، وأنام وأقوم ، وآكل اللحم ، وأتزوج النساء ، فمن رغب عن سنتي فليس مني » . انتهى .

وذكر الواحدي في أسباب النزول لفظ المصنف ، وعزاه إلى المفسرين .

(١) قال ابن حجر : وهو منتزع من أحاديث ... وقال بعد ذلك : وفي الصحيحين : عن سعد بن أبي وقاص قال : رد رسول الله ﷺ على عثمان بن مظعون التبثل ، ولو أذن لاختصينا ، وفي الصحيحين : عن عبد الله بن عمرو بن العاص في قصة مراجعته النبي ﷺ في الصوم والصلاة ، فقال رسول الله ﷺ : « صم وأفطر وقم ونم ، فإن لنفستك عليك حقًا ... » الحديث .

٤٣١- الحديث الحادي والثلاثون :

روي أن رسول الله ﷺ كان يأكل الدجاج والفولوذ ، وكان يعجبه الحلواء والعسل ، وقال : « إن المؤمن حلوه يحب الحلوة » .

● قلت : هذه أربعة أحاديث :

○ فحديث أكل الدجاج : رواه البخاري ومسلم في الأيمان والنذور : عن زهدم الجرمي قال : كنا عند أبي موسى الأشعري فدعا بمائدته وعليها لحم دجاج ، فدخل رجل من بني تيم الله أحمر شببيه بالموالي ، فقال له : هلم فتلكأ ، فقال له : هلم فإني رأيت رسول الله ﷺ يأكل منه ... الحديث .

○ وأما أكله ﷺ للفالوذ : فغريب ، وقد يستأنس له بحديث رواه الحاكم في مستدركه في كتاب الأطعمة : عن الوليد بن مسلم ، عن محمد بن حمزة بن يوسف ابن عبد الله بن سلام ، عن أبيه ، عن جده عبد الله بن سلام قال : كنت مع النبي ﷺ في أناس من أصحابه إذ أقبل عثمان بن عفان ومعه راحلة عليها غرارتان ، فسأله عليه السلام : « ما في الغرارتين ؟ » ، قال : دقيق وسمن وعسل ، فقال له عليه السلام : « أنخ » ، فأناخ ، ثم دعا عليه السلام برمة فجعل فيها من ذلك الدقيق والسمن والعسل ، ثم أمر فأوقد تحتها حتى نضج ، ثم أكل . انتهى ، وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه .

ورواه الطبراني في معجمه ، ومن طريق الطبراني رواه ابن الجوزي في العلل المتناهية ، وقال : إنه حديث لا يصح ، والوليد بن مسلم يسقط الضعفاء من الإسناد ويدلس . انتهى كلامه ، ولم يستدرك الذهبي على الحاكم في مختصره .

○ وأما حديث الحلواء والعسل : فرواه الأئمة في كتبهم البخاري في الطلاق ، ومسلم وأبو داود في الأشربة ، والترمذي وابن ماجه في الأطعمة ، والنسائي في الوليمة كلهم من حديث هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : كان رسول الله ﷺ يحب الحلوى والعسل . انتهى . وذكر بعضهم فيه قصة .

○ وأما حديث المؤمن حلو يحب الحلاوة : فغريب ، وذكره أبو شجاع الديلمي في (كتاب) الفردوس ، من حديث علي بن أبي طالب : المؤمن حلو يحب الحلاوة فمن حرمها على نفسه فقد عصى الله ورسوله . انتهى .

٤٣٢- الحديث الثاني والثلاثون :

عن عائشة رضي الله عنها أنها سئلت عن معنى اللغو ؟ فقالت : هو قول الرجل : لا والله ، وبلى والله .

● قلت : هكذا رواه البخاري في صحيحه موقوفاً في كتاب الأيمان : عن هشام ابن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة في قوله تعالى : ﴿ لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم ﴾ قالت : هو قول الرجل : لا والله ، وبلى والله . انتهى .

ورواه أبو داود في سننه مرفوعاً من حديث حسان بن إبراهيم ، عن عطاء ابن أبي رباح ، عن عائشة ، قالت في قوله تعالى : ﴿ لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم ﴾ : قال رسول الله ﷺ : « كلام الرجل في بيته كلا والله ، وبلى والله » . انتهى . قال أبو داود : وقد رواه داود بن أبي الفرات ، عن إبراهيم الصائغ ، عن عطاء ، عن عائشة موقوفاً ، وكذلك رواه الزهري ، وعبد الملك بن أبي سليمان ، ومالك بن مغول ، عن عطاء ، عن عائشة موقوفاً . انتهى .

● قلت : رواه ابن مردويه في تفسيره من حديث أشرس بن بزيع ، عن إبراهيم الصائغ ، أنه سأل عطاء عن اللغو في اليمين فقال : قالت عائشة : إن رسول الله ﷺ قال : « هو كلام الرجل في يمينه كلا والله ، وبلى والله » .

ورواه ابن حبان في صحيحه أيضاً مرفوعاً .

قال الدارقطني في علله : والصحيح من ذلك كله الموقوف . انتهى .
ورواه مالك في الموطأ ، عن هشام بن عروة به موقوفاً .

٤٣٣- الحديث الثالث والثلاثون :

قال رسول الله ﷺ : « شارب الخمر كعابد الوثن » .

● قلت : رواه البزار في مسنده : حدّثنا يوسف بن موسى ، ثنا ثابت بن محمد ، ثنا فطر بن خليفة ، عن مجاهد ، عن عبد الله بن عمرو ، عن النبي ﷺ قال : « شارب الخمر كعابد وثن » . انتهى . قال : ولم يدخل ثابت بين فطر ومجاهد أحدًا . انتهى .

ورواه أبو نعيم في تاريخ أصبهان في ترجمة الحسن البصري ، من طريق الحارث ابن أبي أسامة ، ثنا الخليل بن زكريا ، أنا عوف بن أبي جميلة ، ثنا الحسن البصري ، عن عبد الله بن عمرو قال : قال رسول الله ﷺ : « شارب خمر كعابد وثن » . انتهى ^(١) .

وهو عند ابن ماجه : « مدمن خمر » ، رواه في كتاب الأشربة : حدّثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا محمد بن سليمان بن الأصبهاني ، عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « مدمن خمر كعابد وثن » ^(٢) انتهى .

ورواه ابن حبان في صحيحه ، في النوع الرابع والخمسين من القسم الثالث ، من حديث ابن عباس مرفوعًا بلفظ ابن ماجه ، وقال : يشبه أن يكون فيمن استحلها . انتهى .

وروى إسحاق بن راهويه في مسنده في مسند ابن عمر : أخبرنا أبو عامر العقدي ، ثنا محمد بن أبي حميد ، عن أبي حميد ، عن أبي توبة المصري ، عن عمر ابن عبد العزيز ، عن بعض الصحابة قال : قال رسول الله ﷺ : « من شرب الخمر

(١) قال ابن حجر : وفيه الخليل بن زكريا ، وفي الذي قبله ثابت بن محمد ، وهو أصلح

حالة من الخليل .

(٢) قال ابن حجر : وإسناده جيد .

فمات مات كعابد وثن ^(٣) . انتهى .

وروى الطبراني في معجمه الوسط : ثنا عبيد الله بن عبد الله بن جحش ، ثنا جنادة بن مروان ، ثنا الحارث بن النعمان ، سمعت أنس بن مالك يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « المقيم على الخمر كعابد وثن » مختصر .

٤٣٤- الحديث الرابع والثلاثون :

روي أنه لما نزل تحريم الخمر ، قالت الصحابة : يا رسول الله ، كيف بإخواننا الذين ماتوا وهم يشربون الخمر ويأكلون مال الميسر ؟ فنزلت : ﴿ ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا ﴾ .

● قلت : رواه أحمد في مسنده : ثنا شريح ، نا أبو معشر ، عن أبي وهب مولى أبي هريرة قال : قدم رسول الله ﷺ المدينة وهم يشربون الخمر ويأكلون الميسر ، فسألوا رسول الله ﷺ عن ذلك ؛ فأنزل الله تعالى : ﴿ يسألونك عن الخمر والميسر ﴾ الآية ، فقال الناس : لم تحرم علينا ، إنما قال : فيها إثم ، وكانوا يشربون الخمر حتى كان يوم من الأيام صلى رجل المغرب فخلط في قراءته ، فأنزل الله تعالى : ﴿ يأياها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى ﴾ فكانوا يشربونها حتى يأتي أحدهم الصلاة وهو مفق ، فنزلت : ﴿ يأياها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر ﴾ الآية ، فقالوا : انتهينا يا رب ، وقال الناس : يا رسول الله ، ناس قتلوا في سبيل الله وماتوا على فرشهم كانوا يشربون الخمر ويأكلون الميسر ، وقد جعله الله رجسًا من عمل الشيطان ؟ فأنزل الله تعالى : ﴿ ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا ﴾ الآية . انتهى ^(١) .

ورواه الطبري من وجه آخر فقال : حدثني المثني ، ثنا عبد الله بن صالح ،

(١) قال ابن حجر : وإسناده ضعيف .

(٢) قال ابن حجر : إسناده ضعيف ، فإنه من رواية أبي معشر عن أبي وهب ، وأبو معشر ضعيف .

حدثني معاوية بن صالح ، عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله تعالى : ﴿ ليس على الذين آمنوا و عملوا الصالحات جناح فيما طعموا ﴾ قالوا : يا رسول الله ، ما تقول في إخواننا الذين ماتوا ، كانوا يشربون الخمر ويأكلون الميسر ؟ فأنزل الله : ﴿ ليس على الذين آمنوا و عملوا الصالحات جناح فيما طعموا ﴾ الآية . انتهى .

ورواه ابن مردويه في تفسيره : حدثنا عبد الله بن جعفر ، ثنا إسماعيل بن عبد الله بن مسعود ، ثنا أبو صالح ، حدثني معاوية بن صالح ، به سواء .

وبعض الحديث في الصحيحين ، رواه البخاري في المظالم ، ومسلم في الأشربة ، كلاهما : عن حماد بن زيد ، عن ثابت ، عن أنس قال : كنت ساقى القوم في منزل أبي طلحة ، وكان خمرهم يومئذ الفضيخ ، فأمر رسول الله ﷺ منادياً ينادي ألا إن الخمر قد حرمت ، فقال أبو طلحة : أخرج فأهرقها ، قال : فخرجت فهرقتها في سكك المدينة ، فقال بعض القوم : قد قتل فلان وفلان وفلان ، وهي في بطونهم ! فأنزل الله : ﴿ ليس على الذين آمنوا و عملوا الصالحات جناح فيما طعموا ﴾ الآية . انتهى .

٤٣٥- قوله :

عن قبيصة أنه أصاب ظيماً وهو محرم ، فسأل عمر ، فشاور عبد الرحمن بن عوف ، ثم أمره بذبح شاة ، فقال قبيصة لصاحبه : والله ما علم أمير المؤمنين حتى سألت غيره ، فأقبل عليه ضرباً بالدرة ، وقال : أتغمض الفتيا وتقتل الصيد وأنت محرم ، قال الله تعالى : ﴿ يحكم به ذوا عدل منكم ﴾ فأنا عمر وهذا عبد الرحمن .

● قلت : رواه الحاكم في مستدركه ، من طريق عبد الرزاق ، أنا معمر ، عن عبد الملك بن عمير ، عن قبيصة .

ورواه الطبري في تفسيره واللفظ له : عن هشيم ، أنا عبد الملك بن عمير ،

عن قبيصة بن جابر الأسدي قال : ابتدرت أنا وصاحب لي ظبيًا في العقبة فأصبته ، فأتيت عمر بن الخطاب ، فذكرت ذلك له ، وأقبل على رجل إلى جنبه فنظرا في ذلك ، فقال لي : اذبح شاة ، فانصرفت فأتيت صاحبي ، فقلت : إن أمير المؤمنين لم يدر ما يقول حتى سأله غيره ، فقال لي صاحبي : انحر ناقتك فسمعها عمر بن الخطاب ، فأقبل عليّ ضربًا بالدرّة ، فقال : تقتل الصيد وأنت محرم وتغمض الفتيا ، إن الله قال في كتابه : ﴿ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ ﴾ فهذا ابن عوف ، وأنا عمر ابن الخطاب . انتهى ، قال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه .

٤٣٦- الحديث الخامس والثلاثون :

روي أن سراقه بن مالك أو عكاشة بن محصن قال : يا رسول الله ، الحج علينا في كل عام ؟ فأعرض عنه رسول الله ﷺ حتى أعاد مسأله ثلاث مرات ، فقال عليه السلام : « ويحك وما يؤمنك أن أقول نعم ، والله لو قلت : نعم ، لوجبت ، ولو وجبت ما استطعتم ، ولو تركتم لكفرتم ، فاتركوني فإنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم ، وإذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم ، وإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه » .

● قلت : غريب^(١) ، عن سراقه بن مالك ، والذي وجدناه عن سراقه بن مالك أنه قال للنبي ﷺ : يا رسول الله ، عمرتنا هذه لعامنا هذا أم للأبد ، فقال : « لا بل للأبد ، دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة » . انتهى ، رواه النسائي ، وابن ماجه . ورواه مسلم ولفظه : عن عطاء بن أبي رباح ، عن جابر بن عبد الله^(٢) ، قال : أهللنا أصحاب محمد بالحج وحده ، فقدم رسول الله ﷺ صبح رابعة مضت

(١) قال ابن حجر : هذا السياق لم أجده لا عن سراقه ولا عن عكاشة .

(٢) قال ابن حجر : وهو عند البخاري أيضًا من وجه آخر عن جابر .

من ذي الحجة ، فأمرنا أن نخل ، وقال : « لولا هديي لحللت كما تحلون ، ولو استقبلت من أمري ما استدبرت لما سقت الهدي » ، قال : فحللنا ، فقال سراقه ابن مالك بن جعشم : يا رسول الله ، لعامنا هذا أم للأبد قال : « للأبد » ، مختصر ، وهذا هو فسخ الحج بالعمرة .

○ وأما حديث عكاشة بن محصن : فرواه الطبري : حدثنا ابن حميد ، ثنا يحيى ابن واضح ، ثنا الحسين بن واقد ، عن محمد بن زياد ، سمعت أبا هريرة يقول : خطبنا رسول الله ﷺ فقال : « يأياها الناس كتب الله عليكم الحج » ، فقام عكاشة ابن محصن الأسدي ، فقال : أفي كل عام يا رسول الله ؟ فقال : « أما إني لو قلت : نعم لوجبت ، ولو وجبت ثم تركتم لضللتم ، اسكتوا عني ما سكت عنكم ، فإنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم » ، فأنزل الله : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ ﴾ الآية^(١) . انتهى .

ورواه ابن مردويه عن الحسين بن واقد به .
والحديث رواه الجماعة إلا البخاري ، فمنهم من لم يسم الرجل ، ومنهم من سماه : الأقرع بن حابس ، فرواه مسلم من حديث أبي هريرة ، ولم يسم الرجل

(١) قال ابن حجر : وهو أقرب إلى سياق المصنف دون ما في آخره مما ذكره المصنف فهو في الحديث الآتي ، وأخرج الطبري ، من طريق أبي إسحاق الهجري : عن ابن عباس ، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الله كتب عليكم الحج » فقال رجل : كل عام يا رسول الله ، فأعرض عنه حتى عاد مرتين أو ثلاثا فقال : « من السائل ؟ » فقيل : فلان ، فقال : « والذي نفسي بيده ، لو قلت : نعم لوجبت ، ولو وجبت ما أطفئتموه ، ولو تركتموه لكفرتم » ، فأنزل الله تعالى هذه الآية ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ ﴾ .

وأخرج أيضًا من طريق معاوية بن يحيى ، عن صفوان بن عمرو ، عن سليم بن عامر ، عن أبي أمامة أنه سمعه يقول : قام رسول الله ﷺ في الناس وقال : « كتب عليكم الحج » فقام رجل من الأعراب ... فذكر الحديث ، وفيه فقال : « ويحك ! ماذا يؤمنك أن أقول : نعم ، والله لو قلت نعم لوجبت ، ولو وجبت لكفرتم » .

ولفظه : قال : خطبنا رسول الله ﷺ فقال : « يا أيها الناس قد فرض الله عليكم الحج فحجوا » ، فقال رجل : أفي كل عام يا رسول الله ، فسكت حتى قالها ثلاثاً ، فقال عليه السلام : « لو قلت نعم لوجبت ، ولما استطعتم » ثم قال : « ذروني ما تركتم ، فإنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم ، إذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم وإذا نهيتكم عن شيء فدعوه » . انتهى .

ورواه الترمذي من حديث علي بسند ضعيف ، ولم يسم الرجل أيضاً ، ولفظه : قال : لما نزلت : ﴿ ولله على الناس حج البيت ﴾ الآية ، قالوا : يا رسول الله ؛ أفي كل عام ؟ فسكت ، قالوا : أفي كل عام ؟ قال : « لا ، ولو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم ، فأنزل الله : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤم ﴾ . انتهى . وقال : حديث غريب ، وفي الباب عن ابن عباس وأبي هريرة . انتهى .

ورواه الباقون من حديث ابن عباس بسند ضعيف أيضاً ، وسموا الرجل الأقرع بن حابس ، ولفظهم عن ابن عباس أن الأقرع بن حابس سأل رسول الله ﷺ : الحج في كل سنة أو مرة واحدة ؟ قال : « بل مرة واحدة فمن زاد فهو تطوع » . انتهى .

ورواه الدارقطني في سننه بالأسانيد الثلاثة المذكورة لا غير ، والله أعلم .

٤٣٧- الحديث السادس والثلاثون :

عن أبي ثعلبة الخشني عن النبي ﷺ : « ائتمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر ، حتى إذا ما رأيتم شحاً مطاعاً ، وهوى متبعاً ، ودنيا مؤثرة ، وإعجاب كل ذي رأي برأيه ؛ فعليك نفسك ، ودع أمر العوام ، وإن من ورائكم أياماً ، الصبر فيهن كالقبض على الجمر ، للعامل منهم أجر خمسين رجلاً يعملون مثل عمله » .

● قلت : رواه أبو داود في سننه في كتاب الملاحم ، والترمذي في التفسير ، وابن

ماجة في الفتن ، من حديث عبد الله بن المبارك ، أنا عتبة بن أبي حكيم ، ثنا عمرو ابن حارثة اللخمي ، عن أبي أمية الشعباني ، قال : أتيت أبا ثعلبة الخشني ، فقلت له : كيف نصنع في هذه الآية ؟ قال : أية آية ؟ قلت : قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ ﴾ قال : أما والله لقد سألت عنها خبيرًا ، سألت عنها رسول الله ﷺ ، فقال : « بل ائتمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر ، حتى إذا رأيت شحًا مطاعًا ، وهوى متبعًا ، ودنيا مؤثرة ، وإعجاب كل ذي رأي برأيه ، فعليك بخاصة نفسك ، ودع العوام ، فإن من ورائكم أيامًا الصبر فيهن مثل القبض على الجمر ، للعامل فيهن مثل أجر خمسين رجلًا » . منا أو منهم ؟ قال : « لا ، بل أجر خمسين رجلًا يعملون مثل عملكم » قال ابن المبارك : وزادني غير عتبة : قيل : يا رسول الله ، أجر خمسين رجلًا منا أو منهم ؟ قال : « لا ، بل أجر خمسين رجلًا منكم » . انتهى . قال الترمذي : حديث حسن غريب . انتهى .

ورواه ابن حبان في صحيحه ، في النوع ، والحاكم في مستدركه ، في كتاب الرقاق ، وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه .
ورواه الطبراني في معجمه ، والبيهقي في شعب الإيمان ، وابن راهويه في مسنده وأبو يعلى .

٤٣٨- الحديث السابع والثلاثون :

روي أنه خرج بديل بن أبي مريم مولى عمرو بن العاص وكان من المهاجرين ، مع عدي بن زيد وقيم بن أوس الداري وكانا نصرانيين ، تجارًا إلى الشام ، فمرض بديل ، وكتب كتابًا فيه ما معه وطرحه في متاعه ولم يخبر به صاحبيه ، فأمرهما أن يدفعا متاعه إلى أهله ومات ، ففتشا متاعه فأخذا منه إناء فضة فيه ثلثائة مثقال منقوشًا بالذهب ففيا ، فأصاب أهل بديل الصحيفة ، وطالبوها بالإناء فجحدوا ، فرفعوا إلى

رسول الله ﷺ فنزلت ، يعني : قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةٌ بَيْنَكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمْ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ أَوْ آخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ ﴾ .

وروي أنها لما نزلت صلى رسول الله ﷺ العصر ، ودعا بعدي وتميم فاستحلفهما عند المنبر فحلفا ، ثم وجد الإناء بمكة ، فقالوا : إنا اشتريناه من عدي وتميم ، فلما ظهرت خيانة الرجلين ؛ حلف رجلان من ورثته إنه إناء صاحبهما ، وإن شهادتهما أحق من شهادتهما .

● قلت : رواه الترمذي ، من حديث محمد بن إسحاق ، عن أبي النضر عن باذان ، يعني : أبا صالح مولى أم هانئ ، عن ابن عباس ، عن تميم الداري في هذه الآية : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةٌ بَيْنَكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمْ الْمَوْتُ ﴾ قال : برىء الناس منها غيري وغير عدي بن بدا ، وكانا نصرانيين يختلفان إلى الشام قبل الإسلام ، فأتيا الشام لتجارتهما وقدم عليهما مولى بني هاشم - يقال له : بديل بن أبي مریم - بتجارة ومعه جام من فضة يريد به الملك وهو عظم تجارته ، فمرض فأوصى لهما ، وأمرهما أن يبلغا ما ترك أهله ، قال تميم : فلما مات أخذت ذلك الجام فبعناه بألف درهم ؛ فاقسمناه أنا وعدي بن بدا ، فلما انتبهنا إلى أهله دفعنا إليهم ما كان معنا ، وفقدوا الجام ، فسألونا عنه ، فقلنا : ما ترك غير هذا ، وما دفع إلينا غيره . قال تميم : فلما أسلمت بعد قدوم رسول الله ﷺ تأثمت من ذلك ، فأتيت أهله فأخبرتهم الخبر وأديت إليهم خمسمائة درهم وأخبرتهم أن عند صاحبي مثلها ، فأتوا به رسول الله ﷺ فسألهم البينة فلم يجدوا ، فأمرهم أن يستحلفوه بما يعظم به على أهل دينه فحلف ؛ فأنزل الله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةٌ بَيْنَكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمْ الْمَوْتُ ﴾ إلى قوله : ﴿ أَوْ يَخَافُوا أَنْ تَرُدَّ أَيْمَانُ بَعْدَ أَيْمَانِهِمْ ﴾ فقام عمرو ابن العاص ورجل آخر فترعا الخمسمائة درهم من عدي بن بدا . انتهى ، ثم قال : هذا حديث غريب وليس لإسناده بصحيح ، وأبو النضر هذا هو عندي محمد بن

السائب الكلبي : صاحب التفسير ، وقد تركه أهل العلم بالحديث وسمعت محمد ابن إسماعيل يقول : لا يعرف له رواية عن أبي صالح مولى أم هانئ . انتهى .

وأخرجه الترمذي أيضًا مختصر ، وكذلك أبو داود في الأقضية ، عن محمد ابن أبي القاسم ، عن عبد الملك بن سعيد بن جبير ، عن أبيه ، عن ابن عباس ، قال : خرج رجل من بني سهم مع تميم الداري ، وعدي بن يدا السهمي بأرض ليس بها مسلم ، فلما قدما بتركته فقدوا جامًا من فضة مخصصًا بالذهب ، فأحلفهما رسول الله ﷺ ، ثم وجدوا الجام بمكة فقبل : اشتريناهما من تميم وعدي ، فقام رجلان من أوليائهم فحلفا بالله لشهادتنا أحق من شهادتهما وأن الجام لصاحبهم ، قال : وفيهم نزلت : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةُ بَيْنَكُمْ ﴾ الآية ، وقال الترمذي : حديث حسن غريب ، ومحمد بن أبي القاسم كوفي ، قيل : إنه صالح الحديث . انتهى .

ورواه البخاري في صحيحه في كتاب الوصايا ، ولم يصرح فيه بالتحديث^(١) ، فقال : وقال لي علي بن عبد الله ، يعني : ابن المديني : ثنا يحيى بن آدم ، ثنا ابن أبي زائدة ، عن محمد بن القاسم به سواء ، وهذه عادته فيما لم يكن من شرطه .

وأخرج أبو داود في الأقضية أيضًا عن هشيم ، عن زكريا ، عن الشعبي أن رجلًا من المسلمين حضرته الوفاة بـ (دقوقا) ، ولم يجد أحدًا من المسلمين يشهد على وصيته : فأشهد رجلين من أهل الكتاب ، فقدم الكوفة وأتيا أبا موسى الأشعري فأخبراه ، فقال : هذا أمر لم يكن بعد الذي كان في عهد رسول الله ﷺ ، فأحلفهما بعد العصر بالله ما خانا ولا كذبا ، وإنها لو وصية الرجل وتركته ، فأمضى شهادتهما . انتهى .

(١) في هامش النسخة المصرية ، قال كاتب النسخة : ولم ينبه عبد الحق في الجمع على أن البخاري لم يصل سنده به ، بل قال : وخرج البخاري عن ابن عباس ذكره في الأقضية ، فليُنظر . ورأيت خط الحافظ ابن حجر عند خط الخرج ما نصه : ما قال عبد الحق صحيح فإن البخاري قال فيه : قال : أنا علي بن عبد الله ، لكن ما حكى في الأقضية متعقب ، وإنما هو في الوصايا قبيل الجهاد . انتهى .

وهذا سند صحيح ، وقد رويت هذه القصة مرسله عن غير واحد من التابعين :
عكرمة ، ومحمد بن سيرين ، وقتادة .

٤٤٩- قولك :

عن علي رضي الله عنه أنه كان يحلف الشاهد^(١) والراوي إذا اتهمهما .

● قلت : حديثه في الراوي رواه أبو داود في سننه ، في آخر كتاب الصلاة ، وكذلك الترمذي والنسائي ، من حديث أسماء بن الحكم الفزاري ، عن علي قال : كنت رجلاً إذا سمعت من رسول الله ﷺ ، حديثاً نفعتني الله عنه بما شاء أن ينفعني ، وإذا حدثني أحد من أصحابه استحلفت ، فإذا حلف لي صدقته ، قال : وحدثني أبو بكر - وصدق أبو بكر - أنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « ما من عبد يذنب ذنباً فيحسن الطهور ، ثم يقوم فيصلي ركعتين ، ثم يستغفر الله ؛ إلا غفر الله له » ثم قرأ هذه الآية : ﴿ وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً ﴾ الآية . انتهى . قال الترمذي : حديث حسن ، لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، وذكر أن بعضهم رواه موقوفاً^(٢) .

ورواه ابن حبان في صحيحه في النوع وذكر أسماء هذا في كتابه الثقات وقال : إنه يخطيء .

ورواه البزار في مسنده ، وقال : أسماء هذا مجهول لم يحدث إلا بهذا الحديث ، ولم يحدث عنه إلا علي بن ربيعة . انتهى .

وقال شيخنا الذهبي في ميزانه : قال البخاري : لا يتابع على حديثه هذا ، ثم قال : وهذا لا يقدر ؛ إذ ليس من شرط الصحيح المتابعة ، وفي الصحيح أحاديث

(١) قال ابن حجر : أما تحليف الشاهد فلم أره .

(٢) قال ابن حجر : أي المتن دون القصة .

لا تعرف إلا من ذلك الوجه ، كحديث الأعمال بالنيات^(١) . انتهى كلامه .
وقال الحاكم في علوم الحديث له : وكان علي بن أبي طالب إذا فاته حديث
وسمعه من غيره ؛ حلقه .

٤٤٠- الحديث الثامن والثلاثون :

عن رسول الله ﷺ : « من قرأ سورة المائدة ، أعطي من الأجر
عشر حسنات ، ومحي عنه عشر سيئات ، ورفع له عشر درجات (بعدد)
كل يهودي ونصراني تنفس في الدنيا » .

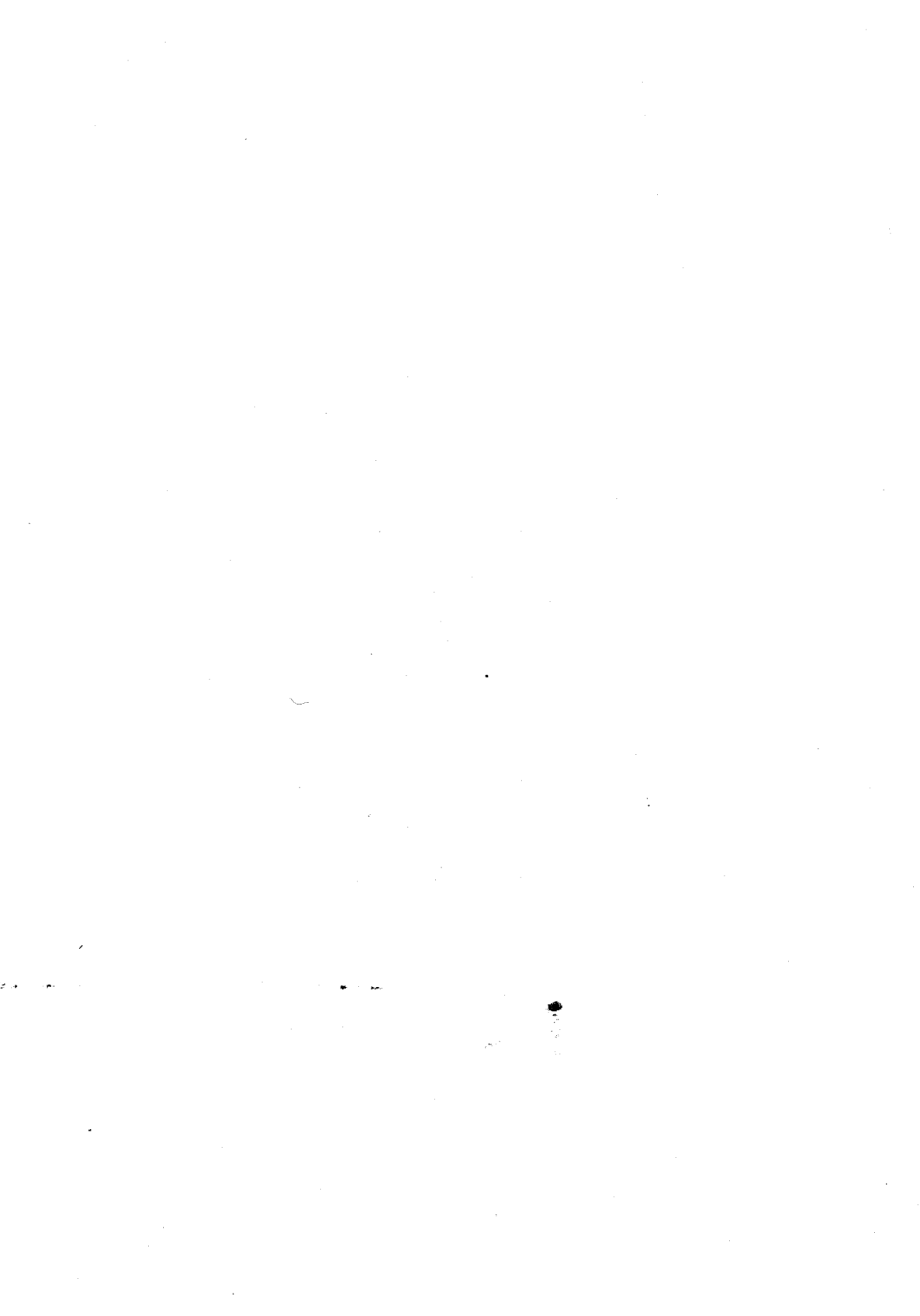
● قلت : رواه الثعلبي والواحدي ، من حديث سلام بن سليم المدائني ، ثنا
هارون بن كثير ، عن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن أبي أمامة ، عن أبي بن كعب
قال : قال رسول الله ﷺ ... فذكره .

ورواه ابن الجوزي في الموضوعات ، من طريق أبي بكر بن أبي داود
السجستاني : ثنا محمد بن عاصم ، ثنا شعبة بن سوار ، ثنا مخلد بن عبد الواحد ،
عن علي بن زيد بن جدعان ، وعطاء بن أبي ميمونة ، عن زر بن حبیش ، عن
أبي بن كعب ، عن النبي ﷺ ... فذكره بزيادة فضل سورة سورة ، وقد ذكرناه
في آخر الكتاب .

ورواه ابن مردويه في تفسيره كما تقدم في آل عمران .

(١) في هامش النسخة المصرية : قال كاتب النسخة : ورأيت بخط الحافظ ابن حجر ما نصه :
إنما يقدح عندهم هذه العبارة حيث يكون الراوي مجهولاً كأسماء ، أما إذا كان مشهوراً
كعلقمة بن وقاص فلا . انتهى .

سورة الأنعام



□ سورة الأنعام □

ذكر فيها خمسة عشر حديثًا :

٤٤١- الحديث الأول :

روي أن جبريل عليه السلام نزل على النبي ﷺ في صورته .

● قلت : في الصحيحين عن الشعبي ، عن مسروق ، عن عائشة أن النبي ﷺ رأى جبريل في صورته مرتين . رواه البخاري في تفسير سورة النجم ، ومسلم في الإيمان ، وفي لفظ لهما : رأى جبريل له ستائة جناح .

٤٤٢- الحديث الثاني :

روي أن جبريل نزل على النبي ﷺ في صورة دحية الكلبي .

● قلت : روى البخاري ومسلم ، من حديث أبي عثمان النهدي ، عن سلمان الفارسي^(١) قال : نبئت أن جبريل عليه السلام أتى النبي ﷺ وعنده أم سلمة ، قال : فجعل يتحدث ، ثم قام فقال نبي الله لأم سلمة : « من هذا ؟ » فقالت : دحية الكلبي ، قالت أم سلمة : ما حسبه إلا إياه ، حتى سمعت خطبة النبي ﷺ يخبر عن جبريل عليه السلام .

وروى الحاكم في مستدركه ، في كتاب الفضائل ، عن مسروق ، عن عائشة قالت : لقد رأيت النبي ﷺ يناجي في حجرتي رجلاً شبهته بدحية الكلبي ، فقال لي : « هذا جبريل وهو يقرئك السلام » مختصرًا .

(١) في هامش النسخة المصرية ، قال كاتب النسخة : صوابه أسامة بن زيد ، كذا رأيته بخط الحافظ ابن حجر قال : ولم يروه سلمان أصلاً .

ورواه أحمد في مسنده ، قالت : رأيت رسول الله ﷺ واضعاً يديه على معرفة فرس وهو يكلم رجلاً ، قلت : رأيتك على معرفة فرس دحية الكلبي وأنت تكلمه ، قال : « ورأيتيه ! » قالت : نعم . قال : « ذاك جبريل عليه السلام ، وهو يقرئك السلام » ، قالت : وعليه السلام ورحمة الله وبركاته .

وروى الطبراني في معجمه ، من حديث عفير بن معدان ، حدثني قتادة ، عن أنس أن رسول الله ﷺ كان يقول : « يأتيني جبريل على صورة دحية الكلبي » ، قال أنس : وكان دحية رجلاً جسيماً جميلاً أبيض^(١) . انتهى .

وروى أبو نعيم في دلائل النبوة ، من حديث سلمة بن شبيب ، ثنا أبو المغيرة ، عن صفوان بن عمرو ، عن شريح بن عبيد ، عن النبي ﷺ قال : « رأيت جبريل في خلقته الذي خلق عليه ، وكنت أراه قبل ذلك في صور مختلفة ، وأكثر ما كنت أراه في صورة دحية الكلبي »^(٢) ، مختصر .

وروى ابن سعد في الطبقات ، أخبرنا عفان بن مسلم ، ثنا حماد بن سلمة ، عن إسحاق بن سويد ، عن يحيى بن يعمر ، عن ابن عمر ، قال : كان جبريل يأتي رسول الله ﷺ في صورة دحية الكلبي . انتهى .

٤٤٣- قوله :

عن ابن عباس قال : ما عرفت فاطر السموات والأرض حتى أتاني أعرايان يختصمان في بئر فقال أحدهما : أنا فطرتهما ، أي : ابتدأتها .

● قلت : رواه أبو عبيد القاسم بن سلام في كتابه غريب الحديث ، في باب كلام التابعين في ترجمة أبي وائل ، فقال : حدثنا يحيى بن سعيد القطان ، عن سفيان الثوري ، عن إبراهيم بن مهاجر ، عن مجاهد ، عن ابن عباس ، قال : كنت لا أدري

(١) قال ابن حجر : وفي إسناده عفير بن معدان ، وهو ضعيف .

(٢) قال ابن حجر : رجاله ثقات إلا أنه مرسل .

ما فاطر السموات ... إلى آخره بحروفه^(١) .

ورواه كذلك في كتاب فضائل القرآن سواء .

ومن طريق أبي عبيد رواه البيهقي في شعب الإيمان ، في الباب السابع عشر بسنده ومتنه .

وعجبت من البيهقي ، كيف قال في كتابه الأسماء والصفات عند كلامه على الفاطر من أسمائه تعالى : أخبرت عن أبي سليمان الخطابي أنه قال : أخبرني الحسن ابن عبد الرحيم ، ثنا عبد الله بن زيدان قال : قال أبو روق : عن ابن عباس ... فذكره ، وهو قد رواه متصلًا في شعب الإيمان . والله أعلم .

ورواه الطبري : ثنا ابن وكيع ، ثنا يحيى بن سعيد به .
وأعاده المصنف في سورة فاطر ، وهكذا رواه الطبري .

٤٤٤- الحديث الثالث :

روي أنهم اجتمعوا إلى أبي طالب وأرادوا برسول الله ﷺ سوءً ، فقال :

والله لن يصلوا إليك بجمعهم	حتى أوسد في التراب دفينا
فاصدع بأمرك ما عليك غضاضة	وابشر بذاك وقر منه عيونا
ودعوتني وزعمت أنك ناصح	ولقد صدقت وكنت ثم أمينا
وعرضت ديننا لا محالة أنه	من خير أديان البرية ديننا
لولا الملامة أو حذاري مسببة	لوجدتني سمحًا بذاك مينا

فنزلت .

● قلت : رواه البيهقي في دلائل النبوة عن أبي عبد الله الحاكم بسنده إلى محمد بن

(١) قال ابن حجر : رواه أبو عبيد في غريب الحديث وفي فضائل القرآن ، بإسناد حسن ليس فيه إلا إبراهيم بن مهاجر .

إسحاق ، حدثني يعقوب بن عتبة بن المغيرة بن الأخنس أنه حَدَّثَ أن قريشًا حين قالت لأبي طالب هذه المقالة ؛ بعث إلى رسول الله ﷺ ، فقال له : يا بن أخي ، إن قومك قد جاعوني وقالوا: كذا وكذا ، فاكفف عن قومك ما يكرهون ، فظن النبي عليه الصلاة والسلام أنه خادله ومسلمه ، فبكى وولى ، فأقبل عليه أبو طالب وقال : يا بن أخي ، امض على أمرك وافعل ما أحببت ، فوالله لا أسلمك لشيء أبدًا ، قال ابن إسحاق : ثم قال الشعر فذكره سواء ، مختصرًا .

٤٤٥- الحديث الرابع :

قال النبي ﷺ : « من مات فقد قامت قيامته » .

● قلت : غريب .

وروى الطبري في تفسيره : أخبرنا أبو كريب ، ثنا وكيع ، ثنا سفيان ، عن زياد بن علاقة ، عن المغيرة بن شعبة ، قال : يقولون القيامة القيامة ، وإنما قيامه الرجل موته .

وذكره أبو شجاع الديلمي في كتاب الفردوس من حديث أنس مرفوعًا : « إذا مات أحدكم فقد قامت قيامته » .

وبه عن سفيان ، عن أبي قيس قال : شهدت جنازة فيها علقمة ، فلما دفن قال : أما هذا فقد قامت قيامته . انتهى .

ومن طريق الطبري رواهما الثعلبي كلاهما في سورة القيامة .

وروى أبو نعيم في الحلية في ترجمة زياد بن عبد الله التميمي ، من حديث داود ابن المحبر ، ثنا عبد الواحد بن الخطاب ، قال : سمعت زياد بن عبد الله التميمي ونحن في جنازة وذكروا القيامة ، فقال زياد : من مات فقد قامت قيامته . انتهى .

والحديث معناه في الصحيحين ، عن عائشة قالت : كانت الأعراب إذا قدموا على رسول الله ﷺ سألوه عن الساعة ، فينظر إلى أحدث إنسان منهم فيقول :

« إن يعيش هذا لم يدركه الهرم حتى تقوم عليكم ساعتكم » ، قال هشام : يعني موتهم . انتهى .

٤٤٦- الحديث الخامس :

عن ابن عباس كان النبي ﷺ يسمى الأمين .

● قلت : غريب من حديث ابن عباس ^(١) .

ورواه ابن سعد في الطبقات من حديث يعلى بن أمية ، قال : بلغ رسول الله ﷺ خمسًا وعشرين سنة ، وليس له بمكة اسم إلا الأمين ، لما تكامل فيه من خصال الخير .
ورواه أيضًا من حديث علي بن أبي طالب نحوه .

٤٤٧- الحديث السادس :

روي أن رؤساء من المشركين قالوا لرسول الله ﷺ : لو طردت هؤلاء الأعداء عنا - يعنون : فقراء المسلمين وهم : عمار ، وصهيب ، وخباب ، وسلمان ، وأضرابه - وأرواح جبابهم - وكانت عليهم جباب من صوف - جلسنا إليك وحدثناك ، فقال ﷺ : « ما أنا بطارد المؤمنين » قالوا : فأقمهم معنا إذا جئنا فإذا قمنا فأقعدهم معكم إن شئت ، قال : « نعم » طمعًا في إيمانهم .

وروي أن عمر قال له : لو فعلت حتى ننظر إلى ما يصيرون ، قال : فاكذب بذلك كتابًا ، فدعا بالصحيفة وبعلي ؛ ليكتب فنزلت ، فرمى بالصحيفة ، واعتذر عمر من مقالته ^(٢) .

قال سلمان وخباب : فينا نزلت ، وكان رسول الله ﷺ يقعد

(١) قال ابن حجر : لم أجده عنه .

(٢) قال ابن حجر : هو في حديث خباب المذكور آنفًا دون مشورة عمر واعتذاره .

معنا وندنو منه حتى تمس ركبنا ركبته ، وكان يقوم عنا إذا أراد القيام ، فنزلت : ﴿ واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم ﴾ فترك القيام عنا إلى أن نقوم ، وقال : الحمد لله الذي لم يمتني حتى أمرني أن أصبر نفسي مع قوم من أمتي ، معكم الحيا ومعكم الممات .

● قلت : رواه ابن ماجة في سننه ، في كتاب الزهد مع تغير يسير ، من حديث أبي سعيد الأزدي ، عن أبي الكنود ، عن خباب بن الأرت في قوله تعالى : ﴿ ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي ﴾ إلى قوله : ﴿ فتكون من الظالمين ﴾ قال : جاء الأقرع بن حابس وعيينة بن حصن الفزاري ، فوجدوا رسول الله ﷺ مع صهيب وبلال وعمار وخباب قاعدًا في ناس من الضعفاء من المؤمنين ، فلما رأوهم حول النبي ﷺ حقروهم فأتوه فخلوا ، وقالوا : إنا نريد أن نجعل لنا منك مجلسًا تعرف لنا العرب فضلنا ، فإن وفود العرب تأتيك ، ونستحي أن ترانا العرب مع هذه الأعبد ، فإذا نحن جئناك فأقمهم عنك ، فإذا نحن فرغنا فاقعد معهم إن شئت ، قال : « نعم » قالوا : فاكب لنا عليك كتبًا ، فقال : فدعا بصحيفة ودعا عليًا ليكتب ، ونحن قعود في ناحية ، فنزل جبريل عليه السلام ، فقال : ﴿ ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه ما عليك من حسابهم من شيء وما من حسابك عليهم من شيء فطردهم فتكون من الظالمين ﴾ ثم ذكر الأقرع بن حابس وعيينة ، فقال : ﴿ وكذلك فتنا بعضهم ببعض ليقولوا أهؤلاء من الله عليهم من بيننا أليس الله بأعلم بالشاكرين ﴾ ثم قال : ﴿ وإذا جاءك الذين يؤمنون بآياتنا فقل سلام عليكم كتب ربكم على نفسه الرحمة ﴾ قال : فدنونا منه حتى وضعنا ركبنا على ركبته ، وكان عليه السلام يجلس معنا فإذا أراد أن يقوم قام وتركنا فأنزل الله : ﴿ واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه ولا تعد عيناك عنهم ﴾ ولا تجالس الأشراف ﴿ ولا تطع من أغفلنا قلبه عن ذكرنا ﴾ يعني عيينة والأقرع ﴿ واتبع هواه وكان أمره فرطاً ﴾ ، هلاكًا ، قال : أمر عيينة والأقرع ، ثم ضرب لهم مثلًا : الرجلين

ومثل الحياة الدنيا ، قال خباب : فكنا نقعد مع النبي ﷺ فإذا بلغنا الساعة التي نقوم قمنا وتركناه حتى يقوم . انتهى .

ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه ، في كتاب الفضائل : ثنا أحمد بن المفضل ، ثنا أسباط بن نصر ، عن السدي ، عن أبي سعيد الأزدي به .
ومن طريق ابن أبي شيبة رواه الطبراني في معجمه ، وأبو نعيم في الحلية في ترجمة خباب .

ورواه ابن راهويه في مسنده ، وأبو يعلى الموصلي ، وكذلك البزار ، وقال : لا نعلم رواه إلا خباب ولا طريقاً له غير هذا الطريق . انتهى .

وروى البيهقي في شعب الإيمان ، في الباب الحادي والسبعين ، والواحد في أسباب النزول ، من حديث سليمان بن عطاء الحراني ، عن مسلمة بن عبد الله الحنفي ، عن عمه أبي مشجعة بن ربيعي ، عن سلمان قال : جاءت المؤلفة قلوبهم إلى رسول الله ﷺ عيينة بن بدر والأقرع بن حابس وذووهم ، فقالوا : يا رسول الله ، إنك لو جلست في صدر المسجد ، ونفيت عنا هؤلاء وأرواح جبابهم - يعنون : أبا ذر وسلمان وفقراء المسلمين ، وكانت عليهم جباب صوف ، ولم يكن عليهم غيرها ، جلسنا إليك وحدنا ، وأخذنا عنك ، فأنزل الله تعالى : ﴿ واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي ﴾ إلى قوله : ﴿ إنا أعدنا للظالمين نارا ﴾ فقام النبي ﷺ يلتمسهم ، حتى أصابهم في مؤخر المسجد يذكرون الله ، فقال رسول الله ﷺ : « الحمد لله الذي لم يمتني حتى أمرني أن أصبر نفسي مع قوم من أمتي ، معكم الحيا والممات » . انتهى . والله الموفق ^(١) .

(١) قال ابن حجر : قلت أما حديث خباب فمن أوله إلى : أن نقوم ، في حديثه المذكور آنفاً ، وأما حديث سلمان فقد ذكرته أولاً ، وأما قوله : وقال : « الحمد لله ... » إلى آخره فهو في حديث سلمان وحده .

٤٤٨ - الحديث السابع :

عن رسول الله ﷺ : « سألت الله أن لا يعث على أمتي عذاباً من فوقهم ، أو من تحت أرجلهم ، فأعطاني ذلك ، وسألته أن لا يجعل بأسهم بينهم فمنعني ، وأخبرني جبريل أن فناء أمتي بالسيف » .

● قلت : غريب بهذا اللفظ ، وأقرب ما وجدته إلى هذا اللفظ ما رواه ابن مردويه في تفسيره : حدثني عبد الله بن محمد بن يزيد ، حدثني الوليد بن أبان ، ثنا جعفر ابن منير ، ثنا أبو بدر شجاع بن الوليد ، ثنا عمرو بن قيس ، عن رجل ، عن ابن عباس قال لما نزلت هذه الآية : ﴿ قل هو القادر على أن يعث عليكم عذاباً من فوقكم أو من تحت أرجلكم أو يلبسكم شيعاً ويذيق بعضكم بأس بعض ﴾ قال : فقام النبي ﷺ فتوضأ ، ثم قال : « اللهم لا ترسل على أمتي عذاباً من فوقهم ، ولا من تحت أرجلهم ، ولا تلبسهم شيعاً ، ولا تذق بعضهم بأس بعض » ، قال : فأتاه جبريل فقال : يا محمد ، إن الله قد أجاز أمتك أن يرسل عليهم عذاباً من فوقهم أو من تحت أرجلهم . انتهى .

وقد ورد هذا الحديث من طرق كثيرة بألفاظ مختلفة :

فروى مسلم في صحيحه في الفتن : عن سعد بن أبي وقاص ، عن النبي ﷺ قال : « سألت ربي ثلاثاً : سألته أن لا يهلك أمتي بالفرق فأعطانها ، وسألته أن لا يهلك أمتي بالسنة فأعطانها ، وسألته أن لا يجعل بأسهم بينهم فمنعنيها » ^(١) .

(قال : وفي الموطأ : مالك عن عبد الله بن عبد الله بن جابر بن عتيك ، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ دعا لأئمة بثلاث : أن لا يظهر عليهم عدواً من غيرهم ، ولا يهلكهم بالسنين فأعطانها ، ودعا بأن لا يجعل بأسهم بينهم فمنعنيها ،

(١) قال ابن حجر : وعند مسلم من حديث ثوبان مطولاً ، وعند عبد الرزاق من حديث شداد بن أوس مطولاً أيضاً .

قال ابن عمر : فلن يزال الهرج إلى يوم القيامة . مختصر (١) .

وروى ابن ماجة في سننه نحوه ، عن معاذ بن جبل .

وعند النسائي عن أنس بن مالك مرفوعاً : « سألت ربي ثلاثاً فأعطاني شيئين ومنعني واحدة ، سألته ألا يبتلي أمتي بالسنين ففعل ، وسألته أن لا يظهر عليهم عدواً من غيرنا ، وسألته أن لا يلبسهم شيعاً فأبى عليّ » . أخرجه في الصلاة .

قال النووي في الخلاصة : إسناده صحيح .

وعند الترمذي في الفتن ، وابن حبان في صحيحه ، عن خباب بن الأرت مرفوعاً : « سألت ربي ثلاث خصال فأعطاني اثنتين ، ومنعني واحدة ، سألت ربي أن لا يهلكنا بما أهلك به الأمم الماضية فأعطانيها ، وسألته أن لا يظهر علينا عدواً من غيرنا فأعطانيها ، وسألته أن لا يلبسنا شيعاً فمنعنيها » . انتهى .

وعند أحمد في (مسنده : عن أبي بصرة الغفاري مرفوعاً : « سألت ربي عز وجل أربعاً فأعطاني ثلاثة ومنعني واحدة ، سألت الله أن لا يجمع أمتي على ضلالة فأعطانيها ، وسألته أن لا يهلكهم بالسنين كما أهلك الأمم قبلهم فأعطانيها ، وسألته أن لا يلبسهم شيعاً ويذيق بعضهم بأس بعض فمنعنيها » . انتهى .

وعند الطبراني : عن علي (٢) مرفوعاً : « سألت ربي ثلاث خصال ، أعطاني اثنتين ومنعني واحدة ، قلت : يا رب ، لا تهلك أمتي جوعاً . قال : هذه لك ، قلت : يا رب ، لا تسلط عليهم عدواً من غيرهم - يعني : أهل الشرك فتجتاحهم ، قال : هذه لك ، قلت : يا رب ، لا تجعل بأسهم بينهم فمنعنيها » . انتهى .

وعند ابن مردويه في تفسيره : عن ابن عباس مرفوعاً : « دعوت ربي أن يرفع عن أمتي أربعاً : فرفع عنهم ثنتين وأبى في ثنتين ، دعوت ربي أن يرفع عنهم الرجم

(١) ما بين القوسين في هامش النسخة المصرية .

(٢) ما بين القوسين في هامش النسخة المصرية .

من السماء ، والفرق من الأرض وآلا يلبسهم شيئا ، وآلا يذيق بعضهم بأس بعض ،
فرفع الله عنهم الرجم من السماء والفرق من الأرض ، وأنى أن يرفع عنهم الهرج
والقتل . انتهى .

وفي هذا الباب أحاديث كثيرة ، ولكن ما ذكرته أجودها إسنادا .
ولم أجد لفظ المصنف إلا في تفسير الثعلبي من غير سند ولا راو .

٤٤٩- الحديث الثامن :

عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ لما نزلت : ﴿ عذابا من
فوقكم ﴾ « أعوذ بوجهك » ، فلما نزلت : ﴿ أو من تحت أرجلكم
أو يلبسكم شيئا ﴾ قال : « هاتان أهون » .

● قلت : رواه البخاري في صحيحه ، في كتاب الاعتصام ، من حديث عمرو
ابن دينار ، عن جابر قال : لما نزل على رسول الله ﷺ : ﴿ قل هو القادر على
أن يبعث عليكم عذابا من فوقكم ﴾ قال : « أعوذ بوجهك » ﴿ أو من تحت
أرجلكم ﴾ قال : « أعوذ بوجهك » فلما نزلت : ﴿ أو يلبسكم شيئا ويذيق
بعضكم بأس بعض ﴾ ، قال : « هاتان أهون أو أيسر » . انتهى .

٤٥٠- الحديث التاسع :

روي أن رسول الله ﷺ قال لمالك بن الصيف - وهو من أحبار
اليهود ورؤسائهم - : « أنشدك بالذي أنزل التوراة على موسى هل تجد
فيها أن الله يغيض الحبر السمين ؟ فأنت الحبر السمين قد سمعت من مالك
الذي تطعمك اليهود » ، فضحك القوم فغضب ، ثم التفت إلى عمر ،
فقال : ما أنزل الله على بشر من شيء ، فقال له قومه : ويلك ما هذا
الذي بلغنا عنك ؟! قال : إنه أغضبني فنزعوه ، وجعلوا مكانه كعب
ابن الأشرف ، وقيل : القائلون قريش .

● قلت : رواه الطبري في تفسيره : حدثنا ابن حميد ، ثنا يعقوب القمي ، عن جعفر بن أبي المغيرة ، عن سعيد بن جبير قال : جاء رجل من اليهود يُقال له : مالك بن الصيف ... إلى قوله : فغضب ، وزاد : فأنزل الله : ﴿ وما قدروا الله حق قدره إذ قالوا ما أنزل الله على بشر من شيء قل من أنزل الكتاب الذي جاء به موسى ﴾ . انتهى .

وكذلك ذكره الواحدي في أسباب النزول ، عن سعيد بن جبير أن النبي ﷺ قال للملك بن الصيف ... ، إلى قوله : فغضب ، وزاد : ثم قال : ﴿ ما أنزل الله على بشر من شيء ﴾ .

● قلت : وقيل : القائلون قریش ، رواه الطبري عن مجاهد .

٤٥١- الحديث العاشر :

عن النبي ﷺ قال : « رأيت فيما يرى النائم كأن في يدي سوارين من ذهب ، فكبرا علي وأهمني ، فأوحى الله إلي : انفخهما فنفختهما فطارا عني ، فأولتهما الكذابين اللذين أنا بينهما : كذاب اليمامة مسيلمة ، وكذاب صنعاء الأسود العنسي » .

● قلت : رواه البخاري في المغازي ، ومسلم في الرؤيا ، من حديث نافع بن جبير ، عن ابن عباس قال : قدم مسيلمة الكذاب على عهد رسول الله ﷺ المدينة فجعل يقول : إن جعل لي محمد الأمر من بعده تبعته ، فقدمها في بشر كثير من قومه ، فأقبل إليه النبي ﷺ ومعه ثابت بن قيس بن شماس ، وفي يد النبي ﷺ قطعة جريدة ، حتى وقف على مسيلمة في أصحابه قال : « لو سألتني هذه القطعة ما أعطيتها ولن أتعدى أمر الله فيك ، وإن أدبرت ليعقرنك الله ، وإني لأراك الذي أريت فيك ما أريت » فأخبرني أبو هريرة أن النبي ﷺ قال : « بينا أنا نائم رأيت في يدي سوارين من ذهب ، فأهمني شأنهما ، فأوحى إلي في المنام أن انفخهما ، فنفختهما فطارا ، فأولتهما : كذابين يخرجان بعدي ، فكان أحدهما :

العنسي صاحب صنعاء ، والآخر : مسيلمة صاحب البجامة » . انتهى .

ووهم الحاكم في مستدركه ، فرواه في كتاب الرؤيا ، وقال : على شرط
الشيخين ولم يخرجاه .

٤٥٢- الحديث الحادي عشر :

روي أن عبد الله بن سعد بن أبي سرح القرظي^(١) هو القائل :
سأنزل مثل ما أنزل الله ، وكان يكتب لرسول الله ﷺ فكان إذا أُملي
عليه سمعًا ، كتب هو : عليًا حكيمًا ، وإذا قال : عليًا حكيمًا ،
كتب : غفورًا رحيمًا ، فلما نزل : ﴿ ولقد خلقنا الإنسان من سلالة
من طين ﴾ إلى آخر الآية ، عجب عبد الله من تفصيل خلق الإنسان ،
فقال : تبارك الله أحسن الخالقين ، فقال عليه السلام : « اكبتها » ،
فهكذا نزلت ، فشك عبد الله ، وقال : إن كان محمد صادقًا ، لقد
أوحى إلي كما أوحى إليه ، وإن كان كاذبًا ، فقد قلت كما قال ، فارتد
عن الإسلام ، ولحق بمكة ، ثم رجع مسلمًا قبل فتح مكة ، قيل : وهو
النضر بن الحارث .

● قلت : رواه الطبري مختصرًا : حدثني محمد بن الحسين ، ثنا أحمد بن المفضل ،
ثنا أسباط ، عن السدي ، في قوله تعالى : ﴿ ومن أظلم ممن افترى على الله كذبًا
أو قال أوحى إلي ولم يوح إليه شيء ﴾ إلى قوله : ﴿ تجزون عذاب الهون ﴾
قال : نزلت في عبد الله بن سعد بن أبي سرح ، أسلم وكان يكتب للنبي ﷺ ،
وكان إذا أُملي عليه سمعًا : عليًا كتب هو : عليًا حكيمًا ، وإذا قال : عليًا
حكيمًا ، كتب : سمعًا عليًا ، فشك وكفر ، رُقال : إن كان محمد يوحى إليه ،

(١) قال ابن حجر : قوله القرظي غلط بين . فإن ابن أبي سرح قرشي عامري .

فقد أوحى إليّ ، وإن كان الله ينزله فقد أنزلت مثل ما أنزل الله ، قال محمد : سمعًا
عليمًا ، فقلت : أنا عليمًا حكيمًا ، فلحق بالمشركين .

وذكره الواحدي في أسباب النزول ، عن الكلبي ، عن ابن عباس بلفظ
المصنف ... إلى قوله : فارتد عن الإسلام .

وقد ورد في هذه الواقعة أنها كانت من ابن خطل ، روى ابن عدي في الكامل
من حديث أصرم بن حوشب ، عن أبي سنان ، عن الضحاك ، عن النزال بن سبرة ،
عن علي بن أبي طالب قال : كان ابن خطل يكتب للنبي ﷺ فكان إذا نزل :
غفور رحيم ؛ كتب : رحيم غفور ، وإذا نزل : سميع عليم ، كتب : عليم سميع ،
فقال له النبي ﷺ يومًا : « اعرض عليّ ما كتبت » ، فعرض عليه ، فقال له :
« ما هكذا أملتك : غفور رحيم ، ورحيم غفور ، وسميع عليم ، وعليم سميع
واحد » ، فقال ابن خطل : إن كان محمد نبيًا فإني ما كنت أكتب إلا ما أريد ،
ثم كفر ، ولحق بمكة ، فقال النبي ﷺ : « من قتل ابن خطل فله الجنة » ، فقتل
يوم فتح مكة ، وهو متعلق بأستار الكعبة ، فأراد النبي ﷺ أن يستكتب معاوية ،
فكره أن يأتي معاوية ما أتى من ابن خطل ، فاستشار جبريل فقال : استكتبه فإنه
أمين . انتهى .

ومن طريق ابن عدي رواه ابن الجوزي في الموضوعات ، وقال : المتهم به
أصرم ، قال البخاري ومسلم والنسائي : متروك . وقال ابن حبان : كذاب ، يضع
الحديث على الثقات . وقال ابن معين : كذاب خبيث . انتهى كلامه .

وقال أبو الفتح البعمري في أواخر سيرته عيون الأثر بعد أن ذكر حديث
ابن عدي هذا : إنه وهم ، والحمل فيه على من دون النزال ، وإنما هذه الواقعة معروفة
عن ابن أبي سرح ، وهو ممن أهدر النبي ﷺ دمه يوم الفتح كابن خطل ، وتشفّع
ابن أبي سرح بعثمان بن عفان فقبله عليه السلام بعد تلوم ، وحسن بعد ذلك إسلامه
حتى لم ينقم عليه فيه شيء ، ومات ساجدًا - رحمه الله تعالى - انتهى .

٤٥٣- الحديث الثاني عشر :

روى أبو وائل عن ابن مسعود عن النبي ﷺ : أنه خط خطاً
ثم قال : « هذه سبيل الرشد » ، ثم خط عن يمينه وعن شماله خطوطاً ،
ثم قال : « هذه سبل ، على كل سبيل منها شيطان يدعو إليه » ثم تلا :
﴿ وأن هذا صراطي مستقيماً فاتبعوه ﴾ الآية .

● قلت : رواه النسائي في التفسير : أخبرنا يحيى بن حبيب ، ثنا حماد ، عن
عاصم ، عن أبي وائل ، عن عبد الله بن مسعود قال : خط لنا رسول الله ﷺ
يوماً خطاً ، فقال : « هذه سبيل الله » ، ثم خط خطوطاً عن يمين الخط وعن شماله ،
فقال : « هذه سبل ، على كل سبيل منها شيطان يدعو إليه » ثم تلا : ﴿ وأن هذا
صراطي مستقيماً فاتبعوه ﴾ للخط الأول ، ﴿ ولا تتبعوا السبل ﴾ للخطوط ،
﴿ فنفرك بكم عن سبيله ذلكم وصاكم به لعلكم تتقون ﴾ . انتهى .

ورواه ابن حبان في صحيحه ، في النوع الحادي عشر من القسم الثالث ،
والحاكم في مستدركه ، وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه .

ورواه أحمد ، وأبو داود الطيالسي ، وإسحاق بن راهويه ، والبزار في
مسانيدهم ، قال البزار : ورواه عن أبي وائل غير واحد .

ورواه أبو يعلى الموصلي في مسنده ، وسنده عن حماد بن زيد ، عن عاصم
ابن أبي النجود به .

٤٥٤- الحديث الثالث عشر :

عن البراء بن عازب : كنا نتذاكر الساعة إذ أشرف علينا
رسول الله ﷺ فقال : « فيم تتذاكرون ؟ » ، قلنا : نتذاكر الساعة ،
قال : « إنها لا تقوم حتى تروا قبلها عشر آيات : الدخان ، ودابة
الأرض ، وخسفاً بالمشرق ، وخسفاً بالمغرب ، وخسفاً بجزيرة العرب ،

والدجال ، وطلوع الشمس من مغربها ، ويأجوج ومأجوج ، ونزول عيسى ، ونارًا تخرج من عدن » .

● قلت : غريب من حديث البراء^(١) .

ورواه مسلم في صحيحه ، في كتاب الفتن ، من حديث حذيفة قال : أطلعنا رسول الله ﷺ ونحن نتذاكر الساعة ، فقال : « إن الساعة لا تقوم حتى تكون عشرة ، الدخان ، والدجال ، وطلوع الشمس من مغربها ، والدابة ، وثلاثة خسوف : خسف بالمشرق ، وخسف بالمغرب ، وخسف في جزيرة العرب ، ونزول عيسى بن مريم ، وفتح يأجوج ومأجوج ، ونار تخرج من عدن » . انتهى .

٤٥٥- الحديث الرابع عشر :

في الحديث : « افترقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة ، كلها في الهاوية إلا واحدة ، (وهي الناجية ، وافترقت النصارى على ثنتين وسبعين فرقة ، كلها في الهاوية إلا واحدة)^(٢) وتفرق أمتي على ثلاث وسبعين ، كلها في الهاوية إلا واحدة » .

● قلت : روي من حديث أبي هريرة ، ومن حديث أنس ، ومن حديث سعد ابن أبي وقاص ، ومن حديث معاوية ، ومن حديث عمرو بن عوف المزني ، ومن حديث عوف بن مالك ، ومن حديث أبي أمامة ، ومن حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهم .

○ أما حديث أبي هريرة : فرواه أبو داود في سننه ، في كتاب السنة ، والترمذي ، وابن ماجه في كتاب الزهد ، من حديث محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة عن

(١) قال ابن حجر : لم أجده .

(٢) ما بين القوسين في هامش النسخة المصرية .

أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « افترقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة ، وافترقت النصارى على ثنتين وسبعين فرقة ، وستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة » . انتهى . قال الترمذي : حديث حسن صحيح ، زاد أبو داود في رواية : « منها ثنتان وسبعون في النار وواحدة في الجنة » ، وزاد الترمذي : « كلهم في النار إلا ملة واحدة » ، قالوا : من هي يا رسول الله ؟ قال : « ما أنا عليه وأصحابي » . انتهى .

ورواه ابن حبان في صحيحه ، في النوع السادس من القسم الثالث ، والحاكم في مستدركه ، في كتاب العلم ، وقال : صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ، وقال : وقد احتج مسلم بمحمد بن عمرو ، واستدرك عليه الذهبي في مختصره ، فقال : لم يحتج به منفردًا ، ولكن مقروئًا بغيره . انتهى .

○ وأما حديث أنس : فرواه أبو نعيم في الحلية في ترجمة زيد بن أسلم فقال : حدثنا حبيب بن الحسن ، ثنا عمر بن حفص السدوسي ، ثنا عاصم بن علي ، ثنا أبو معشر ، عن يعقوب بن زيد بن طلحة ، عن زيد بن أسلم عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ : « افترقت أمة موسى على إحدى وسبعين فرقة ، منهم في النار سبعون فرقة ، وواحدة في الجنة ، وتفرقت أمة عيسى على ثنتين وسبعين فرقة ، منها في الجنة واحدة ، وإحدى وسبعون في النار ، وتعلو أمتي على الفرقتين جميعًا بملة واحدة في الجنة ، وثلثان وسبعون في النار » ، قالوا : من هم يا رسول الله ؟ قال : « الجماعات » مختصر .

(ورواه ابن مردويه في تفسيره : حدثنا عبد الله بن جعفر ، ثنا أحمد بن يونس الضبي ، ثنا عاصم بن علي به سواء)^(١) .

○ وأما حديث سعد بن أبي وقاص : فرواه ابن أبي شيبة في مسنده : ثنا أحمد ابن عبد الله بن يونس ، عن أبي بكر ، عن موسى بن عبيدة ، عن عبد الله بن عبيدة ، عن ابنة سعد ، عن أبيها سعد ، عن النبي ﷺ نحوه^(٢) .

(١) ما بين القوسين في هامش النسخة المصرية .

(٢) قال ابن حجر : وفيه موسى بن عبيدة ، وهو ضعيف .

○ وأما حديث عبد الله بن عمرو بن العاص : فرواه الحاكم في مستدركه ، في كتاب العلم ، من حديث عبد الرحمن بن زياد الإفريقي به عنه نحوه ، وقال : لا تقوم به حجة ، وإنما ذكره شاهداً .

ورواه البزار في مسنده وسكت عنه .

ورواه البيهقي في كتاب المدخل ، من حديث عبد الرحمن بن زياد بن أنعم ، عن عبد الله بن يزيد ، عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً : « إن بني إسرائيل تفرقوا على اثنتين وسبعين ملة ، وإن أمتي ستفترق على ثلاث وسبعين فرقة ، كلها في النار إلا واحدة » ، قيل : وما هي يا رسول الله ؟ قال : « ما أنا عليه اليوم وأصحابي » . مختصر .

○ وأما حديث معاوية : فرواه الحاكم أيضاً ، من حديث عبد الله بن يحيى الهوزني ، عن معاوية بن أبي سفيان ، عن النبي ﷺ نحوه ، وقال : إسناده تقوم به الحجة . رواه أحمد ، والدارمي في مسنديهما ، ورواه البيهقي في المدخل ، وقال : ورواه أبو داود في سننه^(١) .

○ وأما حديث عمرو بن عوف المزني : فرواه الحاكم أيضاً عن كثير بن عبد الله ابن عمرو بن عوف ، عن أبيه ، عن جده عمرو بن عوف ، عن النبي ﷺ قال : « إن بني إسرائيل افترقت على سبعين فرقة ، كلها ضالة إلا واحدة ، ثم افترقت على عيسى بن مريم إحدى وسبعين فرقة ، كلها ضالة إلا واحدة ، وإنكم تفترون اثنتين وسبعين فرقة ، كلها ضالة إلا واحدة ، الإسلام وجماعته » وفيه قصة .

ورواه الطبراني في معجمه ، قال الحاكم : وكثير بن عبد الله لا تقوم به حجة .

○ وأما حديث عوف بن مالك : فرواه الطبراني في معجمه ، من حديث عباد ابن يوسف ، عن صفوان بن عمرو ، عن راشد بن سعد ، عن عوف بن مالك

(١) قال ابن حجر : وإسناده حسن .

قال : قال رسول الله ﷺ : « افترقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة ، وافترت النصرارى على اثنتين وسبعين فرقة ، وستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة ، وأمتي تزيد عليهم فرقة ، كلها في النار إلا السواد الأعظم » . انتهى ، قال : ولم يروه عن سلم بن رزين إلا أبو علي الحنفي .

ورواه أبو نعيم في تاريخ أصبهان ، في ترجمة أبي غالب ، ثنا أحمد بن جعفر ابن معبد ، ثنا يحيى بن مطرف ، ثنا عبد الرحمن بن المبارك ، ثنا قريش بن حبان ، ثنا أبو غالب به .

○ وأما حديث جابر بن عبد الله : فرواه أسلم بن سهل الواسطي المعروف ببجشل في كتابه تاريخ واسط : ثنا محمد بن الهيثم ، ثنا شجاع بن الوليد ، عن عمرو بن قيس ، عن حدثه عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ : « تفرقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة ، كلها في النار ، وتفرقت النصرارى على اثنتين وسبعين فرقة ، كلها في النار ، وإن أمتي ستفترق على ثلاث وسبعين فرقة ، كلها في النار إلا واحدة » فقال عمر بن الخطاب : أخبرنا يا رسول الله من هم ؟ قال : « السواد الأعظم »^(١) . انتهى .

٤٥٦- الحديث الخامس عشر :

عن رسول الله ﷺ قال : « أنزلت علي سورة الأنعام جملة واحدة ، يشيعها سبعون ألف ملك ، هم زجل بالتسييح والتحميد ، فمن قرأ الأنعام صلى عليه واستغفر له أولئك السبعون ألف ملك بعدد كل آية من سورة الأنعام يوماً وليلة » .

● قلت : رواه الثعلبي في تفسيره ، من حديث أبي عصمة ، عن يزيد العمي ،

(١) سقط حديث أبي أمامة ، وقال ابن حجر في تلخيصه : حديث أبي أمامة في الأوسط ، بلفظ : كلها في النار إلا السواد الأعظم .

عن أبي نضرة ، عن ابن عباس ، عن أبي بن كعب ، عن النبي ﷺ قال : « أنزلت عليّ سورة الأنعام » إلى آخره سواء^(١) .

وفي معجم الطبراني الصغير بعضه ، قال الطبراني : ثنا إبراهيم بن نائلة ، ثنا إسماعيل بن عمرو البجلي ، ثنا يوسف بن عطية الصفار ، ثنا عبد الله بن عون ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : « نزلت عليّ سورة الأنعام جملة واحدة ، يشيعها سبعون ألف ملك ، لهم زجل بالتسبيح والتحميد »^(٢) . انتهى .

وعن الطبراني أيضًا : رواه ابن مردويه في تفسيره بسنده ومثنه ، وروى ابن مردويه حديث الكتاب بسنده المتقدمين في آل عمران ومثن المصنف سواء .

(وعن الطبراني رواه أبو نعيم في الحلية ، في ترجمة عبد الله بن عوف ، وقال : غريب من حديث ابن عون ، ولم نكتبه إلا من حديث إسماعيل بن يوسف . انتهى)^(٣) .

ورواه الواحدي في تفسيره الوسيط ، من حديث سلام بن سليم المدائني ، ثنا هارون بن كثير ، عن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن أبي أمامة ، عن أبي بن كعب .

(١) قال ابن حجر : وفيه أبو عصمة وهو متهم بالكذب .

(٢) قال ابن حجر : وفيه يوسف بن عطية وهو ضعيف .

(٣) ما بين القوسين في هامش النسخة المصرية .

سورة الأعراف

□ سورة الأعراف □

ذكر فيها اثنين وعشرين حديثًا :

٤٥٧- قوله :

عن عمر رضي الله عنه قال : من تواضع لله رفع حكمته ، وقال :
انتعش نعشك الله ، ومن تكبر وعدا طوره وهصه الله إلى الأرض .

● قلت : رواه ابن أبي شيبة في مصنفه ، في أبواب كلام الصحابة ، في باب كلام
عمر : حدثنا أبو خالد الأحمر وعبد الله بن إدريس وسفيان بن عيينة ، عن ابن
عجلان ، عن بكير بن عبد الله بن الأشج ، عن معمر بن أبي حبيبة ، عن عبيد الله
ابن عدي بن الحيار ، قال : قال عمر : إن العبد إذا تواضع لله رفع الله حكمته
وقال : انتعش نعشك الله فهو في نفسه صغير وفي أنفاس الناس كبير ، وإن العبد
إذا تعظم وعدا طوره وهصه الله إلى الأرض ، وقال : اخسأ خسأك الله فهو في
نفسه كبير وفي أنفاس الناس صغير حتى هو أحقر عندهم من خنزير . انتهى .

ورواه البيهقي في شعب الإيمان في السادس والخمسين ، من طريق علي بن
المديني ، عن سفيان ، عن محمد بن عجلان به ، وزاد : ثم قال عمر : أيها الناس
لا تبغضوا الله في عباده قالوا : وكيف ذاك يا أمير المؤمنين ؟ قال : يكون أحدهم
إمامًا فيطول على القوم الصلاة حتى يبغض إليهم ما هم فيه ، ويقعد أحدهم قاصًا
فيطول على القوم حتى يبغض إليهم ما هم فيه .

ورواه في كتاب المدخل عن أبي عبد الله الحاكم : حدثنا أبو العباس محمد بن
يعقوب ، ثنا أحمد بن شيبان ، ثنا سفيان بن عيينة ، عن ابن عجلان .

وروي بعضه مرفوعاً ، رواه الدارقطني في كتاب العلل : ثنا الحسين بن إسماعيل الحمالي ، ثنا البخاري ، ثنا علي بن الحكم ، ثنا سلام أبو المنذر ، عن علي ابن زيد بن جدعان ، عن يوسف بن مهران ، عن ابن عباس ، عن النبي ﷺ قال : « ما من آدمي إلا وملك آخذ بحكمته ، فإذا رفع نفسه ؛ قيل للملك : ضع حكمته ، وإذا وضع نفسه ؛ قيل للملك : ارفع حكمته » قال الدارقطني : حديث لا يثبت ، علي بن زيد ضعيف .

ورواه ابن الجوزي في العلل المتناهية ، من طريق الدارقطني ، ونقل كلامه .

٤٥٨- الحديث الأول :

عن النبي ﷺ أنه قال : « إن الشيطان قعد لابن آدم بأطرقه^(١) : قعد له بطريق الإسلام ، فقال له : تضع دينك ودين آبائك فعصاه ، فأسلم ، ثم قعد له بطريق الهجرة ، فقال له : تدع ديارك وتتغرب فعصاه ، فهاجر ، ثم قعد له بطريق الجهاد ، فقال له : تقاتل فتقتل ؛ فيقسم مالك وتنكح امرأتك فعصاه ، فقاتل » .

● قلت : رواه النسائي في سننيه الكبرى والصغرى ، في كتاب الجهاد ، من حديث سالم بن أبي الجعد ، عن سبرة بن الفاكه ، ويقال : ابن أبي الفاكه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إن الشيطان قعد لابن آدم بأطرقه : فقعد له بطريق الإسلام ، فقال له : تسلم وتذر دينك ودين آبائك ، فعصاه وأسلم ، ثم قعد له بطريق الهجرة ، فقال : تهاجر وتدع أرضك وسماك ، وإنما مثل المهاجر كمثل الفرس في الطول ، فعصاه فهاجر ، ثم قعد له بطريق الجهاد ، فقال : تجاهد فتقتل فتتكح

(١) في هامش النسخة المصرية ، قال المخرج : قال السرقسطي في غريبه بعد أن رواه : يقال بأطرقه ، وبأطرقه فأطرقه جمع طريق كجريب وأجربه وأطرق أيضاً جمع طريق كيمين وأيمن ، أو جمع طرق كعبد وأعبد ، والطرق حباله يصاد بها الوحش كالفلخ ، ولعل هذا منه . انتهى كلامه كذا بخط المخرج .

المرأة ويقسم المال ، فعصاه فجاهد » ، فقال رسول الله ﷺ : « فمن فعل ذلك كان حقاً على الله أن يدخله الجنة » . انتهى .

ورواه ابن حبان في صحيحه ، في النوع الحادي عشر من القسم الثالث .
ورواه أحمد في مسنده ، وأبو يعلى الموصلي ، والطبراني في معجمه ، وابن أبي شيبة في مصنفه ، في أول الجهاد ، والبيهقي في شعب الإيمان ، في الجهاد .
ووهم الطيبي في كتابه فقال : رواه النسائي من حديث سيرة بن معبد ، وإنما هو سيرة بن الفاكه كما ذكر .

٤٥٩- قوله :

عن ابن عمر أنه كان إذا رأى في عبد من عبيده طاعة وحسن صلاة أعتقه ، وكان عبيده يفعلون ذلك طلباً للعتق ، فقيل له إنهم يخدعونك ، فقال : من خدعنا بالله انخدعنا له .

● قلت : رواه أبو نعيم في الحلية ، في ترجمة عمر بن الخطاب ، من حديث محمد ابن إسحاق : ثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا محمد بن يزيد بن خنيس ، ثنا عبد العزيز ابن أبي رواد ، عن نافع قال : كان ابن عمر إذا اشتد عجبه بشيء من ماله قربه لربه ، وكان رقيقه قد عرفوا منه ذلك فرجما شمر أحدهم فيلزم المسجد ، فإذا رآه ابن عمر على هذه الحالة الحسنة أعتقه ، فيقول له أصحابه : يا أبا عبد الرحمن ، والله ما بهم إلا أن يخدعوك ، فقال : من خدعنا بالله انخدعنا له . انتهى .
ورواه ابن سعد في الطبقات ، في ترجمة ابن عمر : أنا محمد بن يزيد بن خنيس ، عن عبد العزيز بن أبي رواد به .

٤٦٠- الحديث الثاني :

عن عائشة رضي الله عنها قالت : ما رأيت من النبي ﷺ ولا رأى مني ، تعني : العورة .

● قلت : رواه أبو يعلى الموصلي في مسنده : ثنا مجاهد بن موسى ، ثنا محمد بن القاسم الأسدي ، ثنا أبو كامل بن العلاء^(١) ، عن أبي صالح ، أراه عن ابن عباس قال : قالت عائشة : ما أتى رسول الله ﷺ أحدًا من نسائه إلا مقنعا يرخي الثوب على رأسه ، وما رأيته من رسول الله ﷺ ولا رآه مني ، تعني : الفرج . انتهى^(٢) .
ومن طريق أبي يعلى رواه ابن الجوزي في كتابه الوفاء .

ورواه الدارقطني في كتابه المسمى غرائب مالك : حدثنا محمد بن إسماعيل ابن إسحاق الفارسي ، ثنا محمد بن كامل بن ميمون الزيات ، ثنا زيد بن الحسن ، ثنا مالك بن أنس ، حدثني ابن شهاب الزهري ، عن عروة ، عن عائشة قالت : ما نظرت إلى فرج رسول الله ﷺ ولا نظر إلى فرجي قط . انتهى ، ثم قال : محمد ابن كامل وزيد بن حسن ضعيفان ، ولا يصح هذا عن مالك ولا عن الزهري . انتهى .
ومن طريق الدارقطني ، رواه ابن الجوزي في العلل المتناهية ونقل كلامه بحروفه .

وبعض الحديث رواه الترمذي في الشمائل ، في باب حياته ﷺ ، وابن ماجه في سننه ، في الطهارة ، وفي النكاح ، من حديث عبد الله بن يزيد ، عن مولى لعائشة ، عن عائشة قالت : ما رأيت فرج رسول الله ﷺ قط . انتهى .
ورواه أحمد في مسنده ، وابن أبي شيبة في مصنفه .

ورواه الطبراني في معجمه الصغير ، من حديث بركة بن محمد الحلبي : ثنا يوسف بن أسباط ، ثنا سفيان الثوري ، عن محمد بن جحادة ، عن قتادة ، عن أنس ، عن عائشة مثله^(٣) . انتهى .

(١) في هامش النسخة المصرية قال كاتب النسخة : رأيت بخط الحافظ ابن حجر على هامش نسخة المؤلف : صوابه كامل أبو العلاء ، وفي مختصره : أبو يعلى من رواه كامل أبو العلاء عن أبي صالح أراه عن ابن عباس قال : قالت عائشة ... إلى آخره . انتهى .

(٢) قال ابن حجر : وإسناده ضعيف .

(٣) قال ابن حجر : وفي إسناده بركة بن محمد الحلبي ، وهو متروك .

٤٦١- قوله :

عن ابن عباس قال : كُلُّ ما شئت ، والبس ما شئت ، ما أخطأتك
خصلتان : سرف ومخيلة .

● قلت : رواه ابن أبي شيبة في مصنفه ، في كتاب الأدب ، وفي كتاب اللباس :
ثنا سفيان بن عيينة ، عن إبراهيم بن ميسرة ، عن طاوس ، عن ابن عباس قال :
كل ما شئت ، والبس ما شئت ، ما أخطأتك خلتان : سرف ومخيلة . انتهى .
وذكره البخاري تعليقاً في صحيحه ، في كتاب اللباس ، فقال : وقال ابن
عباس فذكره .

وورد مثله مرفوعاً ، ورواه النسائي في سننه ، في الزكاة ، وابن ماجه في اللباس ،
من حديث قتادة ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده قال : قال رسول الله ﷺ :
« كلوا واشربوا وتصدقوا والبسوا ما لم يخالطه إسراف ومخيلة » . انتهى .
ورواه أحمد في مسنده والحاكم في مستدركه ، في كتاب الأطعمة ، وقال :
صحيح الإسناد ولم يخرجاه .

٤٦٢- الحديث الثالث :

قال النبي ﷺ : « المعدة بيت الداء ، والحمية رأس كل دواء ،
وأعط كل بدن ما عودته »^(١) .

● قلت : وذكر المؤلف له حكاية ، فقال حكى ، عن الرشيد أنه كان له طبيب
نصراني حذق ، فقال لعلي بن حسين بن واقد يوماً : ليس في كتابكم من علم الطب
شيء ، والعلم علمان : علم الأديان وعلم الأبدان ، فقال له علي : قد جمع الله الطب
في نصف آية من كتابه ، قال : وما هي ؟ قال قوله تعالى : ﴿ وكلوا واشربوا
(١) قال ابن حجر : لم أجده .

قلت : ذكر السيوطي في الدرر المنتثرة « رقم : ٣٧١ » أخرج الحلال عن عائشة مرفوعاً :
« الأزم دواء ، والمعدة بيت الأدوية ، وعودوا بدنًا ما اعتاد » .

ولا تسرفوا ﴿﴾ فقال النصراني : ولا يؤثر عن رسولكم أيضًا شيء في الطب ، فقال :
قد جمع نبينا ﷺ الطب في كلمتين ، قال : وما هما ؟ ... فذكر له الحديث ، قال
النصراني : ما ترك كتابكم ولا نبيكم لجالينوس طباً^(١) .

● قلت : غريب جداً .

* ورد في هذا المعنى حديثان :

أحدهما : ما رواه البيهقي في شعب الإيمان في الباب التاسع والثلاثين من
حديث إبراهيم بن جريج الرهاوي ، عن زيد بن أبي أنيسة ، عن
الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله
ﷺ : « المعدة حوض البدن ، والعروق إليها واردة ، فإذا صحت
المعدة ، صدرت العروق بالصحة ، وإذا فسدت المعدة صدرت
العروق بالسقم » . انتهى ، ثم قال : إسناده ضعيف . انتهى .
ورواه العقيلي في ضعفه وقال : حديث باطل لا أصل له ،
وإبراهيم بن جريج ، قال الأزدي فيه : متروك .
وقال الدارقطني في علله هذا حديث لا يصح ، ولا يعرف من
كلام النبي ﷺ ، ولم يسند إبراهيم بن جريج غير هذا ، وكان
طبيعاً ، فجعل له إسناداً . انتهى .

أخرجه الطبراني في معجمه الوسط بالسند المذكور .
ورواه ابن حبان في كتاب الضعفاء عن يحيى بن عبد الله البابلتي ،
عن إبراهيم بن جريج به ، وأعله بيحيى البابلتي ، وقال : إنه كثير
الخطأ ، لا يقبل ما انفرد به ، ولم يعله بابن جريج ، ولا ترجم
له في كتابه ، وذكره ابن الجوزي في الموضوعات .

الحديث الثاني : حديث أصل كل داء البردة .

(١) قال ابن حجر : لم أجد لها إسناداً .

رواه ابن عدي في كامله من ثلاث طرق :

أحدها : حدثنا عبد الرحمن بن القاسم الكوفي ، ثنا يونس بن عبد الأعلى ، ثنا ابن وهب ، عن عمرو بن الحارث ، عن دراج ، عن أبي الهيثم ، عن أبي سعيد الخدري ، عن النبي ﷺ قال : « أصل كل داء البردة » . انتهى ، ثم قال : هذا باطل بهذا الإسناد ، وأخطأ عبد الرحمن على يونس . انتهى .

الثاني : ثنا أبو يعلى ، ثنا الحكم بن موسى ، ثنا مسلمة بن علي الخشني ، عن ابن جريج ، عن رجل ، عن ابن عباس ، عن النبي ﷺ قال : « أصل كل داء البرد » . انتهى ، وأعله بمسلمة ، وضعفه عن البخاري والنسائي وابن معين ووافقهم .

الثالث : عن محمد بن جابر ، عن تمام بن نجيح ، عن الحسن ، عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ : « أصل كل داء البرد » . انتهى ، وضعف تمامًا عن البخاري ووثقه عن ابن معين ، قال : وبالجملية فهو حديث منكر . ثم رواه عن عباد بن منصور ، عن الحسن قوله ، قال : وهو أشبه بالصواب . انتهى . ورواه ابن الجوزي في العلل المتناهية ، من طريق الدارقطني ، عن ابن حبان بسنده ، عن محمد بن جابر ، عن تمام بن نجيح به ثم قال : هكذا رواه : « البرد » ، وقد رواه غيره : « البردة » بالهاء ، وهي التخمة ، حكى الأعمش أنه قال : سألت أعرابياً عن البردة ، فقال : التخمة . قال ابن قتيبة : ولست أحفظ هذا عن علمائنا ، فإن كان صحيحاً فالمعنى حسن . انتهى كلامه .

وقال الدارقطني في علله : هذا الحديث رواه أبو نعيم الحلي ، عن محمد ابن جابر الحلي ، عن تمام ، عن الحسن ، عن أنس ، ومحمد بن جابر وتمام ضعيفان .

وروي عن عباد بن منصور ، عن الحسن قوله ، وهو أشبه بالصواب . انتهى .

ورواه ابن حبان في كتاب الضعفاء ، عن تمام بن نجيح ، وأعلّه بتمام ،
وقال : إنه منكر الحديث جدًّا ، يروي عن الثقات أشياء موضوعة كأنه
المتعمد لها . انتهى .

٤٦٣- قوله :

عن علي في قوله تعالى : ﴿ ونزعنا ما في صدورهم من غل إخوانا ﴾ قال : إني لأرجو أن أكون أنا وعثمان وطلحة والزبير منهم .

● قلت : رواه ابن أبي شيبة في مصنفه في آخر الكتاب : حدثنا وكيع ، عن أبان
ابن عبد الله البجلي ، عن نعيم بن أبي هند ، عن ربعي بن حراش ، عن علي .. فذكره .
ورواه الطبري في تفسيره : حدثنا محمد بن عبد الأعلى ، ثنا محمد بن نور ،
عن معمر ، عن قتادة قال : قال علي في قوله تعالى ... فذكره .

ورواه ابن سعد في الطبقات ، في ترجمة الزبير : أخبرنا قبيصة بن عقبة ، ثنا
سفيان ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، قال : قال علي^(١) .

٤٦٤- الحديث الرابع :

عن النبي ﷺ أنه قال : « سيكون قوم يعتدون في الدعاء ،
فحسب المرء أن يقول : اللهم إني أسألك الجنة وما قرب إليها من قول
وعمل ، وأعوذ بك من النار وما قرب إليها من قول وعمل » ، ثم قرأ :
﴿ إنه لا يحب المعتدين ﴾ .

● قلت : رواه أبو يعلى الموصلي في مسنده ، من حديث شعبة : أخبرني زياد بن

(١) قال ابن حجر : ابن سعد من رواية جعفر بن محمد عن أبيه ، والطبري من رواية معمر
عن قتادة عن علي ، وكلاهما منقطع ، وفي ابن أبي شيبة من رواية ربعي عن علي ، وهو
متصل .

خراق سمعت قيس بن عباية ، عن مولى لسعد يقول إن سعدًا سمع ابنًا له يقول : اللهم إني أسألك الجنة وغرفها وكذا وكذا ، وأعوذ بك من النار وأغلاها وكذا وكذا ، فقال له سعد : لقد سألت الله خيرًا كثيرًا وتعوذت به من شر كبير ، وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : « سيكون قوم يعتدون في الدعاء ، وبحسبك أن تقول : اللهم إني أسألك الجنة وما قرب إليها من قول وعمل ، وأعوذ بك من النار وما قرب إليها من قول وعمل » قال : ولا أدري قوله : « وبحسبك أن تقول » هي من قول سعد أم من قول النبي ﷺ . انتهى .

ورواه أبو داود الطيالسي في مسنده : حدثنا شعبة به سندًا ومثنا ، إلا أنه قال فيه : « وبحسبك أن تقول : اللهم إني أسألك من الخير كله ما علمت منه وما لم أعلم ، وأعوذ بك من الشر كله ما علمت منه وما لم أعلم » . انتهى .

ومن طريق الطيالسي ، رواه البيهقي في كتاب الدعوات بسنده ومثنه . وكذلك رواه ابن مردويه في تفسيره ، من طريق الطيالسي بسنده ومثنه . وفي سنن أبي داود بعضه ، رواه في كتاب الطهارة ، من حديث قيس ، عن عبد الله بن مغفل أنه سمع ابنه يقول : اللهم إني أسألك القصر الأبيض عن يمين الجنة إذا دخلتها ، فقال : أي بني ، سل الله الجنة ، وتعوذ به من النار ، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : « سيكون في هذه الأمة قوم يعتدون في الدعاء والطهور » . انتهى .

ورواه ابن حبان في صحيحه ، في النوع الثامن والستين من القسم الثالث : عن أبي نعمة ، عن ابن مغفل بهذا المتن ، وكذلك الحاكم في مستدركه ، في كتاب الدعاء ، وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه .

ورواه ابن ماجه في سننه ، في كتاب الدعاء بسند أبي داود ومثنه ، ولم يذكر فيه الطهور .

٤٦٥- الحديث الخامس :

روي أن رسول الله ﷺ كان يتحنث قبل البعث بجراء ، فلما

أوحى إليه ، جاء قومه يدعوهم .

● قلت : رواه البخاري في أول صحيحه ، ومسلم في كتاب الإيمان ، عن عائشة قالت : أول ما بدى به رسول الله ﷺ الرؤيا الصالحة في النوم ، وكان لا يرى رؤيا إلا جاءت مثل فلق الصبح ، ثم حجب إليه الخلاء ، وكان يخلو بغار حراء فيتحنث فيه . مختصر .

٤٦٦- الحديث السادس :

روي أن رسول الله ﷺ حين مر بالحجر في غزوة تبوك قال لأصحابه : « لا يدخلن أحد منكم القرية ، ولا تشربوا من مائها ، ولا تدخلوا على هؤلاء المعذنين إلا أن تكونوا باكين أن يصيبكم مثل ما أصابهم .

● قلت : رواه البخاري في مواضع من صحيحه : في الصلاة ، وفي المغازي ، وفي التفسير ، وفي بدء الخلق ، ومسلم في آخر الكتاب ، عن عبد الله بن عمر قال : مررنا مع رسول الله ﷺ على الحجر فقال لنا : « لا تدخلوا على هؤلاء المعذنين إلا أن تكونوا باكين حذرًا أن يصيبكم مثل ما أصابهم » . انتهى .

وروى البخاري في بدء الخلق في باب قوله تعالى : ﴿ وإلى ثمود أخاهم صالحاً ﴾ عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ لما نزل الحجر في غزوة تبوك أمرهم أن لا يشربوا من مائها ، ولا يستقوا من بئرها ، فقالوا : قد عجنّا منها واستقينا ، فأمرهم أن يطرحوا ذلك العجين ويهريقوا ذلك الماء . انتهى .

٤٦٧- الحديث السابع :

قال النبي ﷺ لعلي : « يا علي ، أتدري من أشقى الأولين ؟ » قال : الله ورسوله أعلم ، قال : « عاقر ناقة صالح ، أتدري من أشقى الآخرين ؟ » قال : الله ورسوله أعلم ، قال : « قاتلك » .

● قلت : روي من حديث عمار بن ياسر ، ومن حديث جابر بن سمرة ، ومن حديث صهيب ، ومن حديث علي .

○ أما حديث عمار : فرواه النسائي في سننه الكبرى ، في خصائص علي ، من طريق محمد بن إسحاق : ثني يزيد بن محمد بن خثيم ، عن محمد بن كعب القرظي ، حدثني أبوك محمد بن خثيم بن مرثد المحاربي ، عن عمار بن ياسر قال : كنت أنا وعلي بن أبي طالب رفيقين في غزوة العسرة ، فذكرها إلى أن قال : فقال رسول الله ﷺ : « يا علي ، ألا أخبرك بأشقى الناس رجلين ؟ » قال : بلى يا رسول الله ، قال : « أحيمر ثمود الذي عقر الناقة ، والذي يضربك يا علي على هذه » وأشار إلى رأسه « حتى ييل هذه » ووضع يده على خيته الحديث مختصر .

وكذلك رواه البيهقي في دلائل النبوة ، وابن هشام في السيرة ، والحاكم في مستدركه ، في الفضائل ، وقال : صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه .

○ وأما حديث جابر بن سمرة : فرواه الطبراني في معجمه ، ثم أخرجه النسائي في كتاب الكنى ، عن إسماعيل بن أبان به سواء ، وأبو نعيم في كتابه : دلائل النبوة ، في الباب الثامن والعشرين ، عن الطبراني : حدثنا عبدان بن أحمد ، ثنا يوسف ابن موسى ، ثنا إسماعيل بن أبان ، ثنا ناصح ، عن سماك بن حرب ، عن جابر بن سمرة قال : قال رسول الله ﷺ لعلي : « يا علي ، من أشقى ثمود ؟ » قال : عاقر الناقة ، « فمن أشقى هذه الأمة ؟ » ، قال : الله أعلم ! قال : « قاتلك » . انتهى .

○ وأما حديث صهيب : فرواه الطبراني في معجمه أيضًا ، وأبو يعلى في مسنده ، من حديث رشدين بن سعد ، عن يزيد بن عبد الله بن الهاد ، عن عثمان بن صهيب ، عن أبيه صهيب أن النبي ﷺ قال يومًا لعلي : « يا علي ، تدري من أشقى الأولين ؟ » قال : الذي عقر الناقة يا رسول الله ، قال : « صدقت ، وتدري من أشقى الآخرين ؟ » قال : لا أعلم يا رسول الله ، قال : « الذي يضربك على هذه » ، وأشار بيده إلى يافوخه ، فكان علي رضي الله عنه يقول لأهل العراق : أما والله لوددت أنه

قد انبعث أشقامكم فخضب هذه - يعني : لحيته - من هذه ، يعني : رأسه . انتهى .
وعن الطبراني أيضًا رواه أبو نعيم في دلائل النبوة .

○ وأما حديث علي : فرواه ابن مردويه في تفسيره ، في سورة : ﴿ والشمس وضحاها ﴾ ثنا إسماعيل بن علي بن إسماعيل ، ثنا محمد بن عيسى بن السكن ، ثنا عاصم بن علي ، عن قيس بن الربيع ، عن مسلم الأعور ، عن ابن عدي ، عن علي قال : قال لي رسول الله ﷺ : « يا علي ، أتدري من أشقى الأولين ؟ » قال : قلت : عاقر ناقة ثمود ، قال : « صدقت ، فمن أشقى الآخرين ؟ » قلت : لا أدري ، قال : « الذي يضربك على هذه - يعني : رأسه - كما عاقر ناقة الله أشقى من بني ثمود » . انتهى .

٤٦٨- الحديث الثامن :

قال المصنف : ومنه المجثمة التي ورد النبي عنها ، وهي البهيمة تربط وتجمع قوائمها .

● قلت : روي من حديث ابن عباس ، ومن حديث أبي الدرداء ، ومن حديث العرياض بن سارية ، ومن حديث أبي ثعلبة الخشني ، ومن حديث أنس بن مالك ، ومن حديث أبي هريرة ، ومن حديث جابر .

○ أما حديث ابن عباس : فرواه أبو داود في سننه ، في الأشربة ، والترمذي في الأطعمة ، والنسائي في الذبائح ، من حديث قتادة ، عن عكرمة ، عن ابن عباس أن النبي ﷺ نهى عن الشرب من في السقاء ، وعن ركوب الجلالة ، وعن المجثمة . انتهى . قال الترمذي : حديث حسن صحيح .

ورواه أحمد في مسنده ، وابن حبان في صحيحه ، في النوع من القسم الثاني ، والحاكم في مستدركه ، في كتاب الحج ، وقال : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه .

○ وأما حديث أبي الدرداء : فرواه الترمذي في كتابه ، في الصيد ، من حديث عبد الرحمن بن زياد أبي أيوب الإفريقي ، عن صفوان بن سليم ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي الدرداء قال : نهى رسول الله ﷺ عن أكل الجثمة ، وهي التي تصبر بالنبل . انتهى ، وقال : حديث غريب .

قال ابن أبي حاتم في علله : سألت أبي عن هذا الحديث ، فقال : سعيد بن المسيب عن أبي الدرداء لا يستوي .

ورواه البزار في مسنده وقال : إسناده حسن ، ولا نعلم روى سعيد عن أبي الدرداء غير هذا الحديث .

وكذلك رواه أبو يعلى الموصلي في مسنده .
وكأن بين سعيد وأبي الدرداء رجلاً آخر ، وسيأتي بيانه في الزمر من حديث الخطفة .

ورواه عبد الرزاق في مصنفه أخبرنا ابن عيينة ، عن سهيل بن أبي صالح ، عن يزيد بن عبد الله السعدي ، عن سعيد بن المسيب به .
ورواه إسحاق بن راهويه في مسنده وأبو يعلى .
ورواه أحمد في مسنده : حدثنا علي بن عاصم ، ثنا سهيل به .
حدثنا جرير ، عن سهيل بن أبي صالح ، عن عبد الله بن يزيد - رجل من بني سعد بن بكر - ، عن ابن المسيب به .
ومن طريقهما رواه الطبراني في معجمه .

○ وأما حديث العرياض بن سارية : فرواه الترمذي أيضاً في الصيد ، عن أم حبيبة بنت العرياض بن سارية ، عن أبيها العرياض بن سارية أن رسول الله ﷺ نهى عن الجثمة ، وسكت عنه الترمذي .

ورواه الحاكم في مستدركه ، في البيوع ، وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه . انتهى .

○ وأما حديث أبي ثعلبة الخشني : فرواه النسائي في سننه ، في الذبائح ، من

حديث جبير بن نفير ، عن أبي ثعلبة الخشني ، عن النبي ﷺ : « لا تحل المجثمة ولا كل ذي ناب من السباع » .

ورواه الدارمي في مسنده : أخبرنا عبد الله بن مسلمة ، ثنا أبو أويس ابن عم مالك بن أنس ، عن الزهري ، عن أبي إدريس الخولاني ، عن أبي ثعلبة الخشني فذكره .

ورواه أحمد في مسنده : حدثنا زكريا بن عدي ، أنا بقية ، عن بحير بن سعد ، عن خالد بن معدان ، عن جبير بن نفير به سواء .

○ وأما حديث أبي هريرة : فرواه الترمذي في كتاب الأطعمة بسند ابن أبي شبة سواء : أن رسول الله ﷺ حرم يوم خير كل ذي ناب من السباع والمجثمة والحمار الإنسي . انتهى ، وقال : حديث حسن صحيح .

ورواه الحاكم في مستدركه ، في البيوع ، من حديث حماد بن سلمة عن أيوب ، عن عكرمة ، عن أبي هريرة قال : نهى رسول الله ﷺ عن المجثمة والجلالة ، وسكت عنه .

ورواه ابن أبي شبة في مسنده : ثنا حسين بن علي ، عن زائدة ، عن محمد ابن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة مرفوعاً نحوه .

○ وأما حديث جابر : فرواه ابن أبي شبة في مسنده أيضاً : ثنا هاشم بن القاسم ، ثنا عكرمة بن عمار ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن جابر أن النبي ﷺ يوم خير حرم المجثمة والخلصة والنهبة . مختصر .
ورواه البزار في مسنده ، من حديث عكرمة بن عمار به .

○ وأما حديث أنس : فرواه البزار في مسنده : ثنا محمد بن عبد الرحيم ، ثنا شبابة ، ثنا المغيرة بن مسلم ، ثنا مطر ، عن قتادة ، عن أنس أن النبي ﷺ نهى عن المجثمة والجلالة والشرب من في السقاء . انتهى .

وروى حديث أبي هريرة أيضًا : ثنا محمد بن يسار ، ثنا عبد الوهاب ، ثنا محمد بن عمرو .

٤٦٩- الحديث الثامن :

عن جابر أن رسول الله ﷺ لما مر بالحجر قال : « لا تسألوا الآيات ، فقد سألتها قوم صالح ، فأخذتهم الصيحة ، فلم تبق منهم إلا رجلًا واحدًا كان في حرم الله » قالوا : من هو ؟ قال : « ذاك أبو رغال ، فلما خرج من الحرم ، أصابه ما أصاب قومه » .

● قلت : رواه ابن حبان في صحيحه ، في النوع السادس من القسم الثالث ، والحاكم في مستدركه ، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم ، عن أبي الزبير ، عن جابر ابن عبد الله أن رسول الله ﷺ لما نزل الحجر في غزوة تبوك ، قام فخطب الناس فقال : « يأيتها الناس لا تسألوا نبيكم عن الآيات ، هؤلاء قوم صالح سألتوا نبيهم أن يبعث لهم آية فبعث الله له الناقة ، فكانت ترد من هذا الفج فتشرب ماءهم يوم ورودها ويشربون من لبنها مثل ما كانوا يیزوون من مائهم ، فعتوا عن أمر ربهم فعقروها ، فوعدهم الله ثلاثة أيام ، وكان موعودًا من الله غير مكذوب ثم جاءتهم الصيحة ، فأهلك الله من كان تحت مشارق الأرض ومغربها منهم إلا رجلًا كان في حرم الله فمنعه حرم الله ، من عذاب الله » ، قالوا : يا رسول الله من هو ؟ قال : « أبو رغال » . انتهى . قال الحاكم : صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، وقال شيخنا الذهبي : هو على شرط مسلم .

رواه عبد الرزاق في تفسيره : أنا معمر ، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم به ، وزاد فيه زيادة ، قال معمر : وأخبرني إسماعيل بن أمية أن النبي ﷺ مر بقبر أبي رغال فقال : « أتدرون ما هذا ؟ » قالوا : الله ورسوله أعلم ! قال : « هذا قبر أبي رغال » ، قالوا : ومن أبو رغال ، قال « رجل من ثمود كان في حرم الله ، فمنعه حرم الله من عذاب الله ، فلما خرج أصابه ما أصاب قومه فدفن هاهنا ، ودفن معه

غصن من ذهب » ، فنزل القوم فابتدروه ، وبحثوا عنه بأسيا ففهم ، حتى استخرجوا الغصن . قال معمر : قال الزهري : وأبو رغال هو أبو ثقيف . انتهى .

وعن عبد الرزاق رواه أحمد وإسحاق بن راهويه في مسنديهما ، والطبري في تفسيره بسنده ومثله بزيادته .

٤٧٠- الحديث التاسع :

روي أن النبي ﷺ مر بقبر أبي رغال ، فقال : « أتدرون من هذا ؟ » قالوا الله ورسوله أعلم ! فذكر قصة أبي رغال ، وأنه دفن هاهنا ودفن معه غصن من ذهب ، فابتدروه وبحثوا عنه بأسيا ففهم ، واستخرجوا الغصن .

● قلت : رواه أبو داود في سننه ، في كتاب الخراج ، من حديث إسماعيل بن أمية ، عن بجير بن أبي بجير ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول حين خرجنا معه إلى الطائف فمررنا معه بقبر فقال رسول الله ﷺ : « هذا قبر أبي رغال ، وكان بهذا الحرم يدفع عنه فلما خرج ، أصابته النقرة التي أصابت قومه بهذا المكان ، فدفن فيه ، وآية ذلك أنه دفن معه غصن من ذهب ، إن أنتم نبشتم عنه ، أصبتم معه » ، فابتدروه الناس فاستخرجوا الغصن . انتهى .

ورواه ابن حبان في النوع السادس من القسم الثالث ، ورواه البيهقي في دلائل النبوة ، والطبراني في معجمه ، وعن الطبراني أبو نعيم في دلائل النبوة .

قال ابن القطان في كتاب الوهم والإيهام : والحديث من أجل بجير بن أبي بجير لا يصح ؛ فإنه مجهول الحال ، قال ابن معين : لا يعرف إلا بهذا الحديث ، ولم أسمع أحداً روى عنه غير إسماعيل بن أمية . انتهى .

وقوله : فبحثوا عنه بأسيا ففهم ، تقدم في الحديث قبله في رواية مرسلة .

٤٧١- الحديث العاشر :

قال النبي ﷺ : « سبقك بها عكاشة » .

● قلت : رواه البخاري في صحيحه ، في كتاب الطب ، ومسلم في الإيمان ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : « عرضت علي الأمم ، فجعل النبي والنبيان يمشون معهم الرهط والنبي ليس معه أحد ، حتى رفع لي سواد عظيم ، قلت : ما هذا ؟ أمتي هذه ؟ قيل : موسى وقومه ، قيل : انظر إلى الأفق ، فإذا سواد على الأفق ، ثم قيل لي : انظر هاهنا وهاهنا في آفاق السماء فإذا سواد قد ملأ الأفق . قيل : هذه أمتك ، ويدخل الجنة من هؤلاء سبعون ألفاً بغير حساب » ، ثم دخل ولم يبين لهم ، فأفاض القوم وقالوا : نحن الذين آمنّا بالله واتبعنا رسوله ، فنحن هم أم أولادنا الذين ولدوا في الإسلام وإنما ولدنا في الجاهلية ؟ فبلغ النبي ﷺ فخرج ، فقال : « هم الذين لا يسترقون ، ولا يتطيرون ، ولا يكتنون ، وعلى ربهم يتوكلون » . فقال عكاشة بن محصن : أنا منهم يا رسول الله ؟ قال : « نعم » ، فقام آخر فقال : أمنهم أنا ؟ قال : « سبقك بها عكاشة » . انتهى .

ولمسلم فيه عن أبي هريرة مرفوعاً « يدخل من أمتي الجنة سبعون ألفاً بغير حساب فقام عكاشة بن محصن قال : يا رسول الله ، ادع الله أن يجعلني منهم ، فقال : « اللهم اجعله منهم » ، فقام آخر فقال : يا رسول الله ، ادع الله أن يجعلني منهم ، فقال : « سبقك بها عكاشة » . انتهى . ولمسلم نحوه ، عن عمران بن حصين ، وينظر الأطراف .

٤٧٢- الحديث الحادي عشر :

قال عليه السلام : « اعفوا للحي » .

● قلت : تقدم في البقرة^(١) .

(١) راجع رقم (٩٣) .

٤٧٣- الحديث الثاني عشر :

في الحديث سترون ربكم كما ترون القمر ليلة البدر .

● قلت : رواه البخاري في صحيحه ، في تفسير سورة النساء ، وفي غيره ، ومسلم في الإيمان ، من حديث عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد الخدري أن ناساً قالوا لرسول الله ﷺ : هل نرى ربنا يوم القيامة ؟ فقال رسول الله ﷺ : « هل تضارون في القمر ليلة البدر » ، قالوا : لا يا رسول الله ، قال : « فإنكم سترونه كذلك » الحديث بطوله .

وأخرجنا نحوه عن عطاء بن يزيد الليثي ، عن أبي هريرة أن ناساً قالوا : يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيامة ؟ فقال : « هل تضارون في القمر ليلة البدر ؟ » قالوا : لا يا رسول الله ، قال : « هل تضارون في الشمس ليس دونها سحاب ؟ » قالوا : لا ، قال : « فإنكم ترونه كذلك » الحديث بطوله .

وأخرجنا في الصلاة عن قيس بن أبي حازم سمعت جرير بن عبد الله يقول : كنا جلوساً عند رسول الله ﷺ إذ نظر إلى القمر ليلة البدر ، فقال : « أما إنكم سترون ربكم ، كما ترون هذا القمر لا تضامون في رؤيته ، فإن استطعتم أن لا تغلبوا عن صلاة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها » يعني : الفجر والعصر ، ثم قرأ جرير : ﴿ وسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل غروبها ﴾ . انتهى .

وروى البخاري في كتاب التوحيد بهذا الإسناد قال : قال رسول الله ﷺ : « إنكم سترون ربكم عياناً » . انتهى .

٤٧٤- الحديث الثالث عشر :

عن الفضيل قال : ذكر لنا عن رسول الله ﷺ : « إذا عظمت أممي الدنيا نزع عنها هبة الإسلام ، وإذا تركوا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حُرمت بركة الوحي » .

● قلت : لم أجده عن الفضيل بن عياض .

والحديث رواه أبو عبد الله الترمذي الحكيم في كتابه نواتر الأصول : حدثنا عمر بن أبي عمر ، ثنا محمد بن المتوكل ، عن البخاري بن عبيد ، عن سليمان الأغر ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا عظمت أمتي الدنيا ؛ نُزِعَ منها هبة الإسلام ، وإذا تركت الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ؛ حُرمت بركة الوحي ، وإذا تسابقت أمتي ؛ سقطت من عين الله عز وجل »^(١) . انتهى . ذكره في الأصل الخامس والسبعين بعد المائة .

٤٧٥- قوله :

عن ابن عباس: الكلب منقطع الفؤاد يلهث إن حمل عليه ، أو لم يحمل عليه .

٤٧٦- قوله :

وفي كتاب عمر إلى خالد بن الوليد : بلغني أن أهل الشام اتخذوا لك دلوكة عجن بخمر ، وإني لأظنكم آل المغيرة ذرء النار .

● قلت : رواه الإمام أبو عبيد القاسم بن سلام في كتابه غريب الحديث : حدثني إسماعيل بن عياش ، عن حميد بن ربيعة ، عن سليمان بن موسى أن عمر كتب إلى خالد بن الوليد : بلغني أنك دخلت حماماً بالشام ، وأن من بها من الأعاجم أعدوا لك دلوكة عجن بخمر ، وإني لأظنكم آل المغيرة ذرء النار^(٢) . انتهى . ثم قال : يروى : ذرء بالهمزة ، ويروى : ذرو بالواو ، فمن قال: ذرء بالهمزة فإنه أراد خلق النار ، أي : إنكم خلقتهم لها ، من قولهم : ذرأ الله الخلق يذرؤهم ذرعاً ، ومن قال :

(١) قال ابن حجر : وفي إسناده البخاري بن عبيد ، وهو ضعيف .

(٢) قال ابن حجر : أخرجه أبو عبيد في غريبه ، فذكره بإسناده إلى سليمان بن موسى أن عمر كتب إلى خالد فذكره منقطعا .

ذرو بالواو ، فهو من ذرى يذرو ، قال تعالى : ﴿ تذرؤه الرياح ﴾ أي : إنكم تذرون في النار ذروا ، والدلوك : بفتح الدال ما يدللك به كالسحور . انتهى كلامه .

٤٧٧- الحديث الرابع عشر :

عن النبي ﷺ أنه كان يقول إذا قرأ : ﴿ ومن خلقنا أمة يهدون بالحق ﴾ : « هذه لكم وقد أعطي القوم بين أيديكم مثلها » .

● قلت : ذكره الثعلبي في تفسيره : عن قتادة ، وابن جريج ، قالا : بلغنا أن النبي ﷺ قرأ هذه الآية : ﴿ ومن خلقنا ﴾ إلى آخره ، وسنده إلى قتادة وابن جريج في أول كتابه .

٤٧٨- الحديث الخامس عشر :

عن النبي ﷺ أنه قال : « إن من أمتي قومًا على الحق حتى ينزل عيسى » .

● قلت : رواه البخاري في تاريخه الأوسط ، في باب العين المهملة ، في ترجمة عبيد الله الطفاوي قال : قال لي محمد بن يحيى . حدثنا النفيلي ، ثنا محمد بن سلمة ، عن أبي واصل ، عن عبيد الله الطفاوي قال : قال جابر بن عبد الله : قال النبي ﷺ : « لا تزال طائفة من أمتي يقاتلون على الحق حتى ينزل عيسى بن مريم » . انتهى ، وهذه عادة البخاري فيما لم يكن على شرطه .

وروى أحمد في مسنده : حدثنا بهز ، ثنا حماد بن سلمة ، ثنا قتادة ، عن مطرف ، عن عمران بن حصين أن رسول الله ﷺ قال : « لا تزال طائفة من أمتي على الحق حتى يأتي أمر الله وينزل عيسى بن مريم » . انتهى .

وفي تفسير الثعلبي ، قال الربيع بن أنس : أن النبي ﷺ قرأ هذه الآية فقال : « إن من أمتي قومًا على الحق حتى ينزل عيسى بن مريم » . انتهى . وسنده إلى الربيع ابن أنس في أول كتابه .

وروى أبو يعلى الموصلي في مسنده : حدثنا حفص بن عبد الله الحلواني ، ثنا بهلول بن مورك الشامي ، عن موسى بن عبيدة ، عن أخيه ، عن جابر بن عبد الله قال : قال النبي ﷺ : « لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق حتى ينزل عيسى ابن مريم فيقول إمامهم : تقدم ، فيقول : أنتم أحق . أمر كرم الله به هذه الأمة » . انتهى .

٤٧٩- الحديث السادس عشر :

عن قتادة أن النبي ﷺ علا الصفا ، فدعاهم فخذًا فخذًا ، فحذرهم بأس الله تعالى ، فقال قائلهم - يعني الكفار - : إن صاحبكم هذا لمجنون بات يصوت إلى الصباح .

● قلت : رواه الطبري : حدثنا بشر بن معاذ ، ثنا يزيد بن زريع ، ثنا سعيد ، عن قتادة ، قال : ذكر لنا أن نبي الله ﷺ كان على الصفا فدعا قريشًا فخذًا فخذًا ، يا بني فلان ، يا بني فلان ، يحذرهم بأس الله ووقائعه ، فقال قائلهم : إن صاحبكم هذا لمجنون ، بات يصوت إلى الصباح ، فأنزل الله تعالى : ﴿ أو لم يتفكروا ما بصاحبهم من جنة إن هو إلا نذير مبين ﴾ . انتهت الآية^(١) . انتهى .

وكذلك ذكره الثعلبي فقال : وقال قتادة : ذكر لنا أن النبي ﷺ قام على الصفا إلى آخره .

٤٨٠- الحديث السابع عشر :

عن النبي ﷺ قال : « إن الساعة تهيج بالناس ، والرجل يصلح حوضه ، والرجل يسقي ماشيته ، والرجل يقوم سلعته في سوقه ، والرجل يخفض ميزانه ويرفعه » .

● قلت : رواه الطبري أيضًا : أخبرنا بشر بن معاذ ، ثنا يزيد بن هارون ، ثنا سعيد ،

(١) قال ابن حجر : أخرجه الطبري بإسناد صحيح إلى قتادة .

عن قتادة قال : ذكر لنا أن رسول الله ﷺ قال : « إن الساعة تهبج بالناس ... » إلى آخره .

وكذلك رواه الثعلبي بهذا اللفظ .

والحديث في الصحيحين بغير هذا اللفظ ، أخرجاه عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال : « لتقوم الساعة ، وقد نشر الرجلان ثوبهما بينهما فلا يتبايعانه ولا يطويانه ، ولتقوم الساعة وقد انصرف الرجل بلبن لقحته فلا يطعمه ، ولتقوم الساعة وهو يلط حوضه فلا يسقي فيه ، ولتقوم الساعة وقد رفع أكلته إلى فيه فلا يطعمها » . انتهى .

ولم يخرج البغوي في تفسيره إلا بلفظ الصحيح .

٤٨١- الحديث الثامن عشر :

قال النبي ﷺ : « يسروا ولا تعسروا » .

● قلت : رواه البخاري في صحيحه في كتاب العلم ، ومسلم في المغازي من حديث أنس قال : قال رسول الله ﷺ : « يسروا ولا تعسروا وسكنوا ولا تنفروا » ، انتهى .

٤٨٢- الحديث التاسع عشر :

قيل لما نزلت : ﴿ خذ العفو وأمر بالعرف ﴾ سأل رسول الله ﷺ جبريل ؟ فقال : لا أدري حتى أسأل ، ثم رجع فقال : يا محمد ، إن ربك يأمرك : أن تصل من قطعك ، وتعطي من حرمك ، وتعفو عمن ظلمك .

● قلت : رواه الطبري في تفسيره : حدثني الحسين بن الزبرقان النخعي ، ثنا حسين الجعفي ، عن سفيان بن عيينة ، عن أمي المرادي قال : لما أنزل الله على نبيه : ﴿ خذ العفو وأمر بالعرف ﴾ قال رسول الله ﷺ لجبريل : « ما هذا ؟ » قال : لا أدري حتى أسأل ... إلى آخره سواء^(١) .

(١) قال ابن حجر : أخرجه الطبري من طريق سفيان بن عيينة عن أمي المرادي ... فذكره =

ورواه عبد الرزاق في تفسيره أيضاً : أنا ابن عيينة عن أمي المرادي ...
فذكره ، وهو مرسل .

وأخطأ الطيبي في قوله : رواه أحمد في مسنده من حديث عقبة بن عامر ،
والذي رواه أحمد ليس هو هذا الحديث ، ولفظه عن عقبة بن عامر أن النبي ﷺ
قال له : « يا عقبة ألا أخبرك بأفضل أخلاق الدنيا : أن تصل من قطعك ، وتعطي
من حرمك ، وتغفو عمن ظلمك » انتهى .

ورواه ابن مردويه في تفسيره : أخبرني الحسين بن علي النيسابوري فيما أجازته
لي ، ثنا محمد بن أحمد بن يحيى الأنطاكي ، ثنا إبراهيم بن محمد المديني ، ثنا عبد الله
ابن نافع بن ثابت الزبيري ، ثنا عبد العزيز بن عبد الله الماجشون ، عن محمد بن
المنكدر ، عن جابر قال لما نزلت هذه الآية : ﴿ خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض
عن الجاهلین ﴾ قال النبي ﷺ : « يا جبريل ، ما تأويل هذه الآية ؟ » قال : حتى
أسأل ! فصعد ثم نزل فقال : يا محمد ، إن الله يأمرك : أن تصفح عمن ظلمك ،
وتعطي من حرمك ، وتصل من قطعك . انتهى .

حدثنا أحمد بن إسحاق بن نيعاب الطيبي ، ثنا محمد بن يونس ، ثنا عبد الله
ابن داود الخريزي ، ثنا عبادة بن مسلم ، عن العلاء بن بدر ، عن قيس بن سعد
ابن عبادة ، قال : لما نظر رسول الله ﷺ إلى حمزة بن عبد المطلب قال : « والله
لأمثلن بسبعين منهم » فجاء جبريل بهذه الآية : ﴿ خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض
عن الجاهلین ﴾ فقال : « يا جبريل ما هذا ؟ » قال : لا أدري حتى أسأل ، ثم
عاد فقال إن الله يأمرك : أن تغفو عمن ظلمك ، وتصل من قطعك ، وتعطي من
حرمك . انتهى .

= وهو منقطع . وأخرجه ابن مردويه موصولاً من حديث جابر ، ومن حديث قيس بن سعد .

٤٨٣- الحديث العشرون :

قال المصنف : وفي قصة أم معبد :

فيالقصي ما زوى الله عنكم به من فخار لا يبارى وسؤدد

● قلت : حديث أم معبد يروى من حديث أم معبد ، واسمها : عاتكة بنت خالد من خزاعة ، وكان منزلها بقديد ، قاله ابن سعد في الطبقات ، ومن حديث زوجها أبي معبد ، ومن حديث أخيها حبيش بن خالد ، كلهم يرويه بمعنى واحد .

○ فحديث حبيش بن خالد : رواه الحاكم في مستدركه ، في كتاب الهجرة من حديث حزام بن هشام بن خالد ، عن أبيه هشام بن حبيش بن خالد ، عن أبيه حبيش بن خالد أن رسول الله ﷺ حين خرج من مكة ، خرج إلى المدينة هو وأبو بكر ومولى أبي بكر عامر بن فهيرة ودليلهما عبد الله بن الأريقط الليثي مروا على خيمتي أم معبد الخزاعية ، وكانت برزة جلدة تحتبي بفناء القبة ، ثم تسقي وتطعم فسألوها لحماً وتمراً ليشتروه منها ، فلم يصيبوا عندها شيئاً ، وكان القوم مرملين مستتين ، فنظر رسول الله ﷺ إلى شاة في كسر الخيمة ، فقال : « ما هذه الشاة يا أم معبد ؟ » قالت : شاة خلفها الجهد عن الغنم ، قال : « هل بها من لبن ؟ » قالت : هي أجهد من ذلك ، قال : « أتأذنين لي أن أحلبها ؟ » ، قالت : نعم ، بأبي أنت وأمي ، إن رأيت بها حلباً فاحلبها ، فدعا بها رسول الله ﷺ فمسح ضرعها وسمى الله ودعا لها في شاتها ، فتفاجت عليه ودرت واجترت ودعا بإناء يربض الرهط ، فحلب فيه ثجاً حتى علاه البهاء ، ثم سقاها حتى رويت وسقى أصحابه حتى رووا وشرب النبي ﷺ آخرهم ، ثم حلب فيه ثانياً حتى ملأه ، ثم غادره عندها ، ثم بايعها ، وارتحلوا عنها فما لبثت حتى جاء زوجها أبو معبد يسوق أعزراً عجافاً تساوكن هزالاً مخنهن قليل ، فلما رأى أبو معبد اللبن ؛ عجب ، وقال : من أين لك هذا اللبن يا أم معبد ، والشاة عازب حيال ولا حلوب في البيت ؟ فقالت : لا والله إنه مر بنا رجل مبارك من حاله كذا وكذا ، قال : صفيه لي يا أم معبد ،

قالت : رأيت رجلاً ظاهر الوضاعة ، أبلغ الوجه ، حسن الخلق ، لم تعبهُ تجلّة ، ولم تزر به صلعة ، وسيم قسيم ، في عينيه دمع ، وفي أشفاره وطف ، وفي صوته صهل ، وفي عنقه سطع ، وفي لحيته كثافة ، أزج أقرن ، إن صمت فعليه الوقار ، وإن تكلم سما وعليه البهاء ، أجمل الناس وأبهاء من بعيد ، وأجلّاه وأحسنه من قريب ، حلّو المنطق ، فصل لا نزر ولا هزر ، كأن منطقهُ خرزات نظم ينحدرون ، ربعة لا بأس من طوله ، ولا تقتحمه عين من قصر ، غصن بين غصنين فهو أنضر الثلاثة منظراً ، وأحسنهم قدراً ، له رفقاء يحفون به ، إن قال أنصتوا لقوله ، وإن أمر ؛ تبادروا إلى قوله ، محفود محسود ، لا عابس ولا مفند . فقال أبو معبد : هو والله صاحب قريش الذي ذكر لنا من أمره ما ذكر ، ولقد هممت أن أصحبه ، ولأفعلن إن وجدت إلى ذلك سبيلاً ، فأصبح صوت بمكة عاليًا ، يستمعون الصوت ولا يدرون من صاحبه ، وهو يقول :

جزى الله رب الناس خير جزائه	رفيقين حلًا خيمتي أم معبد
هما نزلاها بالهدى واهتدت به	فقد فاز من أمسى رفيق محمد
فيالقصبي ما زوى الله عنكم	به من فعال لا تجازي وسؤدد
ليهن بني كعب مقام فتاتهم	ومقعدها بالمؤمنين بمرصد
دعاها بشاة حائل فتحلبت	عليه صريحاً ضرة الشاة مزبد
فغادره رهنا لديها لحالب	يردها في مصدر بعد مورد

فلما سمع حسان الهاتف بذلك ؛ شبب يجاوب الهاتف فقال :

لقد خاب قوم زال عنهم نبهم	وقدس من يسري إليهم ويغتدي
ترحل عن قوم فضلت عقولهم	وحل على قوم بنور مجدد
هداهم به بعد الضلالة ربهم	فأرشداهم من يتبع الحق يرشد
وهل يستوي ضلال قوم تسفهوا	عمى وهداة يبتدون بمهتد
وقد نزلت منه على أهل يثرب	ركاب هدى حلت عليهم بأسعد
نبي يرى ما لا يرى الناس حوله	ويتلو كتاب الله في كل مشهد

وإن قال في يوم مقالة غائب فتصديقها في اليوم أو في ضحى الغد
ليهن أبا بكر سعادة جده بصحبته من يُسعد الله يسعد

قال الحاكم : صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، ثم أخرجه من حديث عبد الملك
ابن وهب المذحجي : ثنا الحر بن الصباح النخعي ، عن أبي معبد فذكره ،
وسكت عنه .

ورواه من حديث حبش كما رواه الحاكم ، والبيهقي وأبو نعيم في كتابيهما دلائل
النوبة ، وابن سعد في الطبقات ، وزادوا فيه : قال عبد الملك : فبلغنا أن أم معبد
هاجرت إلى النبي ﷺ ، والطبراني في معجمه .

ورواه البيهقي وأبو نعيم ، من حديث أبي معبد ، وانفرد أبو نعيم بحديث أم معبد ،
رواه من حديث سليط بن قيس الأنصاري ، قال : - وكان بدرياً - عن أم معبد
أن النبي ﷺ مر بها لما خرج إلى الهجرة وهي لا تعرفه ، فقال لها : « يا أم معبد
هل عندك من لبن ؟ ... » فذكر الحديث بطوله ، ثم قال : وقيل : إن راوي هذا
السياق سليط بن قيس ، شهد بدرًا واستشهد مع أبي عبيدة بن مسعود الثقفي في
خلافة عمر بن الخطاب ، ثم أسند إلى عبد الملك بن وهب المذحجي أنه قال : بلغني
أن أم معبد هاجرت وأسلمت ولحقت بالنبي ﷺ . انتهى كلامه .

ورواه ابن سعد في الطبقات ، في ترجمة أم معبد : أخبرنا محمد بن عمر
الواقدي ، عن حزام بن هشام ، عن أبيه ، عن أم معبد فذكر القصة مختصرة ،
ليس فيها الشعر وزاد في آخرها : قالت أم معبد : بقيت الشاة التي لمس رسول الله
ﷺ ضرعها عندنا حتى كان زمان الرمادة أيام عمر بن الخطاب ، سنة ثمان عشرة من
الهجرة ، وكنا نخلبها صبوحًا وغبوقًا ، وما في الأرض قليل ولا كثير ، قال : وكانت
أم معبد مؤمنة مسلمة ، قال الواقدي وقال غيره : قدمت بعد الهجرة وأسلمت^(١) .

(١) قال ابن حجر : وطريق أم معبد روينها في الغيلانيات .

٤٨٤- الحديث الحادي والعشرون :

روي أن النبي ﷺ قال : « يا رب كيف والغضب ؟ فنزلت : ﴿ وإما ينزغنك من الشيطان نزغ ... ﴾ » الآية .

● قلت : رواه الطبري^(١) : حدثني يونس بن عبد الأعلى ، أنا ابن وهب قال : قال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم : لما نزلت هذه الآية قال النبي ﷺ : « كيف يا رب والغضب ؟ » ، فنزلت : ﴿ وإما ينزغنك من الشيطان نزغ ... ﴾ ، انتهى . وذكره الثعلبي عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم هكذا من غير سند ، وكذلك الواحدي في تفسيره الوسيط .

٤٨٥- قوله :

قال أبو بكر رضي الله عنه : إن لي شيطاناً يعتريني .

● قلت : أخبرنا شيخنا المسند صدر الدين أبو الفتح محمد بن الإمام شرف الدين محمد بن أبي القاسم المندومي قراءة عليه وأنا أسمع في سنة أربع وخمسين وسبعمائة بالقاهرة ، أنا الشيخ نجيب الدين عبد اللطيف بن عبد المنعم الحراني سمعاً عليه في سنة إحدى وسبعين وستائة ، أنا أبو طاهر المبارك بن أبي المعالي بن المعطوس ، أنا أبو الغنائم بن المهتدي بالله ، عن أبي إسحاق البرمكي ، أنا أبو محمد عبد الله ابن إبراهيم بن ماس البزار ، ثنا أبو معشر الحسن بن سليمان الدارمي ، ثنا عبد الواحد ابن غياث ، ثنا أبو هلال ، ثنا الحسن قال : لما استخلف أبو بكر رضي الله عنه تكلم بكلام والله ما تكلم به أحد غيره ، فقال : يا أيها الناس ، تكلفوني سنة نبيكم محمد ﷺ ، وإن الله كان يعصم نبيه بالوحي ، إني والله لوددت أنكم كفيتموني ، وإن لي شيطاناً يعتريني ، فإذا اعتراني فاجتنبوني لا أؤثر في أشعاركم وأبشاركم ،

(١) قال ابن حجر : أخرجه الطبري ، من رواية ابن وهب : عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم لما نزلت ... فذكره معضلاً .

وتعاهدوني بأنفسكم ، فإن استقمتم فاتبعوني وإن زغت فقوموني . انتهى ، وقع لنا هذا في الجزء المعروف بجزء الأنصاري .

ورواه إسحاق بن راهويه في مسنده : أخبرنا وهب بن جرير بن حازم ، ثنا أبي ، سمعت الحسن يقول خطب أبو بكر رضي الله عنه يومًا فقال : والله ما أنا بخيركم ، ولقد كنت لمقامي هذا كارها ، لوددت أن فيكم من يكفيني ، أفتظنون أني أعمل فيكم سنة رسول الله ﷺ إذا لا أقوم لها ، إن رسول الله ﷺ كان يعصم بالوحي ، وكان معه ملك ، وإن لي شيطانًا يعتريني ، فإذا غضبت اجتنبوني أن أؤثر في أشعاركم وأبشاركم ألا فراعوني فإن استقمتم ؛ فأعينوني ، وإن زغت فقوموني . انتهى . أخبرنا عبد الرزاق : أنا معمر ، عن رجل ، عن الحسن ، أن أبا بكر فذكر نحوه .

رواه ابن سعد في الطبقات في ترجمة أبي بكر ، فقال : أخبرنا وهب بن جرير ، ثنا أبي : سمعت الحسن قال : لما بويع أبو بكر قام خطيبًا ، فوالله ما خطب خطبته أحد ، فحمد الله وأثنى عليه ، ثم قال : أما بعد فإني وليت هذا الأمر وأنا كاره فوالله لوددت أن بعضكم كفانيه ، ألا وإنكم إن كلفتموني أن أعمل فيكم بمثل عمل رسول الله ﷺ لم أقم به ، إن رسول الله ﷺ كان عبدًا أكرمه الله بالوحي وعصمه ، وإنما أنا بشر ولست بخير من أحد منكم ، فراعوني ، فإن استقمتم فاتبعوني ، وإن زغت فقوموني ، واعلموا أن لي شيطانًا يعتريني ، فإذا رأيتموني غضبت فاجتنبوني ، لا أؤثر في أشعاركم وأبشاركم .

٤٨٦- الحديث الثاني والعشرون :

عن رسول الله ﷺ أنه قال : « من قرأ سورة الأعراف ؛ جعل الله يوم القيامة بينه وبين إبليس سترا ، وكان آدم شفيعا له يوم القيامة » .

● قلت : رواه الثعلبي : أخبرنا محمد بن القاسم الفارسي ، ثنا أبو محمد عبد الله

ابن أحمد الشيباني ، ثنا أبو عمرو الحريشي ، ثنا أبو أحمد محمد بن عبد الوهاب ،
ثنا أحمد بن عبد الله بن يونس ، ثنا سلام بن سليم المدائني ، ثنا هارون بن كثير ،
عن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن أبي أمامة ، عن أبي بن كعب ، عن النبي ﷺ ... فذكره .

ورواه ابن الجوزي في الموضوعات ، من طريق أبي بكر بن أبي داود
السجستاني بسنده في آخر الكتاب .

ورواه ابن مروديه في تفسيره بسنده المتقدمين في آل عمران .
وذكره أبو شجاع الديلمي في كتاب الفردوس ، من حديث ابن عباس على
عادته في ذكر الراوي ، وحذف اسم النبي ﷺ .
ورواه الواحدي في تفسيره الوسيط ، من حديث أحمد بن عبد الله بن يونس :
ثنا سلام بن سليم به .

الفهرس

□ الفهرس □

الصفحة

الموضوع

٥	المقدمة
١١	ترجمة المؤلف
١٥	تنبيهات
١٦	نسخ الكتاب
١٧	مختصر ابن حجر
١٩	سورة الفاتحة
٣١	سورة البقرة
١٧٥	سورة آل عمران
٢٧١	سورة النساء
٣٧٥	سورة المائدة
٤٣١	سورة الأنعام
٤٥٣	سورة الأعراف
٤٨٥	الفهرس